أخبار القضاة

لوكيع
محمد بن خلف بن حيان
٣٠٦ هـ

الجزء الثاني

عالم الكتب
بيروت





بيروت - المزرعة، بناية الإيمان - الطابق الأول - ص.ب ٨٧٢٣
تلفون: ٣٠٦١٦٦ - ٣١٥١٤٢ - ٣١٣٨٥٩ - برقياً: نابعلبكي - تلكس: ٢٣٣٩٠

ذكر الحسن بن أبي الحسن البصرى

وولايته قضاء البصرة دون ماسوى ذلك من أخباره وفقهه فإنه كثير لا يحتمله هذا الكتاب

حدثنى أحمد بن زهير بن حرب ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : سألت محمد بن عبد الله الأنصارى، قلت: الحسن من أين كان أصله ؟ قال : من ميسان.

أخبرنى الحارث بن محمد التميمى ، عن محمد بن سعد ، قال : الحسن بن أبى الحسن البصرى ، واسمه يَسار، يقال : إنه من سَبى ميسان[1] ، وقع إلى المدينة فاشترته الرُبَيِّع[2] بنت النَّضر عمة أنس بن مالك ، فأعتقته ، قال : ويُذكر عن الحسن أنه قال : كان أبواى لرجل من بنى النجّار، فتزوج إمرأة من بنى سلمة فساقهما اليها من مَهرها، فأعتقهما ، ويقال : بل كانت أم الحسن مَولاة أم سَلَمة زوج النبي صلى الله عليه وَوُلد بالمدينة لسنتين بقيتا من خِلافة عمر .

نسب الحسن البصرى

مولد الحسن

وذكر حاتم بن الليث ، عن زكريا بن عَدى ، عن حفص بن غِياث ، عن أشعث[3] ، عن الحسن ، انه قال : وُلد بالرَّبذة ، ونشأ بالمدينة . وهكذا قال عبد الرحمن بن صالح ، عن أبى بكر بن عيَّاش ، قال : مولد الحسن بالرَّبذة ، ونشأ بالمدينة

---

(١) ميسان : قال السمعانى ميسنان بليدة بأسفل البصرة (راجع الطبرى حوادث سنة أربعة عشرة) .

(٢) الربيع بنت النضر : هى أم الربيع التى قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: يا ام الربيع كتاب الله القصاص حين كسرت ثنية جارية فطلبوا القصاص .

(٣) اشعث بن عبد الله بن جابر الحدانى .

فحدّثني احمد بن زهير ، قال : حدثنا عبد السلام بن مُطهر بن حُسام بن الفضل؛ قال : حدّثنا غاضرة بن فرهد العوفى ، قال : كان أبو الحسن بن أبى الحسن مولى أبى اليُسر الأنصارى .

حدّثنى أحمد بن الزُّهير ، قال : سمعت يَحْيى بن معين يقول : اسم أبى الحسن يسار .

وزعم حاتم ، عن يحيي بن معين ، عن الأصمعى ، قال : الحسن البصرى من أهل نهر المرة[١] ، قال يحيي : ويقولون : إنه نشأ بوادى القرى ، ويقولون : بالمدينة.

وقال مُجالد[٢] ، عن الشّعبى : أن عتبة بن عرفان[٣] لقى ميسان فقتلهم وحمل ذراريهم إلى عُمر بن الخطاب ، وكان منهم أبو الحسن البصرى ، وأهل بيته ، واسم الحسن أو أبى الحسن فيروذ .

حدّثنى أبو عَوانة محمد بن الحسن الباهلى ، قال : وُلد الحسن مملوكا . وقال أبو معاوية العلائى . إن مُخبراً أخبره أنّ الحسن مولى قطبة .[٤]

حدّثنى ، قال العلائى : وهو غلط ، إنما إمرأة إدريس بنت قُطبة بن عامر

---

(١) نهر المرة أو نهر المرأة اسم لنهر كانت عليه موقعة بين المسلمين سنة إثنتى عشرة وسمى باسم امرأة كان لها حصن هناك حاصرها فيه المسلمون واستنزلوها عنوة واسلمت المرأة .

(٢) مجالد بن سعيد بن عمير الهمدانى .

(٣) عتبة بن عرفان . كذا بالأصل والصواب عتبة بن غزوان فهو الذى قاتل اهل دست ميسان لما كان على البصرة راجع الطبرى فى حوادث سنة اربعة عشرة قال الطبرى : وكان فيمن سبى من ميسان يسار أبو الحسن البصرى. وقال فى حوادث سنة إثنتى عشرة : وكان فى السبى حبيب أبو الحسن يعنى أبا الحسن البصرى .

(٤) كذا ذكره النووى فى الأسماء واللغات وقال : إنه كان مولى لقطبة ابن جميل .

ابن حديدة من عمرو بنت[1] عمر الانصارية بنت أنس بن مالك خبَّرت عن أبى حُميد، عن سلمة، عن سُليمان بن خالد، عن كَثير بن زاذان[2]، أبى سهل، عن الحسن، قال: هو الحسن بن فروخ الأنصارى.

أم المؤمنين أم سلمة ترضع الحسن

حدثنى احمد بن زُهير، قال: أخبرنا محمد بن سلام، قال: حدثنا أبو عمرو الشعاب، قال: كانت أم سَلمة زوج النبي صلى الله عليه تبعث أمَّ الحسن فى الحاجة فيبكى، وهو صبي، فتُسكته بثديها. وقال: كانت تخرجه إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وهو صغير وكانت منقطعة اليها، فكانوا يَدْعون له فأخرجته إلى عمر بن الخطاب، فدعا له، وقال: اللّهم فقِّهه فى الدين وحبِّبه إلى النـاس.

الصحابة يدعون للحسن

أخبرنى الحرث بن محمد، عن محمد بن سعد، قال: ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب.

اسم أم الحسن

وأخبرنى الحارث، عن العلائى، عن يحيي، أن أم الحسن اسمها خيرة. وهكذا قال الأصمعى أيضاً.

وحدثنى الـكرانى، قال: حدثنى النَّضر بن عمرو، قال: حدثنى إسحاق ابن إبراهيم بن داجّة، قال: حدثتنى حميدة بنت حمزة، عن أمهـا، قالت: كانت أم الحسن صفية بنت الحارث من أهل اليمن، وكان يَسار يُعلِّم القرآن فى أول المسجد، وكانت صفية تُعلِم القرآن فى آخر المسجد.

أبوا الحسن يعلمان القرآن

فحدثنا عبَّاس الدُّورى، قال: حدثنـا روح[3]، قال: حدثنـا أسامة ابن زيد، عن أمه، قالت: رأيت أم الحسن رحَّاء[4] تقص على النساء.

---

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة المعنى ولم نعثر بعد البحث بما يحقق معناها.

(٢) ابو سهل، لم نجد فى كتب الرجال تكنية كثير بن زاذان بأبى سهل

(٣) روح أى ابن عبادة أبو محمد البصرى.

(٤) رحاء. قدم رحاء مستوية الأخمص بصدر القدم حتى لايمس الأرض ورجل أرح اى لا أخمص لقدمه كأرجل الزنج.

وأخبرنى الحارث بن شعبة ، عن أبى الرَّجاء(١) ، قال : سألت الحسن كم أتى لك أيام صفِّين ؟ قال : احتلمت قبلها عاما .

سن الحسن مولده ووفاته

وأخبرنى الحارث، عن المدائنى ،عن سلمة بن عثمان ، عن أبى عون، قال : قال الحسن : قُتِل عثمان وأنا ابن عشرة سنة .

حدَّثنى محمد بن إسحاق الصَّغانى،قال : حسَّان بن عبد الملك المصرى قال: حدّثنا البشرى بن يحيى ، قال : مات الحسن سنة مائة وعشرة ، وهو ابن تسع وثمانين سنة .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن زَيْد بن يحيى ، عن أبى عامر الجرار ، قال:سمعت الحسن ،قبل وفاته عاما، يقول : أنا ابن ثمان ، أو تسع وثمانين ، ومات فى يوم الجمعة سنة عشر ومائة .

الحسن والحجاج

أخبرنى أحمد ابن أبى خيثمة ، قال : أخبرنى المدائنى ، عن طارق بن المبارك، عمن أخبر أن الحجّاج قال للحسن البصرى : كم أمدك(٢) ؟ قال : كذا وكذا، قال روا : ولى أكبر من أمدك .

حدّثنا أحمد بن منصور الرَّمادى ، قال : حدّثنا سليمان بن حرب قال : حدّثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون(٣) ، قال : لما وَلى الحسن كانوا يَدْنون منه حتى يضعوا أيديهم على كتفيه ، فقال : ما يصلح هؤلاء الناس إلا وَزَعة .

أخبرنى محمد بن الحسن الصَّغانى ، قال : حدّثنا عفَّان بن مسلم ، قال : حدثنا

---

(١) أبو رجاء العطاردى البصرى عمران بن ملحان.

(٢) كذا بالأصل،الأمد العمر . فى شرح القاموس للانسان أمدان احدهما ابتداء خلقه الذى يظهر عنه مولده،والأمد الثانى الموت ومنه قول الحجاج حين سأل الحسن فقال له : ما أمدك ؟ فقال : سنتان من خلافة عمر أى انه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر .

محمد – أى ابن سيرين (٣) ابن عون . عبد الله

سليم بن أخضر ، عن ابن عون ، قال : لما استقضى الحسن ازدحموا عليه ، فقال ما يصلح الناس إلا وزعة .

مجلس الحسن للقضاء

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، عن عبد الصمد ، عن شعبة ، قال : رأيت الحسن وقال : فتكالبوا عليه فقال لا بُدّ لهؤلاء من وزعة وكان يقعد إلى المنارة العتيقة فى آخر المسجد ، قال : يعنى للقضاء .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن موسى ، عن سلام بن مسكين ، قال : كنّا ننتظر الحسن ، وهو عند عدى بن أرطاة ، وخرج علينا ، وهو كئيب حزين ، خبيث النفس ، فقال : إن هذا الرجل أجلسنى للنّاس قاضياً فأعْلَمْتُه كبر سنى ، وضعفى ، فانه لا طاقة لى بالقضاء ، فقال : أعنّى أياما حتى أقعد مكانك رجلا .

و بلغنى عن زكريا بن عدى ، عن هُشيم ، عن منصور بن زاذان ، قال : لما وَلى الحسن القضاء ، أتاه خصمان فجلسا بين يديه ، فرفع أحدهما صوته على الآخر ، فبكى الحسن ، وقال : ارحمانى ، فانى شيخ كبير ، يعنى : إن رضيتُ فهو جور فى الحكم .

خصمان بين يدى الحسن يرفعان صوتهما

أخبرنى جعفر بن محمد ، قال : حدّثنى ضمرة ، قال : حدّثنا ابن شوذب ، قال : لما وَلىّ عدى بن أرطاة ، عامل عُمر بن عبد العزيز ، الحسن على القضاء بالبصرة ، فما قام له ، يقول : لم يقو عليه .

حدّثنى أبو ابراهيم الزُّهرى ، قال : حدّثنا عمرو بن خالد ، قال : سمعته من زُهير ، عن ابن إسحاق ، قال : كان الحسن يشبه بأصحاب رسول الله صلى الله عليه .

حدثنا اسماعيل بن إسحاق القاضى ، والرمادى ، قالا : أخبرنا سليمان ابن حرب ، قال : حدّثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، قال : كلّمنى رجل حيث استقضى الحسن ، فذهبت معه وكلّمته أن يعطيه مالا ليتيم ، فقال : أتعرفه ؟ قلت : نعم فأعطاه ، وضمّنه أياه ، فذكرت ذلك لمحمد ، فقال : وكذا أنت جرى على رأيك ؟

الحسن يشبه أصحاب رسول الله

الحسن لايحسب الفرائض

وروى ضَمرة ، عن ابن شوذب ، قال : كان الحسن إذا سئل عن فريضة أخبر بها ، فإن قيل له : أحْسِبها قال : إذهب إلى البقالين يَحْسبونها .

الحسن لا يقبل شهادة الرجل على الهلال

أخبرنى عبد الله بن قُريش عن إبراهيم بن سعيد ، عن موسى بن أيوب ، عن مخلد ، عن هشام ، عن الحسن ؛ إنه كان لا يُجيز شهادة الرجل على الهلال ؛ قيل له : وإن كان سلم العلوى ، قال : وإن كان سلم العلوى .

أخبرنى الحارث بن محمد ، عن محمد بن سعد ، عن معاذ بن معاذ ، عن عمر ابن أبى زائدة ؛ قال : جئت بكتاب من قاضى الكوفة إلى أياس بن معاوية ، فجئت وقد عُزل ، واستُقضى الحسن ، فدفعت كتابى اليه فقبله ولم يسألنى عن بينة .

الحسن وكتاب من قاضى الكوفة

حدثنا محمد بن على بن عربى ؛ قال : حدثنا الأصمعى قال : سمعت عمر ابن أبى زائدة يقول : جئتُ إلى إياس من قاضى الكوفة بكتاب فختمه ودفعه الينا ، ووضعه فى كتبه فدفعناه إلى الحسن حين استُقضى فأرسل معنا حرساً إلى العامل خذاها ولاتجمعهم .

أخبرنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنا عمرو بن على ، عن غَسَّان بن مُضر عن أبى سلمة ؛ قال : أرسل عدى بن أرطاة إلى الحسن بمائتى درهم ، فردّها فزاده ، فقال الحسن : إنى لم أردّها استقلالا لها ولكنى لا آخذ على القضاء أجراً .

الحسن لا يقبل على القضاء أجراً

أخبرنى جعفر ؛ قال : حدثنى نصر بن على ؛ قال : حدثنى محمد بن مروان عن يونس بن أبى الفرات ، عن الحسن ، أنه قال : أكره أن آخذ على القضاء أجرا .

قضاء الحسن

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُميرى ، عن أبى سلمة وغيره ، عن أبى هلال ، عن قتادة ، قال : كان الحسن قبل أن يُستقضى أعلم بالقضاء منه بعد ما استقضى .

شهادة المسلمين عند الحسن

وذكر حاتم ، عن سويد ؛ قال : قال معتمر ، عن أبيه : كان الحسن قاضياً فكان يُجيز شهادة المسلمين بعضهم على بعض إلا من جرحه الخصم .

وقال حمّاد بن إسماعيل بن علية : حدّثنا أبي ؛ قال : حدثنا سَرّار بن عبد الله ؛ قال : لما استعمل الحسن على القضاء رأيته يبكي في مجلس الحكم .

الحسن يبكي في مجلس الحكم

أخبرني جعفر بن الحسن ؛ قال : حدّثنا ابن عمّار ، قال : حدثنا عفيف ابن سالم ، عن صالح المري ، قال : وَلي الحسن القضاء مرّتين ، حُمد في الأولى وذُمّ في الآخرة .

الحسن يلي القضاء مرتين

وقال حاتم بن الليث : عن محمد بن أبي غالب ، عن هُشيم ، عن ابن عون ؛ قال : أتيت الحسن وهو قاض يومئذ فسألته عن الوصي يدفع مال اليتيم مضاربة قال : نعم إن شاء .

الوصي يضارب في مال اليتيم

قال : حدثنا مسلم ؛ قال : حدثنا (قال حدثنا) أبو هلال ، عن غالب القطّان ؛ قال شهدت الحسن ، وهو قاض، أقر عنده رجل بدين ، فقال : احبسه لي قال : هل تعلم له مالا فتأخذه فنُعطيك ، أو شيئاً له يبيعه فندفع اليك ثمنه ؟ قال لا قال : فإني لا أحبسه لك حتى يكد على نفسه وعياله .

الحسن لا يرى الحبس في الدين

قال : وحدثنا عاصم بن عمر ، عن علي ، عن أبيه ؛ قال : حدثنا طلحة القصّاب عن الحسن ؛ أنه تقدم اليه حيث استقضى رجلان من ثقيف يختصمان اليه ؛ فقال الحسن : وأنتما أيضا في أسنانكما ، وقرابتكما تختصمان ؛ فقالا : يا أبا سعيد إنما أردنا الصلح ، قال : فنعم إذا ، فتكلما فوثب كلٌّ واحد منهما على صاحبه بالتكذيب ، قال : يقول الحسن : كذبتما ورب الكعبة قال الله : إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما ، ما الصُّلح أردتما .

قصة للحسن مع خصمين

حدثني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خَلّاد المنقري ، قال : حدثنا الأصمعي ، عن سليم بن أخضر ، عن ابن عون ، قال : كُنت أشبِّه لهجة الحسن بلهجة رؤبة بن العجاج .

لهجة الحسن

أخبرني عبد الله بن الحسن ، عن النُّميري ، عن الأنصاري ، عن أشعث ، عن الحسن ، أنه كان لا يجيز شهادة الولد للوالد ، ولا الزوج للمرأة ولا المرأة للزوج ، ويجيز شهادة الأخ لأخيه

بعض من لا يقبل الحسن شهادتهم

وقال ابن عُلَيَة ، عن سوّار . أن الحسن أُتى بإمرأة قد جلا (١) مرسها وجىء معها بعبد ، لقوم قد استكرهها ، فقضى لها الحسن بعقرها مائتى درهم ، فى رقبة العبد ، وكتب لها بذلك على عامل الشرطة قال : وجعل الحسن يبكى يومئذ . وهو قاض .

رأى الحسن فى جارية قد استكرهت

و روى عمر بن عاصم ، عن حمّاد ابن سلمة ، عن يزيد الرِّشك ، قال : كان الحسن على القضاء وأُتى بعبد استكره إمرأة عجوزاً حرة ؛ فقلت . يا أبا سعيد خمسين جلدة ، وغرم خمسين درهماً عقرها ، فجلده خمسين وغرم خمسين درهما .

وحدثنى الصَّغانى ؛ قال : حدثنا عفّان بن مسلم ، عن محمد بن راشد ، عن عبد الكريم أبى أمية ؛ قال . كان الحسن لايقضى بالشّرط فى الدار للمرأة .

الحسن لا يقضى بالشرط فى الدار للمرأة

حدثنا عبّاس بن محمد الدورى ؛ قال : حدثنا ابو عاصم ، عن أمّه ، عن حفصة ، ان ابا الهيّاج طلقها ، ثم جحدها ، فأتت به الحسن فاستحلفه ، ثم قال : لا إثم عليه .

الحسن يحلف فى يمين طلاق

أخبرنى ابن الحسن ، عن النّميرى ، عن موسى ، عن ابن هلال ، عن أشعث ، قال : خاصمت إلى الحسن فى بنت مؤذن لنا ادعت ان زوجها لا يقدر ان يدخل بها ، وقال هو: بلى قد دخلت بها ، فقال الحسن: فما ذنبى إن كان ما عندك مثل الهدبة فأجلسنة يتداوى .

رأى الحسن فيمن لا يستطيع الدخول بزوجته

وحدثنا الصّلت ، قال : حدثنا نوح بن قيس ، قال : حدثنا محمد بن نافع الطاحى ، قال : خاصمت الى الحسن ، فقضى علىّ ، فقلت له : يا أبا سعيد جُرْتَ علىّ قال : نحن أضن بذلك . قال: حدثنا يونس بن عبد الله العمرى ؛ قال : حدثنا أبو عتبة شريك أبى عونة ، قال : هلك أبى فى طاعون ، فكفلته ظئرى حتى إذا قاربت جاء عمى فخاصمهافىّ فارتفعنا إلى الحسن ، وهو على القضاء قاعد فى المسجد ،

الحسن ومتقاضى

رأى الحسن فى حضانة الغلام

(١) كذا بالأصل ولم نهتد لتصحيح المعنى .

ظهره إلى المنارة ، فقال : ياغلام هذا عملك ، وهـذه ظئرك ، فاذهب مع أيهما شئت فذهبت مع ظئرى .

وحدثت ، عن يونس بن محمد ، عن سوار بن مسعود أبى سهل اليربوع ، قال : خاصمت إلى الحسن فجاء شهود ، فشهدوا علىّ ، منهم موسى بن سالم ، وصالح بن هرمان ، فقال الحسن : ماتقول فى هؤلاء ؟ فقال عدول مرضيون ، فقضى علىّ ، فقلت والله لقد قضيت علىّ بجور ، قال : ذلك عملك بنفسك ، شهدت أنهم عدول مرضيون .

حدثنا أبو عوف المروزى ، عن عبد الرحمن بن مرزوق ؛ قال : حدثنا زكريا بن عدى ؛ قال : حدثنا غسان بن مضر ؛ قال : حدثنا بعض أشياخنا ، وسعيد بن يزيد فيهم ، قالوا : استعمل عدى بن أرطاة الحسن على القضاء ، فبعث إليه برزقه ، فرده الحسن ، قال : فزاد عدى عليه فردها إلى الحسن ؛ فقال الحسن : إنى لم استقلّ ما بعثتَ إلىّ ، ولكنى أكره أن آخذ على القضاء أجراً .

الحسن لا يأخذ على القضاء أجر

حدثنى أحمد بن عبد الله الحدّاد ؛ قال : حدثنا مُسلم بن إبراهيم ؛ قال : حدثنا ابن عقيل ، قال : سمعت الحسن يقول : أربعة لاتجوز شهادتهم ، الخصم والشّريك ، والمَريب ، والدافع المغرم .

من لا تجوز شهادته عند الحسن

حدثنى محمد بن العباس الكابلى ؛ قال حدثنا محمد بن حُميد ؛ قال : حدثنا جَرير ، عن مغيرة ؛ قال : وَلى الحسن قضاء البَصرة فشكا فعزل .

للحسن يعزل عن قضاء البصرة

حدثنى عبد الله بن أحمد ؛ قال : حدثنا شجاع بن مخلد ؛ قال : حدثنا هُشيم قال : أخبرنى عُمر بن أبى زائدة ؛ قال : أتيتُ الحسن ، وهو قاض يومئذ ، بكتاب من بَعض القضاة ؛ قال : فقبله ، وقضى بما فيه ، ولم يذكر أنه سأله على الكتاب ببينة .

حدثنى عبد الله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدثنا عُقبة بن مكرم ، قال : حدثنا سَلْم بن قُتيبة ، عن عمر بن أبى زائدة ، قال : أخذت كتابا من ابن أشوع بالكوفة وهو على القضاء ، إلى إياس بن معاوية ، وهو على قضاء البَصرة ، بحقّ لى على رجل ، فقدمتُ البَصرة ، وقد عزل ، وقد قام الحسن

الحسن لا يسأل البينة على كتاب القاضى

بالقضاء ، فدفعت كتابى إلى الحسن فأنفذ كتابى وأخذ لى بحقى .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنى عُبيد الله بن عُمر القواريرى ؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، قال : حدثنا خراش بن مالك؛ قال : أقمت عند الحسن شهادة رجل وامرأة على حق لى بخرسان ، فاستحلفنى ، وكتب إلى قاضى خراسان ، وختمه ودفعه إلىّ ولم يُشهد علىّ .

حدثنى عرابى بن الحسين ، قال : حدثنى عبد الله بن بكر السهمى ؛ قال : حدثنا محمد بن ذكوان ، عن خالد بن صفوان ؛ قال: لقيتُ مسلمة بن عبد الملك بالحيرة بعد هلاك ابن المهلب ، فقال : يا خالد أخبرنى عن حسن أهل البصرة ؛ قلت : جاره ألى جنبه ، وجليسه فى حلقة حديثه ، وأعلم من قبلى به ؛ كان أشبه الناس سريرة بعلانيته ، وأشبهه قولا بفعل إن قعد على أمر قام به ، أو قام بأمر قعد عليه ، فإن أمر بأمر كان أعمل الناس به ، وإن نهى عن شىء كان أترك الناس له ، وجدته مستغنيا عن الناس ، ووجدت الناس محتاجين إليه ؛ قال: حسبك ! حسبك ! كيف ضلّ قوم هذا فيهم ؟ يعنى باتباعهم ابن المهلب.

وصف خلق الحسن البصرى

حدثنى أبو عوانة ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : لم أر أحدا أعرض ما بين يديه نحوا من شبر.

وحدثنى أحمد بن على ؛ قال : حدثنا صلتُ بن مسعود ؛ قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ؛ قال : سمعت خالد بن صفوان ، وسألوه عن الحسن ؛ قال : أنا أهل خبرة به ؛ كانت داره ملعبى صغيرا ومجلسى كبيرا ؛ قالوا : فما عندك فيه ؟ قال : أخذ الناسَ بما أمر به ، وما رأيته تزاحم على شىء من الدنيا قط .

بلاغة الحسن

حدثنى محمد بن سعد الكرانى ؛ قال : حدثنى عبد الواحد بن غياث ؛ قال : حدثنى محمد بن معاوية بن أبان ، عن خالد بن صفوان؛ قال : ليس أحد يتكلم ، ألا وكلامه يحتاج بعضه إلى بعض ، إلا الحسن فإن الكلمة الواحدة منه تجزى ؛ فقيل : يأبا صفوان الواحدة ؟ قال : قوله : الموت فضح الدنيا .

حدّثنى السكُرانى ، قال : حدّثنى عبدالرّحمن بن المتوكل ؛ قال : حدثنى سفْيان بن عُيينة ، قال: حدثنى أبو أيوب ؛ قال : ماسمع أحدٌ كلام الحسن الاثقّل عليه غيره .

يرى الحسن عداله المسلمين لا أن يجرحهم الخصم

حدثنى عبد الله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدثنى عبد الله بن مُعاذ،قال : حدّثنا المعْتمر بن سليمان ، عن أبيه ، أن الحسن كان قاضيا فكان يُجيز شهادة المسلمين ، الا أن يكون الخصم هو الذى يُجَرِّح شهادة الشاهد .

رأى الحسن فى عجوز استكرهت

حدّثنا محمد بن إسحق الصغّانى ، قال حدّثنا يحيى بن أبى بكير ، قال : حدّثنا حماد بن سلمة ، عن يزيد الرّشك ؛ قال : كان الحسن على القضاء فأتى بعبد استكره عجوزا حُرة فقلت : يا أبا سعيد سواء جلدها ، وعقْرها ، فجلده خمسين وغرمه خمسين .

فقه الحسن

حدثنى المفضّل بن الحسن المصرى ؛ قال : حدّثنا أبو مُسهر ؛ قال : حدّثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ؛ قال : رحم الله الحسن ، قد فقه قبل أن أسبى من أرضى .

أشبه الحسن عمر بن الخطاب

أخبرنا محمد بن الحجّاج بن جعفر بن إياس بن نذير الضبي ؛ قال :حدثنا أبو أسامة ، عن جرير بن حازم ، عن حُميد بن هِلال ؛ قال : قال أبو قتادة العدوى : عليكم بهذا الشيخ يعْنى الحسن ، فما رأيت رجلا أشبه بعمر بن الخطاب منه .

الحسن يشبه بأصحاب رسول الله

أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطّان ؛ قال : حدّثنا يحيى بن آدم ؛ قال : حدّثنا زُهير ؛ قال : سمعتُ أبا إسحاق يقُول: كان الحسن البصرى يُشبّه بأصحاب رسول الله صلى الله عليه .

حدثنا يحيى بن مُسلم الطوسى ؛ قال : حدّثنا عبد الصّمد بن عبد الوارث قال : حدّثنا حمّاد ، عن يونُس بن عُبيد ، قال : رحم الله الحسن ، ما استخفه شيء ما استخفّهُ القدر .

حدّثنا على بن مسلم ؛ قال : حدثنا أبو داود ؛ قال : حدثنا حماد ؛ قال :

عقيدة الحسن

حدثنى خالى حميد ، قال : قيل للحسن بمكة : يا أبا سعيد من خلق الشيطان ؟ قال : سبحان الله ! الله خلق الشيطان ، وخلق الخير والشر .

تفسير الحسن للقرآن

وحدثنا على بن مُسْلِم ، قال : حدثنا عبد الصمد ، قال : حدثنا حماد ابن سلمة ، قال : حدثنا حميد ، قال : قرأتُ على الحسن فى بيت أبى خليفة القرآن أجمع من أوله إلى آخره ، فكان يفسره على الأثبات [1]

هيئة الحسن

حدثنا أبو سعيد الحارثى ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا أبو بكر ابن شعيب ، قال : رأيت الحسن ، وهو يَقْضِى بين النَّاس فى خلافة عمر ابن عبد العزيز ، فى رحبة بنى سليم ، وعليه عمامة سوداء ، يُرسل ذوائبها من ورائه قريبا من شبر ، وقباله يمانى مُصَلَّب ورداؤه يمانى مُمَشَّق ، وهو يَصْفِر لحيته ، و بيده قضيب ، فوق الشبر ، ودون الذراع يتخصر به .

ابن كان يقضى الحسن

حدثنى عبد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد ، قال : حدثنا عبد الرحمن ، عن المثنى بن سعيد ، قال : رأيت الحسن يَقْضِى فى الرحبة خارجا من المسجد

ولاة البصرة وقضاتها فى فتنة يزيد بن المهلب

وقال بعض أهل العلم قَدم يزيد بن المهلَّب سنة إحدى لخلع يزيد ابن عبد الملك ، وأَسر عدىّ بن أرطاة ، واستقضى الحسن وخرج أيضا واستولى أخاه مروان بن المهلَّب على البصرة ، فاستقضى مروان الحسن ، وخرج يريد بابل لقتال مسلمة بن عبد الملك ، والعباس بن الوليد ، فجلس الحسن فى منزله وأظهر الوقيعة فى يزيد ، ثم قدم مسلمة العراق سنة اثنتين ومائة ، فاستولى عن البصرة عبد الرحمن بن سليم الكلبى فلم يَسْتقض أحدا ، ثم عزل وولى

---

(١) على الأثبات : يعنى على إثبات العدل ، والحسن كان ـ كما نقل عنه ـ أولا يقول . الخير بقدر والشر ليس بقدر نقله عنه قتادة ، قال أيوب . فناظرته فى هذه الكلمة فقال : لا أعود والعبارة التى فى الأصل نقلت فى تهذيب التهذيب .

شَريك بن معاوية الباهلى ، ويقال بل وَلى سعيد بن عمر الحَرشى ، ثم عزل وولى عبد الملك بن بشر بن مروان ، ثم عزل وولى عمر بن هُبيرة ،فاستقضى ابن هُبيرة عبد الملك بن يَعْلى ، فلم يزل قاضيا حتى مات يزيد سنة خمس ومائة .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنا شيبان ؛ قال: حدثنا محمد ابن راشد ؛ قال حدثنا عبد الكريم المعلم ، وهو أبو أمية، قال : اربعة من قُضاة البصرة ، ولم يقض بالبصرة مثلهم، هشام بن هُبيرة ، وابن أُذينة العبدى والحسن بن الحسن البصرى ، و إياس بن معاوية .

أربعة من قضاة البصرة ليس لهم نظير

أخبرنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، قال : حدثنا عبد الله بن بكر السهمى ، قال : حدثنى أبى ؛ كنا وقوفا فى سوق الرَّقيق، ومعنا عبد الملك بن يَعلى الليثى وذلك قبل ان يُستقضى على البصرة ، إذ مَرّ الحسن ، فنظر إليه عبد الملك فلم يزل يُتْبِعه بَصَره ، حتى تَغَيَّبَ عنه ، ثم أقبل علينا ؛ فقال : يخيل ، إلى ، أولقد ألقى فى رُوعى ، انى لم أر أحدا أشبه بما يوصف من أبينا إبراهيم من الحسن هذا

الحسن يشبه الخليل إبراهيم

عبد الملك بن يَعلى

حدثنا محمد بن إشكاب بن إبراهيم بن الحر ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال: حدثنى محمد بن أبى المليح الهذلى، عن عبد الملك بن يعلى ؛ أن أباه يعلى باع داره بمائة الف فمر عليه عمران بن حصين؛ فقال : يا يعلى بعت دارك ؟ قال : قلت : نعم ، قال : فلا تبعها فأنى سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول : من باع عقدة داره سلَّط الله عليه تالفاً يتلفها .

ما ورد فى بيع الدار

حدثنا محمد بن سهل النضرى ، قال : حدثنا إبراهيم بن الحسن العلاّف ، قال : حدثنا بشير بن سريج البزار ، عن قبيصة بن الجعد ، عن أبى المليح الهذلى ، عن عبد الملك بن يعلى ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله

صلى الله عليه ، مامن عبد يبيع بالدار إلا سلط الله عليـه تالفا .

حدثني الحسن بن على بن الحجاج الأنصارى ، قال : حـدثنا بشير بن آدم ، قال : حدثنا موسى بن أيوب بن عياض الليثى ، قال : حدثنى أبى ، عن عبد الملك بن يعلى ، قاضى البصرة ، عن محمد بن عمران بن حصين ، قال : حدثنى أبى أن رسول الله صلى الله عليه قال : من باع عقدة من غير حاجة صبّ الله على ذلك المال تلفا .

حـدثناه أحمد بن منصور الرّمادى ، قال : حـدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا جعفر بن أبى حرب الدّيلى ، قال : حدثنا محمد بن أبى المليـح ، عن عبد الملك بن يعلى الليثى ، قاضى البصرة ، قال : جاء رجـل من آل معقل بن يسار ، فاستفتانى فى بيع دار باعها بمائة ألف ، فقال له عبد الملك ابن يعلى : بلغنى عن نبى الله صلى الله عليه قال : أيما إنسان[1] باع عقدة من

---

(١) أيما انسان باع ؛الخ العقدة الضيعة والعقار الذى اعتقده صاحبه ملـكا له قال أبو على .

ولمـا رأيت الدهر ألحت صروفه على وأودت بالذخائر والعقـد
حذفت فضول العيش حتى رددتها إلى القوت خوفا أن أجاء إلى أحد

روى فى الجامع الصغير بلفظ . من باع دارا ثم لم يجعـل ثمنها فى مثلها لم يبارك له فيها ، وعلم عليه بلفظ الصحة ، وهو مروى عن حذيفة بن اليمان ، قال الهيتمي . وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك ورواه احمد وفيه اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر وضعفوه ورواه عنه ابن ماجه عن سعيد بن حريث . من باع منكم دارا أو عقارا قمن ألا يبارك له إلا أن يجعله فى مثله .

وروى بلفظ من باع عقر دار من غير ضرورة سلط الله على ثمنها تالفا يتلفه ، رواه الطبرانى فى الأوسط عن معقل بن يسار وعلم عليه فى الجامع برمز حسن قال الهيتمي : وفيه جماعة لا أعرفهم منهم عبد الله بن يعلى الليثي وعلى بن عثمان اللاحقى قال المناوى فى شرح الحديث الأول . — لأنها ثمن الدنيا المذمومة وقد خلق الله الأرض وجعلها مسكنا لعباده وخلق الثقلين ليعبدوه وجعل ما على الأرض زينة لهم « ليبلوهم أيهم أحسن عملا » فصار تفتنة لهم إلا من =

غير حاجة بعث الله عليه تالفاً يتلفها فردّ المال وارتدّ الدار .

افتاء عبدالملك

حدثني عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى ، قال : حدثنا قريش بن أنس ، قال : حدثنا حبيب بن الشهيد ، قال : قال لى إياس بن معاوية : إن أردت الفتيا فعليك بعبد الملك بن يعلى .

ترد شهادة من ترك الجمعة ثلاثا

حدثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفى ، قال : حدثنا يزيد بن هرون ، عن سعد ، عن قتادة ، عن عبد الملك بن يعلى ، قال : وكان قاضى البصرة، قال : من ترك ثلاث[1] جمع من غير عذر لم تجز شهادته .

حدثنا الصّغانى ، عن روح ، عن سعيد مثله .

قضية تعرض على عبد الملك بعد ما عرضت على الحسن

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن موسى بن إسماعيل ، عن أبى هلال ، قال : حدثنا الأشعث قال : خاصمت إلى الحسن فى بنت مؤذن لنا ادعت أن زوجها لا يقر بها ، فأجله سنة ، فلما ذهبت السنة ، خاصمته إلى

= رحم ربك فعصمه وصارت سببا للمعاصى فنزعت البركة منها فاذا بيعت وجعل ثمنها متجرا لم يبارك له فى ثمنها ، ولأنه خلاف تدبيره تعالى فى جعل الأرض مهادا ، وأما إذا جعل ثمنها فى مثلها فقد أبقى الأمر على تدبيره الذى هيأه له فيناله من البركة التى بارك فيها ، فالبركة مقرونة بتدبيره تعالى لخلقه .

وقال فى شرح الحديث : ـ لأن الانسان يطلب منه أن يكون له آثار فى الأرض فلما محا أثره ببيعها رغبة فى ثمنها جوزى بفواته .

. روى أن معاوية أخذ فى إحياء أرض فى آخر أمره فقيل له: ما حملك على هذا ؟ فقال: ماحملنى عليه إلا قول القائل .

ليس الفتى بفتى لا يستضاء به ولا يكون له فى الأرض آثار

(١) «من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه» رواه أحمد والحاكم عن أبى الحق الضمرى ، قال الترمذى عن البخارى: لا أعرف اسمه وقال: لا أعرف له الا هذا الحديث . وقال الحاكم مرة : هو على شرط مسلم، وأخرى سكت . وقال الذهبى فى التلخيص: هو حسن.

عبد الملك بن يعلى ، فقلت : أصلحك الله إنه قد أجل سنة فقال : أوهو واجب على أن أؤجله سنة كما يجب الصلاة والصوم ؟

رأى الحسن وعبد الملك فى حادثة عتق غلام

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، قال : حدثنا حماد ، عن زياد الأعلم ، قال : قال الحسن، فى رجل شاتم رجلا ، فقال لغلامه : سبّه ، فأنت حرٌّ مثله ، فقال الحسن : هو حرٌّ وقال عبد الملك بن يعلى خذ بيد غلامك .

عبد الملك لا يرد الجارية لأكلها طينا

أخبرنى محمد بن موسى ، قال : حدثنا حسين بن محمد الدارع ، قال حدثنا المعتمر ، يعنى ابن سليمان ، عن إياس بن أبى مسعر ، قال : خاصمت إلى عبد الملك بن يعلى ، فى جارية تأكل الطين ، فلم يَرُدَّ منه ، وقال : لو شاءت لم تأكل[1] منه .

الحسن يشبه الخليل إبراهيم

أخبرنى محمد بن إسماعيل بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن سلاّم الجمحى قال : حدثنا عبد الله بن بكر ، قال : حدثنا أبى ، قال : كنّا مع عبد الملك بن يعلى الليثى ، قبل أن يُستقضى ، إذ نظر إلى الحسن ، فقال : مارأيت أحداً أشبه بما يوصف من أبينا إبراهيم ، من الحسن هذا .

كيف يؤخذ بالاقرار

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن عبد الله بن حماد ، عن أبى عقبة المُزنى ، أن رجلا ادعى على رجل ألف درهم، ولم يكن له بيِّنة ، فاختصما إلى عبد الملك بن يعلى ، فقال : له على ألف درهم فقضيته ، فقال الآخر : أصلحك الله قد أقر ، فقال عبد الملك : إن شئت أخذت بقوله أجمع ، و إن شئت أبطلته أجمع .

حلم عبد الملك

قال : وحدثنا سعيد بن عامر ، قال : حدثنا جويرية بن أسماء ، قال : قام عبد الملك بن يَعْلى من مجلس القضاء ، فركب بغلته و رجل يشتمه وهو ساكت ،

---

(١) لو شاءت لم تأكل منه ، يريد بهذا أنه لا يرد بالعيب إلا إذا كان طبيعيا فى أصل الخلقة ، أما إذا كان مما يمكن تلافيه فلا يرد به .

حتى بلغ داره فلما دخل قال : حسبك ساير اليوم .

قال سعيد : داره فى مُزينة دون اللحّامين (ببحر) الطريق .

حدثنا إسماعيل بن إسحق القاضى ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ابن زيد ، عن عبد الخالق الشَيبانى ، أن عبد الملك بن يعلى كان يقضى : إن ظهر به جنون أو جذام ، أو برص قبل البينة أن يرده .

عبد الملك يرد بالعيوب

وبلغنى عن عبد الجليل بن عامر بن عبيدة الباهلى ، عن أبيه ، قال : أتيت عبد الملك بن يعلى ، لما ولى القضاء ، فوجدت بابه مغلقاً والناس مجتمعون ، فاستأذنت ، فأذن لى ، وهو يتململ كالمرأة الماخض ، فقلت له : مالك ؟ فقال وليت القضاء ، فلما عزل أتيته ، وهو يتململ ، فقال : عزلت واشماتة الأعداء !

تبرم عبد الملك حال القضاء وبعد عزله

حدثنا العباس بن محمد الدُّورى ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثنا عاصم بن سيَّار ، قال : سمعت موسى بن المهاجر أبا ياسين ، قال : كنت عند عبد الملك بن يعلى ، فجاء بكر فسَارَّه ثم قام فانطلق ، فقال : ردوا على بكرا ، فلما ردوه قال : أخبر القوم بما ساررتنى ، قال : سبحان الله ، قال : ما أنت بقائم حتى تخبرهم بما ذكرت لى ، قال : كلمته فى أخى يضع عنه الحرس .

عبد الملك يكره أن يسار دون المحاضرين

حدثنا محمد بن إسحق الصَّغانى ، قال : حدثنا داود بن نوح الأشقر ، قال: حدثنا معاوية بن عبد الكريم ، قال: رأيت قوما شهدوا بزور ، وقد ضربهم عبد الملك ابن يعلى ، وكان قاضى البصرة ، فى زمن عمر بن هبيرة الأكبر سنة ثلاث ومائة ، فرأيته قد حلق أنصاف رءوسهم ، وسود وجوههم ، وضربهم ضربا غير مبرح ، قال : هؤلاء قوم شهدوا بزور . والذى شُهد له معهم .

عقوبة فى شهادة الزور

وزعم المدائنى عن جويرية بن إسماعيل ، عن أبيه ، أن ربيعة انتقلت من البصرة إلى الكوفة أيام الجمل ، فقال رجل من بنى ضُبيعة أنزلنى دارك ، فأنزله فيها ، ثم رجعت ربيعة إلى البصرة ، فكتب إلى الرجل أن فرّغ دارى ، فأننى أريد الرجوع ، فكلمت الساكن فى الدار ، وقلت له : إن صاحب الدار قد احتاج

قضية نزاع حول دار أمام عبد الملك بن يعلى

إليها ، وهو قادم ، فانظر منزلا تتحول إليه ، فأبى ، وقال : الدار دارى ، وخِطة جَدِّى ، وكان جَدُّه اختطها ، ثم باعوها ، فقلت لأخت الرجل الغايب : خاصميه ، وأنا أسَهِّل لك ، فخاصمته إلى عبد الملك بن يعلى ، فادعى الدار وجاء بقوم يشهدون له ، فشهد له أبو الخيرة شجة بن عبد الله الضبعى : أنها خطة أبيه وجَدِّه ، فقلت له : اتق الله يا أبا الخيرة ، قال باسماً : شهدتُ بباطل ؟ قال : لا ولكنك كتمت حقاً ، وشهداهما ورجل من بنى ضبيعة لصاحب الدار بالدار ، وأنه اشتراها فقضى عبد الملك على الساكن وأخرجه من الدار .

أخبرنى الصغانى ، قال : حدثنا عبد الله بن عمر ؛ قال : حدثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن الحسين ، وجابر بن زيد ، وعبد الملك ابن يعلى ، أنهم قالوا فى الرجل : يوصى لغير قرابته وله ذو قرابة ممن لا ترثه ، قالوا يجعل ثلثا الثلث لذوى قرابته وثلث الباقى لمن أوصى له .

فتوى فى الوصية لغير القرابة ممن له ذو قرابة لاترثه

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، قال : حدثنا حماد ، قال : أخبرنا حميد ، أن عبد الملك بن يعلى قال ، فى رجل أوصى بوصية فى مرضه وكتبها ، فبرأ بعد ذلك ، ولم يغيرها حتى مات : قال : هى جائزة .

من مات ولم يغيروصيته التى كتبها فى مرض برأ منه

وحدثنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا زيد بن الحباب ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عبد الملك بن يعلى ، قاضى البصرة : فى الرجل يكتب وصيته ، ثم يختمها ، ثم يقول : اشهدوا على ما فيها ، قال : جائزة .

الشهادة على وصية لايعلم الشاهدان ما بها

ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصارى

ذكر أبو حسان ، عن أبى عُبيدة ، قال : لما ولى هشام بن إسماعيل خالداً على العراق ، وعزل ابن هُبيرة فى سنة ست ومائة ، فأرسل إلى بكر بن عبد الله المُزنى ليُوَلِّيه القضاء ، فامتنع ، فولَّى ثمامة بن عبد الله .

وروى الأنصارى ، عن أبيه قال : أرسل هشام إلى ثمامة ، فاستقضاه على البصرة ، وعليها يومئذ مالك بن المنذر ، ويقال : بل عليها أبان بن صبارة الكلاعى .

ثمامة يستشير ابن سيرين قبل أن يستقضى

قال الأنصارى : وفد ثُمامة إلى هشام فأجازه بستمائة درهم ، وردَّه قاضيا . وقيل إنه لما دُعى للقضاء شاور محمد بن سيرين ، فأشار عليه ألاَّ يَقْبل ، قال : لا أترك قال : أخبرهم أنك لا تحسن القضاء ، قال : أكذب ، قال : فجعل محمد يعجب منه ويحرك يديه .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، قال حدثنا عبد الله بن المثنَّى ، عن ثمامة ، قال : صَحِبْتُ جَدِّى أنس بن مالك ثلاثين سنة .

تحليف الجار على دعوى الجار

حدثنى أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خَلَّاد المِنْقرى ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال : حدثنا فيض بن سالم ، عن أبى بكر الهذلى ، قال : كان ثمامة بن عبد الله بن أنس على القضاء بالبصرة ، وكان به وضح ، وكان مخلطا ، فاستعدت امرأة ثمامة بن عبد الله بن أنس على رجل ، وادّعت عليه شيئاً ، ولم يكن لها بينة ، فأراد استحلافه ، فقالت إنه رجل سوء ، يَحْلف ويَذْهب حقى ، ولكن استَحْلف إسحاق بن سويد فانه جاره ، فأرسل إلى إسحاق بن سويد ليستحلفه .

وصية بالثلث لغير القرابة

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد ، أن ثمامة بن عبد الله ، كتب إلى خاله عبد الله ، يسأله عن رجل أوصى بثُلُثه فى غير قرابته ، فكتب أن أمضه كما قال ، قال: أمر أن يُلقى فى البحر ، وقال ابن سيرين : أما فى البحر فلا ، ولكن يمضى كما قال .

ويقال : إنه تنازعت إليه امرأتان ، فقال : أيكما الميتة .

بلال بن أبى بردة يلى القضاء

وقال ثمامة : وقعت على باب من القضاء جسيم ، أُدفع الخصوم حتى يصطلحوا ، فكتب بذلك بلال بن أبى بردة إلى خالد فعزله عن القضاء فى سنة عشر ومائة ، وكان ولاه فى سنة ست ومائة ، وولى بلال القضاء مع الأحداث ، فقال خلف ابن خليفة .

وكنَّا قبل إمْرته علينـــا   من الشيخ المُولَعِ فى عَنَاء

يعنى ثمامة ، وكان به وضح .

ثمامة يقضى فى المسجد

حدثنى عبـد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا نصر بن على ، قال : أخبرنا نوح بن قيس قال رأيت ثمامة بن عبد الله يقضى فى المسجد .

حدثنى عبد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا محمد بن المثنى مرحوم العطار

ثمامة ينفذ قضاء الحسن

قال : سمعت أبى يقول : ذهب رجل إلى ثمامة الأنصارى ، وهو قاضى البصرة فى قضاء قضاه الحسن ، فأرسل إلى كتب الحسن فنفَّذ قضاءه .

حدثنى عبد الله بن أحمـد بن حنبل ، قال حدثنى أبى ، قال : حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : رأيت ثمامة بن عبـد الله بن أنس يقضى ها هنا فى المسجد .

بلال بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى

حدّثنى إبراهيم بن راشد ، صاحب الأدم ، قال : حدثنا عيسى بن مرحوم العطار ، قال : حدثنا أبى عن سهل الأعرابى ، عن أبى القمقاء ، قال : كنت

بلال يسأل عن بيت عامل جائر ويروى حديثا

عند بلال بن أبى بُردة ، فأتاه رجل ، فقال : إن عاملك بالطّف فعل كذا وكذا فقال بلال : اسئلوا لى عن بيت هذا ، فسألوا فوجدوه مغموراً عليه ، فقال : صدق رسول الله صلى الله عليــه وسلم ، حدثنى أبى عن جدى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يسعى على الناس إلا رجل مغمور عليه فى نسبه ، أو ولدته أمه لغير رِشدةٍ » .

حدثناه محمد بن أحمـد بن إبراهيم السّراج ، قال : حدثنا منصور بن أبى مزاحم ، قال : حدثنا مرحوم بن عبد العزيز ، عن سهل ، عن عطية ، عن أبى الوليد ، مولى لقريش ، قال : كنت مع مولاى عند بلال بن أبى بردة ، فذكر نحوه .

حدثنى عمر بن محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أحمد بن حرب بن محمد الطائى ، قال : حدثنا كريب بن عمرو بن بلال بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن

جده ، عن أبي بُردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

حديث بين الحسن وبلال عن أبي بردة

كتب إلى إسحق بن يسار النَّضرى ، قال : حدثنى سعيد بن عبدالله أبوعمرو حلبس ، أن الوليد قال : حدثنى أبي عبد الله بن عبد الله ، أنه شهد بلال بن أبي بردة فى منزل الحسن ، فأقبل عليه الحسن ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يافلان إنى أريد أن أبعثك على قرية ، ولم يسم لى أية قرية ، قال : يارسول الله خِرْلى ، قال : فأنى أختار لك أن تجلس وهو يعمل لرسول الله صلى عليه وسلم .

المصائب كفارة للذنوب

قال بلال : حدثنى أبي عن جدى الأشعرى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول : إنه ما من وصب يصيب العبد فى دار الدنيا إلا كان كفارة لذنب قد سلف منه ، ولم يكن الله عز وجل يعود فى ذنب قد عاقب به .

أخبرنيه أحمد بن الحسن ، قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم بن كثير ، قال: حدثنا عمرو بن عاصم الكلابى ، قال : حدثنا جدّى عبد الله بن الوازع ، قال: حدثنى شيخ من بنى مرة ، وأحسن إلينا ، قال : قدمت الكوفة فدخلت على بلال بن أبي بردة ، فقال : ممن أنت ؟ قلت : من بنى مرة ، قال : مرة بن عبد؟ قلت : نعم ، قال : حدثنى أبي أنه سمع أباه ، أنه سمع النبي عليه السلام يقول : « ما يصيب عبداً نكبة إلا بذنب ، وما يعفو الله عنه أكثر » ، قال : وقرأ . (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ، و يعفو عن كثير) .

أول من قال اما بعد

حدثنى حمدون بن أحمد بن مسلم ، وعبد الله بن شبيب ، قال . حدثنا إبراهيم بن المنذر ، قال . حدثنا عبد العزيز بن أبي ثابت ، عن ابن أبي الريان، عن أبيه ، عن أبي موسى ، عن أبيه ، قال: ابن شبيب ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، قال . أول من قال : أما بعد ، داود عليه السلام ، وهو فصل الخطاب.

كتب إلى الحسن بن نبهان الأهوازى ، قال : حدثنا الحسين بن كثير الطائى ، قال : حدثنا سهل بن عبدْ المؤمن بن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثنا

عبادة بن عمر ، عن ثابت بن أبى ثابت السَّلولى؛ قال : حدثنى محمد بن المهاجر قاضى اليمامة ، قال : سأل أبى يحيى بن أبى كثير ، فقال : حدثنى بلال بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال :«لاطلاق قبل نكاح ، ولا عتق إلا بعد ملك»

لاطلاق قبل نكاح

حدَّثنى جعفر بن محمد بن أبى عثمان الطيالسى ؛ قال : حدَّثنا مُسلم بن إبراهيم ؛ قال : حدَّثنا هشام ؛ قال : حدَّثنا قتادة ؛ قال : قلت لبـلال بن أبى بردة : إن الحسن حدَّثنا : أن أبا موسى كان له أخ ، يقال له : أبو رهم ، وكان يُسْرِع فى الفتنة ، فقال : لولا ما أفضيت إلى ما حدثتك هذا الحديث ، سمعت أبى يقول : سمعت جدى يقول : سمعت رسول [1] رسول الله صلى الله عليه يقول : «ما من مُسْلمين تواجهاَ بسيفيهما ، فقتل أحدُهما الآخر إلا دخلا جميعاً النَّار ، قلت : هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد أن يقتله » .

المسلمان يلتقيان بسيفيهما

حدَّثنى الحسن بن الحكم بن مسلم الحيرى ؛ قال : حدَّثنا أبو غَسَّان مالك بن إسماعيل ؛ قال : حدَّثنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن بلال ابن أبى بُردة ، عن أنس بن مَالك ، عن النَّبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : من طلب القضاء واستعان عليه وكِل إليه ، ومن طَلب القضاء ولم يستَعن عليه أنزل الله عليه مَلَكا يُسَدِّده .

من طلب القضاء

حدَّثنى أحمد بن ملاعب ؛ قال حدَّثنا أبو غَسَّان ؛ قال : حدّثنا إسرائيل عن عبد الأعلى ، عن بلال بن أبى موسى ، عن أنس ، عن النّبى عليه السلام نحوه.

حدّثنى محمد بن الحرث ، قال : حدّثنا الحرث بن مَنصور ، قال . حدّثنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن بلال ؛ قال : سمعت أنَسا عن النَّبى نحوه .

---

(١) كذا بالأصل

حدّثنا أبو يوسف الفلوسى يعقوب بن إسحق ؛ قال : حدّثنا يحيي بن غَيلان ؛ قال حدّثنا أبو عَوانة ، عن عبد الأعلى ، عن بلال بن مرداس ، عن خَيثمة ، عن أنَس ، عن النبى عليه السلام ؛ قال : «من طلب القَضاء ، واستعان عليه وُكل إليه ، ومن أُكرِه عليه أنزل الله عليه ملكا يُسَدّده » .

حدّثنا الفضل بن سَهل الأعرج ، ومحمد بن عمرو بن أبى مدعور ، قالا: حدّثنا يَزيد بن هرون ؛ قال : أخبرنا أزهر بن سنان القُرشى ، قال : حدّثنا محمد بن واسع الأزْدى ، قال: دخلت على بِلال بن أبى بُردة ؛ فقلت له يا بلال إنّ أباك حدّثنى عن أبيه ، عن النّبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : إن فى جهنم واديا يقال له هبْهب ، حقًا على الله أن يُسكنه كلّ جبار ، فإياك يا بلال أن تكون ممن يُسكنه .

في جهنم واد للجبارين

حدّثنا أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المِنقرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدّثنا على بن مسلم البَاهلى ؛ قال : حدّثنا قتادة ، أن بلال بن أبى بُردة لما وَلى البصرة بلغ ذلك خالد بن صفوان فقال : سَحابة صيف عن قليل تقَشّعُ ،

بلال يضرب خالد بن صفوان

فدعا بلال بخالد ، فقال : أنت القائل سحابة صَيْف عن قليل تقشع ؟

أما والله لا تَقشّع حتى يُصيبك منها شُؤبوب بَرَد ، فضربه مائة سَوْط .

حدّثنا أبو يَعلى المنقرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ، والعلاء بن الفضل ، عن أبيه ، قال : كان خالد يأتى بلالا فى وِلايته ، ويَغْشاه فى سلطانه ، ويغتابه إذا غاب عنه ، ويقول : ما فى قلب بلال مِن الإيمان إلا مثلُ ما فى بيت أبى الوَرد الحنفى ، وكان أبو الوَرد الحنفى مُفلسا ، فأخذه بلال ، وخاف أن يقتُله ، فسأله أن يُطْلقه فأبى بلال أن يطلقه ، إلا بعشر كُفلاء منهم نُعيم بن صفوان ، فكفلوا به على أنه إن غاب فعليهم مائة ألف درهم ، إلا نُعيما فأنه ليس عليه من المال شىء ، فهرب خالد فأخبرهم ، فأخذ بلال المائة ألف من التّسعة الكُفلاء فقال خالد :

بلال يأخذ الكفلاء ليطلق خالد بن صفوان

أتيح لنا من أرضه وسمائه بلال أراح الله منه فعجلا

ومثلى إذا ما الدّار يوما نبت به دعا بجمال البين ثم تحولا

قصة لشبيب ابن شيبة مع المهدى

أخبرنى أحمد بن يحيى بن ثعلب ، عن عمر بن عبيدة ، عن معافى بن نعيم بن مورع العنبرى ؛ قال : غضب المهدى على شَبِيب بن شيبة فى أمر ذكره ، فأمر بهجائه ، ثم رضى فأمر بالإذن له ، فقال شبيب : إنما مثلى ومثلك ما قال رُؤبة لبلال بن أبى بردة : —

إنى وقد تعنى أمور تعتنى — عَلى طريق العُذر إن عذرتنى
فلا ورب الآمنات القُطن — يَعْمرن أمنا بالحرام المأمن
بمحبس الهَدى ورب البُدن — ورَبِّ وجه من حراء مُنْحَنى
ما آيب سَرَّك إلا سَرَّنى — شكرا وإن عَرَّك أمْرٌ عرَّنى
ما الحفظ إما النصح إلا أننى — أخوك والراعى لما استرعَيتنى
إنى إذا لم ترنى كأنَّنى — أرَاكَ بالغَيْبِ وإن لم ترنى

بخل بلال

قال : وكان بلال بخيلا على المال والطعام يُعمل له الطعام الكثير فاذا غرب الشمس أو تغرب وَضع الموائد ، فإذا مَدّ الناس أيديهم أذَّن المؤذن ، فقام ، وقام الناس وانتهبت الموائد ، فأصبح جِيرانه يَشترون ذلك الطعام ممن انتهبه .

حدَّثنى عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى ؛ قال : حدَّثنا الأصمعى ؛ قال : قيل لبلال بن أبى بردة : لم لا تستعمل ابن أبى شيخ بن الغرق ؟

قصة لبلال رواها الاصمعى للرشيد

وحدَّثنا أبو يعلى ، قال : حدَّثنا الأصمعى ؛ قال : حدَّثنا يونس ، عن ابن عُمر ؛ قال : كان أبو موسى استرضع ابنه أبا بردة فى بنى فقيم آل الغرق ، فقيل لبلال : لم لا تستعمل أبا العجوز بن أبى شيخ بن الغرق الفُقَيمى ؛ قال : إنى رأيت منه خلالا ثلاثة : رأيته يحتجم فى بيوت الأخوات ، ورأيته يلبس المِظلة فى الظل ، ورأيته يُسْرِع إلى بيضة البقيلة ؛ قال الأصمعى فحدَّثت به هرون الرشيد ؛ فقال : ما وضعت بين يدى بُقيلة إلا ذكرت حديث ابن أبى شيخ الفقيمى فأحجمت عنها .

حدّثنا أبو يعلىَ ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : حدّثنا هشام بن قحذم ؛ قال : كان بلال قد خاف الجُذام ، فوصف له السّمن يَسْتنقع فيه فكان يفعل ، ثم يأمر بذلك السّمن فيباع ، فتَنَكَّب الناسُ شراء السمن بالبصرة.

بلال يبيع سمنا يستنقع فيه

وأخبرنى طلحة بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل التيمى ؛ قال : حدثنى أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود ؛ قال : أخبرنى على بن محمد ؛ قال : كتب خالد بن عبد الله القسرى إلى بلال بن أبى بردة يأمره بتولية رجل قد سمّاه ، فبعث إليه بلال يدعوه فألفاه رسوله قائما يصلى ؛ فقال : أجب الأمير ، فقال : أفرغ من صلاتى ثم آتيه ، فجاء الرسول إلى بلال فأخبره ، فقال : ارجع إليه فقل له : إن الأمر الذى كنت تُصَلِّى له قد أتاك فعَجِّل المجىء ، يعنى أنه كان يرائى ليُولىّ ، قال وكان بلال أحد المُرائين .

بلال ورجل مراء

حدّثنا أبو بكر الرّمادى ؛ قال : حدّثنا يحيى بن عبد الله ، عن بكير المخزومى ، عن يعقوب بن عبد الرحمن القارى ، قال : قدم بلال بن أبى بردة على عمر بن عبد العزيز بخناصرة ، وعجب به عمر ، وبما رأى من سمته وصلاته ، وكان ذا عمامة سوداء يُسد لها من بين يديه ، ومن خلفه ، فهم عمر أن يَستعمله ثم خشى أن يكون باطنه خلاف ظاهره ، فدس إليه مزاحما مولاه ، وقال له : انظر لى إلى أمره ، واعرف خبره ، فأتاه مزاحم ، وآنسه ، وقال له : مالى عندك إن استعملك أمير المؤمنين على العراق ؟ قال : مائة ألف أعجّلها ، ومائة ألف درهم تأتيك من العراق ، فأتى مزاحم عمر ، فأخبره فأمر به عمر فنُحِّىَ به من خناصرة ، وقال : لا يبيتن فى عسكرى ، وكتب إلى عَدِى أحذّرك بلالا ، بلال الشر فلا تستعمله ، ولا عيينة بن أسماء ، وحوشب بن يزيد ، فانهم من بقايا الشر .

رياء بلال، واقعة فى ذلك

وحدثنى أبو يعلى المنقرى ؛ قال : حدّثنى الأصمعى ، قال : حدثنى : أبو عاصم النبيل ، وكتب إلى إسحاق بن يسار ، قال : حدثنا أبو عاصم ؛ قال

بلال وكاتب

حدثنا أبى ، قال: كان كاتب يكتب خلف بلال بن أبى بردة ، فأقطر على ثوبه ؛ فقال : أترانى أحبك بعدها أبدا ؟

أخبرنا محمد بن عبد الله بن موسى السامى ؛ قال : حدثنى خلد بن جنادة المسمعى ، قال : حدثنى جرثومة الباهلى ؛ قال : رأيت بلال بن أبى بردة يجىء إلى الجمعة ، على عجل وحوله السُّمارُ ، وعلى رأسه بَرْطُلّة [1] .

بلال وابن عون

أخبرنا محمد بن عبد الله بن موسى ؛ قال : حدثنى خلد بن جنيدة ؛ قال : حدثنى جرثومة الباهلى ؛ قال : كنا فى دهليز بلال بن أبى بردة ، إذ أتى أبو عون ، فجاء قتادة ، فدخل ، فقال : يا أبا عون تزوَّجت إلى قوم من العرب، ثم لم ترض حتى بخطاب إلى قومى بنى ثعلبة ستعلم ، وصعد إلى بلال ، ثم اصعد بابن عون ؛ فقال له بلال : طلِّقها ؛ فقال ابن عون : قد طلَّقتها تطليقة بَتّتُّها ؛ فقال : تَعْنَته على ؟ فأنت عندى عبد ، وأنا قاض ابن قاض ، فأمر به فَضُرب ؛ فقال قتادة : لو ضربته ألفا ما طلقَّها إلا السُّنَّة ؛ انه ابن عون ؛ فقال : إنى قد طَلَّقتها طلقة لا رجعة لى فيها .

حدَّثنى موسى بن الحسن بن عباد الشيبانى ؛ قال : حلَّ بنا صفوان ابن صالح ؛ قال : حدثنا حمزة ؛ قال: حدَّثنا أبو شوذب ، ورجاء بن أبى سلمة ؛ قالا : كنا ، تحت ابن سيرين عربية ، وتزوج ابن عون عربية ، فلم نحمل له ما حمل لابن سيرين ، فأرسل إليه بلال بن أبى بردة ، فقال : طلقها ، قال : هى طالق ، قال : ثلاثا ، قال : أصلحك الله أن واحدة تبينها تغنيها ، قال : تغنينى أيضا ، قال : فضربه وفرق بينهما .

---

[1] برطلة : بفتح الباء وضم الطاء وتشديد اللام كلمة نبطية كما فى كتاب المعرب لأبى منصور الجواليقى . ونقل فيها ضم الباء وتخفيف اللام ، ويقال فيهـا البرطل . ومعناها المظلة الضيقة ، وفى اللسان . المظلة الصيفية .

وأخبرنا أبو خالد المُهلبى يزيد بن محمد ؛ قال : أخبرنى عبد الله بن زياد المنقرى؛ قال: لما رفع قتادة إلى بلال خبرا ابن عون ،فضربه حتى طلّق السّدُوسية، قيل لقتادة : ضرب الأمير ابن عون ؛ قال : كان ينبغى أن يجبه (يَحْبسه).

وذكر ابن عباس الزينبى : أن رجلا من بنى صبير قال : كنت حاضرا حين دخل قتادة إلى دهليز بلال ، فقام إليه ابن عون ؛ فقال : يا أبا الخطاب اتق الله فقال : وجدتها بدار مضيعة :ـ

تعدو الذئاب على من لا كلاب له وتتقى سورة المستنفر الحامى

ثم دخل على بلال ، فأفتاه بضربه فضربه أربعة وأربعين سوطا ، ونحن نعدها ، وإنى لأدلى له من إزار صغير ، كان عليه ، والدم يسيل .

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، أن قتادة لما ضرب ابن عون ، قال له : وأنت أيضا ، فتزوجها سدوسية ، ويقال : إن بلالا إنما يغضب لقتادة ، لأن بنى سدوس انتقلوا فى الجاهلية إلى بكر بن وائل وأصلهم من الأشعريين ، وفى ذلك يقول السرادق الذهلى ينتمى ، إليهم وينتفى من بكر بن وائل

وقومى الأشعرون وإن نأونى أحن إلى لقائهم حنينا
فلو أنى تُطَاوعنى سَدُوسٌ لزرنا الأشعرين مُغَرِّبينا
مع الضَحَّاك وهو إمام عدل تخيره أمير المؤمنينا
نكاثر حى بكرما أتينا مكاشرة ونأخذ ما هوينا
وإن عرضوا لنا ضيما أبينا ويَممنا مناكب أولينا
ولست ببائع قومى بقوم ولو أنا اعترينا أو حَفينا
فيا للنّاس كيف ألوم نفسى وأصْلِى من سَراة الأشعرينا

فأخبرنى أحمد بن على صاحب الأوزان ؛ قال : حدثنى أحمد بن سنان ، قال : سمعت عامر بن سعيد الواسطى أبا إسماعيل ، قال أرسل بلال بن أبى بردة إلى ابن عون ، فدعاه ، فجعل كأنه يعتذر إليه ، وقال له : ما نمت الليلة ، فقال له

ابن عون : وأنا ، أصلح الله الأمير، ما نمت الليلة ، قال : من الذى صنعت بك ، فأنت لم لم تنم ؟ قال : كراهة أن يبيت أميرى على ساخطاً .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن خلاد بن يزيد ، قال : حدثنى يونس بن حبيب ، قال : مر بلال ، فنودى الصلاة جامعة ، فرأيت ابن عون يُزاحم على باب المقصورة، وقد ضرب به بلال، وصنع به ماصنع ، فاعتطف عليه.

بلال والفرزدق

وذكر ابن أخى الأصمعى ، عن عمه ، عن شيخ ؛ كان بلال بن أبى بردة واستأذن عليه الفرزدق ، فأذن له ، فلما رآه ، قال : هذا شيخ قليل العلم بكتاب الله وسنة رسوله ، ثم جاء فانتهى إليه ، فقال له بلال : يا أبا فراس ؛ قلنا شيئا نكره أن يكون غيبة ؛ قال : وما قال ؟ قال : قلت حين رأيتك : هذا شيخ قليل العلم بكتاب الله وسنة رسوله ، قال : أخبرك عمن هو أقل منى علما بكتاب الله وسنة رسوله ؟ قال : من هو ؟ قال : شيخ من الأشعريين رأيته يطوف فى البيت قد اكتنف صبيين له ، وعجوز ممسكة بثوبه وهو يقول

أنت وهبت زايدا ومزيدا وشيخة أسلك فيها الأجردا

والعجوز تقول من خلفه إذا سعت ؛ فذاك أقل علما منى بكتاب الله فى حرم الله ؛ فقال بلال : قَبحك الله وقبح المتعرّض لك .

وحدّثنى العباس بن محمد بن عبد الرحمن بن عثمان أبو الفضل الأشهلى ، قال : حدّثنى أبى ، قال : حدّثنا أبو زيد الأنصارى سنة إحدى ومائتين ؛ قال : كان فى المسجد رجل أحسبه ابن أبى علقمة ، فلما ولى بلال بن أبى بردة أرسل إليه ، فلما وقف بين يديه قال له ابن أبى بردة : يا ابن أبى علقمة أتدرى لم أرسلت إليك ؟ قال : لا ، قال : أرسلت إليك ؟ لأسخر بك ؛ فقال له ابن أبى علقمة لئن قلت ذلك لقد سخر أحد الحكمين[1] بصاحبه ؛ قال : فلعنه ابن أبى

بلال وابن أبى علقمة

---

(١) يعرض بأبي موسى الأشعرى جد بلال ويشير إلى ما كان من خديعة عمرو بنَ العاص لأبي موسى يوم الحكمين .

بردة ، وأمر به إلى الحبس ، فمكث فيه أياما ، ثم أخرجه يوم السبت ، فلما وقف بين يديه قال ابن أبى بردة : يا ابن أبى علقمة ما هذا فى كمك ؟ قال : طرف من طرف السجن ، قال : ألا تحب لنا منه شيئا ؟ قال : هذا يوم لا نأكل فيه ولا نعطى ، وعرّض بجدّته أم أبى بردة ، كانت يهودية من أهل سورا .

حدّثنا سليمان بن أيوب المدينى ، عن أبى الحسن المدائنى ، قال : دخل سدوسى على بلال ، فقال : ادن فكل ، قال : أصلح الله الأمير أكلت قليل أرز فأكثرت منه فضحك منه .

بلال وخلف ابن خليفه

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن جعفر بن محمد بن جعفر المدائنى ، قال : قال بلال بن أبى بردة ، فى خلف بن خليفة الأقطع : بالله يا خلف حكت أو حجمت قط ؟ قال : لا والله ولا والله ما رأيت أحسن صفة منك لها .

أخبرنى محمد بن سعد الكرانى ، قال حدّثنا سهل بن محمد ، قال حدّثنا الأصمعى ، قال حدثنا ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، قال : عاتبت ابن أبى هريرة فى بلال بن أبى بردة عتابا شديدا ، وكان يغضبه ، فقال : ويحك لو أدنيت هذا لقال لى كذا ، وأشار إلى كمه أى أدخلنى كمه .

بلال وشبيب ابن شيبه

أخبرنا محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : حدّثنى المسعودى ، قال . حدّثنى شبيب[1] بن شيبة ، قال : أتيت بلال بن أبى بردة ، فجعلت أنازعه ، فقال لى : يا شبيب أنت خطيب ، ولكنك تردّد الكلام فى الحناجر ، فقلت له مخطيب يعنى لأردد الكلام فى الحناجر .

---

(١) شبيب بن شيبة أبو معمر الخطيب المنقرى البصرى احد الخطباء المشاهير وأديب الملوك كما كان يسمي قال فيه الراجز :—

إذا غدت سعد على شبيبها على فتاها وعلى خطيبها

من مطلع الشمس إلى مغيبها عجبت من كثرتها وطيبها

وللرجل قصة ذكرها الجاحظ فى كتاب الحيوان .

أخبرني محمد بن القاسم، قال: زعم لي محمد بن سلاّم الجمحي، قال: جاء شبيب ابن شيبة يشكو رجلا إلى بلال بن أبي بردة، فقال: مالك لا تحضره؟ قال: قد استعديت عليك غير مرة، كل ذلك يأبى علي، قال: تقول بلال فالذنب إذن لكل.

أخبرني غير واحد، منهم محمد بن موسى، عن محمد بن صالح، وعبد الله ابن الحسن، عن أبي عبيدة، وغيرهم، قالوا: قال يحيي بن نوفل: لو امتدحت أحدا لامتدحت بلالا، إذ كان يأتيهم على وجه الصداقة والزيارة فقال مرة وأتى بلالا:

بلال ويحيي ابن نوفل

لكل زمان الفتى قد لبسـ ... ـت خيرا وشرا وعدما ومالا
فلا الفقر كنت له ضارعا ... ولا المال أظهر مني اختيالا
وقد طفت للمال شرق البلاد ... وغربيها وبلوت الرجالا
وزرت الملوك وأهل الندى ... أزول إلى ظلهم حيث زالا
فلو كنت ممتدحا للنوال ... فتى لامتدحت عليه بلالا
ولكنني لست ممن يريد ... بمدح الملوك عليه السؤالا
سيكفي الكريم أخا الكريم ... ويقنع بالود منه نوالا

ثم نقضها بقوله

أما بلال فبئس البلال ... أراني به الله داء عضالا
فلو أنه قد كساه الجذام ... فجلله من أذاه جلالا
ولو قد جرى في عروق(١) ... الشئون فأورثه بحة أو سعالا
لعاد بلال إلى أمه ... مقفعة ومخا خبالا
هما المعجبان فأما العجوز ... فتؤتى النساء معا والرجالا

---

(١) الشئون عروق الدموع من الرأس إلى العين. وقال ابو حاتم الشئون الشعب التي تجمع بين قبائل الرأس وفي حديث الغسل حتى تبلغ به شئون رأسها هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله وهي اربعة بعضها فوق بعض.

فأما بلال فذاك الذى يميل مع الشرب حيث استمالا
و يصبح مضطربا ناعسا فخال من السكر فيه احولالا
و يمشى يريف كمشى النزيف كأن به حين يمشى كسالا

وقال

أقول لمن يسائل عن بلال وعبد الله عند ثنا الرجال
بلال كان آلم من رأينا وعبد الله آلم من بلال
هما أخوان اما ذا فجوز واما ذا فأصهب ذو سبال
فخو بهما يشبه نسل حام وأمهم تشبه بالموالى
وكان أبوهما فيما رأينا أسيل الوجه منسى الجمال
فقد فضحا أبا موسى وشانا بنيه بالتهود والضلال

وقال

تقول هشيمة فيما تقول مللت الحياة أبا معمر
ومالى إذا لا أمل الحياة وهذا بلال على المنبر
وهذا أخوه يقود الجيوش عظيم السرادق والعسكر
دقيقين لاحرمة يعرفان لجار ولا سائل معترى

وقال

أشبهت أمك يابلال لأنها نزعتك والام اللئيمة تنزع
أشبهتها شبه العُبَيد أمه أفمثل ما صنع العُبيد تصنع
ولدتك إذ ولدتك لامتكرما عفًّا ولا بجلال ربك تقنع
و وليت مصرا لم تكن أهلاله ومن الولاية مايضر و ينفع

وكانت أم بلال أم ولد

ومدحه رؤبة بن العجاج ؛ فيما حدثنى سليمان بن أيوب المدائنى ؛ عن محمد رؤبة يمدح بلالا

ابن سلاّم ، عن يُونس ؛ قال : النّاس مدح البيت ، وأنشد لرؤبة بن العجّاج ، فى بلال بن أبى بردة امدح بلالا غير ماموّبْن

وقال فى قصيدة له : —

بلال يا ابن السرف والإنحاض وانت يا ابن القاضيين قاض
معتزم على الطريق ماض وبانت البعل على الرحاض
أنت ابن كل سيّد فيـاض

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن أبى شيخ ، عن صالح ابن سليمان ، قال: قدم حمّاد الراوية على بلال بن أبى بردة ، فأنشده شعرا مدحه به ، وعند بلال ذو الرُّمة الشاعر ، فقال له بلال : كيف ترى هذا الشعر ؟ قال حسدا : وليس هو قاله ؛ قال : فمن يقوله ؟ قال لا أدرى ؛ إلا أنه لم يقله هو ، فلما قضى بلال حوائج حمّاد فأجازه ، قال له : إن لى إليك حاجة ؛ أنت قلت هذا الشعر ؛ قال : لا ؛ قال : فمن قاله ؟ قال : هو شعر قديم لبعض القبائل ولا يرويه غيرى .

قصة لبلال مع حماد الراوية

فقال : فمن أين علم ذو الرُّمة أنه ليس من قولك ؟ قال : عرف كلام أهل الجاهلية من كلام أهل الاسلام .

مدح ذى الرمة لبلال

حدّثنى أحمد بن أبى خيثمة ، قال : قيل لذى الرُّمة لم خصصت بلال ابن أبى بردة بمدحك ؟ قال : إنه أوطأ مضجعى ، وأكرم مجلسى ، فخوّله إذ وضع معروفه عندى أن يستولى على شكرى .

حدثنى أبو قلابة الرّقاشي ، قال : حدثنا حمّاد ، قال : حدثنـا قُريش

بلال يا ابن الخ — كذا بالأصل وصوابه : —
بلال يا ابن الحسب الأمحاض .
وبانت البعل — صوابه بثابت النعل على الدحاض .
والأرجوزة المذكورة هى والتى قبلها فى ديوانه المطبوع فى برلين .

ابن أنس ، قال : حدّثنا عمران بن حدير ، قال : قلت لأبى مخلف : شهدت عند بلال بن أبى بردة فأجاز شهادتى وحدى .

العروب من النساء

حدثنى محمد بن إسماعيل بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن سلّام ، قال : حدثنى شعيب بن صحن ، قال : قال بلال بن أبى بردة لجلسائه : ما العروب من النساء ؟ قال : فماجوا ، وأقبل إسحاق بن عبيد الله النوفلى ، فقال : قد جاءكم من يخبركم عنها ، فسألوه فقال الخفرة المتبذلة لزوجها وأنشد : ــ

يعُرِبن عند بعولهن إذا خلوا وإذا هموا خرجوا فهن خِفار

وقال ابن أخى الأصمعى ، عن عمه ، قال سامر أبو عمرو بن العلاء بلال ابن أبى بردة ليلة ، فأنشده حتى أصبح على السنن فلما كان الصبح قال له ما تروى على السنن شيئاً ، قال : يريد إن بلالا كان نائما .

بلال وطول صلاته

وقال المدائنى : نظر رجل إلى بلال يُطيل الصلاة فأرسل إليه ، والله لو صليت حتى تموت ما ولّيتك شيئاً ، فقال بلال للرسول . قل له والله لئن ولّيتنى لا تعزلنى أبدا ، فأرسل إليه فولاّه .

أخبرنى محمد بن زكريا بن دينار ، قال حدثنا ابن عائشة ، قال : قال بلال ابن أبى بردة : رأيت عيش الدنيا فى ثلاث ، امرأة تسرك إذا نظرت إليها ، وتحفظ غيبتك إذا غبت عنها ، ومملوك لا تتهم بشىء معه ، قد كفاك مؤونة جميع ما لزمك ، فهو يعمل على ما تهوى ، كأنه قد علم ما فى نفسك ، وصديق قد وضع مؤونة التحفظ عليك فيما بينك وبينه ، فهو لا يعمل فى صداقتك ما يرصد به عداوتك ، يخبرك ما فى نفسه بما فى نفسك .

عش الدنيا فى ثلاث

حدثنى عبيد الله بن على بن الحسن الهاشمى ، قال : حدثنا نصر بن على ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال : حدثنا أبو عمرو ، قال : اختلف بلال بن أبى بردة ، وداود بن أبى هند ، فقال بلال : ولكنا حملنا أمرارا ، قال داود : ولكنا حملنا ، فتابعت بلالا ، وقرأ لى قراءة داود .

بلال وحرفه من القرآن

أخبرنى عبد الله بن الحسن، عن النميرى ، عن محمد بن أيوب ، عن عقيل ، قال : أمر بلال بن أبى بردة داود بن أبى هند أن يحضره عند تقدم الخصوم إليه فان حكم بخطأ رمى بحصاة ليرجع ، وكان داود يفعل، فاذا أخطأ رمى بحصاة ليرجع بلال عن خطئه ، وينظر حتى يصيب ، فتقدم إليه مولى له ينازع رجلا ، فحكم لمولاه ظالما ، فرمى داود بحصاة ، فلم يرجع ، ثم عاد فرمى بحصاة حتى رمى بحصياته ، فقال له بلال : قد فهمت ماتريد ، ولكن ليس هذا ممايرمى له بالحصى هذا مولاى .

بلال وداود ابن هند

ويقال : قدم عليه رجل بكتاب شفاعة من بعض أصحاب خالد ، فحكم له على رجل بأرض واسعة ، ينتزعها من يد الرجل ظالما ، فمكثت فى يد الشفيع عليه زمناً ، ثم أتى بلالا فقال : خذها لى بغلاتها ؛ فقال : أما ترضى أن آخذ لك منه الأرض بغير حق ثبت لك عليه ، حتى تطالبه بغلاتها فانتزعها من يده ، وردها على الأول .

بلال وقضية شفعه

وقال أبو عبيدة : لما وَلّى خالد بلال بن أبى بُردة القضاء جعل بلال يُنفذ أقضيته إلى سعد بن حيان اليحمدى ؛ قال : وكان بلال ظلوما ، ما يبالى ما صنع فى الحكم وغيره .

جور بلال فى الحكومة

قالوا وقَدِم رسول لخالد على بلال يريد السِّند ، فنظر الرسول إلى رجل قاعد قبالة دار بلال ، فى ظل وعليه مظلة ، فأقبل على بلال ، فقال : أما ترى الرجل الجالس فى الظل وعليه مظلة ؟ قال : بلى . قال : فانى أحب أن تأمر بحَبسه ، فأقام فى السجن لا يُسمع منه شىء حتى قدم الرسول من السند ؛ فقال لبلال : ما فعل الرّجل المحْبوس ؟ قال : على حاله ، فأرسل إليه ؛ فقال : علام حبستنى أصلحك الله ؟ قال : لا أدرى والله سل هذا ؛ فقال للرجل : لم حبستنى ؟ قال لأنك فى الظِّل ، وعليك مظلة .

بلال يحبس فى بيته دابتين

أخبرنا أبُو خالد المُهَلَّبِى يَزيد بن محمد ؛ قال : حدُثنى أبى عن بعض شُيوخنا ؛ قال : كان لبلال بن أبى بُردة ، وهو على البصرة ، برذون ، وبغل ،

وكان يقول : لولا أن يقتل دابة رجل فيحتاج إلى واحدة غيرها ، ما اتخذت إلا واحدة .

بلال وبكر بن حبيب الباهلى

حدّثنى محمد بن على بن حمزة العلوى ؛ قال : حدّثنى فضل بن سعيد بن سَلم ، قال : حدثنى أبى ؛ قال : أخبرنى بكر بن حبيب الباهلى ؛ قال : خاصمت إلى بلال ، وكلّمته فى حاجة فغاظه ما رأى من قضاء حاجتى ؛ قال : وأنت والله على فصاحتك لا تنفلت بحاجتك اليوم ؛ فقلت : لو علمتُ أن اللّحن ينفعنى لكنتُ ألحن من ابن الغرق — لرجل من بنى فُقَيم — كان لحّانة ، فلقينى الفُقَيمى بعد ذلك ، فقال : ما أردتَ إلى ابن عمك فاعتذر إليه .

وأخبرنا حماد بن إسحق الموصلى ، عن الأصمعى ؛ قال أخبرنى عيسى ابن عمر ، — أو غيره — أن عيسى خاصم عند بلال فجعل لا يلحن ؛ فقال بلال : لأن يَذهب حقّ هذا أحب إلى من أن يَلحن .

وذكر النُّميرى ، عن أبى عاصم ؛ قال : أخبرنى أبى ، عن محمد بن واسع ؛ أنه قال له : إن بلالا قدم فقضى دينه ، قال : ما كان قط أكثر دينا منه الساعة.

بلال غير مرضى من الناس

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدّثنى أبى ؛ قال : حدّثنا سَيار ؛ قال حدّثنا جعفر ؛ قال : سمعت مالك بن دينار لما ولى بلال بن أبى بردة : يالك من أمة هلكت ضياعا ، ولى أمرَك بلال .

بلال وخالد بن صفوان

وأخبرنى عن محمد بن صالح العدوى قال : حدثنى ابن داجة ، قال : اجتمع الناس على باب بلال بن أبى بردة وهو يومئذ أمير البصرة وقاضيها ، وكان يُجلسهم الآذن فتُصيبهم الشمس ، فيأتى الآذن فيقيمهم من البساط ، ويُحوّلهم إلى الجانب الآخر إلى الظل ، فقال رجل من القوم : سبحان الله أما ههنا وَرَع ولا حرج ، فقال خالد بن صفوان : والله لَلْحرَج ههنا أعوز من الكبريت الأحمر فى دار الورد الحنفى — رَجل كان مملقا — فبلغت بلالا فتناول

خالدا ، وأسمعه وخاف أن يُشخص فيه فخلّفه، وقال : والله لا يخرج من الحبس حتى يأتينى بمن يكفل به ، ثم يَضْمَن كل واحد منهم ألفا إن لم يأتنى به ففعل ، ثم عُزل خالد القسرى عن العراق ، وولى يوسف بن عمر ، فخرج خالد بن[1] صفوان يتظلم منه ، وحُمل بلال مقيدا ، فاجتمعا بين يدى يوسف ، فجعل خالد يتطاول عليه ، فقال بلال : أيها الأمير أعزك الله إنّ هذا قد اعتز على بخلال ثلاث : هو طليق وأنا مقيد ، وأميره عليه راض وهو علىّ ساخط ، وهو بأرضه وأنا غريب . فلما قال وأنا غريب، فمضى خالد يفطن له يوسف، فقال :ماله؟ ويله! هذا كوفى وهذا بصرى ، يقول له هذا بأرضه. فأخبرنا الخبر فقال قاتل الله بلالاً ما أخبثه ، يُريد أنه كان يقال إن الأصل الحيرة وهم أدعياء ، أمهم عفرة، وأنشد لقيس بن عاصم :

جاءت بكم عفرة من أرضها ، حيرية ليس كما يزعمون
لولا دفاعى كنت أعبدا ، منزلها الحيرة والسَّيلحون[2]

فزعم جعفر بن محمد العِجلى ، عن الهيثم بن عدى ، عن ابن عياش ، قال : أنا عند يوسف بن عمر بالحيرة حين أتى بلال بن أبى بردة فى الحديد ، ما بين عنقه إلى ركبتيه ، قال : فقال له يا آلم الناس أولا وآخراً ، وأباً وأماً ، ونفساً وفضيلة ، فقال مه : يقال لأبى موسى هذا والله ما رضى من الأصهار إلا بالعباس ابن عبد المطلب ، وزيد بن الخطاب ، وقيس بن الوليد بن المغيرة ، وأبرهة ابن الصباح ، ولقد اختلفت العرب فى حكم فما رضيت بحكم غيره ، وإن له

---

(١) خالد بن صفوان أحد الخطباء المشهورين عند العوام والمقدمين عند الخواص، كما قال الجاحظ فى البيان والتبين. وقد أطال ياقوت فى معجم الأدباء فى الترجمة له ، وكذا الجاحظ فى أغلب كتبه.

(٢) السيلحون بالفتح مدينة باليمن كما فى شرح القاموس .

لسنا ماهو لأحد من الناس، قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عامله ، وقبض عُمر ، وهو عامله ، وقبض عثمان وهو عامله ، قال : لست أقول هذا لأبى موسى ، ولكنى أقول الك. قال : فأنا أسير وأنت أمير ، وأنا بين يديك افعل مابدالك، فقام خالد بن صفوان فقال : أصلح الله الأمير ، إن هذا حبسنى وضربنى ، والله ما نزعت يدا من الطاعة ، ولا فارقت الجماعة ، ولاَ وليت ولاية ، ولا جبيت حياة . قال : فالتفت إليه كالمحتقر له ؛ فقال: يابن الاهتم ، إنك غلبتنى بثلاث : الأمير معك وهو على ، وأنت مطلق وأنا فى صفاد ، وأنت فى مسقط رأسك ، قال فأمر به يوسف فدفع فوقع على قفاه .

بلال يحابى صديقا له

حدثنا أحمد بن منصور الرّمادى ؛ قال: حدثنا عبد الرزاق ؛ قال : أخبرنا مُعمر ؛ أن رجلا من العرب صك وجه الخطاب بن قتادة ، فاستعدى عليه بلال ابن أبى بردة ، وهو على البصرة ، فلم يُعده عليه ، لأن الرّجل كان له صديقاً ، فركب قتادة إلى خالد بن عبد الله ، وهو بواسط ، فذكر ذاك له ، فكتب خالد إلى بلال بغيظ وشتمه ، و يقول جاءك قتادة ، فلم ترفع به ، فاذا جاءك بكتابى هذا فأقده من صاحبه . فلما قرأ الكتاب أحضر الرجل واجتمع الناس ، فكلموا قتادة فأبى ، فقال له بلال : فدونك فمشى هو وابنه حتى وقف على الجبل، وقال لابنه أى بنى صُكّ واشدد ، فلما رفع يده أمسكها ، وقال : فدعها لله .

بلال وعبد الملك ابن إسحق الليثى

أخبرنا ابن أبى خيثمة ؛ قال : حدثنا محمد بن سلاّم ، قال : حدثنى يونس؛ قال : جرّد بلال عبد الملك بن إسحق بن عبد الله بن عمير الليثى ليضربه ، وكان عبد الملك جميلا موسرا ، فاذا عليه إزار ملفق الطرفين ، وعبد الأعلى ابن عبد الله بن عامر بن كريز جالس عند بلال ، وأم عبد الله بن عامر وعبد الله بن عمير دجاجة بنت الصلت السّلمية ، فجاء عبد الملك يُنادى عبد الأعلى ؛ نشدتك الله يأبا عبد الرحمن والرّحم ؛ فقال عبد الأعلى : ماأدرى الجبة كان على أو إزاره .

قال أبو جعفر أحمد بن الحرث الجزار ، قال أبو الحسين المدائنى ؛ قال سعد بن ثابت التميمى : وأصاب دما بالبصرة فهرب فهدم بلال داره ؛ فقال :—

عليكم بدارى فاهدموها فانها ... بلاد كريم لا يُراعى العواقبا
إذا هم ألقى بين عينيه عزمه ... ونكّب عن ذكر العواقب جانبا
سأغسل عنى العار بالسيف جالبا ... علىّ قضاء الله ما كان جالبا

بلال ويوسف ابن عمر

وذكر أبو معمر الباهلى ؛ قال : أخبرنا أبو الحسن المدائنى ؛ قال : لما حُمِل بلال إلى يوسف بن عمر فرض الرسول بالكوفة ودخل دارا لها بابان ، ولَحِق بالشام فاختفى بها ، فبعث غلاما يشوى له دَجاجة فأحرقها ، فضربه أربعمائة ، فنمُ به فأخذ فرد إلى يوسف فعذبه حتى قتله .

حدثنى محمد بن الأزهر بن عيسى ؛ قال : حدثنى أبو الحسين بن عمرو ابن خلَف الضرير ؛ قال : جنت جناة من بنى مازن بن عمرو بن تميم ، فأخافهم بلال بن أبى بردة ، وهو على البصرة ، وتوعدهم ، فجاءوا فمثل بين يديه سعد بن ناشب فقال :—

بلال وسعد ابن ناشب

فلا تُوعدنا يا بلال فإننا ... وإن نحن لم نشقق عصا الدين أحرار
وإن لنا ما خشيناك مذهباً ... إلى حيث لا تَخشاك والدهر أطوار
فلا تحملنا بعد سمع وطاعة ... على حالة فيها الشقاق أو العار
فإنا إذا ما الحرب ألقت قناعها ... بها حين يجفوها بنوها لأبرار
ولسنا بمخليين(١) دار هضيمة ... مخافة موت إن تباينت الدار

قال : فقال له : يا بلال ليس كل ما يقوله السلطان يفعله يا سعد .

---

(١) ولسنا بمخليين : خلا الرجل وقع فى موضع خال لا يزاحم فيه كأخلى .

بلال وطالب حاجة

أخبرنى محمد بن سلام ، عن أبيه ، قال : أقام رجل بباب بلال بن أبى بردة أشهرا ، حتى أضر ذلك به ، فلم يمكنه ذلك ، فكتب رقعة ثم سأل الآذن أن يوصلها إليه ففعل ، فلما قرأها بلال استضحك ضحكا شديدا ، فقال أصحابه : ما هذا الضحك ؟ قال : كتب إلينا بهذه الرّقعة فيها : حسن الآمال ، وثناء الرجال ، أوفدانى عليك ، والصبر مع العُدم على المطالبة لون من ألوان الحرفة ، ومنتجع الكرام مراح الطالبين ، فإما عطاء جزيل ، أو رد جميل ، فأمر له بعشرة آلاف ، ووقع فى رقعته : إذا بدتْ لك حاجة فاكتب بها تأتك معجلة إن شاء الله .

أخبرنا المبرّد ، قال : حُدثنا أن ذا الرُّمة أنشد بلال بن أبى بردة :ـ

بلال وذو الرمة

سمعت الناس ينتجعون غيثا فقلت لصيدح انتجعى بلالا

فقال : يا غلام قرب لها قتّا ونوى . يصف ذا الرّمة على أنه لا يحسن يمدح.

عبد الله بن يزيد الأسلمى

قال أبو عبيد معمر بن المثنى : عزل هشام خالد بن عبد الله عن العراق فى سنة عشرين ومائة ، وولى يوسف بن عمر ، فولى يوسف أبا القارح كثير بن عبد الله السلمى البصرة ، فاستقضى كثير عبد الله بن يزيد الأسلمى ، فلم يزل على القضاء حتى عُزل كثير .

وهو عبد الله بن يزيد بن شبيب بن قيس بن الهيثم ، وداره فى قبلة مسجد حُميد الطويل ، ويقال إنه ضرب عمرو بن عبيد الأنصارى جد عبد الملك ابن إسحق العميرى فقتله .

أخبرت عن أبى عاصم النبيل ، قال : حدثنى أبى ، عن خالد بن عُبيد ، قال: بعثنى أبى إلى عمرو بن عبيد الأنصارى أتعلم منه ، قال أبو عاصم : وكان عمرو هذا يتزوج الشيماء بنت عبد الله بن عُمير ، وكانت الأنصار بقية ، فضرب سبعة منهم

الحد ، فيهم أسعد أبو سعيد بن أسعد ، فنازع يوما رجلا من آل ابن عمير ، فقال له : يابن فلان ، فرفعه إلى كثير بن عبد الله السلمى ، فقال له : والله لقد علمت أن هذا ليس يضرب الحدود ، فقتله من ضربه .

ويقال ان عمرا تزوج قُريبة بنت عبد الله بن عمير، فتزاحم آل ابن عمير بالليل فجاء حجر فهشم قُريبة فقال الفرزدق :—

الفرزدق يهجو عمرو بن عبيد

هشمت قُريبةُ يا أخا الأنصار ... فاغضب لعُرسك أو أقر بعار
فلعمرها ثم فى قريبة ظالما ... ما خاف مولد زوجها الثرثار
متفحش در اللسان مفوه ... يهدى إلىّ عَوابر الأشعار
يبدى الوعيد ولا يحوط حريمه ... كالكلب ينبح من وراء جدار

فأتى الأزد فشهدوا عندبلال أن إسحق بن عبد الملك رماها ، فضربه بلال.

ذكرى عامر بن عبيد الباهلى وولايته القضاء بالبصرة

قال أبو حسان : عن أبى عُبيدة ، قال : عزل يوسف بن عمر أبا العاج كثير ابن عبد الله عن البصرة ، وولى القاسم بن محمد الثقفى ، فولى القاسم القضاء عامر بن عُبيدة الباهلى .

الشهادة على شهادة

قال أبو حسان : فحدثنى أبو بكر بن قيس البكرى ، قال : أشهدنى الأشعث الحُدانى على شهادة ، فشهدت بها عند عامر بن عُبيدة القاضى ، فأجازها وكان الأشعث أعمى .

حدثنا على بن حرب الموصلى ، قال : حدثنا المغلس بن زياد العامرى ، قال : حدثنا عامر بن عبيدة ، قال: ركبنا إلى أنس بن مالك نسأله عن الحرير ، فقال : ما أحد من أصحاب رسول الله قدر على الحَرير إلا لبسه ، إلا ما كان من عمر وابنه ، ولقد خرج علينا رسول الله صلى الله عليه ذات يوم وعليه جُبَّة ديباج ، فجعل النَّاس يلمسونها ، ويعجبون من حسنها ، فقال : أتعجبون من حسن هذه ؟ والله لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة ألين منها وأحسن .

فتوى أنس فى لبس الحرير

حدثنى الأحوص بن المفضل بن حَسَّان ، قال : حدثنى أبى ، قال : قال أبى : كان يحيى بن سعيد يوثق عامر بن عُبيدة الباهلى وولى البصرة وولاه يوسف بن عمر .

أنشدنى أحمد بن محمد بن بكر بن خالد ، قال : أنشدنى أبو زيد فى عامر ابن عبيدة .

ابيات هجو فى عامر بن عبيدة

متى كان فى أعراب باهلة التقى وفصل القضايا بعد طول التشاجر
له لحية شابت دوائر وجهه كأن على أطرافه سلح طائر

وقال أبو عبيدة فلم يزل قاضياً حتى قتل الوليد ، ووقعت الفتنة فلزم بيته واعتزل القضاء .

وقد روى حماد بن زيد ، عن عامر بن عُبيد .

أول ما أنكر على عمر بن عبد العزيز

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى قال: حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد عن عامر بن عُبيدة الباهلى ، قال : أول ما أنكر من عمر ابن عبد العزيز أنه خرج فى جنازة فجىء ببُرد كان يُلقى للخلفاء إذا خرجوا إلى جنازة يجلسون عليه فألقى ، فضربه برجله ، وقعد على الأرض .

عباد بن منصور الناجى

كيف تولى عباد بن منصور

قال أبو عبيدة : وولّى يزيد بن الوليد منصور بن جمهور العراق ، وعزل يوسف سنة عشرين ، فلم يستقض أحدا ، ولم يلبث أن عزله يزيد ، وولى العراق عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، فولى جرير بن يزيد البصرة ، ثم لم يلبث أن عزله ، وولى عبد الله بن أبى عثمان ، فولى عبد الله بن أبى عثمان عباد ابن منصور القضاء .

ويقال إن ابن أبى عثمان أعاد عامر بن عبيدة فتنازع إليه رجلان فى حقّ فحبس أحدهما لصاحبه ، فأخرج عبد الله بن أبى عثمان المحبوس ، فأتى خصمه عامر بن عبيدة فأخرج فجلس فى بيته ، ونزل الحكم ، فأعاد عبد الله بن أبى عثمان

المحبوس إلى حبسه ، وأمر عامر بن عبيدة بالعودة إلى الحكم فأبى ، فولى عباد ابن منصور ، قال أبو عبيدة : ثم عزل عبد الله بن أبى عثمان عبد الله بن عمرو ، وولى عمرو بن سهيل بن عبد العزيز ، فأقر عمرو عبادا على القضاء ، فلم يزل قاضياً حتى مات يزيد بن الوليد ، وقام مروان بن محمد ، فكتب إلى المسور ابن عمرو بن عباد بن الحصين ، يأمره بقتال عمرو بن سهيل ، حتى ينفيه عن البصرة ، ثم هو والى أحداثها ، والصلاة مع القضاء إلى عبّاد بن منصور ، فلم يزل عبّاد يقضى ويصلى بالناس حتى قدم يزيد بن عمرو بن هُبيرة والياً على العراق سنة سبع وعشرين ، ويقال سنة ثمان وعشرين ، فولى على البصرة سلم بن قتيبة ، فعزل سَلْم عبادا وولى على قضاء البصرة معاوية بن عمر بن غلاب أياما ، فاستعفى ، فأعفاه ، وأعاد سَلم عبادا على القضاء ، فلم يزل عبّاد قاضياً حتى قام بنو العباس سنة اثنتين وثلاثين ومائة .

فولى أبو جعفر الحجاج بن أرطاة القضاء

حسن قضاء عباد

حدّثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى ، قال : حدثنا قريش بن أنس ، قال : حدّثنا حبيب بن الشّهيد ، قال : قال لى إياس بن معاوية : إن أردت القضاء فعليك بعباد بن منصور .

عمرو يزيد فى تفسير الحسن

حدثنى الأحوص محمد بن الهيثم ، قال : حدثنا أبو بكر بن الأسود ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عباد بن منصور ، قال : نظرت فى تفسير لعمرو بن عبيد ، عن الحسن ، فقلت : ليس هذا تفسير الحسن ، فقال : أشياء زدناها نُذَكِّر بها أصحابنا .

مكانة آل هرمز بالبصرة

قال أبو عبيدة : وولى أبو العباس سليمان بن على ، على البصرة ، فعزل الحجاج ابن أرطاة ، وأعاد عباد بن منصور ، وكان السبب فى ذلك ، ما أخبرنى إبراهيم ابن أبى عثمان ، عن على بن محمد بن سليمان الهاشمى ، قال : سمعت أبى يقول : كانت حمّادة الهرمزية وهى من ولد عبد الله بن هرمز يتولى أبا سفيان بن حرب

وكان موالى أبى سفيان، وموالى كل هاشمى بالعراق ضووا إلى عبد الله بن الحرث، لمكانه من الهاشمية والسفيانية ، لأن أمه هند بنت أبى سفيان ، وأمها صفية بنت عمرو بن أمية ، فكان آل هرمز قد أعطوا بالبصرة شرفا ومالا ، وكانوا يعتدّون فى موالى عبد الله بن الحارث ، فخطبها ابن عم لها ، وخطبها معروف بن سويد مولى سليمان بن على ، فادّعى كل واحد منهما أنها زوّجته نفسها ، واختصما إلى عباد بن منصور ، وكان محموداً فى القضاء ، وكان ابنه سلمة بن عباد يغنّى وكان حسن الغناء ، مرتجلا من غير أن يكتسب بالغناء ، أو ينسب إليه ، وكان اتخذ غلاما أسود يسمى مسجحا ، فعلمه الغناء ، فقلب أشعار فارس وصيرّها فى أشعار العرب ، فكان يقال له مسجح الصغير ، لأن سعيد بن مسجح القديم كان مغنّيا ، فاختصما إلى عباد يوجه القضاء لابن عمها على معروف بن سويد ، وكان القضاء إلى محمد بن سليمان ، وكان هو الذى ولى عبّاداً ، فأرسل إليه محمد بن سليمان : إن كنت عازما على أن تقضى على معروف ، فاعتزل القضاء . فاعتزل ، فمكث أياما ثم أرسل إليه إن أعدتك على القضاء أقاض أنت لمعروف ؟ قال : نعم، فردّه على القضاء ، فاختصما إليه ، قال محمد بن سليمان الهاشمى : فلم يبق أحد من أشراف أهل البصرة إلا حضر مجلس عباد ذلك اليوم، لشرف حمّادة ، وكانت من أجمل النساء ، فلما تنازعا فيها قال لها عباد : ماتقولين ؟ وهى كاشفة وجهها لتعرف ، فخاطبته فيما تقول يا عبد الله، فضحك الناس بها حتى أخجلوها ، فحكم بها عبّاد لابن عمها ، فأبطل دعوى معروف ، فغضب من ذلك محمد بن سليمان وكره أن يعزله علانية فقال ابنه سهل بن عباد :—

سلمة بن عباد يغنى

اهتمام أشراف البصرة بقضية حمادة الهرمزية

ألا يأيها القاضى الّذى الجور له عادة
أعدناك لكى تقضى لمعروف بحمادة

فبلغ ذلك أباه فقال بدر داود شهر و بسر جيناكر [١]

(١) داود = قاض شهر = بلد بسر = ابن جيناكر = مغنى.

أب قاضي البلد ابن مغنى .

فجرت مثلا بالبصرة تفسيره أن أباه قاضي البصرة وابنه مغنيهم .

هذا حديث محمد بن سُليمان النّوفلي

وحدثني أبو يعلى المنقري ، قال : حدثنا الأصمعي ، قال : حدثنا ناهض ابن سالم ، قال : كان طلحة بن إياس لما ولي القضاء كلم في معروف بن سُوَيد ، وحمادة الهرمزية فأبى أن يقضي لمعروف ، فأعيد عَبّاد بن منصور ليقضي لمعروف بحمادة ، وكان الذي نازع معروف بن سويد في أمرها ، زهير بن سيار ، فعزل سليمان بن إياس وأعاد عباد بن منصور ، فقال سلمة بن عباد في أبيه :—

سلمة بن عباد يهجو أباه

ألا يأيها القاضي الـذي الجور له عادة
أعادوك لكي تقضي لمعروفٌ بحمادة
فيرضى عامل البصر ويرضىٰ الجند والقادة
ولولا ذاك لم تقعد ولم تعذ من السادة
أبى طلحة أن يقضي فسألت به عواده
فما زاد على فعلك بالأهواز قواده

قال أبو يعلى وحمادة جدة حصين بن إبراهيم بن رياح ، أم جدته

فأخبرني محمد بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا ابن عائشة ، قال : تقدم رجل الى عباد بن منصور يشهدعنده بشهادة ، فقال له : من يعرفك؟ قال: سلمة ابنك ، قال : تو أز اين ريس ماينده خازخاز [1] — تفسيره : أنت من هذا الغزل قم قم —

شهادة امام عباد

وقال الأصمعي : تقدم رجل إلى عباد بن منصور فادعى حقاً على رجل ،

---

(١) تو = أنت أز = من اين = هذا ريس = الغزل
ما ينده = باقي أو ناشي خاس خاس = مصحف برخيز أو برخاز بالأمالة بمعنى قم .

فقال : ألك شاهد؟ قال نعم، فصاح بشاهده : بايار سويه ربحة مناش[1] يقول : لا يغنى

وقال على بن محمد : كان عباد يمشى مع سليمان بن على وزريع يمشى حيالها ، فقال عباد شيئا كرهه زريع فقال زريع : —

عرفنا قريشـا بألوانهـا   وأنـكر قلبي بنى ناجية

فقال عباد : أصابت رجله الطسّت ، فقال : طسه، يعرض بزريع أنه مغنى.

أخبرنى محمد بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا ابن عائشة ، قال عمرو بن الزبير قال : مات سلمة بن عباد بن منصور ، فاجتمعنا عند أبيه ، قال : وحزن أبوه حزنا شديدا ، فقال له رجل يا أبا سلمة : إن كنت حريا ألا يظهر منك هذا الجزع ، قال : إنى والله ما أبـكى على إلفه ولا على فراقه ، ولـكنه مات على حالة كنت أحب أن يموت على حال أحسن منها ، فلما وضعه فى قبره قال : أما والله يابنى لقد صرت إلى أرحم الراحمين ، فلما اجتمعنا عنده من الغد قال له رجل: يا أبا سلمة أريت سلمة البارحة فيما يرى النائم ، فقلت ماصنعت :؟ قال غفر لى ، قلت لماذا ، قال مررت بمؤذن آل فلان وهو يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فشهد معهم ، قال : فكأنه خفف حزنه .

عباد يجزع لموت ابنه سلمة

حدثنى عبـد الله بن أحمد بن حنبل ، قال أخـبرت عن ميسور بن بـكر البصرى ، عن أبيه ، أن عباد بن منصور كان قبل قاضى اليمامة .

قال أبو بكر وقد روى شعبة بن الحجاج ، عن عباد بن منصور .

القضاء أن يؤخذ المظلوم من الظالم

وأخبرنى محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : أخبرنا عبد الأعلى بن سليمان الزراد ، قال : كان عباد بن منصور القاضى يخضب وكان ابن تسعين سنة .

أخبرنى إبراهيم بن عثمان ، عن عامر بن ميمون ، قال : سمعت ابن عائشة

---

(١) بايار = مع الحبيب . سوية = جانب ، أو ناحية .
مناش = لا تنشد .
ربحه = طرب — ميل
ومعناها معا لا تغنى مع الحبيب .

يقول : إنى سمعت النبى يقول : «إنما القضاء أن يؤخذ للمظلوم من الظالم» قال : فحدث بهذا الحديث سليمان الشاذكونى، فقال : صدق ، ولكن ينبغى أن يعرف المظلوم من الظالم .

قال : حدثنى يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، ناظرت عباد بن منصور بمكة فاذا هو لا يحسن من الفقه شيئا ، فقلت : كيف تصنع إن وليت ؟ قال : أوفق، قال سليمان : فحدثت بهذا الأنصارى ، قال: ينبغى أن يولى قضايا شباه حتى يوفق.

قال الموصلى : تقدم مردويه ابن أبى فاطمة إلى عباد بن منصور ، ومعه امرأة ، فخاصمه فى مهرها ـ وكانت جميلة ـ ، قال : كم مهرك ؟ قالت : مائة درهم ، فقال ويحك يامردويه ما أرخص ما تزوجتها ! قال : أوليتها أصلحك الله ؟

معاوية بن عمرو بن غلاّب البصرى

ولى أياما بعد عبّاد بن منصور

صوم عاشوراء

روى عن معاوية بن عمر، وحماد بن سلمة ، وروى عنه يحيى بن سعيد القطّان.

حدثنى أحمد بن الحُسين ، قال : حدثنا عبدالأعلى بن حماد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن معاوية بن عمرو بن غلاب ، قال : حدثنى الحكم بن الأعرج ، قال : أتيت ابن عباس فى المسجد الحرام وهو متوسد بردائه فسألته عن صيام عاشوراء فقال : اعدد فاذا أصبحت يوم التاسع فأصبح صائما . قلت أكذلك كان محمد صلى الله عليه وسلم يصوم ؟ قال : نعم كذلك كان يصوم .

كيف يبر المطلق فى اليمين المعلقة

وحدثنى جعفر بن محمد بن شاكر ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء ، وزياد الأعلم ، عن الحسن ، ومعاوية ابن عمرو ابن غلاب، عن الشعّبى فى رجُل . قال : قال : إن لم أضرب غلامى فامرأته طالق ثلاثا ، فأبق الغُلام ، قالوا : هى امرأته حتى يجدِ الغلام فيضربه ويغشاها

ويتوارثان ، فإن مات العبد قبل أن يضرب به ، فقد ذهبت امرأته ، قيل للشعبى : فإن مات الرجل قبل أن يضرب به ؟ فسكت .

حدّثنى الأحوص بن المفضل بن غسّان بن المفضل بن معاوية بن عمرو ابن خالد بن كلاب ؛ قال : حدّثنى عمّى محمد بن غسّان ؛ قال : حدّثنى خالد بن عمرو ، ومعاوية بن عمرو ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبيه عمرو بن خالد ؛ قال : قدمت البصرة فى نَفَل أبى من أصبهان ، فسمعت قوماً يقولون: كلاما فأتيت الأحنف بن قيس ؛ فقال : امض بنا ، فدخلنا على علىّ بن أبى طالب عليه السلام ، فكلّمه الأحنف ؛ فقال : من هذا معك ؟ فقال : عمرو بن خالد ؛ قال : ابن غلاب ؟ قال : نعم ؛ قال: أشهدت أنت أباك بين يدى رسول الله صلى الله عليه ، وقد ذكر النبى أمر الفتن ؛ فقال : يا رسول الله ادع الله أن يكفينى أمر الفتن ، فقال : اللهم اكفه الفتن ، ما ظهر منها وما بطن .

شدة عبد الله ابن الزبير

أخبرنى هرون بن أبى جعفر ، عن محمد بن صلح ، عن أبى الحسين المدائنى ، عن حفص بن عمر بن ميمون ، عن معاوية بن عمرو ، عن ابن سيرين ، قال: كان ابن الزبير أصلب أولاد المهاجرين ، وأصرمهم صرامة ، فدخل مع معاوية البيت الحرام ، وكانت للحسين حاجة ، فأبى معاوية أن يقضيها ، فأخذ ابن الزبير بيد معاوية ، فغمزها فقال : خلنى، فقال لا والله تقضى حاجة حسين ، أو لأكسرن يدك، قال : فقضاها ، فقال له ابن الزبير: يا أمير المؤمنين أكنت ترانى كاسرا يدك ؟ قال : ما كنت آمنك على ذلك .

حدّثنى الأحوص بن المفضّل بن غسّان بن المفضل العلائى ، قال : حدّثنا أبى ، قال : حدّثنا قريش بن أنس ، قال : حدّثنا ابن عون ، قال : تقدّمت إلى معاوية بن عمرو بن غلاّب ، وهو قاضى البصرة ، فى حق لى بالموصل ، وكان غلاما لى ، وثبت عنده بالبينة فكتب إلى قاضى الموصل ،

فاستحلفنى على شهادة شهودى ، فأبيت أن أحلف ، فكتب إلى قاضى الموصل ،
فاستحلفني على شهادة شهودى فأبيت أن أحلف ، فكتب إلى قاضى الموصل ؛
فإنه لم يحلف ، وقال : فآتانى حق ذلك .

الحجاج بن أرطاة

قال أبو عبيدة : ولىّ أبو جعفر بعد عبّاد بن منصور الحجّاج بن أرطاة قضاء البصرة ، وأبو جعفر يومئذ بواسط ، فى خلافة أبى العباس ، فقدم الحجّاج ، فنزل دار ابن عُمير ، فلم يزل على قضائها فى ولاية سفيان بن معاوية ، وعُمر بن حفص .

أول من ولى القضاء لبنى هاشم

حدّثنى أبو قلابة الرّقاشى ؛ قال : سمعت أبا عاصم النبيل يقول : أول من ولى القضاء لبنى هاشم الحجّاج بن أرطاة ، فجاء وعليه سواد إلى حلقة البتى ؛ فقيل له : ارتفع أيها القاضى إلى الصّدر ؛ فقال : أنا صدر حيث كُنت ، وأنا رجل حُبّب إلى الشّرف .

الشرف تقوى الله

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن عمر بن عبيدة ؛ أن الحجاج بن أرطاة قال لسوار : قتلنى حُب الشرف ؛ فقال له سوار : اتّق الله تَشْرف .

حدّثنى محمد بن إسحق الصغانى ؛ قال : حدّثنا أبو سليمان الأشقر ، قال : حدّثنا هُشيم ؛ قال : سمعت الحجاج بن أرطاة يقول : استُفتيت وأنا ابن ستة عشر سنة .

من هم الحواريون

حدّثنى منصور بن محمد الأسدى ؛ قال : حدّثنا حماد بن يحيى ؛ قال : حدّثنا سفيان ؛ قال : سمعت ابن أبى نجيح يقول : ما جاءنا من العراق مثل أبى أرطاة ؛ زعم أبو أرطاة أن الحواريين هم الغَسّالون .

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدّثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدّثنا سفيان ؛ قال . قال لى ابن أبى نجيح : لم يقدم علينا من كوفتكم مثل أبى أرطاة ؛ يعنى الحجاج بن أبى أرطاة .

أخبرنا محمد بن اسحق الصّغانى ، قال : سمعت منصور بن أبى مزاحم يقول : سمعت أبا عُبَيد الله قال : قال لى الحجاج بن أرطاة : يا أبا عبيد الله قد قتلنى حب الشرف ، وأحب أن تحملنى على بغلتك بسرجها ولجامها ، ويخرج بها رسولك إلى الباب فيقول : يا أبا أرطاة هذه حملان أبى عبيد الله .

حدّثنا عبد الله بن محمد بن سنان الصُّغدى ؛ قال : حدّثنا سليمان بن حرب ، وحدّثنا إسماعيل بن إسحاق ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدّثنا عبد الواحد بن غياث ؛ قالا : حدّثناه حماد بن زيد ؛ قال : ما رأيت كوفيا قال أحدهما : أفقه ، وقال الآخر : أحفظ ، من الحجاج بن أرطاة .

حفظ الحجاج وفقهه

حدّثنا حماد بن مسلم بن وارة الرازى ؛ قال : حدّثنا على بن المدائنى ، عن ابن عيينة ؛ قال : حدّثنى منصور بن المعتمر بحديث ؛ فقلت : عمر قال أنا أخبر لك من غير من حدثنى حجاج بن أرطاة .

حدّثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدّثنى عمر بن حفص بن غياث ؛ قال : سمعت أبى يقول : كان الحجاج بن أرطاة لا يمل علينا ، وكان يعقوب أبو يوسف يسأله ، فاذا قام الحجاج قال الناس إلى يعقوب ، فأملى عليهم عن ظهر قلبه ، قال حفص : وكنت لا أكتب إلا ما وقع فى ألواحى .

الحجاج لا يملى

حدّثنا أبو يعلى المنقرى ؛ قال : سمعت الأصمعى يقول : أول من أخذ الرشا بالبصرة من القضاة الحجاج بن أرطاة .

أول من أخذ الرشوة بالبصرة

وقال سليمان بن عبد الحميد البهرانى ، حدّثنا عبد العظيم بن حبيب بن رغبان ، قال : أول من رأيت يمشى بين يديه بالكافر كونات[1] الحجاج بن أرطاة .

حدّثنى محمد بن القسم بن مهرويه ؛ قال : حدّثنا أبو زيد ؛ قال : حدّثنا

الحجاج وابن شبرمة

---

(١) الكافركوب كلمة فارسية معناها المقلاع الذى يضرب به ، وكان من آلات الحرب مأخوذ من كافر = الحجر ، ومن كوب المشتقة من كوبيدن = ضرب أو رمى أو قلع .

عاصم بن محمد بن عمارة ابن أخى ابن شبرمة ، قال : كتب ابن شبرمة إلى الحجاج ابن أرطاة ، ينادى له هل من خصم ، ودونه خصم كثير والربا[1] قبيح .

قال أبو عاصم : وكان الحجاج : ينادى من له حاجة والخصوم عنده لا يقدمهم.

الحجاج والاعمش

حدثنى عمر بن محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنا محمد بن حميد ، قال : حدثنا جرير ، قال : قال الحجاج للأعمش: ياأبا محمد احمد الله ، يأتيك الأشراف ، قال. أما مثلك من الأشراف فلا أبالى ، ألا يأتينى .

داود الطائي وابن أرطاة

حدثنا على بن حرب الموصلى ، قال : حدثنا إسماعيل بن ريان الطائى ، قال : جلس داود الطائى إلى الحجاج بن أرطاة ، فذكر أمرا من النسك ، فقال الحجاج : أضحية ، فقال داود: أما هى أضحية ، فالتفت اليه الحجاج ، فقال : أما اللسان فعربى ، وأما الوجه فوجه عبد ، فقال داود : أنى لأوسط فى قومى وأن العبد غيرى .

ترك الصلاة فى جماعة

وحدثنى عبد الله بن أبى مسلم ، قال : قال ابن إدريس : سمعت الحجاج بن أرطاة يقول : لا يقتل الرجل حتى يترك الصلاة فى جماعة .

أخبرنا الرمادى ، قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : سمعت إدريس يقول: كنت آتى الحجاج بن أرطاة ، والمسجد على بابه ، فلم يكن يخرج للصلاة فتركه[2] .

وحدثت أيضا أن أبا عبيد الله قال له أن لك دينا ، وأن لك علما وفقها ، قال : افلا قلت إن لك الشرف أو ان لك قدرا . وفقها ، فقال أبو عبيد الله انك لتصغر ما عظم الله ، وتعظم ما صغر الله .

فطرسة الحجاج

حدثنى محمد بن احمد الجدوعى ، عن القاضى ، قال : حدثنا سليمان بن داود

---

(١) كذا بالأصل .

(٢) قال ابن حبان: سمعت محمد بن نصر؛ سمعت اسحق بن ابراهيم الحنظلى، عن عيسى بن يونس ؛ قال : كان الحجاج بن أرطاة لا يحضر الجماعة ، فقيل له فى ذلك ، فقال : أحضر مسجدكم حتى يزاحمنى فيه الحمالون والبقالون .

المنقرى ؛ قال : زعم أبو بحر البكراوى ؛ قال : دنوت من الحجاج بنى إن شاء الله فقال لى : تنح نحن قوم نجالس هؤلاء الملوك ، ولا آمن أن يكون فى ثوبك دابة فتقع على ثوبى .

حدثنا أبو يعلى المنقرى ، وزكريا بن يحيى بن خلاد ، قالا : حدثنا الاصمعى ؛ قال : حدثنا سلمة بن بلال ، عن مجالد بن سعيد ، قال : ولى الحجاج بن أرطاة شرطة منصور بن جمهور الكلبى ، ثم ولى العراق عبد الله بن عمر بن العزيز ، فأقر الحجاج على شرطة الكوفة ، ويقال : إن الحجاج بن أرطاة إنما ولى قضاء البصرة شهرا واحدا ، ثم قدم سليمان بن على ، فاستقضى طلحة بن إياس .

وزعم احمد بن محمود السروى ، عن أبيه ، عن سليمان مجالد ، أن الذى تولى الوقوف على خط بغداد الحجاج بن أرطاة ، وجماعة من أهل الكوفة .

وفاة ابن أرطاة

أخبرنى الحرث بن محمد ، عن محمد بن سعد ، قال : الحجاج بن إرطاة بن ثور ابن هبيرة بن شراحيل بن كعب بن سلامان بن عامر بن جارية بن سعد بن مالك من النخع .

توفى بالرى فى خلافة أبى جعفر .

تكبرا بن أرطاة

حدثنى أحمد بن زهير ، قال : حدثنا مجاهد أبو على ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا أبو شهاب ؛ قال : قال لى شعبة : عليك بالحجاج بن أرطاة ، ومحمد بن إسحق ، وا كتم على فى خالد ، وهشام .

حدثنى احمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن علية ، قال : قدم الحجاج بن أرطاة البصرة ، فأتيناه فوجدناه محتبيا بحمائل سيفه ، وكان متكلمنا أبو جرى ، فقال : يا أبا أرطاة اخوانك أتوك تحدثهم ، فقال : أحب الاخوان إلى لو كنت محدثا لحدثتهم ، ولم يحدثهم .

قال يحيى : لم يحدث حتى خرج من البصرة .

قال يحيى : وحدثنى أبو عيسى النخعى ، قال : جاء سفيان الثورى إلى الحجاج ؛

فسأله عن حديثين، فحدّثه بهما، ثم قام فقال الحجاج : ما يظن أبو ثور إلا أنه قد أجازنا بجائزة، قال يحيي : وحدّثني من رأى الحجاج بن أرطاة، ركبته على ركبة أبي جعفر المنصور مستخليا به :

قال ابن أبي شيخ : ولي الحجاج بن أرطاة شرطة الكوفة لعبد الله بن عمر ابن عبد العزيز .

حدّثني أحمد، قال : حدّثنا مجاهد، عن يحيي بن آدم، قال : سمعت حماد ابن زيد يقول : كان الحجاج أسرد للحديث من الثوري .

حديث الحجاج

حدّثني محمد بن أبي داود المنادي، قال : حدّثنا حفص بن غياث، قال : حدّثنا الحجاج، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان محتجما فليحتجم يوم السبت[1] .

يوم الحجامة

فأخبرني أحمد عن أبي خيثمة والدوري، عن يحيي بن معين، عن حفص، قال : فحدثت به سفيان فدعا بالحجام فاحتجم .

قال احمد : قال يحيى بن معين : والحجاج صدوق مدلس .

الحجاج صدوق

حدّثني محمد بن عبد الله بن نوفل الكوفي، قال : حدّثنا أبي، قال : حدثنا حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، قال : كانوا يكرهون أن يحدّث الرجل حتى يُرى الشيب في لحيته .

لا يحدث الرجل حتى يرى الشيب في لحيته

حدّثني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال : حدّثني أبو بكر بن خلّاد، قال : ما رأيت يحيي بن سعيد أسوأ رأيا منه في حجاج، وسمعته يذكر أن حجاجا لم ير الزهري .

حدّثنا المفضل بن يعقوب الرخامي، قال : حدثنا سعيد بن سلمة، قال : رأيت الحجاج بن أرطاة يخضب بالسواد .

---

(١) روى البيهقي : من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فرأى في جسده وضحا فلا يلومن إلا نفسه، وقد ساق ابن حجر هذه الأخبار وحققها، وقال ابن الجوزي : حديث الحجامة من الموضوعات .

عمر بن عامر السلمى

قاضيان يجلسان جميعا

قال أبو عبيدة : لما عزل سليمان بن على الحجاج بن أرطاة ، أعاد عباد بن منصور ، على قضاء البصرة ، ثم عزله فى سنة سبع وثلاثين ومائة وولى عمر بن عامر السلمى، وسوار بن عبد الله ، فكانا يجلسان جميعا . وكان عمر بن عامر يكلم الخصوم ، وسوار ساكت .

رد جارية بعيب

فأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن أبى زيد ، عن أخيه معاذ ، عن قريش، قال أنس ! ستقضى سليمان بن على سوارا ، وعمر بن عامر جميعا ، فتنازع اليهما رجل فى جارية إشتراها ، فردها بعيب فقضى عمر بن عامر بقضاء أهل المدينة ، ان الخراج بالضمان ، وقضى سوار أن يردها وما استغل منها ، فلما اختلفا عزل سليمان سوارا ، وأقر عمر بن عامر .

لاشهادة الا عن علم

وقال أبو بكر بن خلاد : حدثنا زياد بن الربيع قال : شهدت عند عمر بن عامر على وصية مختومة . قال : أتدرى مافيها ؟ قلت لا ، فأطرق طويلا ثم قال : أعوذ بالسميع العليم ، وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين .

يحكم العرف فى العيوب

وذكروا أن عمر بن عامر نوزع اليه فى جارية ليس على ركبتها شعر ، فثقل بها ولم يدر مايحكم به ، ثم قال: يسأل عن ذاك أصحاب الرقيق، فان كان غشا عندهم رددت به.

ويقال : أن سوارا قال : كل أمر خالف أمر العامة فهو عيب يرد به .

موت عمر

وقال عمر بن شيبة: سمعت أبى يقول تقدم خالد بن يوسف التيمى إلى عمر بن عامر فى منازعة وكان رجلا بادنا ، فأمر باقامته فعنف به الذى أقامه فاظهر من جسده شيئا فأصبح ميتا ، فخرج بجنازته وتبعه صوارخ يصرخن ، واقتيل عمراه ، فجزع من ذاك جزعا فاحشا فجعل يدعو بالموت والراحة من القضاء فلم ينشب أن مات فجأة .

قال أبو بكر : ولعمر بن عامر حديث صالح ، وروى عنه الناس .

طلحة بن إياس بن زهير بن حيان العدوى

أخبرنى زكريا بن يحيى بن خلاد المنقرى أبو يعلى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا ناهض بن سالم ؛ قال : كان طلحة بن إياس على قضاء البصرة وذلك بعد عمر بن عامر .

فأخبرنى عبد الله بن الحسين ، عن النميرى ، عن خلاد بن يزيد ؛ قال : لما مات عمر بن عامر شاور سليمان بن على البتى فى قاض يوليه فاستعفاه من المشورة ، فأعفاه ثم بلغ البتى أن سليمان يميل فى وهب بن سوار بن زهدم الجرمى ، وفى آخر ، فأتاه : إنك كنت شاورتنى فى رجل توليه فاستعفيتك من ذلك ، وكان واسعاً لى وخيل لى أنه لا يسعنى اليوم ، وذلك أنه بلغنى أنك تميل فى فلان وفلان فإن كنت لا بد موليا فعليك بطلحة بن إياس العدوى فانه رجل قد ولى لحمد ، فلما كان بعد ذلك كلمه معروف بن سويد ، أو بعض خاصة سليمان ، فى أمر من الحكم فخالفه فأتى البتى فقال : ما رأيت مثل ما لقيت منك لقيه جليس من جليس ، قال : وما ذاك ؟ قال : أتخطى القبايل والمساجد ، وأتخطى حلق المسجد حتى أجلس إليك ، فأشرت فوليت ثم سئلت ما لا يحل لى قال : فما منعك أن تفعل ؟ قال : الله يمنعنى ومخافته ، قال : الله ! فوالله لا يزيدونك على أن عزلوك فتعود إلى ما كنت عليه ، قال : فوالله لكأنما كشف عن وجهى غطاء ، فمضى لرأيه يعدل .

وكان طلحة بن إياس قد تولى قضاء اليمامة للمثنى بن يزيد بن عمر ابن هبيرة لمحمد .

ثم ولى عباد بن منصور الثانية بسبب ما ذكرنا من أمر حمادة الهرمزية . ومعروف بن سويد ، فلم يزل قاضياً إلى أن قام أبو جعفر ، فأقر سليمان بن على على البصرة ، وعزل عبادا عن القضاء ، وولى سوار بن عبد الله فى سنة أربعين ويقال : فى سنة ثمان وثلاثين .

سوّار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن الحارث بن عمرو
بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم

أملى عليّ معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ العنبرى نسب سوار بن عبد الله على هذا النسب .

وأخبرنى زكريا بن يحيى بن خلاّد المِنقرى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال: شهد أبو عمرو بن العلاء عند سوّار على نسب رجل ؛ فقال له : كيف عرفته ؟ قال : كما علمت أنك سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن نَقْب هو الحارث ابن عمرو بن الحرث ، وزادنى غير معاذ فى نسبه أنه نَقْب بن عمرو بن الحرث ابن خلف بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم ، يكنى سوّار أبا عبد الله .

وقد روى عن عبد الله بن قدامة أبى سوار توبة العنبرى .

قصة عن أبي بكر

حدثنا محمد بن إشكاب ، وعباس الدُّورى ؛ قالا : حدّثنا عمر بن عمر ؛ قال · أخبرنا شعبة ، عن توبة العنبرى، عن أبى سوار، وهو عبد الله بن قدامة ، كذا قال المخرمى ، عن عبد الملك بن الصباح ، عن شعبة ، عن أبى بردة ؛ قال: سَبَّ أبا بكر رجل فقلت له : ألا أضرب عينه ياخليفة رسول الله، فقال: لا ليست هذه لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وسوّار أول من ولى القضاء قبل الخلفاء منذ لدن عثمان بن عفان إلى وقته .

حدّثنى أبو يعلى المِنقرى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : خرج الزّنج بباب دوماً بفرات البصرة (؟) فى أيام الحجاج ، وزياد بن عمر العتكى على البصرة ، خليفة الحجاج ثم خرج الزّنج فى خلافة أبى جعفر ، وسوار بن عبد الله على قضاء البصرة ، وتجمعوا عند دار عقْبة بن سلم ، ونهر سليمان ، فوجه إليهم سوار جماعة فيهم شهاب بن عبد الملك ، فقال بعض الناس : قاتلهم ، وقال بعض : أخرجهم الجوع ، إلى أن تركوا قليلا تفرقوا ، فدعا سوار الحسن بن السرى الباهلى ،

وكلثوم بن عبد الله بن يحيى بن الحضين الرّقاشى ، فى جماعة من الجند ، فتلقوهم عند دار عقبة بن سلم ، فقتل من الزنج دون العشرة ، وحملت رؤوسهم إلى سوار ، وذلك فى سنة ثلاث وأربعين ومائة .

سوار وفتنة الزنج

فأخبرنى أبو يعلى ؛ قال : حدثنى عبد الله بن سوار ، أن سوارا كان يتصدق فى كل سنة بقيمة أثمان الزنج الذين قتلوا .

سوار يتصدق بثمن من قتل من الزنج

حدّثنى محمد بن إبراهيم بن الحسن ؛ قال : حدّثنى عبد الله بن سوار القاضى ؛ قال : قلت لأبى : يا أبت أينا أغنى نحن ، أو أمير المؤمنين ؛ قال : أمير المؤمنين أكثر مالا ونحن أغنى أنفسا .

قناعة سوار

وكان سوار أول من تشدد فى القضاء ، وعظّم أمره ، واتخذ الأمناء ، وأجرى عليهم الأرزاق ، وقدّم على القرعة ، وقبض الوقوف ، وأدخل على الأوصياء الأمناء ، وطوّل السجلات ، ودعا الناس بأسمائهم لم يكنهم ، فضم الأموال المجهول أربابها ، وسماها الحشريه ، وكان حليما بطيء الغضب متحريا للخير .

ما سبق به سوار من عمل

وكان أبو جعفر المنصورى قد عرفه قبل أن يوليه ، وذلك أن المنصور هم أن يسكر نهر ابن عمر ، فوفد إليه وفد من أهل البصرة ، فيهم سوار ، وداود بن أبى هند ، وسعيد بن أبى عمرويه ، فكلموه فقال سوار : يا أمير المؤمنين إن أردت أن تقتل مائة ألف من الناس عطشاً ، فاسكره ، ويا أمير المؤمنين إنى أحذرك أهل البصرة ، فقال يا سوار : أتخوفنى بأهل البصرة ؟ لهممت أن أوجه إليهم بقائد يجثم على أكبادهم ، حتى يأتى على آخرهم ؛ قال : يا أمير المؤمنين . لم أذهب حيث ذهبت ، ولكن خوفتك دعوة اليتيم ، والأرملة ، ومن لا حيلة له فأحسن الرجوع وأضرب عما كان عزم عليه .

سوار وأبو جعفر

وقال : اكتبوا عهد الأحمر على القضاء .

وأخبرنى أبو إبراهيم الزهرى ، أحمد بن سعيد بن إبراهيم بن سعد ؛ قال : حدّثنى يحيى بن عبد الله بن بكير ؛ قال : حدّثنى ابن وهب ، قال : سمعت

مالك بن أنس يقول : كتب أبو جعفر إلى قاضى له يقال له: سوار ، وكان صالحا يطعم الناس ، فعمد إلى ذلك الذى أمره أن يطعم الناس ففرقه فى القبائل ، فقيل له : لو أطعمت الناس كان أجمل بك يا سيد الناس ؛ فقال : لا أريد أن يذهب رجل إلى أهله و بيده ريح الغمر ولم يطعم أهله شيئا .

سوار ورأيه فى إطعام الناس

حدثنى أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المِنقرى ، قال: حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنى أبى أن عُقبة بن سلم الهنائى ، عامل أبى جعفر على معونة[1] البصرة ، وذكر من عتوه واجترائه على الله و إقدامه على دماء المسلمين وأموالهم أمراً منكراً ، وانه أخذ رجلا قدم بجوهرة من البحر ، فأخذ منه الجوهرة ، وحبسه فى السجن فجاءت زوجته إلى سوار بن عبد الله ، وهو قاضى أهل البصرة ، فقالت : أنا بالله ثم بالقاضى ؛ ان الأمير عقبة بن سلم أخذ زوجى ، وقدم بجوهرة فاغتصبه إياها ، وحبسه فى السجن ، فبعث إليه سوار يخبره بما رفعت المرأة عليه عنده ، فان كان حقاً فأطلق الرجل ورد جوهرته ، فلما أخبر عقبة ابن سلم برسالة سوار زجرهم ، وشتم سوارا شتماً قبيحاً ، فجاء الرسول إلى سوار فأخبره بجوابه ، فوجه إليه سوار بأمنائه ليسمعوا منه قوله ، وما يرد من الجواب، فأتوه فرد عليهم من الرد والشتم أمراً قبيحاً ، فأتوه فأخبرهم فأرسل إليه سوار ، فقال: والله لئن لم تُطلق الرجل وتَرد عليه جوهرته لآتينك فى ثياب بياض ماشياً ، ولأدمرن عليك بغير سلاح ولا رجال ، ولأقتلنك قتلة يتحدث الناس بها ، فلما سمع من بحضرته رسالة سوار قالوا له : أيها الأمير إنه يفعل بك ما أرسل به إليك ، وهو سوار قاضى أمير المؤمنين ؛ وهو تميم ومضر ، و بلعنبر ، وكلها مسلحة له ، وأنت رجل من أهل اليمن ، وليس بالبصرة من كبير أحد ، فافعل

شدة سوار فى الحق مع عقبة ابن سلم

---

(١) للمعونة معان كثيرة فى تاريخ الاسلام ، والمراد بها هنا الشرطة ، وصاحب المعونة هو صاحب الشرطة، ودار المعونة دار الشحنة، أو البوليس.

أمرك به فوجه إليه بالرُّجل وبالجوهرة ، ووجَّه إليه رجالا يَشْهدون عليه بقبض الرِّجْل والجوهرة ، فصاح بهم سوّار وقال : يا أبا عبد الله يشهدون على ماذا ؟ يُطلق الرّجل وتُرَدُّ عليه جوهرته .

سوار وأبو جعفر

حدّثنى أبو يعلى ؛ قال : حدّثنى الأصمعى ؛ قال : كتب أبو جعفر أمير المؤمنين إلى سوار فى شىء كان عنده خلافَ الحق فلم يُنفِّذ سوار كتابه ، وأمضى الحكم عليه ، فاغتاظ أمير المؤمنين عليه وتوعّده ، فقيل له : يا أمير المؤمنين إنما عدل سوّار مضاف إليك وتزيين خلافتك ، فأمسك .

أخبرنى محمد بن القاسم بن مهرويه ، عن على بن محمد بن سليمان ؛ قال : حدّثنى أبى وعمّى ، قالا : كتب أبو جعفر إلى سوّار أن يُوليه صلاة البصرة ، وشُرْطتها مع القضاء فحُوِّل إلى دار الامارة وجعل على شرطته شبيب بن شيبة ، وكان شبيب فصيحاً من أخطر الناس فولى تسعة أيام خرج فيها عُبَيد من عبيد من أهل البصرة نحواً من عشرين عبداً ، وركبوا من دواب مواليهم وأتوا حوض داود ، (؟) وأجلبوا وأظهروا الخلع وإنما أرادوا أن يعفوا ، فأرادوا أن يَخلطوا طمعاً فى ذلك ، فجلس سَوّار وأرسل إلى وجوه أهل البصرة ، فحضروه فأرسل إلينا ، وإلى أهلها فحضرناه ، وأمر الناس أن يَجلسوا فى المقصورة ، وقال لشَبيب : اجلس فى المقصورة مع النّاس فى السِّلاح ، ولا تُحدثن شيئاً حتى يأتيك أمرى ، وبعث يسأل عن العَبيد فبينما نحن إذ جاءه شبيب مُسْرعاً حتى وقف بين يديه ، فقال : أيها الأمير جاء من يخبر أنهم بلغوا مكان كذا وكذا ، وهو مَرعوب : فقال يا شبيب اما أمرتك أن تقعد ، ولا تُحدث شيئاً حتى يأتيك أمرى ففعل ذلك ثلاثاً ، فلما كان فى الثالثة ، وأمر من كان بحضرته فى السلاح أن يَمضوا إليهم فيقاتلوا من غير أن يسألهم عن شىء ، ولا شيئاً منهم ، فمضوا ونحن جلوس فما شعرنا إلا بتسعة رءوس ، قد أتى بها من رءوس العبيد ، وخُبِّر أن باقيهم هرب فلم يكتب بذلك فتحاً ، فبلغ ذلك المنصور ، فاستحسنه من

سوار والمنصور فى فتنة الزنج

فعله ولم يلبث قبل ورود الخبر على المنصور أن أتاه العزل .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان ، عن شيخ من بني تميم ، يقال له يحيى ، قال : دخل سوار على المنصور ؛ فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله، وبركاته ؛ قال : وعليك السلام ورحمة الله اذن أبا عبد الله ، فقال : يا أمير المؤمنين؛ أدنو على ما مضى عليه الناس أو ما أحدثوا ؟ قال : بل على ما مضى عليه الناس ، فدنا فصافحه ، ثم جلس ، فقال : أبا عبد الله قد عزمت على أن أدعو أهل البصرة بسجلاتهم ، وأسرتهم فانظر فيها ، فقال : يا أمير المؤمنين أناشدك الله أن تعرض لأهل البصرة ، فقال : أيا سوار أباهل البصرة تهددني ؟ والله لهممت أن أوجه إليهم من يأخذ بأفواه سككهم وطرقهم ثم يضع فيهم السيف حتى يفنيهم ، فقال : ياأمير المؤمنين ذهبت إلى غير ما ذهبت إليه ، إنما كرهت أن تعرض للأرملةواليتيم والشيخ الفاني، والحدث الضعيف ، فقال : يا أبا عبدالله أنا للأرمل بعل ، ولليتيم أب ، وللشيخ أخ ، وللضعيف عم ، وإنما أريد أن أنظر في سجلاتهم وأسرتهم ليستخرج ما في أيدى الأغنياء مما أخذوه بقوتهم وجاههم من حقوق الضعفاء ، والفقراء ، فقال : وفقك الله لما يحب يا أمير المؤمنين وأرشدك لما يرضى .

سوار مع المنصور وقد اراد معرفه ما بيد الناس من اموال

أخبرنا أبو خالد يزيد بن محمد بن المهلب ، قال : حدثني أبي ، قال قدم سوار ابن عبد الله على المنصور ، فخلع عليه جبة وشي وطيلسان أربا[1] ، فقدم البصرة فقعد إلى مجلس القضاء ثلاثة أيام متوالية في الجبة الوشي ظاهرة .

حلمة المنصور على سوار

أخبرني محمد بن سعد الكراني ؛ قال أخبرني النضر بن عمر ، قال : دخل سوار على أبي جعفر المنصور ، فجلس ولم يقبل يده ، وعطس أبو جعفر فلم يحمد الله ، فلم يشمته ، ثم عطس فحمد الله فشمته، ثم نهض سوار فأتبعه أبو جعفر بصره

---

(١) كذا بالأصل .

سوار لايحابي

فقال : أتزعمون أن هذا يحابى ؟ والله ما حابى فى عطسة .

أخبرنا أبو سعيد الحارثى عبد الرحمن بن محمد ؛ قال : حدثنا أبى ، قال : بشر بن المفضل ، قال : حدثنا سوار بن عبد الله ، قال : ما تركت فى نفسى شيئا إلا كلمت به أبا جعفر ، قال : قلت له : يا أمير المؤمنين إن الحسن كان يقول : إن تصديق القول العمل ، فمن صدق عمله قوله فذاك ، ومن لا فقد هلك أو كما قال الحسن ؛ فقال أبو جعفر : صدق الحسن .

خير القول ماصدقه العمل.

أخبرنى محمد بن القسم بن مهرويه ، عن على بن محمد ، قال : سمعت جعفر ابن محمد الهاشمى يقول : كان خلف بن عقبة العدوى له ضياع بالأهواز ، وكان يغيب فيها كثيرا فخاصمه رجل فى شىء فقدمه إلى سوار ، فذكر أنه على عجل قال : حر حر ما يلزمك ما لزمه من الحق ؟ وذلك بعد قتل سوار العبيد ، فكتب إليه جَريه يخبره أن خصمه قد بيت عنده شيئاً ، وان سوارا أمره بتسليمه إليه يستأذنه فى ذلك فكتب إليه : أما بعد فقد فهمت كتابك تذكر لى ما ألزمك سوار ، وإن سوارا أجر مشق الدم (ولى جمعة لحس[1] تسعة) فاذا ورد كتابى فأعطه ما سأل .

صلابته سوار فى الحق

واستعدى نبطى على زينب بنت سليمان ، فأرسل سوّار إليها يُعْلِمها لتحضر ، فامتنعت فكتب إلى الهيثم بن معاوية فأمره باحضارها ، فكتب إليه الهيثم : إنها بنت سليمان بن على ، فكتب إليه سوّار : فهى أولى من أعطى الحق من نفسه إذ كانت بهذا الموضع السنى ، فلما ولى إسماعيل على البَصرة أتاه سوار مسلماً ، فعظّمه إسماعيل ، ورفعه فى المجلس ، فأقبل جعفر بن سليمان على إسماعيل ، فقال الأبن التركية تُعظم وترفع ، وقد أراد إثبات (؟) أختك على كذا وكذا وآذى سوارا ، فأقبل سوار على إسماعيل ؛ فقال : أصلح الله

سوار ينتصر لنفسه

---

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة .

الأمير انه ذكر أمّي وقال : ابن التركية ، وإنا معشر العرب قدمنا من هذه البادية ، وفى ألواننا سوَاد وفى أبداننا نحف وقلة ، فنظرنا إلى هذه الأعاجم فاذا هى أمدمنا أجساماً، وأشد منا بياضاً وأظهر منا حالا فرغبنا فيهم ، فاتخذنا منهم السّندية والهِنْدية ، والخراسانية ، والبربرية ، فولدن فينا فمَددن من أجسامنا و بَيّضن من ألواننا وحَسّن من وجوهنا ، ثم نَهض فقال إسماعيل لجعفر : هـذا عملك أنت أسمعتنى ، قد والله ذكَر أمى وأمّ أبيك وأمّ أمير المؤمنين .

ترفع سوار

أخبرنى أبو خالد المهلّبى عن أبيه ، قال : بعث عقبة بن سلم إلى سوار بن عبد الله برزقه فى كيس مكتوب عليه ، جباية السوق فرده ، فقال عقبة : لم رده؟ قيل لأن عليه جباية السوق ، فقال : ياغلام هات كيساً لا كتاب عليه ، فأتى به فقلبت الدراهم فيه فبعث بها إلى سوار فقبل .

سوار ينصح اولياءاليتامى

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن أبى شيخ ، قال حدثنى بعض البصريين ، قال : كان سوار بن عبد الله ، إذ كان قاضيا على البصرة ، يقول لأولياء اليتامى : لا تشتروا لأولياء اليتامى حانوتا ولا أرضا (فى [1] هواردن) فانه عندى بمنزله العبد الآبق، واشتروا لهم النخل فإن العرق يسرى والعين نائمة.

قضية طلاق عند سوار

أخبرنى فضل بن الحسن البصرى ، قال : حدثنى مُثَنّى بن معاذ بن معاذ ، قال : حدثنا أبى ، قال : شهدت سوارا ، تقدمت اليه امرأة فقالت : إن زوجى يطلقنى فى السر ويجحدنى فى العلانية ، فقال لها : ألك بينة ؟ قالت : لا ، قال : فاستحلفه ، ثم قال لها : ليس لك بينة ، وقد حلف، كان محمد بن سيرين يأمر مثالك أن يهرب .

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن منصور الخزاعى ، قال : حدثنا محمد بن مودود التميمى قال : شهد عند سوار رجل ، فقال المشهود عليه إنه

---

(١) كذا بالأصل والظاهر أن المراد بها أرض لا يرجى منها خير بقرينة السياق.

شهادة [illegible] الفتنه

[illegible]حدود، فقال الشاهد: إنما حدثنى عباد بن منصور على الفتنة، فقال له سوار: [illegible] فى إستقامة أمر [illegible] ذهبت الشورى منذ حين، وأبطل شهادته.

وكان عباد قاضيا لإبراهيم بن عبد الله بن حسن.

العرب تجتاز بالاعراب

حدثنى محمد بن القسم بن خلاد . قال: حدثنى عبد الله بن سوار عن أبيه، قال العرب تحتاز بالإعراب أحيانا.

كلام القلب وكلام اللسان

وأخبرنى أبو يعلى المنقرى، قال: حدثنا عبد الله بن سوار، عن أبيه، قال: العرب تجتاز بالإعراب اجتيازا.

وأخبرنى أبو يعلى المنقرى؛ قال: حدثنا عبد الله بن سوار؛ قال: كان سوار ابن عبد الله يقول: كلام القلب يقرع القلب، وكلام اللسان يمر على القلب صفحا.

أخبرنا الحسين بن بحر الأهوازى؛ قال: حدثنا عبد الله بن سوار؛ قال: حدثنا محمد بن يونس عن أبى رحمه الله؛ قال: قيل لمعاوية بن أبى سفيان: ما المروءة؟ قال: العفاف فى الدين، وإصلاح المعيشة.

المروءة كما يراها معاويه

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال حدثنا الصلت بن مسعود؛ قال: اختصم إلى سوار القاضى فى جعفر بن سليمان، فاختصم بنو ضُبيعة، وبنو حريش، فقضى به سوار لضبيعة.

قضيه عندسوار

رجل من قريش يخاصم مولاه عند سوار

أخبرنى أبو خالد يزيد بن محمد المهلبى؛ قال: حدثنى العتبى، قال: تقدم رجل من قريش يخاصم مولى له فى مال له عليه إلى سوار، فقال له سوار: إنه مولاك، فقال الشحيح أعذره من الظالم، فقال سوار: اللهم اردد على قريش أخطارها.

ابو عمرو بن العلاء وسوار

أخبرنى حماد بن إسحق الموصلى عن الأصمعى؛ قال: أخبرنى شيخ مسن، قال: قال أبو عمرو بن العلا: شهدت بشهادة عند سوار، فقلت: لو رأيت الملائكة لشهدت بها، فقال سوار: لو رأيت الملائكة لسفلت عن ذلك.

أخبرنى أبو العيناء اليمامى ، قال : أخبرنا أصحابنا البصريون ، قال : جاء يهودى إلى سوّار بن عبد الله ، يريد الإسلام ، فأذن له ، فقال . ألك رقعة ، فقال أهل المسجد : ويكفر بالله الى أن يخرج اسمه ، فكانت هذه من سقطاته .

يهودى يسلم على يد سوار

حدّثنى عبد الله بن قريش بن إسحق ، أن الزبير بن بكار حدّثهم ، قال : تقدم رجل إلى سوار (ابرنى[1] عليه) يحضرنى يابن اللخناء ، فقال له الرجل : ليس لك أن تشتمنى فقال : إن هذا ليس بشتم ، إنما اللّخن عيب يكون فى السقاء من اللبن ، قال غيره : وضَر يكون على السّقاء من اللبن ، فقال : إن كان على ما تقول فأنا أشهدك أنّ خصمى هذا ابن اللخناء ، زاد غيره ، فإن كان يلزمك لى شىء فهو يلزمنى له .

سوار يشتم رجلا

حدثنا أبو قلابة ، قال : حدثنى أبو عمرو الضرير ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال : أخبرنى من شهد مع عمرو بن عبيد عند سوار على شهادة ، فقال الشاهد : إنى إذا اتهمت الشاهد استحلفته ، وإنى قد اتهمتك فاحلف حتى أقبل شهادتك ، فأبى فرد شهادته .

سوار يستحلف من يتهم من الشهود

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى إسحق الكوسج ، وحدثنى محمد بن عبدوس بن كامل ، قال : حدثنا سلمة بن شبيب ، قالا : حدثنا محمد بن يوسف الفريابى ، قال : سمعت سفيان الثورى يقول لسوار : لو نظرت فى شىء من كلام أبى حنيفة وقضاياه ، فقال : كيف أقبل من رجل لم يوفق فى دينه ، وقال أحدهما : لم يَهْده الله إلى رشد قط ؟ .

رأى سوار فى أبى حنيفة

حدثنى عبيد الله بن على الهاشمى ، قال : حدثنا نصر بن على ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال : حدثنا أبو عبد الملك القرشى ، قال : تقدمت إلى سوار فجعلت أقول : كان كذا وكذا ألبتة ، فقال لى : كان الحسن وابن سيرين يكرهان أن يقول الرجل : ألبتة .

---

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة ، ولعلها أتربى عليه .

الحسن وابن سيرين سيدا أهل البصرة

حدثنى أبو بكر عبد الله بن أبى الدنيا ، قال : حدثنى محمد بن سلام الجمحى عن غير واحد ، أن سوار بن عبد الله قال : الحسن وابن سيرين سيدا أهل البصرة عربهم ومواليهم ، غضب من غضب ورضى من رضى .

يزيد يأخذ بركاب الحسن

وحدثنى ابن أبى الدنيا ، قال: حدثنا محمد بن سلام ، عن شهم بن عبد الحميد ، أن يزيد بن المهلب أخذ للحسن بركابه ، فقال: إن هذه لخبرة صدق فى جبين يزيد .

حدثنا عبد الله بن الهيثم بن غنم العبدى ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال : حدثنا سوار ، قال : طلب رجل فجن[1] وتحامق ، وركب قصبة واتبعه الصبيان .

وخطب رجل حتى أعيى ، فنذر أن يشاور أول من يلقاه ، فلقى القشم ، فقال : إنى نذرت أن أتزوج ؛ قال : بكر لك ولا عليك ، ثيب لك وعليك ، ذات الجلاوز عليك ولا لك .

حدثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال :

خير النساء

حدثنا سوار ، قال : يُستمتع من المرأة ما بين خمس عشرة إلى ثلاثين مالم تتعلل ، أو تلد ، وخيرهم ذات التبريز .

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : سمعت أبا سلمة التبوذكى يقول : ردّ سوار شهادة رجل يقال له جويرية بن المثنّى كان سابق الحجاج .

ماكان الحجاج يقول بعد انقضاء رمضان

حدثنى عبد الله بن عمرو بن أبى سعد الوراق ، قال : حدثنا عاصم بن عمر بن على المقدمى ، قال : حدثنا أبى ، عن سوار بن عبد الله بن القاضى ، قال : كان الحجاج بن يوسف إذا انقضى شهر رمضان قال : يأيها الناس خذوا هذه العيون بتضميرها فانها أعطى شىء لما سُلب ، وأقبل شىء لما أعطيت قال : إن ضمّرتموها فى رمضان فضمروها فى شوال ، حتى تعتاد الخير .

حدثنى عبد الله بن أبى الدنيا ، قال : حدثنا أبى ، قال : أخبرنا ابن عُلية قال : أخبرنا سوار ، قال : بلغنى أن ميمون بن مهران كان جالسا ، وعنده رجل من

(١) مرت هذه القصة فى أوائل الجزء الأول من هذا الكتاب .

قرى أهل الشام، فقال : إن الكذب فى بعض المواطن خير من الصدق ، فقال الشامى : لا ، الصدق فى كل موطن أحب ؛ قال ميْمون : أرأيت لو رأيت رجلا يسعى وآخر يتبعه بالسيف ودخل الدار ، فانتهى إليك ، فقال : أنت الرجل ما كنت قائلا ؟ قال كنت أقول : لا قال : فذاك .

الصدق والكذب

حدثنى الأحوص بن المفضل بن غسّان بن المفضل ، قال : حدثنى أبى ، قال : أخبرنى أبى ، قال : أول من سأل البيِّنة على كتاب القاضى إلى القاضى ابن أبى ليلى ، فأعجب ذلك سوارا ، وقال : قد كنت أذهب إلى هذا ، فكرهت أن أحدث شيئا لم يكن فأحدثه سوار .

أول من سأل البينة على كتاب القاضى إلى القاضى

حدثنى الأحوص بن المفضل ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنى أبو عبد الله يعنى الأنصارى ؛ أن سوارا كان يقضى بعلمه فيما تقدم قبل أن يُستقضى .

سوار يقضى بعلمه

حدثنى على بن الحسن بن عبد الأعلى ، قال : حدثنى أبو مسلم ، قال : حدثنا ابن علَيّة ، عن سوار بن عبد الله ، عن الحسن البصرى ، قال : دخل الزبير بن العوام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما الذى تعمدك ، جعلنى الله فداك ، قال يا زبير : أما تترك أعرابيتك ؟ .

الزبير يقول كلمة للرسول

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا ابن علُيّة ، عن سوار بن عبد الله ، عن ابن سيرين ، أنه كان يكره أن ترفع قضية لا يدرى ما فيها.

كراهة ابن سيرين لبعض القضايا

حدثنا حماد بن على الوراق ، قال حدثنى أبو بكر بن دوير البصرى ، قال : سمعت سوار بن عبد الله القاضى يقول : سمعت ابن سيرين يقول : كنا ندخل مسجد البصرة عَشية عرفة فما ننكره من سائر الأيام .

يوم عرفة فى مسجد البصرة

حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ، قال : حدثنا خالد القرْنى ، قال : حدثنا ابن عُلية ، عن سوار بن عبد الله ، عن عبد الواحد بن صبرة ، قال : سمعت سالم بن عبد الله ، وهو يحدث القاسم بن محمد ، قال : لما قدم علينا الوليد بن عبد الملك جاءت الجمعة فجمَّع بنا فلم يزل يخطب ويقول الكتب حتى ذهب

سالم بن عبد الله بن عمر والوليد بن عبد الملك

وقت الجمعة ، قال : قمت فصليت ؟ قال : لا والله خشيت أن يقال رجل من آل عمر ، قال : فما قمت صليت قاعدا ؟ قال : لا ، قال: فما أومأت؟ قال : لا ، فلم يزل يخطب ويقرأ الكتب حتى مضى وقت العصر ، قال : أفما قمت فصليت ؟ قال : لا ، قال : أفما صليت قاعدا ؟ قال : لا ، قال : أفما أومأت إيماءا ؟ قال : لا .

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصَّيرفى يقول : قال ابن عُلَيّة ، عن سوار ، قال : قلت لربيعة بن أبى عبد الرحمن : من أين أخذتم اليمين مع الشاهد ؟ فقال: وجد فى كتاب سعد بن عبادة .

أصل اليمين مع الشاهد

حدثنيه خطاب بن إسماعيل بن خطاب ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، قال : حدثنا ابن عُلَيّة ، عن سوار مثله .

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا هشام بن الملك بن الوليد ، قال : بشر بن المفضل حدثنى ، قال : حدثنى سوار بن عبد الله ، عن ثمامة العنبرى ، وعجوز لنا ، أن كنانة بن نَقَب قال لامرأته : مافوق نطاقك على محرم ، فخاصمته إلى أبى موسى الأشعرى ، قال : الطلاق أردت ؟ قال : نعم ، فأبانها منه.

لفظ من الطلاق

حدثناه محمد بن شاذان ، قال : حدثنا معلى بن منصور ، قال : حدثنا بشر ابن المفضل ، قال : حدثنا سوار ، قال : حدثنا أبو ثمامة رجل منا ، وعجوز منا ، أن كنانة بن نقب كانت له امرأة قد وُلِدت فى الجاهلية ، فقال : ما فوق نطاقك محرم ، فخاصمته إلى الأشعرى ، فقال : أردت بما قلت الطلاق ؟ قال : نعم ، قال : فقد أبناها منك .

حدثنى الحسن بن على بن شبيب ، قال : حدثنا أزهر بن مروان ، قال : حدثنا محمد بن دينار ، قال : حدثنى سوار بن عبد الله ، قال : سمعت الحسن يقول : من سرَّه أن يفرِّج الله عنه غما يوم لا غَمّ إلا غمه فليستر على معسر أو فليدع له .

من ستر على معسر

محمد بن عبد الله بن أبى داود المنادى قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال :

الأضحية المسروقة

حدثنا سوار ، قال ، سأل الحسن عن أضحية مسروقة ، فقال : لاتذبح ولا تسرق.

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى يوسف بن نوح النسائى ، قال : أخبرنا على بن عاصم ، قال : قلت لسوار : إن الناس قد استطالوك فى القضاء ، فقال لى : ياعلى إن القصاب إذا لم يُحْسن يفصل كسر العظم

قضاء سوار ورأى الناس فيه

حدثنى موسى بن موسى ، قال : حدثنا خلف ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا شعبة ، عن يونس ، وسوار ، عن الحسن ، أن على بن أبى طالب قضى فى اللقيط أنه حر ، وقرأ : وشروه بثمن بخس دراهم معدودة .

حدثنا عباس الدُّورى ، قال حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ابن سلمة ، عن سوّار بن عبد الله ، عن محمد بن سيرين ، أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، من بنى ضبة ، كان إذا أصاب من امرأته اغتسل ، فيكون أعود له .

وأخبرت عن محمد بن سلام ؛ قال : كان حماد بن موسى الغالب على أمر محمد ابن سليمان ، فحبس سوار رجلا فبعث حماد ، فأخرجه من الحبس ، فركب سوار حتى دخل على محمد بن سليمان ، وهو قاعد للناس ، والناس على مراتبهم ، فجلس حيث يراه محمد ، ثم دعا بقائد ، فقال: أسامع أنت مطيع ؟ قال : نعم ، قال : اجلس ههنا فأقعده عن يمينه ، ثم دعا آخر ففعل ذلك بجماعة من القواد ، قال : انطلقوا إلى حماد بن موسى ، فضعوه فى الحرس ، فنظروا إلى محمد ، فأشار إليهم أن افعلوا ما يأمركم ، فانطلقوا فوضعوا حماد بن موسى فى الحبس ، فانصرف سوار فلما كان العشى أراد محمد بن سليمان الركوب إلى سوار ، فبلغه فقال : أنا أحق بالركوب إلى الأمير فركب إليه ، فقال : يا أبا عبد الله كنت على المجيء إليك ، فقال: أنا أحق أن أركب إليك ، فقال : قد بلغنى ما صنع هذا الجاهل ، فأحب أن تهب له ذنبه ، قال : قد فعلت أن رد الرجل إلى الحبس ، قال : يرده بالصغار والقُماء ، فوجه إلى الرجل فحبسه وأخرج حمادا ، وكتب بذلك إلى المهدى ، فكتب

قصة لسوار فى اطلاق سراح محبوس

الى سوار يخبره بالخبر ، ويحمده على ماصنع ، وكتب الى محمد بن سليمان بكلام غليظ يذكر فيه حمادا ، ويقول : الرافضى الرافضى ، والله لولا أن الوعيد امام العقوبة ماأدبته إلا بالسيف ليكون عظة لغيره ، ونكالا ، يفتات على قاضى المسلمين فى رأيه ، ويركب هواه لموضعه منك ، ويعرّض بالأحكام استهانة بأمر الله وإقداما على أمير المؤمنين ، وما قال إلا بك ، ولما أرخيت من رسنه ، وبالله لئن عاد الى مثلها ليَجُدنى أغضب لدين الله ، وانتقم لأولياء الله من أعدائه ، والسلام

أخبرنى بعض أصحابنا ، عن سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله ، قال: كان أعرابى له دار بالبصرة فغاب عنها ، فوثب جار له على أداره فهدمها ، وبنى بها دارا ، فاستعدى عليه سوّار بن عبد الله الأكبر ، وانشأ الاعرابى يقول :

قصه لسوار مع اعرابي

اسمع هداك الله ياسوار الحق لا يبطله الجدار

* اذا بناه الخانة الفجار *

ثم قال : إنه والله استنهض الحائط بطينى.

حدثنى اسحق بن محمد بن احمد بن أبان النخعى، قال: حدثنى معاذ بن سعيد الحصرى ، قال : شهد السيد عند سوار بشهادة ، فقال له : لست اسماعيل بن محمد الذى يعرف بالسيد ؟ قال : نعم قال : قم يارافضى ، قال : واللهماشهدتُ الابحق ، فأمر بوجىء عُنقه ، فكتب رقعة فيها هجاء سوار فطرحها فى الرقاع ، فأخذها سوار، فلما قرأها خرج إلى أبى جعفر ، وكان قد نزل الجسر الأكبر وسبقه السيد ، فشكا اليه سوارا وأنشد :

سوار والسيد الحميرى

يا أمين الله يامنصـــور يا خير الولاة

إن سوار بن عبد الــــه من شر القضاة

نعثــلى جمــلى لــكم غـير موات

جده سارق عنز فجرة من فجرات

والذى كان ينادى[1] من وراء الحجرات
ياهناه اخرج الينا اننا أهل هنات
فاكفنيه لاكفاه الا ه شر الطارقات

زادنى غيره

سن فينا سننا كانت مواريث الطغاة
أطعم أموال اليتامى قومه والصدقات

وقال :

قل للامام الذى يُنجى بطاعته يوم القيامة من بحبوحة النار
لاتستعين جزاك الله صالحة ياخير من دبّ فى حكم بسوار
لاتستعن بخبيث الرأى ذى صلف جم العيوب عظيم الكبر جبار
يضحى الخصوم لديه من تجبره مايرفعون اليه طرف أبصار
زهوا وكبرا ولولا مارفعت له من ضبعه كان عين الجائع العارى
وقال جد له انى ارى رجلا فردا وحيدا ويعدو بين اطهار
قالوا له فيما يدعى رجل يأتيه من ربه وحى بأخبار
إنا لنحسب شعرا مايجى به وقول كاهنة أو قول سحار
من أهل مكة خلته عشيرته عنها فآوى الى خزر وأنصار
له حلوب فمنها جل عيشته فقال انى لكم فى ذبحها سارى
فاحتال كفوا عليه من تجبره واستوعز رسول الخالق البارى
واستل ملحفة من جوف حجرته فازداد خبثا ووقرا بعد أوقار

---

(١) هذه الأبيات من قصيدة مطلعها : —

قم بنا يا صاح واربع فى المغانى الموحشات

ذكرها صاحب الأغانى مع قصة طويلة كانت هى السبب فى قول السيد هذه القصيدة . والممثل الشيخ الأحمق . راجع الأغانى فى أخبار السيد الحميرى وهناك أخباره مع سوار وما أمر به المنصور سوارا فى شأن السيد .

فضحك أبو جعفر وقال : بعثتك قاضيا وأصلح بينهما ، وقال : امتدحه كما هجوته فقال :

إني امرؤ من حمير أسرتي ... بحيث تحوى سروها حمير
أليتُ لا أمدح ذا نائل ... له شباب وله مَفخر
إلا من الغر بني هاشم ... إن لهم عندى يدا تكثر
إن لهم عندى يدا شكرها ... حق وإن أنكرها منكر
يا احمد الخير الذى إنما ... كان علينا نعمة تنشر .
حمزة والطيار فى جنة ... لحيثما ماشاء رعى جعفر
منهم وهادينا الأمام الذى ... كان على أعدائه يُنصر
لما دجا الدين ورق الهدى ... وجار أهل الارض واستكبروا
ذاك على بن أبى طالب ... ذاك الذى دانت له خيبر
دانت وما دانت له عنوة ... حتى تدهدى عرشها الأكبر
ويوم سلع إذ أتى عانيا ... عمرو بن عبد مُصلّيا يخطر
يخطر بالسيف مُدلا كما ... يَخطر فحل الصّرمة الدّوسر
اذ جلل السيف على رأسه ... أبيض عضبا حده مبتر
فخر كالجذع وأوداجه ... يبعث منها حلب أحمر
يبعث من قان دما معجلا ... كأنما قاطره العصفر

فقال ابو جعفر : فامتدحنى أنا فقال :

أنا الشاعر السيد الحميرى ... أقد القوافى قدا سويا
أقول فأحسن وصف النشيد ... ولا أنحل المدح إلا عليا

حدثنا إسحق بن محمد النّخعى ، قال : حدثنا هاشم بن صيفى أبو زيد الأسدى ، عن الهيثم بن واقد ، قال : شهد السيد عند سوار بشهادة ؟ فقال له سوار : تتجرأ تشهد عندى وأنا أعرف عداوتك السّلف ؟ فقال السيد .

شهادة السيد عند سوار

أعاذني الله من ذلك وإنما هو شيء لزمني ، ثم نهض فنال : —

وما تُغني الشهادة عند وغد ... جَهُول بالحكومة والخصام

له بالمصر أعوام تباعا ... تمام العشر أو فوق التمام

وما أجدى على أحد بخير ... ولا فصل القضاء بالانفصام

إذا حضر الخصوم يغض طرفا ... وشنج وجهه فعل اللئام

سموع للخصوم إذا لقوه ... ولا يقضى بحق فى الذمام

جهول بالقضاء حليف بول ... وكور للأثام وللحرام

إذا لم يقض بين الخصم يوما ... وبين مخاصميه من الأنام

فلم يأخذ عطا المنصور فيه ... عطاء من عطاياه العظام

وأجزل فى الذى يقضى على ما ... فعلت الضرب بالسيف الحسام

حدثني إسحق بن محمد ، قال : حدثني أبو زيد هانى بن صيفى ، عن إسماعيل ابن الساحر ، قال : لما مات سوار دفن فى موضع كان كنيفا مرة ، فعفا ، فلما حفروا طهروا الكنيف تبادروا به فدفنوه لعلة كانت به ، ومات بقربه عباد بن حبيب بن المهلب ، فهجاه السيد ، ودفع القصيدة إلى نوائح الأزد فحفظتها النوائح فكانوا إذا رثوا عباد بن حبيب أنشدوا هجاء[1] سوار وهى : —

هجاء السيد لسوار

عدى بسوار فى أخلاق اطار ... من داره ظاعنا عنها إلى النار

يا شرحى ثوى فى الأرض نعلمه ... ممن براه الإله الخالق البارى

لا قدس الله روحا أنت هيكله ... وهل تقدس رجس بين كفار

توى ببرهوت فى بلهوت محتبسا ... ملعنا بين أطفاش وفجار

أبان فيك إله الناس معجبة ... لما قضى ربنا فيكم بمقدار

فى جرم جسمك إذ دليت فى رحم ... فى بقعة بين أحشاش وأقذار

فى مخرج وكنيف قد أعد لكم ... فيه الثواء بإذلال وإصغار

---

(١) لما كان بين الأزد وتميم من عداوة ، راجع الأغانى :

تشنا عَليا أمير المؤمنين ولا | تقول فيه بقول الصادق البارى
يوم الغدير و وكل الناس قد حضروا | من كنت مولاه فى سر و إجهار
هذا أخى و وصيى فى الأمور ومن | يقوم فيكم مقامى عند تذكارى
هـذا وليى فـوالوه على ثبت | لا تفشلوا عن مواعيظى وتسطارى
يا رب عاد الذى عاداه من بشر | واركسه فى دركات الخزى والعار
فـكنت أنت ومن واليت من أمم | فى خلع ما قال من نقض وادبار
فالله يخزيك يا سوار مخـزية | فى جاحم النار من غسلينها الجارى
فى كل من حادعن دين المليك ومن | نعا لأحمد الطهر من حى وأنشار
مع ما خبثت بجمع المسلمين وما | منعت من حقهم فى حكمك السارى
حكم لعمرك لا يرضاه خالقنا | ولا الرسول لدى النزاع والجارى
فاذهب عليك من الرحمن بهلته | لما كساك سواد الوجه كالقار
لنعمت العترة الصيد المطهرة | خير البرية أطهارا لأطهار

حدثنى إسحق بن محمد ، قال حدثنى إبراهيم بن سليمان بن يعقوب النوفلى ، قال : أخبرنى الحارث بن عبد الله الربعى ؛ قال : كنت جالسا فى مجلس المنصور وهو بالجبس الأكبر ، وسوار عنده، والسيد ينشده : —

إن الإله الذى لا شىء يشبهه | آتاكم الملك للدنيا وللدين
آتاكم الله ملكا لا زوال له | حتى يقاد إليكم صاحب الصين
وصاحب الهند مأخوذ برمته | وصاحب الترك محبوس على هون

حتى أتى على القصيدة والمنصور مسرور ، فقال سوار : هذا يعطيك بلسانه ما ليس فى قلبه ، والله أن القوم الذين يدين بحبهم غيركم ، وأنه لينطوى على عداوتكم فقال السيد: والله إنه لكاذب، وأنى فى مدحيك لصادق، ولكنه حمله الحسد إذ رآك على . . الحال ، و إن انقطاعى ومودتى لكم أهل البيت وخلاف لرأى أبويه ومعاندنى لهما لم نساير من أنحرف عنكم ، و إن هـذا وقومه

لأعداوكم فى الجاهلية والاسلام، وقد أنزل الله عز وجل على نبيه عليه السلام فى أهل بيته (إن الذين ينادونك[1] من وراء الحجرات أكثرهم لايعقلون) فقال المنصور: صدقت، فقال سوار : إنه يقول بالرجعة فقال : أماقوله : إنه يقول بالرجعة فان الله عز وجل يقول (ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين) وقال : (فأماته الله مائة عام ثم بعثه) وقال : (فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم) إنما قلت مثل هذا ، ولكنه يرجع بعد الموت كلبا، أو قردا ، أو خنزيرا ، أو ذرة لأنه متجبر ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يحشر المتكبرون فى صورة الذَّرِّ يوم القيامة) وفى حديث آخر «فى صورة القردة والخنازير يغشاهم الذل من كل مكان» ثم قال :—

السيد وسوار أمام المنصور

جاثيت سوارا أبا شملة	عند الإمام الحاكم العادل
فقال قولا خطل كله	عند الورى الحافل والشاغل
ما دب عما قلت من وصمة	فى أهله بل لج فى الباطل
وبان للمنصور صدقى حكما	بان صدق الأبولى الجاهل
يغض ذا العرش ومن يصطفى	من غله بالبين الفاصل
ويعتدى فى الحكم فى معشر	أدوا حقوق الرسل للراسل
فتبر الله من أوثقه	فصار مثل الهائم الهامل

وأنشدنى إسحاق بن محمد ، عن معاذ بن سعد فى سوار : —

أبوك ابن سارق عنز النبى	وأنت ابن بنت أبى جحدر
ونحن على رغمك الرافضون	لأهل الضلالة والمنكر

حدثنى إسحاق بن محمد ، قال : حدثنى ابو عثمان المازنى ، قال: حدثنى ثابت ابن يحيى النوفلى ، عن اسماعيل الساحر ، قال لى السيد بن محمد، لما بلغنى خبر سوار وأنه تكلم فى : قلت :—

---

(١) يشير إلى قصة مناداة بعض جفاة الأعراب للرسول من وراء الحجرات، وفى إحدى الروايات ، عن عكرمة عن ابن عباس، انهم كانوا من بنى المنبر رهط سوار، راجع تفسير روح المعانى وسيرة ابن هشام.

قولا لسوار أخى عضلة ... ياريسا فى البول والعـار

ماقلت فيا قلت من مثلب ... حتى روى فى جمع أخبـار

وأنت ياسـوار رأس لهم ... فى كل خزى خزى سوار

تعيب من آزره احمـد ... من بين أصحاب وأحوار

فكتب سوار بهـذا الشعر إلى ابى جعفر، وهو على دجلة البصرة فى موضع الجسر الاكبر ، فأحضرت فسألنى ، فقلت ياأمير المؤمنين: البادى أظلم ، يكف عنى حتى أكف عنه ؛ فكتب اليه أبو جعفر فتكلم بكلام فيه نصفة ؛ لاتبدأه حتى لايهجوك .

سـوار يطلب شهادة ليقضى على السيد

واخبرنى اسحاق بن محمد ، قال حدثنى أبو عثمان المازنى ، عن الحرمازى ، عن الحارث بن صفوان ، قال : قال السيد : غاظ سوار بن عبد الله جودة شعرى فى قصيدة قلتها فقال : اطلبوا عليه شهادة بغير هـذا الجناية فى مال ، أو دفع حق ؛ فإنى رأيت هذا وأشار الى أبى جعفر يدفع عنـه لمثاله الى بنى هاشم : فانشدت أقول:—

ياالقـوم لشوهة الاشرار ... ولأمر بداه من سـوار

قاضى العدل فى الحساب لدى النـ ... ـاس وتقويم حكمة الآثار

جار فى حـكمهم على جهارا ... فى شهود تعمدوا أوزارى

حاد عن دينـه ليبلـغ منى ... لده والله لى خـير جار

قال: ياقومى فاطلبوا الى شهودا ... يشهدون الغداة عندى بعار

فاقدمه للحكومة اقطعـ ... ـه فيالذتى ظفرت بثارى

هو أهل السراق بالأب والجد ... وأعمـام شـوهة أشرار

سرقوا مصحف النبى وعنزا ... يحتلبها للضيف والزوار

كيف لم يردد المظالم فيما ... قد جنى أولوه فى الأدهار

وهو مما جنوه فى غاية العلم   وحسب العرفان والتذكار
جار فيهم ولاية الله بدأ   وانثنى يعتدنى بجد الكبار
يعتدى طالبا على لأنى   حطت آل النبى بالمدح سار
فتوقفت ثم قلت إلهى   والعلا والسنا والإكبار
وعلى وأحمد أوليانى   وبنو أحمد خيار الجار
وبهم اعتصمت من شر سوار   أخى الفاحشات والأعوار

أخبرنى عبد الله بن أبى مسلم، عن النُّميرى، عن أحمد بن معاوية، قال: حدثنى بعض المحدثين، قال: مات هميم بن عياض بن سعد العنبرى، وترك ثلاث بنين؛ من أم ولد له سقلابية، وابنا من بنت عم له، وابنة وكان ابن المَهيرة يسمى عياضا، وكان أكبرهم فقالوا له: اقسم بيننا أموالنا فقال لى نصيبان، ولكم نصيب، فأبوا واتوا سوارا فهو أول يوم جلس فيه للقضاء، فقال أكبر الثلاثة وهو جهور:

سوار وقضية ميراث

قولا لسوار بنى عنبر[1]   أنت امرؤ تقضى بفصل القضا
مات أبونا وله لهوة   من نعم دثر كبير وشا
فاقسم هداك الله ميراثنا   إن عياضا فاجر ذوعنا
يظلمنا ميراثنا جهده   وأنت قاضينا فماذا ترى

فقال له سوار: كم ترك أبوك من الولد؟ قال: ثلاثة لأم ولد، وواحدا لمهيرة قال: فهل من وارث غيركم؟ قال: لا، إلا إبنة له من أمة سوداء؛ فقال سوار: القسم بينكم سواء؛ للرجل مثل حظ الأنثى مرتين، فقال عياض: بالله ما رأيت كاليوم قط يأخذ بنو الأمة كما آخذ؛ قال: بذلك نزل كتاب الله، قال: وتأخذ بنت السوداء كما آخذ؟ فقال:

---

(١) القصة مذكورة فى الجزء الثانى من كتاب عيون الأخبار لابن قتيبة.

نبئت سوارا قضى أننى ‏ ‏ وجهورا فيما ورثنا سوا
فقلت مهلا ليس ذا هكذا ‏ ‏ أخطأت يا سوار فهم القضا
سيان حر أمه حرة ‏ ‏ وقينة أمهم مثل أما
أبى أبوهم وأبوهم أبى ‏ ‏ وخالهم أحمر عبد العصا
نحن لا ميز فقل بيننا ‏ ‏ مقالة يرضى بها ذو التقى
لا تجعلن من أمه حرة ‏ ‏ وخاله أبيض رحب الفنا
كأحمر الخال قليل الجدا ‏ ‏ سقلالب تنميه إذا ماانتمى
أخوالهم صفرلهم أوجه ‏ ‏ يكرهها الله وأهل السما

فقال له سوار : لم بنياه [١] ولكن سمعته ؛ انهض يا عياض ، فكتاب الله قضى عليك ؛ قال : والله لاأرضى بما تقول ، وما فى كتاب الله أن أجعل سواءو بنى الحمراء ؛ قال : إيال إن تعدو ما آمرك به ، فأجعل السجن لك دارا ؛ قال : والله مارأيت قاضياً أشد تعصباً منك للحمرة والشقرة ؛ فقال له جهور : و يلك ياعياض لو كان ذا تعصبا لم تعط بنت نسحة [٢] شيئاً يعنى أختهم ؛ قال : والله لا نعطيها شيئاً ولو جهد جهداً ، وما نرى ذلك لها ، فقال جهور : بلى والله أليس كذلك قلت يا أخا بنى العنبر ؟ قال : سوار : بلى والله قاله ، ثم أمر بعض إخوانه فقسم بينهم فقال عياض : —

قضيت بغير الحق سوارُ بيننا ‏ ‏ وسويت بين الزنج والشقر والعرب
نسيت قضاء الناس حين وليته ‏ ‏ وما شيت نصًا صيَّر الرأس كالذنب
أسأت أيا سوّار صيرت ماجدا ‏ ‏ كريم المحيا فاضل الرأى والأدب
وأشقر صفيانا وسوداء جعدة ‏ ‏ محددة الأنياب مأفونة الحسب
فوالله ما وفقت للحق فى الذى ‏ ‏ قضيت ولكن جيت والله بالكذب

---

(١) كذا بالأصل ، ولعل المراد لم أتنباه .
(٢) كذا بالأصل

وأخبرنى محمد بن موسى القيسى ، عن محمد بن صالح العدوى ؛ قال : حدثنى شيخ من أهل البصرة ، كان يجالس سوار بن عبد الله كثيرا ، قال : كان رجل من هو ، يقال له جليلان ، وكان سوار القاضى قد صلى المغرب فى مسجده ، فهو يريد أن يصير إلى منزله ، وقد جاءت السماء بالمطر ، و بينه و بين منزله غدير ماء ، فهو قائم على درجة المسجد يُرَوِّى كيف يعبر ، وأقبل جليلان وهو سكران ، فلما نظر إليه قال : القاضى ؟ فداك أبى ، أنت بعد ، إنى أراك واقفاً تريد العبور ، امرأته طالق ثلاثا ، إن جزت إلى الدار إلا وأنت على ظهرى ، فقال له : مالك قبحك الله ثم أقبل علينا ، فقال : أفرق بينه و بين أهله ؟ لا والله ما أرى ذلك تعال حتى أصعد فوق ظهرك ؛ قال : فجبا ، وحمله فوق ظهره ، وأقبل يغوص الماء وترك طريق منزله ، فقال : ويحك أين تريد ؟ قال أجنبك قليلا أصلحك الله ، قال : لا حاجة لى فى هذا ، و يلك ! البيت البيت ، قال الشيخ : فلو رأيتنا نناشده الله ، و يقول القاضى حتى أدخله منزله .

سوار وجليلان

وأخبرنى عبدالله بن الحسن ،عن النُّميرى ، عن عبد الله بن سوار ، قال : كان أبى يَغْدو من داره ، فيصلى الغداة بأهل المسجد الجامع ، ثم يقيم فى دار الأمارة ، و يصلى الصلوات بالناس ، حتى إذا صلى العَتَمة جاء إلى منزله ، فبات فيه ثم يَغْدو بغَلَس ، قال : فغدا يوماً ومعه خادمه حيَّان ، فلما كان فى زقاق الأزرق ، إذا هو برجل قد تغشى امرأة ، فلما غشيها وثب الرجل فسعى، وسعى حيان فى أثره ليأخذه ، فصاح به أبى فرده ، وقال : مالك ؟ زلة ولعلها امرأته ، لعلها أمة لقوم ، قد شغلوها عنه فهو لا يقدر عليها ، إلا فى هذا الوقت .

قصة لسوار فى طريقه لدار القضاء

و بلغنى عن سيار بن خياط ، عن عامر بن صالح ، قال : تقدم إلى سوار إعرابى تزوج امرأة من بنى العنبر ، وفرض لها سوار عليه نفقة ، فقال : —

جزى الله سوار النساء ملامة كما منع الفتيان خير الحلائل

تقول لى الفيجاء عجل بكاره مطينـة ممـا تثير الغرابل

يشرط عنها ملحفاً وقطيفة وجزعا جديدا للحصان المراسل[١]
ألا ليت سوارا بأقصى مدينة من الصين يرعى كل سكاء حافل[٢]

وحكم سوار على أعرابى بحكم فجاءه يوماً وهو جالس فقال :

رأيت رؤيا ثم عبرتها وكنت للأحلام عبارا
رأيتنى أحبق فى نومتى ضبا فكان الضب سوارا

ثم انقض عليه ليخنقه ، فأخذ الأعرابى ، فلم يهجه سوار و بلغ خبره المغيرة ابن سفيان بن معاوية المُهَلَّبى ، وهو يومئذ خليفة أبيه على البصرة ، فأمر بالأعرابى فأتى به ليؤدِّبه ، وبلغ سوّارا فأتاه بنفسه ، فسأله أن يصفح عنه ؛ فقال : هذا شديد علىّ الأمر ان يكون له عاقبة أكرهها ، فلم يرض حتى عفا عنه وسلم إليه الأعرابى ، فأطلقه .

نصفة لسوار مع أعرابى

وقال أبو عبيدة ولىّ أبو جعفر سوّارا فى سنة ثمان وثمانين ومائة ، وعزل سليمان بن على عن البصرة ، فولى سفيان بن معاوية ، ثم عزله وولى عمر بن حفص ، ثم قدم أبو حفص ، ثم قدم أبو جعفر البصرة ، فصار إلى الجسر الأكبر فولى عمر بن حفص السند ، وولى البصرة عبد العزيز بن عبد الرحمن الأسدى وخرج إليه سوار بعد ذلك إلى الجسر ، وولى سوار بعد ذلك الأحداث والصلاة والقضاء ، ثم عزل سوار عن الصلاة ، والأحداث ، وأقر على القضاء ، وولى الأحداث والصلاة أبو الحمل عيسى بن عمر بن قيس السكونى ، ثم عزل ، وولى إسماعيل بن على ، ثم عزل وولى سفيان بن معاوية ، ثم خرج إبراهيم بن عبد الله ابن حسن ، فلزم سوار بيته ، وولى عباد بن منصور ولايته الثالثة .

ولاة البصرة وقضاتها فى عهد المنصور

محاورة بين سوار وعباد ابن منصور

قال أبو عبيدة كنا فى حلبة مؤنس فجاء بنا وَزَعة عباد فأقامونا ، فقال

(١) كذا بالاصل ولم نعثر — بعد البحث — بما يحقق الأبيات .
(٢) سكاء : الصغيرة الأذن ؛ والحافل التى امتلأ ضرعها لبنا .

الأعـرابى :

شالت نعامة عباد وأسرته كذاك شالت بعباد بن منصور

ثم قتـل إبراهيم فى سنة خمس وأربعين ومائة ، فأعاد المنصور سوارا على القضاء، فذكر أنه رد قضايا عباد، فأتاه عبادسرا، فقال له: لم ترد أحكامى ؟ قال : لأنك حكمت فى الفتنة ، قال : فالذى حكمت فى مخرجه أفضل أم يزيد بن المهلب ؟ قال : بل هو أفضل ، قال فقد حكم الحسن فى مخرج يزيد ، وأمضى سوار أحكامه.

ثم ولى بعد قتل إبراهيم جعفر بن سليمان ، ثم سلم بن قتيبة ، ثم محمد بن أبى العباس ، ثم عقبة بن سلم ، ثم ابنه نافع بن عقبه ، ثم جابر بن تومة الـكلابى .

قصة لسوار بشأن هلال الفطر

فذكر أبو الوليد الكلابى ، عن أبى عدى النمرى ، قال : رأينا هلال شوال ، فأتينا سوارا لنشهد عنده ؛ فقال لنا حاجبه : مجانين أنتم ؟ الأمير لم يختضب بعد ولم يتهيأ، والله لئن وقعت عينه عليكم ليَضْربنكم مائتين مائتين ، فانصرفنا وصام الناس يوم الفطر .

مات سوار أميرا وقاضيا

ثم عزل جابر وولى عبد الملك بن أيوب النميرى ، ويقال : بل عزل جابرا يزيد بن منصور خال المهدى ، ثم عزل وأعيد عيسى بن عمر ، ثم الهيثم بن معاوية ، ثم ولى المنصور سوارا الصلاة والأحداث بعد مع القضاء ، فلم يزل على ذلك حتى مات أميرا قاضيا .

فأخبرنى عبد الله بن الحسن، عن النميرى، عن عبد الواحد بن غياث ، قال : حدثنى يسار بن محدوج ، قال ضاربت سراجا النحوى ، وخرجت إلى الصين ، وكنت زوج أخته فادعى إلى العرب ، فقل لى ابنه ، وهو غائب بسيراف : إنه بلغنى أن أبى ادعى إلى العرب فاكتب ما أملى عليك : أما بعد قد بلغنى أنك ادعيت إلى العرب، وأنا ابنك ، وفلان أبوك فمن أين جاءتك العربية لابارك الله لك ؟ قال يسار : فلما قدمت أتيت سوارا فصحت به أسأله أن يدعو أبى فدعانى فقال : ألست ابن محدوج ؟ قلت : بلى ؛ قال : فمالك ؟ قلت : قدمت بمال

سوار وقضية مال لمالك مات فى غيبته

لسراج ، وقد مات وترك صبية صغارا ، فأردت أن تقبضه منى قال : كم هوأعشرة آلاف ؟ قلت : أكثر فما زال يزيد حتى بلغ خمسين ألفا ، فقلت : أكثر ؛ فقال : كم هو ؟ فقلت سبعمائة ألف ، ففتح عينيه وقال : سبعمائة ألف ؟ قلت : نعم ؛ قال : نرى إلى غد حتى أدعو بك ، فتراءيت له من الغد ، فدعانى فقال : يا يسار لقد أسهرتنى الليلة ، وقد فكرت فى هذا المال ، رأيتك ضربت به فى كبد البحر ، ثم أتيت به بلدك ، فجئتنى ولا شاهد عليك ، تسألنى أن أقبضه منك ، فلم أر أحدا أحق به منك ، فأمسكه ، ولكن ائتينى بابن أخيك صاحب الأذنين حتى أضمنه ، قال فجئته فضمنته وأياه ، ثم جعل يشترى به لولد سراج الأرضين حتى أنفده.

قال وحدثنا عفان ، عن معاذ بن معاذ ؛ قال : قال سوار بن عبد الله : أنا لمن غلب على .

سوار وأبو جعفر

وزعم أبو الحسين المدينى أن سوارا وعظ أبا جعفر ، فقال له أبو جعفر : نقضى عنك دينك؟ قال : لا دين على ؛ قال : ونقطعك قطيعة ؛ قال : فى مالى غناء ، فلما خرج قال له محمد بن قريش : يعرض عليك أمير المؤمنين فلا تقبل ؛ قال : انا إذن مثل سعيد بن الفضل ، وعظ هشاما ثم استقطعه ، فقال هشام : لهذا حزنى الحديث.

قال النميرى : وحدثنى أبو يعمر ؛ قال شهدت كتاب سوار إلى زفر بن الهذيل

كتاب سوار إلى زفر بن الهذيل

سلام عليكم ، فانى أحمد الله إليك الذى لا إله إلا هو ، وأوصيك بتقوى الله وكفى بالله حسيبا ، وجازيا ومثيبا .

أعرابى وسوار

قال : وحدثنى محمد بن عبد الله بن حماد الثقفى ؛ قال : قال أعرابى لسوار :

لو كنت من لبن لكنت رثية أو كنت خبزا كنت خبز الكرنج (١)

---

(١) فى المخصص لابن سيده : الرثيئة يقال رثأت اللبن خلطته ؛ وقال : قال أبو عبيد إذا صب لبن حليب على حامض فهو المرضة ، وكذلك الرثيئة وقال ابن دريد: الرثو من الرثيئة اهـ .

الكرنج : كرج الخبز كأكرج فسد وعلته خضرة . ولم نعثر بالكرنج، ويمكن أن تكون الكربج بالباء ومعناه متاع حانوت البقال .

قال : فبلغنى أنه كان أنشد سوارا ، فلم يقبل له شيئا .

قال: وحدثنى الحكم بن النضر ، قال : حدثنى الحر بن مالك بن الخطاب ، قال : دخلت على سوار ، وهو موجع من بطنه من طعام أكله ، فقلت له : عندى نبيذ بسر قد اشتد ، فقال : إيتنى منه بقدح ، فأتيته فقال : ضعه ، واخرج إلى الحكم ، فقل له : كذا وكذا ، فخرجت ثم دخلت والقدح فارغ ، فقلت له : أتيتك بقدح ، فبعثتنى فى حاجة ثم رجعت ، والقدح فارغ ، وليس فى البيت غيرك فمن شربه ؟ فقال : أما أنت فلا تشهد على أنك رأيتنى شربته .

قصة الحر بن مالك مع سوار

وقال : قال أبو المنهال عيينة بن المنهال كان سوار لا يجيز شهادة من يشرب النبيذ ، وأنشد لبعضهم : —

سوار لا يجيز شهادة من يشرب النبيذ

لا تُشْهِدن على صك إذا حضروا — من الشهادة إلا رهط عمار
ويتركون رجالا فى مجالسهم — ذوى أناة وأحلام وأخطار
أما النبيذ فانى لست تاركه — ولا شهادة لى فى حكم سوار

وزعم عبد الواحد بن غياث ، عن عمرو بن حيان ، قال : صلينا المغرب فى مسجد بالمنبر ، فاذا بغل سوار ، وحمار قد جاء به سوار معه ، فقال : ادعُ لى معاذ بن معاذ ، فدعوته فركب الحمار ، ثم انطلق معه ، قال : فحدثنى معاذ بعده ، قال : انطلقنا ناحية الأزد ، فأظلمنا قبل أن نبلغ حيث أراد ، ثم بلغنا إلى باب فأشار إليه ، فقال ادن ، فسل عن فلان ، فاذا خرج إليك ، فقل : ههنا رجل يريدك ، قال : فخرج الرجل فقال له : ما تقول فى فلان ؟ قال : لا أعلم إلا خيرا فإنى به لعالم فانصرف سوار ، ثم أتى بابا آخر ، ففعل برجل مثل ذلك ، ثم قال له : انظر فقد اختلف علينا فيه ، ففكر ثم قال : ما أعلم إلا خيرا ، فانصرفنا فلم نتباعد حتى رجع ، فنادانى يا صاحب الحمار ، فالتفت فاذا الرجل ، فقلت لسوار ، فوقف فقال : إنى فكرت فلم أعلم شيئا إلا أن له أرضا فى الصدقة ، وأرضا فى

سوار يبحث عن عدالة شاهد

الخراج ، فربما حول ممر أرضه التى فى الخراج ، إلى أرض الصدقة فقال لى سوار : ما أشد ما طعن عليه .

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن محمد بن عبد الله بن حماد الثقفى ؛ قال : كان سوار يمر علينا يمشى ، وهو أمير البصرة وقاضيها ، وحده ، عليه رداء يمانى أسود ، ما معه عبد ولا جندى ، ولا أحد من الناس .

سوار يمشى بغير حرس

بساطة سوار

وقال إبراهيم رأيت سوارا على حصير محتبيا يقضى .

وقال عبد الله بن سوار : اغتسل أبى غداة يوم النحر ، وهو أمير قاض ، ثم خرج فاذا نفر من بنى تميم قد اجتمعوا ليركبوا معه فضربهم ، ثم قال : لو أردت هذا الأمر لأمرت ابن دعلج فسار بالحربة بين يدى ، فلم يركب معه إلا محمد بن قريش ، والحكم ، فلما كان بأعلى سكة بنى مازن غمره البول ، وكان به الحصاة ، فدخل دار أبى عمرو بن العلاء ، فبال فيها ثم مضى إلى المصلى ، وكان يأمر بفسطاط فيضرب هنالك ، ويجعل فيه قمقم من ماء ، فاغتسل ، وصلى بالناس وانصرف ، فاشتكى وكان النحر يوم السبت .

مرض سوار ووفاته

توفى يوم السبت الذى يليه لثلاث عشرة بقيت من ذى الحجة ، وهو أربع سبعون ، ولم يستخلف على البصرة أحدا ، وصلّى عليه سعيد بن دعلج ، وكان سعيد بن أسعد الأنصارى إمام المسجد ، فلم يزل يصلى بالناس حتى جاء عهد عبيد الله بن الحسن على الصلاة والقضاء .

قال : وكان أعرابى لنا من بنى العنبر يكنى أباصفية يخبرنا أن معه رئياً من الجن ، ربما ظهر له ، ثم فقده حينا قال : فإنى لبا الثقفى ، موضع باليمامة ، إذ ظهر لى ، فقال :

ما كن إلا أربع وأربع حتى تناعاه العراق أجمع

قال : فقلت : مات والله حبيبى سوار ، وقال فيه :

رثاء سوار

أنا مسكين وجلدى أجرب قد مات سوار فأين أذهب

وقال أبو صفية :

إن يك سوار مضى لسبيله فقد كان أمنا للعراق من الذُّعر
وإن يك سوار مضى لسبيله فقد كان فكاك العُناة من الأسر
وإن يك سوار مضى لسبيله فقد كان كنزاً لليتامى من الفقر

وقال سامة بن عباس بن نبيه :ـ

جزى الله سوّار بأحسن سعيه وثوّبه عنّا الجنانَ العواليا
خبرنا وجربنا الولاة فلم نجد له مثل سوار من الناس واليا
أعف وأرضى سيرة فى رعية وأكرم معروفا وأحمد جاريا
وأجدر أن يرضى ويسمع مثنيا عليه ولا يلفى له الدهر شاكيا
سقى قبره نوء الربيع نجاده وأسقى لسقياه القبور الصواديا

وقال أبان بن عبد الحميد اللاحقى :

نفّر نومى الخبر السارى إذ صَرّح النّعىَ بسوار
هد له ركنى وكَضّ الحشا كأنما يَشعل بالنار

وقال :

جاء البريد غداة السبت يُخبرنا أن الأمير عبيد الله قد ماتا .

ويقال : إنه لم يمت بالبصرة أمير قبل بشر بن مروان ، ثم على أثره سوار .

حدّثنا أحمد بن منصور الرمادى؛ قال : حدّثنا أبوسلمة موسى بن إسماعيل؛ قال : سمعت كلام ابن أبى مطيع قال : دخلتُ على سوّار فجعلتُ أتوجع لما أرى منه ، وكانت به زَمانة فى البول ؛ قال : فقال لى . يا سلام اذكر المُطَرّحين فى الطرق .

أخبرنى محمد بن محمد بن عمر بن العطار ، قال : حدّثنى سوّار بن عبد الله ابن سوار القاضى ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : جاء رجل إلى سوّار الأكبر

بالبصرة ؛ فقال : رجل جاء من خراسان يسألك عن مسألة ليس من حلال ولا حرام ، فأذن له فدخل فقال : اختلفنا فى المروءة ، ما هى ، ونحن بخراسان ، فقالوا لى : أنت تريد الحج فاجعل طريقك بالبصرة ، وإيت سوّار بن عبد الله ، فاسأله ، فقال له سوار بن عبد الله : قد سألت ، فاذا أردت الخروج فأتنى ، فأتاه حين أراد الخروج ، وقال له . يا فتى أتعييني ؛ المروءة إنصافك الناس من نفسك .

المروءة فى نظر سوار

أخبرنى محمد بن محمد ؛ قال : حدثنا أحمد بن شبويه ؛ قال : بلغنى عن ابن المبارك ؛ قال : شهد سلام عند سوار ؛ فقال : هل تعرف هذا ؟ قال : عرفته ، قال : هذه من مخناتك .

حلول الدين بالموت

أخبرنى الصغانى ؛ قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، عن سوّار بن عبد الله أنه كان يقول : قد حل إذا مات عليه دين .

أخبرنى عبد الله بن المفضل ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ؛ قال : حدّثنا سفيان بن عيينه ؛ قال : قلت للحسين بن عمارة : إنى لم أر سوار ابن عبد الله ، فأخبرنى عنه ؛ فقال : ما علمتُ كان يريد إلا اللهَ عز وجل .

أخبرنى جعفر بن محمد ؛ قال : حدّثنى عمرو بن على ؛ قال : حدثنا معاذ ابن معاذ ؛ قال : سمعت سوار بن عبد الله يقول : لما وليت القضاء أرسلت إلى خيِّر ما كنت أعرف ، فلم يجئنى منهم أحد ، ثم بعثت إلى الذين يلونهم ، فلم يجئنى منهم أحد ، فما تابعنى على أمرى إلا شر من كنت أعرف .

سوار يستشير أصحابه

وأخبرنى جعفر بن عباس العنبرى ؛ أنه سمع محمد بن عبد الله الأنصارى يقول : كان رزق سوار بن عبد الله مائتى درهم .

رزق سوار

أخبرنى بعض أصحابنا أنه وجد فى كتابه ، عن محمد بن عبد الله بن عبيد ابن عقيل الهلالى ؛ عن عاصم بن على ؛ قال : حدثنا سوار القاضى الأكبر ، عن

عاصم ، عن الشعبى ، عن ابن عباس ، ان النبى صلى الله عليه وسلم شَرب من زمزم وهو قائم .

شرب الرسول وهو قائم

ذكر أبو عمرو الباهلى ، قال : حدثنا سوار بن عبد الله بن سوار ، قال : قيل لجدى سوار بن عبد الله : أما تتقى الله صرت بعد القضاء الى السوط ؟ فقال ان فى قلبى من حب الشرف شيئا .

حب سوار للشرف

أخبرنى محمد بن سعد الكرانى ، قال : حدثنا أبو على العُميرى ، عن المدائنى قال : شهد سوار عند بلال بن أبى بردة ، ومعه رجل آخر ، فقال بلال : ياسوار ماتقول فى هذا ؟ قال : إنما جئت شاهدا ، ولم أجئ مزكيا ، قال : أتحضر معك هذه الشهادة ؟ قال : نعم فأجاز شهادته .

سوار وشاهد

أخبرنى الحسن بن ابراهيم بن سعدان ، عن أبيه ، عن الأصمعى ، قال : جاء شعبة الى سوار ليشهد ، فقال : ياشعبة أتشهد بشهادة الله؟فقال: شعبة : أشهد بشهادة نفسى ، وانما أراد سوار يشهد بالشهادة التى تقام لله .

الشهادة لله

أخبرنا أبو عمرو الباهلى ، عن على بن محمد ، قال حبس ابن دعلج ، وهو على البصرة ، رجلا من ولد الحسن البصرى ، فأتاه سوار بن عبد الله فقال : أحبست ابن رجل لو أن يزيد بن المهلب فى تيهه أدركه نزل حتى يأخذ بركابه ، فخلى عنه .

قال أبو على احمد بن اسحاق بن ابراهيم الموصلى ، عن أبيه ، قال : وحدثنى عفان بن مسلم ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، قال : خاصم عمرو بن أبى زائدة الى سوار بالبصرة ، وكان له شاهد واحد ، فأبى سوار أن يقضى بشاهد ويمين ، فغضب عمرو وهجاه فقال :—

سوار لايقضى بالشاهد واليمين

سَفّهنى ولم أكن سفيها ولا لقوم سُفهوا شبيها
لو كان هذا قاضيا فكيها لكان مثلى عنده وجيها

وقال حماد وأحمد جميعا ، عن أبيهما ، عن عفان ، قال : تقدمت امرأة الى سوار ، فجعل يقول : لها غطى يدك ، فتغطى ، ثم يقول أيضا : غطى ، فيبدو أطراف

سوار وامرأة

أطراف أصابعها ، فأكثر ، فقالت : إنك أكثرت ، قال الله عز وجل : ولا يُبدين زينتهن إلا ماظهر منها ، وهو الوجه والكف ، فكشفت عن وجهها ، وحسرت عن كفها .

أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ، قال : حدثنا بشر بن الفضل قال : حدثنا سوار بن عبد الله ، قال : ماتركت في نفسي شيئا إلا قد كلمت به أباجعفر ، قلت : ياأمير المؤمنين، أن الحسن كان يقول : إن تصديق القول العمل، فمن صدق عمله قوله قال، ومن لافقد هلك، أو كما قال، فقال أبو جعفر: صدق الحسن.

سوار يعظ أبا جعفر يقول الحسن

أخبار عبيد الله بن الحسن العنبري

أملى على معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ العنبري نسب عبيد الله بن الحسن ، قال : هو عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن أبي الحر ، وأبو الحر مالك بن الخشخاش بن جناب بن الحارث بن مجمر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر

نسب العنبري عبيد الله

ولعبيد الله بن الحسن قدر وشرف ، وله فقه كبير مأثور ، وما أقل ماروى من الآثار ، وأسند من الحديث .

رواية الحديث

حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي ، قال : حدثنا عمر بن عامر أبو حفص اليماني ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا التقى الرجلان المسلمان فسلم أحدهما على الآخر أحسنهما بشرا بصاحبه، واذا تصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادي تسعون وللمصافح عشرة[1].

اذا تصافح المسلمان

---

(١) إذا التقى الرجلان : — رواه في الجامع الصغير بلفظ . اذا التقي المسلمان، فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبها الى الله أحسنهما بشرا بصاحبه، فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة، للبادي تسعون وللمصافح عشرة. قال=

حدثني عبد الله بن محمد بن سنان السّعدى ، قال : حدّثني حسن بن على الخلال ، قال : حدّثني عثمان ، قال : أتيت عُبيد الله بن الحسن فقلت : أنت راوية عن الحريرى ، فأخرجها الىّ حتى أكتبها ، فقال لى : عليك بهلال بن حوقل فإنه أحفظ منى ، ثم قال : خير العلم ما لكته بلسانك ووعاه قلبك .

خير العلم

حدّثني محمد بن عيسى بن أبى قماش الواسطى ، قال : حدّثنا مثنى بن معاذ ابن معاذ عن أبيه ، عُبيد الله بن الحسن ، عن خالد الحذّا ، عن أبى قلابة ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أم سلمة ، قالت : دخل النبى صلى الله عليه على ابنى سلمة ، وقد غمر فأغمضه

حديث لأم سلمة

حدّثني عبد الله بن أحمد بن ابراهيم الدورقى ، قال : حدّثني عبد الواحد ابن عبد الله المُتكى ، قال : حدثنا عبيد الله بن الحسن العنبرى ، عن حماد بن سلمة ، عن يونس بن عُبيد ، عن الحسن ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه فيما يحكى عن ربه أنه قال : أيما عبد من عبادى خَرج مُجاهدا فى سبيلى ، وابتغاء مرضاتى ، ضمنت إن رَجعته رَجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة ، وإن قبضته غفرت له ورحمته ، وأدخلته الجنة [1]

من خرج مجاهدا

حدثني أحمد بن عثمان بن سعيد الأحول ، قال حدّثنا محمد بن المنهال ، أخو حجاج ، قال : حدثني عبد الله بن ثابت العنبرى ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، قال : كنت ردف رسول الله صلى الله عليه على بَغلة فقال : ياغلام ألا

= المناوى فى شرح الجامع الصغير : رواه الحكيم فى نوادره ، وأبو الشيخ فى الثواب ، عن عمر بن الخطاب ، قال المنذرى : ضعيف انتهى وقد رواه البزار ، عن عمر بهذا اللفظ ، قال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه فرمزا لمصنف لحسنه ، غير حسن إلا أن يريد لاعتضاده ، فقد رواه الطبراني بسند أحسن من هذا بلفظ : إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا الخ اه .

(١) الحديث المذكور رواه النسائى فى الجهاد ، عن ابراهيم بن يعقوب ،

أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ فقلت : بلى يارسول الله ؛ قال : احفظ الله يحفظك، احفظه تجده أمامك ، و إذا سألت فاسأل الله ؛ و إذا استعنت فاستعن بالله ؛ جف القلم بما هو كائن ؛ فلو أن أهل السموات جهدوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا عليه ؛ و إن النبي عليه السلام قال: اعمل باليقين ؛ واعلم أن اليقين مع الصبر ؛ وأن الفرج مع الكرب ؛ وأن مع العسر يسرا ؛ والذى نفسى بيده لايغلب عسر[1] يسرين .

وصية الرسول لابن عباس

حدثنى أبو حمزة أنس بن خالد الانصارى ؛ وابراهيم بن عبد الله بن مسلم؛ قالا : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ؛ قال : حدثنا عبيد الله بن الحسن ؛ عن داود بن أبى هند ؛ عن الشعبى ؛ أن عليا أتى فى صلح ؛ فقال : إنه يجوز ، ولولا أنه صلح لرددته .

رواية عن على فى صلح

حدثنى أبو أيوب سليمان المدينى ؛ قال : حدثنى محمد بن سلام الجمحى ؛ قال : حدثنا عبيد الله بن الحسن القاضى ، عن إسماعيل المكى ، يرفعه ، قال : قال النبى صلى الله عليه : إن ملكاً فى الهواء يقال له: الرهاء موكل بالرؤيا؛ لايمر بأحد خير ولا شر إلا أريه فى منامه ، حفظ من حفظ أو نسى من نسى .

تلك الرؤيا

حدثنى عبيد الله بن محمد بن سنان السعدى ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى الأسود ؛ قال : حدثنى عبد الرحمن بن مهدى ؛ قال : كنت عند عبيد الله بن الحسن ، فذكر حديثاً ، فأخطأ فيه فقلت : ليس هو كما قلت ؛ هو كذا وكذا ؛ قال : إذن ارجع وأنا صاغر .

رجوع العنبرى للصواب

حدثنى زكريا بن محمد بن الحلفاى ؛ قال : حدثنى إبراهيم بن محمد التميمى ؛

---

(١) فى رياض الصالحين للنووى: هذا الحديث رواه الترمذى، وقال: حسن صحيح اهـ ولفظه يختلف عن اللفظ هنا ، ورواه عبد بن حميد فى مسنده بلفظ: يقرب من لفظ الأصل . راجع رياض الصالحين وشرحه دليل الفالحين .

قال : حدثنا سعيد بن العلا ، وكانت أمه بنت عبيد الله بن الحسن ؛ قال : قال عبيد الله بن الحسن : إن أردت أن تحفظ الحديث فأكثر من لوك شدقيك .

كيف تحفظ الحديث

حدثني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المِنقرى ، قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : ولى عبيد الله بن الحسن قضاء البصَرة من قبل أبى جعفر ؛ سنة ست وخمسين ومائة ؛ فلما قدم المهدى البصرة فى سنة ست وستين ومائة عزله.

متى ولى العنبرى

وقال أبو عبيدة : ولاه أبو جعفر ، فى المحرم سنة سبع وخمسين ، القضاء والصلاة وعلى الأحداث سعيد بن دعلج .

أخبرنى عبيد الله بن الحسن المؤدب ؛ عن النُّميرى ؛ عن عبد الواحد بن غياث ، قال : حدثنى جناب بن الخشخاش ، قال : حدثنى سلام بن أبى خيرة ، قال : لما مات سوار ذكرناه عند عبيد الله بن الحسن ، فترحم عليه ، وأثنى عليه فقلنا : من للقضاء بعده ؟ فقال : إن ذلك لبين ، أبو بكر بن الفضل العتكى ، فلما كان بعد ذلك جلسنا إلى أبى بكر ، فذكرنا سواراً فترحم عليه ، فقلنا من للقضاء بعده ؟ قال : وهل يُشك فى ذلك ، ماهو إلا رجل واحد ، عبيد الله بن الحسن قال : فعجبنا من اتفاقهما .

ثناء على سوار

وقال أحمد بن معاوية بن أبى بكر : لما ولاه المنصور قضاء البصرة فأوصاه ، يعنى فى كتابه إليه ، فقال : إنى قد قلدتك طوقا مما قلدنى الله طوقا ، فأغلقت فى عنقك طرفه ، وأبقيت فى عنقى ربقته ، وإنى لم آل جهداً إذ وليتك ، لما ظهر لى منك ، من حسن فعلك ، وعلى الله إصلاح باطنك ، لا أعلم الغيب فلا أخطى ، ولا أدعى معرفة ما لم يعلمنى ربى ، فاتق الله وأطعنى إذا لم أعد بطاعتى من فوقى ، ولا يحملنك خوفى ، واتباع محبتى على أن تطيعنى فى معصية ربى فإنى لا أغنى عنك من الله شيئا ، ولا تغنيه عنى ، إنك حجاب بين الله وبينى ، وأمانة منى على رعيتى ، قلدتك أحكامهم إن كنت أمامهم ، فلا يعدلن الحق عندك شىء ، ولا يكونن أحد أكرم عليك من نفسك سلط الله عليها عزمك قبل تسلطها عليك ، فى حكمك ، قد أبلغتك وما على إلا الجهد .

وصية المنصور للعنبرى

حدثني محمد بن اسماعيل بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن سلام ، قال : سمعت عبد الله بن الحسن يقول : رأيت فى منامى كأن سواراً يريدنى على تزويج امرأة ، ويحملنى عليه ، قال : والمرأة أمر من أمر الدنيا ، فلم يلبث أن جاء عهده على البصرة ، فأرسل إلى ، فاذا هو فى دار من دور الامارة ، وأنى معه فأرادنى على الشرط فتلكأت عليه ، قال ابن سلام : فأنكرت قوله تلكأت ، ولم أكن سمعتها ، فقلت لأبى عبيدة : تقول تلكأت فقال : لا، تلكيت وتوكيت فرفعت أن عبيد الله لايقول إلا بعلم ، فلقيت يونس فسألته فقال : تلكأت وتوكأت.

بصر العنبرى فى اللغة

أخبرنى عبد الله بن شبيب أبو سعيد ، قال : حدثنى سوار بن عبد الله العنبرى ، قال : حدثنى محمد بن عبد الرحمن يعنى الحارثى ، قال : كنت فى منزل صالح صاحب الغسل فجاء يوما من عند أمير المؤمنين المهدى ، وكان نازلا فى دار محمد بن سليمان ، فجعل ينتزع بثيابه ويقول : يا أهل البصر قد رأيت الخلفاء وسمعت كلام من يدخل عليهم ، لا والله ما رأيت مثل قاضيكم هذا قط عبيد الله بن الحسن ، قال : فلما رأى فى وجهى القبول قال : أتعرفه؟ قلت : نعم صادقت بينى و بينه ، قلت ولم ذلك ؟ قال : جاء إلى باب أمير المؤمنين وهو يعلم أنه عليه ساخط فتعتع وأنزل عن حماره ، ولقى عنتا ، وأذن له فدخل فسلم ، فما رد عليه السلام ولا أمره بالجلوس، فكف عنه ساعة ثم رجع اليه ثانية ، فقال : ياعبيدالله ابن الحسين أنت الذى سميت صوافى أمير المؤمنين مظالم؟ قال : أتانى كتاب أمير المؤمنين أن أنظر فى مظالم أهل البصرة وأسمع من نقبائهم ، وأكتب إليه بما ثبت عندى من ذلك ففعلت . قال : كذبت فسكت ، فقال يا عبيد الله بن الحسين أخبرنى عن ماء دجلة وماء الخرّاج ، قال : ياأمير المؤمنين خليج من البحر

قصة المهدى مع العنبرى

(١) صوافى أمير المؤمنين . أى ما استصفاه من المال لنفسه أو لبيت المال.

شرقيه عجمى ، وغربيه عربى ، ومجلس أمير المؤمنين على منابت العكرش [١] ، قال : يا عبد الله بن الحسين أخبرنى عن المرعاب معسكر المسلمين ، قال : يا أمير المؤمنين حيث نزل المسلمون فهو معسكرهم ، فاذا رحلوا فمن كان فى يده شىء ، فهو أحق به ، قال : كذبت ، ثم قال : ياعبيد الله بن الحسين أخبرنى عن المرعاب قال ، يا أمير المؤمنين من كان فى يديه شىء فهو أحق به ومن ادعى شيئا كلف البينة عليه ، وزاد فهذا لا أسأل عنه من أين هو لى ، قال : كذبت ، فسكت عبيد الله ثم قام فخرج ، فزعم على بن محمد بن سليمان النوفلى عن أبيه ، وعن أهله، أن أبا العباس أمير المؤمنين كان أقطع سليمان بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث ابن نوفل أرضا فى نهر معقل ، تنسب إلى جراباد خمس مائة جريب ، تشرع على نهر معقل ، ومسناة مصعب ، إلى جانب نهر أبى سبرة ، كان سليمان بن عبد الملك قبضها عن عبد الملك بن الحجاج يوسف ، فأتى بنو عبد الملك إلى عبيد الله فى أيام المهدى ، فسألوه أن يحتال فى ردها اليهم ، فقال : إيتونى بكتاب من أمير المؤمنين حتى أحتال لكم ، فخرجوا فرفعوا إلى المهدى قصة يذكرون فيها أن محمد بن سليمان بن عبيد الله غصبهم أرضاً وحددوها، فكتب لهم المهدى بكتاب نصه : إن كان محمد بن سليمان غصبهم كما ذكروا ردت إلى أيديهم إلا تكون عند محمد بن سليمان حجة يدفع بها ما ذكروه ، فقدموا بالكتاب على عبيد الله وقد ورد على محمد نسخة الكتاب ، فأرسل محمد بن سليمان إلى عبيد الله يسفر بينه و بينه ، فرآه متحاملا ، فانطلق محمد إلى صاحب البريد ، فقال له : إن هذا الرجل متحامل على، فاحضر لتكتب بما تسمع ، وسأل ذلك سروات أهل البصرة فحضر أكثرهم، فقال عبيد الله : قد ورد على كتاب أمير المؤمنين ، فهذا صاحب

---

(١) العكرش . فى القاموس وشرحه : العكرش بالكسر نبات من الحمض، أو نبات منبسط على وجه الأرض له زهر دقيق و بزر اهـ .

قصة محمد بن سليمان مع العنبرى

خبره يأمر برد هذه الضيعة على هؤلاء القوم ، لأنك غصبتهم إياها ، قال : اقرأ كتاب أمير المؤمنين فهـذا صاحب خبره ، وهؤلاء وجوه أهل المصر ، فقرأ الـكتاب وترك إلا أن يكون عند محمد بن سليمان حجة ، تدفعهم بها ، فقال له محمد: لم تتم قراءة الـكتاب ؟ قال : قد قرأته ، قال : قلت الباطل ، ثم ضرب بيده إلى الـكتاب ، فانتزعه من يد عبيد الله ، ثم قال يا صاحب الخبر ، وأنتم أيها الناس فانظروا ثم قرأ الـكتاب فأراهم إياه ؛ فقال له عبيد الله : أتفعل هذا بقاضى أمير المؤمنين ، وتجترىء عليه هذه الجرأة ، فقال له : يا محمد إنما كنت قاضيا لأمير المؤمنين ، إذ كنت له مطيعاً ، فأما وأنت تستر من كتاب أمير المؤمنين ما فيه العدل ، والنصفة وتقرأ منه ما فيه الحمل على ، فلست بأهل أن توقر ، ولست له بقاض ؛ فقال عبيد الله : والله لأضعن فى عنقك طوقا من الحكم لا تفـكه العيون، أشهدكم أنى قد حكمت عليه لولد عبد الملك بن الحجاج ، وسلمت إليهم هذه الضيعة قال محمد : والله لتعلمن أن قضاءك لا يجاوز أذنيك ، أيها الناس وأنت ياصاحب الخبر ، اشهدوا أن الذى أدفع به ما أدعى هؤلاء القوم من غصب هذه الضيعة ، هذا السجل سجل أمير المؤمنين أبى العباس ، باقطاعه إياى هذه الضيعة ، ثم قرأ بحضرهم ، وحج تلك السنة المهدى ، وحج محمد بن سليمان بن على ، ووافى محمد ابن سليمان بن عبيد الله فبينا المهدى يطوف بالبيت ، ومعه محمد بن سليمان بن على إذ عرض له محمد بن سليمان النوفلى ، فطاف معه واستعداه على عبيد الله ، وقص عليه ماصنع أجمع ، فوقف المهدى حتى استمع كلامه ، فغضب المهدى ، وقال : أفرغ من طوافى ، وا كتب فى ذلك ، فلما فرغ دخل وأذن لمحمد بن سليمان ، ثم أذن للنوفلى ، فدخلت وهو جالس عل كرسى ، فقال : اردد على كلامك، فرددته فدعا بكاتب ، فقال : أ كتب بسم الله الرحمن الرحيم ، يا كذا وكذا ، فسب، والله الذى لا إله إلا هو لتجلسن فى مجلس الحـكم ، ولتجمعن عليك الناس ثم لتخبرنى ، أنك خالفت الحق ، وحكمت بغيره على محمـد بن سليمان ، ولتردن

قضاءك ، أو لأرسلن من يأتيني برأسك ، فأنت نسبت أبي وعمي إلى الظلم والعدوان ، وزعمت أنهما أقطعا مالا يحل إقطاعه لها ، فقدمت بالكتاب ، وأمر محمد بن سليمان بن علي أن يجمع الناس فحضرهم المسجد ، فلم يتخلف أحد ، فدفعت الكتاب بحضرة صاحب الخبر ، فقال عبيد الله : أشهدكم أني قد قبلت كتاب أمير المؤمنين ، وفسخت حكمي .

العنبري ومحمد ابن سليمان ابن علي

وكان محمد بن سليمان بن علي مغيظا على عبيد الله بن الحسن ، لأنه بلغه أنه وقف ببابه ، فاحتجب فقال :

وما خير باب يكظم الغيظ دونه　　وإن نلته لم تنقلب بفتيل

حدثني أبو زكريا بن يحيى بن خلاد المنقري ؛ قال : حدثنا الأصمعي ؛ قال: حدثنا أبو عاصم النبيل ؛ قال : حدثني عمرو بن الزبير الصيرفي ؛ قال : كنت مع عبيد الله بن الحسن في دار الديوان ، فأتاه رسول لابن دعلج ، في تسعة رهط من الجند ، وعبيد الله يتوضأ ؛ فسأله عنه فأخبرناه أنه يتوضأ ، فأقام حتى جاء عبيدالله وعليه دثار صغير قد توشح به ، فدفع القائد إليه كتاب ابن دعلج ، فقرأه فاذا فيه ، أن أمير المؤمنين يأمر بحمل الأموال التي لا تعرف أربابها إلى بيت المال ، فقرأ عبيد الله الكتاب ثم قال للرسول : انصرف فأنا أجيبه ؛ قال : لست ببارح حتى تجيبه ؛ فقال : اذهب فقل له : والله لو تسألني درهما ما أعطيتك ؛ فقال الرسول : خالع والله لآتينه برأسك ؛ قال : وتآمروا بينهم حتى أشفقنا على عبيد الله ، وهو ساكت ، وقد كادوا يوقعون به ، إلى أن فتح الله واحداً منهم ؛ فقال : وما أنتم ؟ فهذا إنما نحن رسل ؛ فأبلغوا جواب الرجل ، فان أمرتم بعد بشيء تقدمتم له ، قال : فدفع الله وانصرف القوم ، فسألنا عبيدالله ؛ فقال كنت بطلب أموال الحشرية[1] ، ثم أرسل الى عبد الله بن عثمان الحكم الثقفي ، فأتاه.

المهدي يأمر عبيدالله العنبري بحمل مال بيت المال إليه

قال أبو عاصم ؛ فأخبرني عثمان بن الحكم ؛ قال : أتيته وهو مهموم ؛ فقلت :

(١) الأموال الحشرية ـ الأموال التي تركها أصحابها لغير وارث ، وديوان الحشر الديوان الذي يلي النظر في أموال من ماتوا عن غير وارث .

مالك؟ فقال: أتانى كتاب ابن دعلج بطلب أموال الحشرية؛ فقلت: لا والله ولا درهما؛ فقلت: أفرطت فى الجواب، أفلا دافعتهم، وألنت فى القول؟ قال: فقد كان ذاك؛ فهل من حيلة؟ فخرجت حتى جئت ابن دعلج، وهو مغيظ و يزفر فلما رآنى قال: ألم تر إلى هذا الخالع القاضى؟ فقلت: من هو، وتجاهلت؛ قال: عبيد الله بن الحسين إليه، فقال: كذا وكذا، والله لأكتبن إلى أمير المؤمنين ولأفعلن ولأفعلن، قلت: ذاك أشد عليك، كتبت إلى أمير المؤمنين أتثنى عليه فلما ولاه تكتب تذمه، إذن يقول لك أمير المؤمنين: ما أوقعنى فيه غيرك؛ قال: صدقت والله، فما الرأى؟ قلت: أن تحسن أمره، وندافع عنه؛ قال: ففعل وزال عن عبيد الله.

أخبرنى عبد الله بن الحسن، عن النميرى، عن عبد الله بن أبى بحر؛ قال: فحدثنى أحمد بن موسى، صاحب اللؤلؤ، قال: قضى عبيد الله بن الحسن على عبد المجيد مولى بنى قشير بقضية، وكان جلدا عضب اللسان، فتظلم إلى أمير المؤمنين فكتب إلى عامل البصرة أن يجمع له الفقهاء، فنظر فى قضيته، فان كانت صوابا أمضاها، فنظروا فرأوها صوابا، فأمضاها فكان عبد الحميد رجلا من عبيد الله، يخافه فسألنى أدخله عليه خاليا، فأتيته يوما وقد أسرجت بغلته، ولبس ثيابه، فاستأذنت فأذن؛ وقال: ما كانت هذه من ساعاتك؛ فما بدالك فقلت: عبد المجيد، وقد ألح على يسألنى أن أدخله عليك خاليا؛ فقال: أنا أعلم ما يريد فأبلغه ما أقوله لك، فانه سيقبل و يرضى، هو رجل كثير الخصومات، وقد فعل ما فعل، فهو يخاف أن أحمل عليه وأجزيه بما فعل، و بالله لقد جئت ذلك من نفسه، فاستحللت أن أجلس مجلسى هذا يوما واحدا؛ فأبلغته فقبل.

قصة للعنبرى مع رجل قشيرى

حدثنى أبو يعلى المنقرى، قال: حدثنا الأصمعى؛ قال: كتب المهدى إلى عبيد الله بن الحسن، أن ينظر الأنهار التى كانت أيام عمر وعثمان، فيأخذ الصدقة و يأخذ من الأنهار التى أحدثت بعد ذلك الخراج، فلم ينفذ كتابه فتوعده، فلما

العنبرى يقضى فى أنهار البصرة

بلغ الخابر عبد الله بن الحسن ، جمع أشراف أهل البصرة أهل العلم بالقضاء ، فأشهدهم أنه قضى لأهل الأنهار كلها التى فى جزيرة العرب بالصدقة فلم يرد شيئاً من القضاء .

أخبرنى غير واحد ، منهم أبو عبد الله بن الحسن بن أحمد ، أن أحمد بن عبيدالله بن الحسن العنبرى دفع إليهم كتابا ؛ ذكر أن أباه عبيد الله بن الحسن كتب به إلى المهدى ، وقرأه أحمد بن عبيد الله عليهم بِسُرَّ مَنْ رَأى ؛

كتاب العنبرى للمهدى

بسم الله الرحمن الرحيم ؛ أما بعد ، أصلح الله أمير المؤمنين ومدَّ له فى اليسر والعافية ، إنى رأيت ، و إن كنت أعلم أن الله قد أعطى أمير المؤمنين وصالح وزرائه من العلم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وماسلف من الأئمة ماقد استحق به الشكر له عليه ، والعمل له به ، وكنت أعلم أنى بكثير من الأمور غير عالم ، ولا كفران لله ، بل لله علىّ المن والفضل العظيم ، وله منى الشكر والحمد الكبير على كبير نعمه علىّ ، أنى أذكره الذى علمه الله من ذلك وأنهى إليه النصيحة فيما علمت ، بأدبه منى إليه إن شاء الله بحق الله على فى ذلك ، وحق أمير المؤمنين ونصيحته منى له وللرعية رجاء أن ينسى الله بذلك حسباً ، ويمحو عنى بذلك سبباً ، وإياه أسأل ذلك وأرغب إليه فيه فى توفيقه أمير المؤمنين وإياى لما يحب ويرضى ، وإن نسبة هذا الأمر الذى جعله الله سبيلا لإيمان المؤمنين وإسلامهم ، واجتماع جماعتهم وائتلاف ألفتهم ، وأمكن لهم دينهم الذى ارتضى لهم ، وليستتموا نعمة ربهم عليهم ، وليبلغوا تمام المدة التى وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئاً ، فمن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ، جرت باذن الله بأعذاره آياته إلى خلقه ، واستخلافه منهم أنبياءه ورسله المرسلين والخلفاء الراشدين والأئمة الفقهاء الصدّيقين منّاً من الله على عباده ، و إحسانا إليهم ، وعائدة منهم ،

وعطفاً عليهم ، و إبلاغا منه بالحجة إليهم ليعبدوا الله ، لا يشركوا به شيئاً ، وليشكروه ولا يكفروه ، وليستقيموا إليه ، و يستغفروه وليأخذوا ما آتاهم من ذلك بقوة ، و يجتمعوا عليه ، ولا يفترقوا فيه ، فجرب ، أصلح الله أمير المؤمنين ، سنة أولى ذلك الأمر ذلك بأنهم قاموا بنور الكتاب الذى أنزل الله ، وأمالهم على ألسنتهم ، وأيديهم ، ولمن يتبعهم عليه ، فنعم التابع ، ونعم المتبوع ، وهنيئاً لهم أجرهم ، وجزاءهم بما كانوا يعملون ، وأنهم هم الهداة المهتدين ، والأئمة العائدون ، الأشراف الأكرمون ، والمتواضعون المرتفعون ، والعلماء الخلفاء المعتصم بهم ، والمعصومون ، وأنهم هم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون ، وكرم أولئك أئمة وأخوانا ورفقاء ، فلنهم هم أعز الله هذا الدين وأظهره ، و بهم أقام عموده ، وأنهج سبيله ، و بهم يقذف للناس أحكامه ، حتى أخذ لضعيفهم من قويهم ، ولمظلومهم من ظالمهم ، ولصغيرهم من كبيرهم ، ولبرهم من فاجرهم ، وحتى استقامت سبلهم وحيي فيهم ودرَّت حلوبتهم وسكنت البلاد واستقرت العباد ، و بهم ثبت الله ثغورهم ، ونفى عنهم عدوهم ، وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم ، وأرضاً لم يطئوها وكان الله على كل شيء قديرا ، فعظم بذلك على العباد حقهم وألزمهم بذلك محبتهم ، والنصيحة لهم ، والحفيظة من ورائهم ، و وجب لذلك عليهم موازينهم ، والسمع والطاعة لهم ، وما برحوا بذلك مقسطين فى حكمهم ، منيبين إلى ربهم ، مقتصدين فى سيرهم ، توابين من خطاياهم ، أوابين إلى خالقهم ، مستكينين له متضرعين إليه ، فى فكاك رقابهم ، وفى عصمتهم والمغفرة لهم ، حتى رضى عنهم وأحسن الثناء عليهم ، أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ؛ قال : « وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا » حتى قال فى آخر هذا الثناء « أولئك يجزون الغرفة بما صبروا و يلقَّون فيها تحية وسلاما ، خالدين فيها حسنت مستقراً ومقاما » فى آى من القرآن كثير حتى قال : « هذا ذكر وإن للمتقين لحسن مآب » ولعمرى ما فعل القوم ما فعلوا من ذلك عبثاً ، ولا بطراً ،

ولا لعباً ، ولا لغواً ، ولكنهم نظروا فأبصروا ، وأبصروا فأنصفوا ، وأنصتوا وهربوا ، وأدركوا وادّاركوا فنجوا بعد ماشفّ الهرب والطلب أجسامهم ، وغبر ألوانهم ، وأسهر ليلهم وأحمض نهارهم ، وكف ألسنتهم ، وأسماعهم وأبصارهم ، وجوارحهم ، عن مظالم الناس ، وسائر معاصى الله ، وحتى قتل الهم والطلب كثيرا منهم على البيع الذى بايعهم الله به ، واشتروا به أنفسهم منهم ، فأحياهم بقتله إياهم ، فربحوا كثيرا وأنالوا جسيما ، وفازوا فوزاً عظيما ، وانقلب باقيهم بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ، واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم ، قرت العيون فى ولايتهم وقوماتهم وعيشهم علينا ، وسكنت له النفوس فاطمأنت له القلوب ، وعز لذلك عند فراقهم فقدهم ، وحسب البلاد ومن بعدهم ، فطوبى لتلك الأوراح الطيبة أرواحا ، وطوبى لتلك الأجساد الطاهرة أجسادا ، وطوبى لمن تبعهم بمثل عملهم وكان لهم تابعاً ووليا ، وطوبى لهم ، ما أحرص المسارعين إلى الخيرات على إتباعهم ، وأقل التابعين لهم بمثل هديهم ، وسيرتهم ، وأعزبهم فيمن هو بين ظهرانيه من الناس ، وأولئك كانت النوائب فيهم نوائب الدهر ، هى النوائب حق النوائب ، فأولئك عليهم من ربهم الصلوات والرحمة ، وأولئك هم المهتدون فبهداهم وسيرتهم فليقتد المقتدون ، وبهديهم فليهتد المهتدون .

وإن قيام أمير المؤمنين بهذه الخلافة وافق من الناس جهداً جاهداً ، وعظما كسيراً (وصحاً تهتكا [١]) ورأوا رجاء منهم عظيما ، وأملا له وتأميلا منهم فيه سديداً أن يكون لهم إماما عدلا ، وحكما مقسطاً يهدى فيهم بمثل هدى أولئك ويسيرفيهم بمثل سيرهم ، فيؤتى بمثل أجورهم أجل الفوز العظيم ، إلى الدرجات العُلى فى جنات النعيم ، وعاجلا من التمكين ، والنصر والفلاح ، والعافيةوالسلامة والمحبة من رعيته ، والنصيحة منهم بعطفه عليهم ورأفته بهم ورحمته لهم وإنصافه

---

(١) كذا بالأصل .

إياهم ، و إشباعه عليهم ، حتى يجبر الله منهم العظم الكسير ، ويسد به حاجتهم وخلتهم ، وقد (بحمد الله) رأوا من ذلك تباشيره ما قرت به العيون ، وثلجت به الصدور ، ورجوا به تمام ذلك وتمام نعمه عليهم ، ولعمرى يا أمير المؤمنين فالأمر فى هؤلاء الناس لمن وليهم ، العائد عليهم لنفعه ، السعيد هديه الذى لا مصرف له عنه إلى ما هو خير له منه فى دينه ودنياه ، بل الذى لم يول أمورهم إلا بالعدل فيهم و إقامة الحق بينهم عليهم ولهم ، وما منزلته التى استخلفه الله لها فيهم إلا كمنزلة الوالد الرءوف الرحيم لولده ، والحريص على رشدهم وربيهم ، العزيز عليه عيبهم ، وفسادهم ، العفو عن سيئهم ، الساتر لعوراتهم ، الآخذ بما لا يجمل تركه ، وما منزلته فيهم التى يقوى بها على أمورهم ، إن شاء الله ، إلا منزلة من لا يقر به إليه ولا غنى به عنه ، وقد آتى الله أمير المؤمنين من سلطان النعمة لدينه ، والمعونة له والحجة عليه خصالا عظمت بها المنة عليه ، وعلى رعيته فيه ، من السمع والطاعة والسكون ، والاستقامة وصلاح ذات البين ، وما يوسع الله به على يديه إن شاء الله على الجماعات والبيضة مع موضعه الذى وضعه الله من رسوله صلى الله عليه وسلم ، والخلفاء وأن ليس بالذى قصر به تقارب سر ، فلم يبق إلا الشكر ، وأن يأمر فيطاع ، وقد علم أمير المؤمنين أنه قد كان يقال : ليوم من إمام عدل خير من عبادة ستين سنة ، ففى مثل ذلك يا أمير المؤمنين فليتنافس المتنافسون من الولاة ، وقد علم أمير المؤمنين أن حمل عليه فى هذه الرعية خصال أربع : الثغور ، والأحكام ، والفىء ، والصدقة ، وأن مما تصح بهذه الخصال الأربع باذن الله خصلتان : فأما الثغور فقد علم أمير المؤمنين أن قوامها باذن الله أهل النجدة والشجاعة ، من أهل الحنكة والتجربة ، وأن مما يصلح أولئك ما استعين بهم أن يسبغ عليهم وعلى جندهم من العطاء والأرزاق ، وأن لا يوكلوا إلى ما يصيبون من غنائمهم ، بل يجلب لهم ولجندهم عندما يحدث الله لهم وعلى أيديهم من ذلك العطاء ، والألطاف ، ويخص بجمال ذلك أهل النجدة والبأس

والنكاية فى العدو منهم ، و يسمو بهم إلى أفضل غايتهم (و يعرف ذلك لهم ، ويذكرون به ، ويحفظ لهم ، و يحفظون به فى أعقابهم من بعدهم بواجب حقهم ، وليتنافس فى ذلك من سواهم وليستنصروا به ثم لا يحجب لهم بقبولها ولو طرق طروقا ، فقد بلغنى أن بعض الفقهاء التابعين رفع الحديث ؛ قال : لا يزال لهذه الأمة طعمة ما بيتت ثغورها ، فاذا بيتت من قبل ثغورهابينت طعمهاأو انقطعت مدتها ، وهنالك يطعن الرجال فيهم ، فالثغور الثغور يا أمير المؤمنين ، ثم الثغور الثغور يا أمير المؤمنين ، فان الثغور حصون باذن الله للعباد ، وسكن للبلاد ، وقرار لهذه الأمة ليبلغوا منافعهم وصلاحهم فى دينهم ودنياهم ، ولتتم لهم مدة بقاء معالم دينهم آمنين مطمئنين وفى ذلك يا أمير المؤمنين بلاء من الله فى نعمه عليهم وإحسانه إليهم عظيم ، والأجر فى ذلك لمن ولاه إقامتهم ، والورد فيه على حسب ذلك ، فعصم الله أمير المؤمنين من سيء ذلك ، و وفقه لأحسنه .

وهذه الأحكام والحكام ولا يمنعنى ماأنا بسبيله ، فلما أن أنهى الى أمير المؤمنين ، بمبلغ علمى ، النصيحة له فى ذلك ، فانى أعلم أن بقائى فيما أنا فيه قليل إما بفراق فى الحياة ، و إما بموت ، فان أكبر ماأحض عليه من ذلك يكون لسواى ، فأما الأحكام فان الحكم بما فى كتاب الله ثمّ بما فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن لم يوجد ذلك فى كتاب الله ، ثم ماأجمع عليه الأئمةالفقهاء إن لم يوجد ذلك فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم اجتهاد الحاكم ، فانه لايألو إذا ولاه الامام ذلك ، مع مشاورة أهل العلم .

فأما الحكام ، فقد علم أميرالمؤمنين ، ان شاء الله ، أدنى مأموله أن يكون فى الحاكم الورع والعقل ، فانأحدهما إن أخطأه لم يقمه أهل العلم ، واختيار خيار مايشار به عليه فى ذلك فإن كان له مع ذلك،فهم وعلم من الكتاب والسنة ، كان بالغا فان كان مع ذلك ذاحكم ، وصرامةوفطنة بمذاهب الناس ، وغوامض أمورهم التى عليهايتظالمون فيما بينهم وبهايقارعونه عن دينه ودنياه، كان ذلك هو الكامل

التام ، فاذا وجد أحد أولئك استعين به ثم ثبتت نعله وأعلى كعبه ، وشد ظهره وأزره، وأنفذ حكمه، وأسبغ عليه ، وعلى أعوانه وكتابه من الأرزاق ، فان الحكم مهيمن على سائر الأعمال مقدم بين يديها إمام لها ، وحكم عليها ، وقوام لها .

ومن ذلك هذا الفيء ، وأخذه من مواضعه بسنته ، وعدله على قدر مايطلق أهله من التخفيف عنهم ، وحتى يترك لهم مايصلحهم وأرضهم ، ومن تحت أيديهم من أعوانهم وعيالاتهم، وحتى ينفق على فقيرهم ، وكذلك بلغني من السيرة فيهم ، كان يفعل و يذكر ذلك فيهم ، فى عامهم لقابلهم ؛ فان ذلك أعمر للبلاد ، وأدر للحلب وأكثر للخراج ، وأعدل فى الرعية فان قليل مايوجد منهم فى التخفيف عليهم مع عمارة بلادهم ، وأنصبتهم أكبر أضعافا كبير مايوجد منهم فى إهلاك أنفسهم ، وإخراب بلادهم وأن يوفى لموادعهم بشروطهم ، فانى أرى فيما قبلى ههنا عجبى من أمرين فى شيء واحد ، أما أحدهما فانى آتى فى بعض ماقبلنا الأرض التى هى منها وإلى جنبها وأربية[1] من أرابيها ، يوفى لأهلها بالشروط وفى المزارعة ويقارب لهم الوفاء ، فيخرج من الخراج أكبر مما تخرج تلك الكور كلها ، وفى الأمر الآخر الذى كتب فيه أمير المؤمنين أبو جعفر إلى سوار بن عبد الله، وهو يومئذ على قضاء البصرة ، انى قد أمرت بالوفاء للمزارعين المتقبلين[2] بشروطهم فاعلم ذلك وأعلمه الناس قبلك ، ثم أرى الرجل من اولئك المزارعين يشكو أنه يؤخذ منه أضعاف ماقوطع عليه ، ياأمير المؤمنين (أبى جعفر) ثم يوضع هذا الفيء ، بعد استخراجه ، على سننه وعدله مواضعه ، فان أمير المؤمنين قد علم

---

(١) الأربية أصل الفخذ، أو مابين اعلاه وأسفل البطن ، ولعل المراد شدة اتصالها بها .

(٢) تقبل العمل إذا التزم بعقد، والمراد به هنا من يأخذون الأراضى بمبلغ معلوم لبيت المال ثم يجبون الخراج لأنفسهم .

ان شاء الله أن أهله ومواضعه أهل الآيات الأربع التى فى سورة الحشر، وآية الخُمس التى فى سورة الأنفال، وهى الآيات الأربع التى أولاهن: « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى » إلى قوله « شديد العقاب » وقد عرف أمير المؤمنين إن شاء الله، (أن) أهل هذه الآية ومواضعها، ثم قال: « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وَينصرون الله و رسوله» ليس فيهم الأنصارُ ثم قال: « والذين تبوؤوا الدار والايمان من قبلهم يُحبُّون من هاجر اليهم » الآية.

وقد عرف، ان شاء الله، أن أهل هذه الآية هم الأنصار، ليس فيها من المهاجرين أحد، قال: « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربّنا اغفر لنا ولإخواننا» الآية وعرف، إن شاء الله، أن أهل هذه الجماعة من بقى من الاسلام، ومن هو داخل فيه حتى تنقضى الدنيا.

و بلغنى أن عمر بن الخطاب فسر هؤلاء الآيات الثلاث موضعاً لهذا الفىء، وكذلك بلغنى عن عمر بن عبد العزيز، ولا أظن بلغنى ذلك إلا عن عمر بن الخطاب، فتبعه فهذا الفىء كذلك بينهم وفيهم على مايرى إمام العامة فى قسمته بينهم من تفضيل بعضهم على بعض على مناقبهم، وسابقتهم، وولاية من ولى الله فتح أول ذلك على يديه منهم، وحفظ أعقابهم من بعدهم، وكذلك بلغنى أنه كان يفعل.

والتسوية بين من استوت منازلهم ممن سواهم من الناس من ذلك، وقد بلغنى، ولا أخل أمير المؤمنين، أمتع الله به، إلا قد علم ذلك و بلغه، أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ من[1] ذروة سنامى بعير بين أصبعه شعرات ثم قال: مالأمير

(١) وقعت هذه القصة حين قسم النبى عليه السلام غنائم هوازن ورويت فى التاريخ لابن كثير، وروى جزءا منها ابو داود والنسائى وأحمد، وكذلك ورد بعضها فى كتاب الأموال لأبى عبيد.

ولا مأمور مما أفاء الله عليهم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود عليكم ، وقال : ولو كان ما أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعما ماوجدتموني فيه بخيلا ولا (أدابا)[١]

وهذه الصدقات أخذها من واضعها لايجاوز بشر فريضة الى مافوقها ، ولا يقتصر بها إلى مادونها ، ولا يُغلى عليها قيمتها ، ولا إخال أمير أمير المؤمنين إلا قد بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المعتدى بالصدقة[٢] كما نعها ، وأن يوجد من الحروب والثمار وسائر الأموال التي جرت فيها الصدقات على سنتها التي قد علمها المسلمون ، وعملوا بها ؛ وأن يؤخذ من تجار أهل الذمة ضعف مايؤخذ من تجار المسلمين ، فكذلك بلغنى أن عمر بن الخطاب أمر به فى أموال تجار أهل الذمة وأنه أمر أن يؤخذ من تجار الحرب اذا قدموا على المسلمين ، كنحو مايأخذ أهل الحرب من تجار المسلمين اذا قدموا عليهم ، ووضع هذه الصدقات فى مواضعها من أهل الصدقة الذين أمر الله بهم فى كتابه ، لايجاوز بها إلى غيرهم، ولا يقصر بها دونهم يوم تدلك الآية التي فى براءة ، وهى « إنما الصدقات للفقراء والمساكين (إلى) « والله عليم حكيم » ، تُقسم بين هذه الآية على مايرى الإمام من قسمتها بينهم على قدر قلة كل صنف منها وكثرته ، ولا يعدل صدقة عن أهل بلدها إلا أن يستغنوا عنها ، أو يستغنوا بما يقسم فيهم منها فى عامهم ذلك الى حين يقسم الصدقة فيهم من قابلهم ، فاذا كان كذلك عدلت عنهم عامهم ذلك إلى أدنى من يليهم من الفقراء على نحو من ذلك القسم

---

(١) كذا بالأصل .

(٢) قال المنذرى فى الترغيب والترهيب : رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن خزيمة فى صحيحه ، كلهم من رواية سعد بن سنان ، عن أنس ، وقال الترمذى : حديث غريب .

فهذه الخصال الأربع التى يعلم أمير المؤمنين أنها هى جمل الأعمال فى رعيته، و يعلم أن ليس لأحد فى كتاب الله ولا فى شىء من سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمر رأى ألا الانقياد له ، و المجاهدة عليه ، وماسوى ذلك من الأمور التى تبتلى بها الأئمة مما يؤتى فيه الناس مما لم يحكم القرآن ولا سنة النبى عليه السلام فإن ولى أمر المسلمين ، و إمام جماعتهم لا يقدم فيهما بين يديه ، ولا يقضى فيه دونه ، بل على من دونه رفع ذلك اليه ، و التسليم لما قضى .

و أما الخصلتان اللتان تصلحان بهم باذن الله ان شاء الله، فالمسأله لأهل الذكر، والأمانة عن قاضى عمال أمير المؤمنين ، و دانيهم ، ثم اللحاق بكل ماهو أهله من جزاء المحسن باحسانه وتأديب المسىء منهم باساءته ، أو عزله والاستبدال به على قدر ما يستحقون من التأديب والعزل .

ومما يصلح ذلك ، أصلح الله أمير المؤمنين ، و يقود به الوالى على أمره ألا يستكثر من الحسن شيئا عمل و إن كثر ، فانه ليس شىء من حسن عمل به أمرؤ ، و إلا و نعمة الله عليه فى ذلك خاصة أكثر ، وحق الله عليه فيه ، وفيما سواه أعظم وأوجب ، وليس العباد ، و إن حزموا وجدوا ، ما نعى كنه حق الله عليه ، إلا ما أعان الله و رحم ، وألا يستقل من الحسن شيئا فيدعه ، فان المحسن مسروز بما هو مفروض عليه من حسن عمله ،قليله وكثيره ، و إن الحسنة إلى الحسنة حسنات، و إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين ، ولا يحقر مع ذلك من مسىء شيئا و إن تقال فى عينه ، فانه ليس شىء من السىء بقليل ، وليس شىء منه إلا وهو مخوف سر عاقبته إلا ما أعان الله وتجاوز، ثم لا يؤخر عمل اليوم لغد فانه إذا كان ذلك تدراكت الأعمال وشغل بعضها عن بعض ، ثم المبادرة بالعمل فى العامة وفى خاصة النفس الخصال الست ، التى لا إخال أمير المؤمنين إلا وقد

علمهن ، و بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بمبادرتهن [١] بالعمل ، طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض ، وخويصة أحدكم ، وأمر العامة فانه لايؤمن أحدها أن تصبح وتمسى ، وذلك ما لاأخاله ، ألاوقدبلغ أمير المؤمنين من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، بعثت [٢] والساعة كهاتين ، وجمع بين أصبعيه الوسطى ، والتي تليها ، وقوله : إن ما بقى من الدنيا فيما مضى منها كما بقي يومكم هذا فيما مضى فيه [٣] ، والشمس حينئذ على رؤوس الجبال ، ومن آخر يومه ذلك ، وقوله: وكيف أنعم ، وصاحب القرن قد التقمه ، وقد حنا جبينه وأصغى بسمعه ، وقدم قدما ، وأخر قدما ، و ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فينفخ [٤] ، وقوله : إنما مثلى ومثل الساعة كقوم بعثوا ربيئة لهم يربأ العدو ، فأبصروا العدو فخاف أن يسبقوه إلى أصحابه ، والذى ينوبه ونادى يا صباحاه [٥] فكيف ، وقدأتى دون.

---

(١) حديث : بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس من مغربها ، والدخان ودابة الأرض ، والدجال ، وخويصة أحدكم وأمر العامة . رواه أحمد ومسلم من حديث أبى هريرة بألفاظ مختلفة .

والمراد بخويصة أحدكم حادثة الموت التى تخص الانسان وصغرت لاستصغارها فى جنب سائر العظائم من بعث وحساب وغيرها، وقيل المراد بها ما يخص الانسان من الشواغل المقلقة من ماله ونفسه وما يهتم به .

(٢) بعثت والساعة كهاتين . الحديث مروى فى البخارى ومسلم والترمذى والنسائى والدارمى وأحمد بألفاظ مختلفة .

(٣) ان ما بقى من الدنيا : روى فى الأحياء مرويا عن ابن عمر بلفظ : خرج رسول الله ﷺ والشمس على أطراف السعف فقال : ما بقى من الدنيا إلا كما بقى من يومنا هذا فى مثل ما مضى منه .

(٤) حديث كيف أنعم : أخرجه الترمذى وحسنه ، عن أبى سعيد الخدرى بلفظ مختلف عن هذا .

(٥) إنما مثلى : الحديث فى النهاية بلفظ : مثلى ومثلكم كمن يربأ بالقوم .

هذا القول ما أتى من القرون والسنين ، فان رأى أمير المؤمنين أن يكون بحضرته قوم منتخبون من أهل الأمصار ، أهل صدق وعلم بالسنة ، أولو حنكة وعقول وورع لما يرد عليه من أمور الناس ، وأحكامهم ، وما يرفع اليه من مظالمهم فليفعل فان أمير المؤمنين ؛ وإن كان الله قد أنعم عليه وأفضل بما أفاد من العلم بكتابه وسنته ، رد عليه أمور هذه الأمة أهل شرقها وغربها ، ودانيها وقاصيها ، فيشغله بعضها عن بعض ، ففى ذلك عون صدق على ما هو فيه إن شاء الله ، وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ، والوحى ينزل عليه ، وهو خير وأبقى وأبر وأعلم ممن سواه من الناس « وشاورهم فى الأمر ، فاذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين » وقال للقوم وهو يصف حسن أعمالهم : « وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ، وذلك إلى ما قد سر الناس مما بلغهم من بروز أمير المؤمنين لهم وبحاجاتهم ، ورجوا أن يتم الله ذلك لأمير المؤمنين ، بمباشرته أمورهم ، وصبره نفسه على ذلك لهم ، وأن يزيده الله قوة ورغبة فيه ومواظبة عليه ، فان ذلك من أعلام العدل ، وآياته ومما يقوم به الوالى على أمر الرعية ، ويخلص به إلى التى يريد المبالغة فيها ، والمباشرة لها ، فتمم الله ذلك لأمير المؤمنين ، وييسره له وأرجو أن يكون طائره إلى ذلك علمه بعدله ، ودينه وقوته ونظره ، لنفسه واختياره لها خيار الأمور وأحسنها ؛ وأنى قد عرف ما قيل فى إغلاق الباب دون ذوى الحاجة ، والخلة والمسكنة ، أسأل الله لأمير المؤمنين رحمته وسعة فضله وأن يجعل ولايته ولاية معدلة ، ويرزقه معافاة ، وأن يلهمه العطف على الرعية ، والرأفة بهم ، والرحمة لهم وأن يرزقه منهم السمع والطاعة ، وأن يجمع كلمتهم ، ويلم شعثهم .

وكتب الحكم فى صفر سنة تسع وخمسين ومائة .

أخبرنى عبد الله بن الحكم عن النميرى ، عن خلاد بن يزيد ، ومحمد بن عبد الله ، وحماد الثقفى ، أن المنصور أبا جعفر ، لما توفى ، خرج عبيد الله بن

الحسن إلى المهدى ليعزيه عن المنصور ، ويهنئه بالخلافة ، واستخلف على البصرة حمزة بن عبد الله بن الحسن بن أبى الحسن البصرى ، فلما قدم على المهدى قال له : كم رزقك ؟ قال : مائتان فأضعفها له ، قال محمد بن عبد الله : فلربما سمعته ينادى وهو فى بيته : يأخذ كل يوم ثلاثة عشر درهما ودانقين ولا يجلس لنا .

بصر عبيد الله بالكلام والخطب

قال خلاد : وأعد عبيد الله كلاما حسنا يتكلم به المهدى ، فلما تكلم به أعجب الناس كلامه فقال لشبيب بن شيبة : إنى والله ما ألتفت إلى قول هؤلاء ولا إلى حمدهم كلامى فاسأل أبا عبيد الله ، فانه يعقل ما يقول ، فأتاه شبيب بن شيبة فقال : كيف رأيت تميمينا هذا ؟ أحمدته ؟ فقال : ما كان أحسن كلامه وأثبت مقامه . أخذ من مواعظ الحسن ، ورسائل غيلان ، فلقح منهما كلاما أحسن تأليفه والقيام به ، فأخبر شبيب عبيد الله ، فقال : والله ما كذب .

وقالوا : وكان عبيد الله بن الحسن فصيحاً يتكلم بالغريب و يعرب .

رقة عبيد الله مع الخصم

حدثنى أبو يعلى المنقرى ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال حدثنا خالد بن الحارث ، قال تقدمت امرأة إلى عبيد الله بن الحسن ، فقالت أصلح الله القاضى إن زوجى لا يجامعنى عندك ، أفأ كفله ؟ فقال لها المنادى : اسكتى لا تسفهى بين يدى القاضى ، فقال له القاضى : اسكت ، ثم أقبل عليها فقال : إن لم يحضر معك عافاك الله فكفليه .

قراءة لعبيد الله ابن الحسن

حدثنى عبيد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى قال : حدثنا عفّان قال : سمعت عبيد الله بن الحسين صلى بنا الجمعة فقرأ فأصدق وأكون [1] من من الصالحين .

---

(١) فأصدق وأكون من الصالحين ، القراءة أيضا قراءة كثير من التابعين وعد الألوسى فى روح المعانى ممن قرأ بها « عبيد الله بن الحسن العنبرى » ، وقرأ عبيد بن عمير بالرفع والقراءة بالجزم هى المشهورة .

حدثني محمد بن القاسم بن خلاد ، قال: حدثني جناب بن الخشخاش العنبري، قال : نسي عبيد الله بن الحسن يوما قمطر القضاء ، وركب ، فقال له معاوية الضال (١) ، مافعلت ؟ القمطر فقال : قمطر البنة ، قال: والله ماأدرى ماالبنة قال: تعلم والله أنك جاهل باللغة أما سمعت قول ذى الرمة —

معرفة العنبري باللغة

بنة في ملعب من عذارى الحى مفصوم

أى قد نبهتنا عليه ، قال : فشغلته والله بالأدب عن التوبيخ (٢)

أخبرني محمد بن القاسم ، قال : وزعم لى العتبى ، قال : تقدم رجل الى عبيد الله بن الحسن يشهد على آخر هلال رمضان ، أوله وآخره ، فقال له عبيد الله : خافقا أو زاهقا ، قال : أما خافق فلا والله ما كان بى بول، وأما زاهق فما أدرى؛ والخافق ما كان يلقاك و الزاهق ما انعطف.

أخبرني عبد الله بن شبيب أبو سعيد ، قال : حدثني أبو هشام الأموى ، قال : تقدم الى عبيد الله بن الحسن العنبرى رجل من آل المهلب ، فأمر به فأقيم بعنف فلما ولى ناداه المهلبي : ادع لى أصلحك الله ، فأمر به فرد اليه ، وظن أنه قد أغفل حجته ، فلما جلس بين يديه ، قال : أصلح الله القاضى ، لقد فعلت بى شيئا لو كنت من الحرماز مازاد ، فقال له : وما بال الحرماز ؟ هو المعروف النسب

انتصار العنبري لنفسه

---

(١) معاوية الضال : هو معاوية بن عبد الكريم الثقفى وإنما سمى الضال لانه ضل فى طريق مكة .

(٢) عبارة ذى الرمة . البنة الريح الطيبة كرائحة التفاح .

(٣) الخافق والزاهق فى اللسان خفق النجم والقمر انحط فى المغرب وكذلك الشمس وأخفق إذا تولى للمغيب . والزاهق . الذاهب أو المسرع أو المتقدم .

(٤) الحرماز بطن من تميم ، شنك بكسر الشين المعجمة وروى بالمهملة بطن من حمير، ذهبان كسحبان أبو بطن من اليمن ، الحت بطن من كندة، ويريد العنبرى بذلك أن يفخر بالحرماز على من ناتسب اليهم خصمه المهلبى من الأزد وهذه القبائل اليمنية .

غير المجهول ، هو الحر بن مالك بن عمرو بن تميم ، أهو شر من شيك ، وذهبان وشر من طابخة وزهران ، وشر من الحت وعرمان ؛ خذها وقم.

أخبرنى محمد بن القاسم اليمانى ، قال : زعم لى العتبى ، قال تقدم الى عبيدالله بن الحسن القاضى أعرابى فادعى على رجل حقا ، فجحده ، فاستحلفه ، فلما حلف وثب عليه الأعرابى فضربه ؛ قال : فنظرت الى عبيد الله قد رفع حواشى ثوبه وهو يقول : —

خصم يضرب خصمه أمام سوار

رأيت زهيرا تحت كلكل خالد(١)

حدثنى عمرو بن محمد بن عبد الحكم أبو حفص ؛ قال : حدثنى محمد بن دينار عن مهدى بن سابق ؛ قال : اشتكى عبيد الله بن الحسن قاضى البصرة ، فبعث إلى ابن أعين الطبيب ؛ فقال : يا أعين أنه أهدى إلى رغيدة فى فلجة ، فأكلته فأصابنى علوصة ؛ فقال أعين : أصلح الله القاضى ، خذ حبقة ويقق ويفق ؛ قال: ويلك ما حبق ويقق ويفق ؛ قال أعين : وما رغيدة فى فلجة فأصابتك علوصة؛ قال : أهدى لى زبد فى سكرجة فأكثرت منه فأصابنى مغص وثقلة ، قال: خذ صعترا وحب الرمان فهو جيد .

تقعر العنبرى

حدثنى أحمد بن أبى خيثمة ،عن عبد الله بن عايشه ؛ قال حدثنى رجل من بنى ليث ؛ قال : شهد عند عبيد الله بن الحسن رجل بشهادة ، فكتب اسمه ولم يحلّه ليخبره ، فجرى ذكر أبيات الأسود بن يعفر النهشلى : —

ولقد علمت سوى الذى أنباتنى ... أن السبيل سبيل ذى الأعواد
أن المنيـة والحتوف كلاهما ... توفى المخارم يرقبان سوادى
لن يأخذا منى وقار هنية ... من دون نفسى طارفى وتلادى
فعصيت أصحاب الصبابة والصبا ... وأطعت عاذلتى وبعد قيادى

---

(١) رأيت زهيراً الخ : — تمامة فأقبلت أسعى كالعجول أبادر.

ماذا أومل بعد آل محرق ... تركوا منازلهم وبعد إياد
أهل الخورنق والسدير وبارق ... والقصر ذى الشرفات من سنداد[١]

الأبيات ؛ فقال النهشلى : ومن يقول هذا الشعر ؟ فقال عبيدالله بن الحسن: الأسود بن يعفر ، قال : ومن الأسود بن يعفر ؟ قال : رجل من قومك ، له مثل هذا النبه ، وهذه الحكمة ، لاتعرفه ياحكم ؛ خله حتى أسأل عنه ، فأنى أراه ضعيفا.

حوار لغوى بين العنبرى ومعاويه

أخبرنى محمد بن القاسم بن خلاد ؛ قال : حدثنى جناب بن الخشخاش ، قال: تقدم معاوية الضال إلى عبيد الله بن الحسن فى دم ، فقال : أو ما سمعت ما قال أخوك الأخطل : إلا دم القوم أنقل ؛ فقال معاوية : الحمد لله الذى أظفر بك ، وكيف يكون رجل نصرانى بدوى لى أخا ، فقال : تعلم والله أنك جاهل بكتاب الله ، أما سمعت الله يقول : « واذكر أخا عاد ، وإلى ثمود أخاهم صالحا » .

كلمة فى علم الكلام للعنبرى

أخبرنى أبو الهيثم خالد بن أحمد بن حماد بن عمرو الذهلى ، قال : حدثنا حامد بن عمرو البكراوى قاضى كرمان ؛ قال : حدثنا محمد بن محرز الضبى ، عن عبيد الله بن الحسن العنبرى ؛ قال : أتيت الخليل بن أحمد ؛ فقال من أنت ؟ فقلت من الباطنيه ، وإن الناس قد اختلفوا قبلنا فى الكلام ، فقال : بعضهم : كلام الناس مخلوق ، وقال بعضهم : ليس بمخلوق ، فقال لى : هل تنصر الحق؟ قلت : نعم ، قال : فأى حرف فى الكلام أخف؟ قلت : با لا يتكلم بها لسانك

---

(١) ولقد علمت . . الخ من قصيدة الأسود مطلعها .

نام الخلى وما أحس رقادى ... والهم محتضر لدى وسادى

وذو الأعواد جد أكثم بن صيفى كان من أعز أهل زمانه وكان معمرا فاتخذت له قبة على سرير فلم يكن خائف يأتيها إلا أمن ، ولا ذليل إلا اعز ، ولا جائع إلا اشبع ، وسنداد بالفتح والكسر أسفل من الحيرة بينها وبين البصرة.

والقصة التى ذكرت فى الأصل ذكرت فى الأغانى فى ترجمة الأسود بن يعفر بصورة أخرى وذكرت هناك المحادثة التى دارت بين العنبرى والشاهد:

أنما نحرك بها شفتيك ، قال : : صدقت ، فأى حرف فى الكلام أثقل ؟ فقلت : ها وتخرجها من جوفك ، قال : صدقت فهل تستطيع أن تخرج با من موضع ها ، وهامن موضع با ؟ قلت : لا ، قال : فاعلم أن كلام الناس خلق الله.

أخبرنى أبو يعلى زكريا بن يحيي بن خلاد ، قال : حدثنا الأصمعى ، قال خطب عبيد الله بن الحسين بالبصرة على منبرها فأنشد فى خطبته شعراً :—

عظة للعنبرى

أين الملوك التى عن حظها غَفَلت   حتى سقاها بكأس الموت ساقيها

أخبرنى عبد الله بن شبيب ، قال : حدثنى أحمد بن حماد بن جميل ، قال: كان عبيد الله بن الحسن العنبرى إذا جلس فى مجلس القاء يقضى بين الناس تمثل:

تمثل العنبرى فى مجلسه

لنا مجالس طيب ريحه   به الجُل والآس والياسمين

حدثنا محمد بن يزيد الثمالى والنحوى ، قال : كان بين عبيد الله بن الحسين وبين ابن عائشة شيئاً ، فلقيه ابن عائشة فى طريق فقال :—

طمعتَ بليلى أن تريغ وأنما   تُقطع أعناق الرجال المطامع

فقال عبيد الله بن الحسن :—

العنبرى وابن عائشه

وبايعت ليلى فى خلاء ولم يكن   شهود على ليلى عدول مقانع

وكان عبيد الله مزاحا شديد المزح مع الفضل والعلم .

العنبرى وابن الخشخاش

أخبرنى أحمد بن القاسم بن خلاد ، قال : حدثنى جناب بن الخشخاش ، قال : قلت لعبيد الله : أن وكيلا لى قد خاننى كيت وكيت ، قال أشعره لى بشاهدين ، أكفيك موونته

وأخبرنى أبو خالد يزيد بن محمد المهابى قال: حدثنى أبى قال : سأل عبيدالله ابن الحسن العنبرى عن رجل ، فرمى بالغلمان ، فقال : أفارس أم رامح .

مزاح العنبرى

قال : وسأل عن بعض أمنائه ، وقد انقطع عنه ، فقالوا : اشتهر بغلام، فقال أى غلام ، قالوا : ابن فلان الذى يمر على بابهم بمكان كذا وكذا ، قال : قدرأيته وهو بدّال .

وذكر عمر بن شبة ، عن أخيه معاذ بن شبة ، قال: كان تنازع إلى عبيد الله ابن الحسن امرأة جميلة ، فأخبر أن كلثوم الدارع تزوجها ، فلما كان بعد ذلك تقدمت اليه أخرى جميلة فى خصومة ، فأقبل على كلثوم ، فقال : شرطك يا كلثوم .

ما كان يقوله العنبرى دائما

قال : وحدثنى منصور بن عبد الله بن منصور ، عن أبيه ، قال : كان عبيد الله يكثر أن يقول فى مجلسه للخصوم دهدرين سعد القين فقال لرجل ذلك ، تقدم اليه قد طالت خصومته عنده فقال : لا أدرى ما دهدرين[1] سعد القين ، أنا أنازع اليك منذ سنتين ، ما قطعت شعرتين ، ولا فتت بعرتين .

عبيد الله وواحد من ربيعة

حدثنى محمد بن سعد بن الحسن السكرانى ، قال : حدثنى النضر بن عمرو ،

---

(١) كذا بالأصل والصواب . دهدرين بضم الدالين وفتح الراء المشددة اسم للباطل والكذب ، أو اسم لبطل كسرعان وهيهات بمعنى أسرع .

والأصل فى هذا المثل الذى ذكر فى الأصل ما قاله الأصمعي « دهدرين سعد القين » من غير واو عطف ويجعل دهدرين متصلا غير منفصل والمعنى: بطل سعد الحداد بأن لا يستعمل ، وذلك لتشاغلهم بالقحط والشدة.

وقيل المعنى . أن قينا ادعي أن اسمه سعد زمانا ثم تبين كذبه فقيل له ذلك ، أى جمعت باطلا إلى باطل يا سعد الحداد .

وروى منفصلا هكذا . ده درين وفسروه بأن ده فعل أمر من الدهاء ، قدمت واوه التى هي لامه إلى موضع عينه فصار دوه ، ثم حذفت الواو للساكن ودرين من در ، أذا تتابع ، والتشبيه للتكرير ، والمعنى على هذا بالغ فى الدهاء والكذب يا سعد القين . قال ابن برى : وهذا القول حسن إلا أنه كان يجب فتح الدال من درين لأنه جعله من در ، وقيل ضمت الدال اتباعا لضمة الدال من ده .

وقيل كان سعد أعجميا حداداً يدور فى اليمن يعمل لهم ، فاذا كسد عمله فى ناحيته قال بالفارسية ده بدرود أى بالوداع يخبرهم بخروجه ، ويشيع فى الحي أنه غير مقيم ليستعمل فعرفوه ، وضربوا به المثل فى الكذب ، وقالوا . إذا سمعت بسرى القين فإنه مصبح .

قال : أخبرنا شيخ من بلعنبر عن أبى المقرن العبدى الربعى ، قال : قال لى عبيد الله بن الحسن العنبرى من الذى يقول ؟ : —

بأى بلاء يا ربيع بن مالك   وأنتم ذنابى لا يدين ولا صدر

قال : قلت ما يصنع بهذا ؟ ولعلك أن تكون تعرفه من الذى يقول : —

أكلت أسيد والهجيم ومازن   أير الحصان وخصيتيه العنبر

قال : فقال العنبرى : هذا بذاك والبادى أظلم .

العنبرى ورجل

أخبرنى محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : أتى رجل عبيد الله بن الحسن ، فقال أيها القاضى افهم عنى كلمتين ، قال : هات ، قال : أحسن القاضى أصلحه الله ، قال : هذه أربع كلمات .

العنبرى ومن سأله قضاء بعض حاجات له

أخبرنى محمد بن القاسم ، قال : حدثنى بعض مشايخنا ، قال : سأل رجل عبيد الله ابن الحسن حاجة فقضاها ، ثم أخرى ، ثم أخرى ، فقال عبيد الله : أتدرى ما مثلك ؟ إن كسرى مر بشيخ كبير يغرس فسيلا ، فقال : يا شيخ كم أتت عليك؟ قال : ثمانين ، قال : أنت ابن ثمانين ، وتغرس فسيلا ؟ قال : لو اتكل الآباء على هذا لأضاعوا الأبناء ؛ قال : زِه ، فأعطى أربعة الف ؛ قال : أيها الملك ؛ فسيلى هذا يطعم فى ثمان أو تسع سنين ، وفسيلى قد أطعمنى فى عامى هذا ؛ قال: زِه ، فأعطى أربعة الف فقال : أيها الملك ، والفسيل يطعم فى كل عام مرة ، وقد أطعمنى فسيلى هذا فى عام مرتين ، فقال : زِه فأعطى أربعة الف ، فقال كاتب كسرى لكسرى : إن نهضت عن هذا الشيخ وإلا فنى بيت مالك بحكمته .

وأخبرنى محمد بن سعد الكرانى ، قال : أنشدنى النضر بن عمر ولابن صادق فى بكر بن بكار المحدث : —

أعوذ بالله من النار   ومنك يابكر بن بكار

مامنزل أحد ثنيه رابعا   معتزلا عن عرصة الدار

يظل فيه الدهر مستخفيا يطرح حبا لخشنشار(١)

ابن مناذر وبكر ابن بكار

يارجلا ما كان فيما مضى لدار حمران بزوار

قال بكر بن بكار : فتقدمت إلى عبيد الله بن الحسن ، فلما تسميت له وقلت : أنا بكر بن بكار قال :

ما منزل أحد ثنيه رابعا معتزلا عن عرصة الدار

قال بكر بن بكار : وكنت أطالب عند عبيد الله بن الحسن حقا ، وأنا غلام وضيء الوجه ، فأنى لأكلمه يوما وهو على دابته ، اذا بعض من مر ببابه من المجان يصيح : يا أبا بكر بن بكار صديق القاضى ، فقال عبيد الله : أما تسمع مايقولون ؟ قلت : هل ينفعنى ذاك عندك .

العنبرى وخصم

أخبرنى محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : حدثنى محمد بن الحكم البجلى ، قال: جاء عمر بن سليمان الكلابزى الى عبيد الله بن الحسن ، فقال هلكت هلكت، قال وما أهلكك ؟ قال : بلغنى أن خصمى كان عندك ، ولستُ حاضرا ، قال : فهو ذا أنت عندى ، وليس خصمك حاضرا ، قال: فكأنما صب عليه ذنوبا .

مزاح العنبرى

قال : وحدثنى غير البجلى ، قال : أتى رجل عبيد الله بن الحسن ، فقال : كنا عند الأمير محمد بن سليمان اليوم ، فجرى ذكرك ، فذكرتَ بكل جميل ، فما استطاع مقبح أمرك يذكرك بشىء يعيبك به إلا المزاح ، فقال : ويحك ، والله أنى لأمزح ، وما أقول إلا حقا ، فلو قلت لك الساعة : إن فى دارى عيسى بن مريم ، أكنت تصدقنى ؟ قال : هذا من ذاك فقال لجصاص فى داره : ياجصاص قال : لبيك ، قال: ماسمك ؟ قال : عيسى ، قال مااسم أمك ؟ قال : مريم قال: ويحك اذا اتفق لى مثل هذا فما أصنع .

كاتب العنبرى

قال : وعاتبه بشر بن المفضل فى الحكم كاتبه ، وقال : إنه يشرب النبيذ ،

(١) الخشنشار : هو معاوية الزيادى المحدث ويكنى أبا خضر ، وكان جميل الوجه .

و يسمع الغناء ، وكان الحكم كاتب سوار قبله، كان مُجَرِّبا ، فلما أكثر بشر قال:

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكم   من اللوم أو سدوا المكان الذى سدوا

المنبرى وشارب نبيذ

وُقدم الى عبيد الله رجل قد شرب نبيذ تمر ، فلم يعاقبه ولم يحده وقال:

نبيذ التمر محفشه[1] طعام   وما رقت حواشيه فبول

أخبرنى محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : حدثنى محمد بن مسعر أبو سفيان ، قال : تقدمت الى عبيد الله بن الحسن ، وَعلىَّ جبة صوف ، فضرب بيده اليها وقال : أمن ماعز هذه أو خصى ؟ فقلت : أيها القاضى : لاتك جاهلا ، فغضب فقلت: أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، « إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا : أتتخذنا هزوا ؟ قال : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين » ، ألا ترى كيف جعل التهزىء جهلا ، قال : فأعرض وقال : خصمه ياغلام .

المنبرى ومحمد ابن مسعد

كيف ترك المنبرى المزاح

ويروى أن امرأة تقدمت اليه ، فقال لها : لأضعن القضاء منك بموضع الخاتم من أهل الذمة يريد عنقها ، قالت له : اذا تخطىء به كذا وكذا تريد الفرج، وأفصحت به ، فترك المزاح بعد ذلك .

أخبرنى احمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا ابن سلام ، قال : حدثنا أبى ، قال : كان عبيد الله بن الحسن حسن الصوت ، وكان معى فكان ينشد : —

المنبرى حسن الصوت

إن الخليط أجد البين فانفرقا

حدثنا عبد الله بن القاسم بن غنيم العبدى ، قال : جاء رجل إلى عبيد الله ابن الحسن مملوك ، فقال : ان هذا باعنى عهدة الأسلام وتبع الإسلام ، وإنى أمنته فندرنا ، قال : باعك مسلما لم يبعك كافراً .

المنبرى ورجل مملوك

أخبرنا عُبيد الله بن الحسن ، عن النُميرى ، عن أبى بحر ، قال : حدثنى عمرو بن حمزة القيسى قال : نظر عبيدالله بن الحسن إلى حُق فى الديوان ، فقال:

الحسن وحق مختوم

---

(١) الحفش كالضرب القشر والاستخراج .

ائتنى بذلك الحق ، فأتيته به فوجده مختوما ، ففض خاتمه فاذا جوهر ، فختمه، قال: ورده موضعه فرددته .

أخبرنى عبيد الله بن الحسن ، عن النميرى ، قال : وحدثنى الفضل بن جعفر بن سليمان ، قال : دخل المهدى دار الديوان ، وقد تهدمت وكثر التراب فيها ، فقال لعبيد الله بن الحسن : مايُصْلح هذه الدار ؟ فقال : جمل صمخد ، وما شقة[1] ، ومهار ، فنهره الفضل بن الربيع ، وقال : لاتكلم أمير المؤمنين بمثل هذا الكلام ، قال : وكان المهدى قد طاف بالجزيرة ومضى فى نهر الأبُلة ثم فى دجلة ثم رجع فى نهر معقل ، فرأى أموالا عظاما ، فقال لعبيد الله : أرأيت رجلا أقطعناه قطيعة فوجدنا فى يده أكثر مما أقطعناه ؟ قال : ياأمير المؤمنين انما هذا بمنزلة ثوبى هذا ، لا أسأل عنه ، قال : كذبت .

العنبرى والمهدى

وقال : حدثنى أبو بحر عبد الواحد ، قال : سمعت عبيد الله بن الحسن ، وقال له : اصفح بن أسعر بن بحير : شهد جليلان من قريش عن سوار ، وقال له : إن صاحب الحق قد يرضى الشهادة عندك على حقه ، وهو أربعمائة درهم ، وقد حرصت على أن يقبلها منى ويعفينى ، وبالله ما شهدت إلا على حق ؛ فقال له سوار : قد قبلت شهادتك ، وإياك أن تعود ، فقال عبيد الله ما كان هذا قط وما كان يحل لسوار أن يقبل شهادته إن كان لا يعد له .

سوار وشهادة جليلان

حدثنى محمد بن اسماعيل بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن سلام ، قال: حدثنى قريش أبو أنس ، قال : أرسلنى عبيد الله بن الحسن ، وهو يومئذ قاضى البصرة قال : سئل الربيع بن صبيح ، كيف صنع الحسن يوم أتتهم هزيمة المهلب ، قال: كان مروان بن المهلب خليفة يزيد على البصرة ، فاجتمع الناس للجمعة ، فأذن

ما فعل الحسن يوم هزيمة المهلب

---

(١) كذا بالأصل ولعله الصلخد وهو الصلب القوى ، والمشاقة من المشق وهو السرعة فى الطعن أو الضرب وأكل الأبل الكلأ .

المؤذنون ومروان فى دار الامارة ، فأتاه خبر هزيمة أخيه ، فخرج من باب الحمام هاربا ، ونزل الناس فلما علموا هموا بالانصراف ، فقام أبو نضرة العبدى إلى الحسن ، فقال : ياأبا سعيد أينصرف جماعة مثل هذه فيها مثلك بغير جمعة ؟ فقام فرقى عتبات من المنبر ، فتكلم ثم نزل فصلى ركعتين .

الحسن ومحمد ابن سليمان

أخبرنى محمد بن القاسم بن خلاد، قال : حدثنى بعض البصريين ، قال : بعث محمد بن سليمان إلى عبيد الله بن الحسن ، فأتاه فقيل له قد ازتقع الأمين فانصرف فى حَمارة القيظ ، فقال له رجل من أعدائه ، يتجمل له بالمودة : أعزز على أن تنصرف فى هذا الوقت ، ولم أبلغه ، فقال له عبيد الله : لا عليك .

أهين لهم نفسى لأكرمها بهم ولا تكرم النفس التى لا تهينها

من أسعد الناس

أخبرنا أبو سعيد عبد الله بن شبيب ، قال : حدثنى ابن عائشة ، قال : حدثنى اسماعيل بن ذكوان ، قال : قلت لعبيد الله بن الحسن : إن زيادا قال يوما لأصحابه : من أسعد الناس ؟ قالو : الأمير ، قال : كلا إن لصعود المنبر لروعات. ولكن أسعد الناس رجل له مسكن يملكه ، وله قوت من معاش ، لا يعرفنا ولا نعرفه ، فانا إن عرفناه أضررنا به و بدينه ، ودنياه ، وأسهرنا ليله ، وأتعبنا نهاره ، فقال عبيد الله بن الحسن : من أراد أن يسمع كلاما من دُرٍّ فليستمع هذا الكلام.

قال أبو بكر : لم نذكر فقه عبيد الله لأنه كثير ، وليس هذا موضعه ، و إنما ذكرنا أخباره وما تأدى ألينا من قضاياه .

فضل ابن عون

حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحسن ، قال : حدثنا زياد بن يحيى ، قال: حدثنا حيان بن معاوية ، عن عبيد الله بن الحسن العنبرى ، قال : ما أفضل على ابن عون الا أهل بدر .

قصه العنبرى مع خلاد ابن كثير

حدثنى عبيد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن ابن بحر ، قال : مر عبيد الله ابن الحسن بخلاد بن كثير ، وهو يؤذن فى مسجد قد أظهره من داره ، فقال :

ألله يا خلاد أم لك ؟ يعنى المسجد ؛ فقال له : ما كنت أراك إلا قد سبقت الشهادة تريد أن أقر أنه لله فتشهد على .

قال: حدثنى جناب بن الخشخاش ، قال : سمعت عبيد الله بن الحسن ، سئل عن رجل أوصى بثلثه لبنى عمير بن يزيد ، فقال : فهو للرجال دون النساء ، فان قال : أوصى بثلثه لبنى يزيد بن عمير ، فقال : هو للرجال والنساء ، بنو يزيد قبيلة ، وعمير بن يزيد أهل بيت .

أوصى لبنى فلان

حدثنا محمد بن العباس ، قال : حدثنا على بن نصر ، قال : حدثنا عارم ، قال حدثنا خالد بن الحرث أن عبيد الله بن الحسن كان ، إذا تنافس الورثة فى الكفن كفن الميت فى مثل ما كان يلبس .

كفن الميت

حدثنا أحمد بن منصور ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله بن الحسن ، قال : الرغوة ليس من اللبن ، قال الله : فأما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس .

الرغوة ليس من اللبن

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : أخبرنى عن يزيد بن مرة ، أن عبيد الله بن الحسن كان يقبل كتاب قاضى الأبلة والأهواز .

كتاب القاضى

أخبرنا الرمادى ؛ قال : حدثنا عارم ؛ قال : حدثنا خالد بن الحارث ؛ قال : سمعته يقول : يعنى عبيد الله بن الحسن ، فى رجل كان له عند رجل مال أمره أن يشترى له أرضاً ، أو شيئاً ؛ قال المشترى : لم أرد أن أبلغ هذا الثمن ، فرأى أن ما اشترى له يجريه جائز عليه ، إلا أن يتفاحش ذاك ، والذى يتفاحش عنده لا يكون عند الآمر ثمن ما اشترى له ؛ فقال أرأيت إن أشترى له ثمن خمسة ألف بعشرة ألف ؛ قال : قد أساء أراه جائزا عليه .

شراء الوكيل

وقال : حدثنا عارم ؛ قال : حدثنا خالد ؛ قال سمعته يعنى عبيدالله بن الحسن يقول ، فى قول عبيد الله بن عتبة المُتْلَد أحق ؛ قال : المتلد الأقدم .

بصر العنبرى باللغة

قال : سمعته يقول فى قول شريح المائح أحق من الغارف ؛ قال : يده أولى .

وقال : حدثنا عارم ؛ قال : حدثنا خالد بن الحارث ، عن عبيد الله بن الحسن

باع نخلا واستثنى شيئا منها

قال : سمعته يقول، فى رجل باع نخلا ، واستثنى سَكرها رأى ذلك جائزا ، أو ضربا من النخل فرآه جائزا .

قال : وسمعته يقول : إذا استثنى الرجل خيار النخل ، أو من أواسطه ، فأستحسن أن أجيزه .

قال : وسمعته يقول فى الجارية الخماسية ولها أم ، إذا اشتهت ذلك هى وأمها لم ير به بأساً ؛ يعنى إذا بيعت .

الثياب المعيبة

وقال : حدثنا أبو النعمان ؛ قال : حدثنا خالد ؛ قال : سمعته يعنى عبيد الله بن الحسن يقول ، فى رجل اشترى ثيابا ثم وجد منها ثوبا معيباً ، قال : تقوّم الثياب كلها ثم يرد المعيب بقيمته .

قال : وسمعته يقول ، فى امرأة تباع ولها زوج أو العبد يباع ، وله امرأة : إنما يردان من ذلك .

باع ثوبا مرابحة

قال : وسمعته يقول ، فى رجل ابتاع ثوبا من رجل ، قال : أخذته بخمسة عشر ، فأربحه فيه درهمين ، ثم وجده إنما أخذه بعشرة ، قال : يكون لهذا المشترى باثنى عشر .

ونمى إلى ، عن هلال الرأى ؛ قال : تقدم إبراهيم المحلمى إلى عبيد الله ابن الحسن ، وكان من نساك البصرة ، فقال له : اتق الله ، وانظر فى أمورنا ، فانك لست تفعل فيها شيئاً من حين ، فقال له : ومن أنت حتى تقول هذا القول؟ فقال المحلمى : إلى تقول هذا : —

وملحم يمشون تحت لوائهم والموت تحت لواء آل محلم

قال : ثم ندم فألزق خده بالأرض ، وقال أعوذ بالله أن أعتز بغير الله ، وازداد فى الخضوع ، فأعجب ذاك عبيد الله منه ، فقال : كفيتك ونصير الى ما أمرت به .

العنبرى ويونس ابن حبيب

أنشدنا محمد بن يزيد النحوى المبرد ، قال : أنشدنا الرياشى لأبى عبدالرحمن يونس بن حبيب ، فى عبيد الله بن الحسن القاضى :—

تحاجى أبو زيد ومد نخاعه وكان إذا ما مر يوما مقنعا
أظنُّ أبا زيد تمثل أذ قضى محا السيف ما قال ابن دارة أجمعا

قال : فاعتذر اليه عبيد الله .

سلمة بن عياش والعنبرى

وقال سَلمة بن عياش لما وَلى عبيد الله بن الحسن بعد سوار : —

وقد عوض الله الرعية واليا تقيا فأمسى للرعيـة راعيـا
كفانا عبيد الله إذ بان فقده ولولا عبيد الله لم نلق كافيا
فقام بأمر الله فينا ولم يكن عن الحق لما قام بالأمر وانيا
فأصبح وجه الحق نهجاً نخاله إذا ما بدا ضوءا من الصبح باديا
إذا جار قاض أو أمير وجدته بأمر سبيل الحق والعدل هاديا
تداركنا رب البرية رحمـة به بعد ما خفنا الأمور الدواهيا
إذا نسيت يوما تميم وحصلت وجدت له منها الذرى والنواصيا
فان يك سوار مضى وهو سابق حميد فقد برزت بالسبق ثانيا
حباك بأسناها الخليفة بعدما تمنى رجال فى الخلاء الأمانيا

وقال سلمة : —

عبيد الله وهو إمام عدل جزاه الله جنات النعيم
بمن يلقى إذا الحكام جاروا على نهج الصراط المستقيم

وقال أبو صفية : —

نادى المنادى عبيد الله سيدها عند الخليفة عدلا بعد سوار

رزق والعنبرى

أخبرنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنى عباس العنبرى ، قال : سمعت محمد بن عبد الله الأنصارى يقول : كان رزق عبيد الله بن الحسن مائتى درهم .

قال أبو بكر : لم يزل عبيدالله بن الحسن على الصلاة مع القضاء، والأحداث إلى سعيد بن دعلج ، حتى ولى المهدى عبد الملك بن أيوب النميرى الصلاة والأحداث ، وأقر عبيد الله على القضاء ، ثم عزل المهدى عبد الملك ، وولى محمد ابن سليمان بن على ، ثم عزله وولى صالح بن داود ، وقدم المهدى ، وصالح على البصرة ، فلما وجد على عبيد الله فى أمر [1] القطائع هم بعزله ، فلم يعزله حتى قدم بغداد ، فكتب بحمل خالد بن طليق ، وعبد الله بن أسيد الكلابى ، فحملا إليه ، فولى خالد بن طليق ، وعزل عبيد الله .

بعض قضاة البصرى المهدى

فذكر خلاد الأرقط، أن المهدى كتب بحملهما على خمس من دواب البريد، فسبقه خالد فركب أربعاً ، وترك له دابة ، فأرسل الكلابى إلى صاحب البريد يحلف بأنه لا يريم حتى يؤمر بدابتين، نصف هكذا قال ، وحاف عليه ، فكتب صاحب البريد يأمر بحبس خالد حيثما أدركه الكتاب ليقتسم الخمسة بينهما ، قال الأرقط ، فحدثنى الكلابى ؛ قال: فجلس حتى أدركته ، فكنا إذا حضرت الصلاة لم يتلعثم أن يتقدمنى ، فغاظنى ذلك منه حتى قدمنا الرصافة ، فأقام المؤذن فتقدم خالد فصلى ركعتين، وقال : أتموا أنا قوم سفر ، فسرى عنى ، وعلمت أنه لم يردنى باستخفاف ، وأحجم أهل المسجد عنه لأنهم لم يعرفوه ، ولا خبروه فلما عرفوه سبوه سباً فاحشاً ، ودخل على المهدى ، فدفع الكلابى القضاء عن نفسه، وذكر شربه للنبيذ فولى المهدى خالداً وعزل عبيد الله بن الحسن .

قصة تولية المهدى خالد بن طليق القضاء

وقد روى عن الحسن بن الحصين أبى عبد الله الحديث ، وروى عن جده الحصين بن أبى الحر أكثر مما روى عن أبيه ، فاما أبوه فلم أسمع منه حديثا ، إلا ماحدثنى محمد بن أحمد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن سوار ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : حدثنا الحسن بن الحصين ، أبو عبيد الله بن الحسن ،

على بن حسين وسعيد بن جبير ينشدان الشعر فى الطواف

---

(١) سبق الكلام على قصة القطائع بين المهدى وعبيد الله العنبرى .

قال : رأيت على بن حسين، وسعيد بن جبير يتناشدان الشعر وهما يطوفان البيت.
وأخبرنى عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثى ، قال : حدثنى أبى ، قال حدثنا عثمان بن عثمان الغطفانى ، قال : سمعت الحسن أبا عبيد الله القاضى يقول : مر بالرأسين بمكة فرأى الرءوس [1] والسرج فخر مغشيا عليه .

وأما الحصين فانه قد روى عنه أحاديث مسندة ، وغيرها .

وقال أبو عثمان المقدمى : سمعت محمد بن محبوب يقول : مات عبيد الله بن الحسن سنة ثمان وستين وصلى عليه عيسى بن سليمان .

موت العنبرى

أخبار خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين الحارثى

ولاه المهدى قضاء البصرة بعد عبيد الله بن الحسن العنبرى ، وما أقل ماروى عنه من الحديث .

حدثنى عبد الرحمن بن خلف بن الحصين الضبى ابن بنت مبارك بن فضالة قال : حدثنا عمران بن خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين ، قال : حدثنى أبى عن أبيه ، عن جده ، قال : مرض عمران بن حصين مرضة له ، فعاده النبى صلى الله عليه ، فقال له : ياأبا نجيد أنى لآنس لك من وجعك ، قال يا رسول الله : إن أحبه إلى أحبه إلى الله ، قال : فمسح يده على رأسه وقال : لا بأس عليك ياعمران ، وعوفى من مرضه ذاك ، وخرج من عنده ، فلقيه على بن أبى طالب عليه السلام ، فقال : عدت أخاك أبا نجيد؟ قال : لا قال : عزمت عليك لتأتينه ، قال : فجاء حتى دخل عليه فلم يزل ينظر إليه مقبلا ، فلما أتبعه بصره قال له بعض أصحابه : يا أبا نجيد . لم نرك تنظر الى أحد نظرك الى على ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : النظر الى على عبادة.

حديث عمران فى شأن على

(١) كذا بالأصل .

وأخبرنى محمد بن القاسم بن مهرويه ، عن على بن محمد بن سليمان بن عبيدالله ابن الحارث ، قال : حدثنى عمى عبد الرحمن بن سليمان ، قال : أتانا خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين يعزينا عن ميت لنا ، وقد كف بصره ، ومعه ابنه حصين ، فأقبل يتحدث يقول : حدثنى أبى ، عن جدى أن عمر بن الخطاب قال ، وهو على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم : متعتان كانتا [1] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل بهما على عهد من بعده ، أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما ، فقام اليه عمران بن حصين ، فقال : إن أمرين كانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل بهما على عهده ، ومن بعده ، ليرى أمرؤ بعد ذلك برأيه ماشاء ، فقال له ابنه حصين : ياأبه لو أمسكت عن متعة النساء، فقال : يابنى لا أحدث إلا كما سمعت .

حديث عمران فى شأن المتعة

أخبرنى الأحوص بن المفضل بن غسان بن المفضل ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين ؛ قال : حدثنا مالك بن معول ، عن الشعبى قال : من أكرم أمر الله فانما أكرم الله .

من أكرم أمر الله

حدثنى محمد بن اسماعيل بن يعقوب ؛ قال ؛ حدثنا محمد بن سلام الجمحى ، قال : حدثنى خالد بن طليق ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، قال : ادعى رجل على رجل مالا عند شريح ؛ فقال له المدعى عليه : إنه قد ترك لى منها كذا وكذا قال : بينتك أنه قد ترك ، ولو شاء أن يأخذ أخذ .

قضية مال عند شريح

حدثنى أبو قلابة ؛ قال : حدثنى شيبان بن فروخ ، قال : حدثنى خالد بن طليق ؛ قال : حدثنا شعبة قال : كنا بالأهواز ، فأتانا كتاب عمر بن عبد العزيز أن اجتمعوا [2] بالأهواز .

---

(١) حديث نهى عمر عن المتعة رواه ابن ماجه ، والبيهقي ، وابن المنذر وفى بعض رواياتهم إسناد التحريم الى النبى عليه السلام .

(٢) لعل المراد صلوا صلاة الجمعة .

حدثنا عبد الله بن الحسن المؤدب ، عن النُّميرى ، عن خالد بن عبد العزيز قال : رأيت خالد بن طليق يوم جلس للقضاء ، مقدمه من بغداد ، جلس فى صحن المسجد عند الطست ، وأمر بعبيد الله بن الحسن ، فأحضر وأمر مناديه أن ينادى أين عبيد الله بن الحسن ، فدعا الناس على خالد ، فلما قعد بين يديه ، قال : هذه الكتب فمن يتسلمها ، فقد كان من قبلى يسلمونها ، وقد رأيت أن أجعلها نسختين بمحضر من شهود عدول ، فتأخذ واحدة ، ويكون عندى واحدة ، وعلى غرامة ذلك ، فابعث من الشهود من يعدل ، ومن الكتاب من أحببت ، ثم قام ودعا له الناس ونسخ الكتب على نسختين ، لئلا يغير شيئا من أحكامه .

عبيد الله بن الحسين يأمر بنسخ كتب قضاياه من صورتين

قال : وكان عفيفا عن الأموال لا يأخذ على القضاء درهما

قال عبد الواحد بن عتاب : باع أرضاً له فأنفق ثمنها فى أيام ولايته .

قال خالد بن عبد العزيز : وكان يطلب الأموال التى فى أيدى الناس من الوقوف والصدقات ، حتى جعل لمن دله على شيء من ذلك عشر العشر ، فأخبر عن مال عبد الوهاب بن عبد المجيد ، فأرسل إليه فسأله عنه ، فأقر له به وقال : هو من وقوف فى يدى فأمر بتثبيت الوقوف ، فأحيا الوقوف بما أمر به فى تثبيتها وحمد ذلك منه .

نزاهة خالد وترفعه

خالد يحمى أموال الوقوف

قال عبد الواحد بن عتاب : رأيته تقدم اليه بعض الخصوم ، ومعه شاهد يدعى حصيناً ، كان يبيع الخلقان ، فقال بعض قرابتنا . هذا شاهد زور فسمع ذلك رجل ، كان منا قريباً ، فأتى خالدا فساره ، فأرسل خالد إلى صاحبنا[1] فسأله عن ذلك ، فأخبره ، فأمر به فحبس .

خالد يحبس شاهد زور

أخبرنى هارون بن أبى جعفر ، عن على بنى يحيى ، عن محمد بن سلام ، قال: كان سلمة بن عياش يخاصمه رجل من مواليه من ولد سهل بن عمرو ، أخى سهيل

(١) كذا بالأصل .

ابن عمرو العامرى ، فلما استقضى خالد بن طليق خاف أن يقضى عليه فقال :

قل لشهود الزور والجا لبيتهم خذوا حذركم من خالد بن طليق

فما لمريب عنده من هوادة ولا لذوى قربى ولا لصديق

صرامة خالد فى الحق

فعزل خالد وكان قد وجه القضاء على سلمة .

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان عن أبى عمر الخطابى ، قال : مر حماد بن سلمة فى المسجد ، وخالد بن طليق جالس يقضى ، فقال خالد للذى رأسه[1] : ادع لى أبا سلمة ، فدعاه فجاء فقال له خالد : جفوتنا يا أبا سلمة ، وقعدت عنا ، وعلينا فى هذا بعض الشيء ، فقال له حماد : فما يصنع ؟ فجلس على وسادتين واحدة على الأخرى ، قال : إنى أريد أن يهابنى الخصم ، وشاهدالزور ، فقال حماد : اتق الله يُعزك والسلام عليكم وقام .

وصية حماد بن سلمة لخالد

قالوا وغلب عليه ابناه عمران وطليق : فقال ابن مناذر :[2]

هجاء ابن مناذر لخالد

ليت شعرى أى البلية قاضيـ ـنا أعمران أم أخوه طليق

أم أبوهم أبو المجانين أم كـ ـل لديه من القضاء فريق

فترى الحكم عند آل طليق مستكينا كأنه مسروق

وقال

أصبح الحاكم بالنـ ـاس من آل طَليق

ضحكة يحكم فى النا س بحكم الجاثليق

يدع القصد ويهوى فى ثنيات الطريق

أى قاض أنت للنقـ ـض وتعطيل الحقوق

---

(١) كذا بالأصل ولعل المراد للذى على رأسه .

(٢) ابن مناذر : محمد الشاعر العباسى المشهور ، راجع عيون الأخبار ، والبيان والتبين للجاحظ .

أبدل الدهــر وما الدهر علينا بشفيق
من عبيد الله ذى الأيد ى وذى الرأى الرشيق
حـكما يخلط فى المجلـ س من عى وموق
يا أبا الهيثم ماكنـ ت لهـذا بخليق
لا ولا أنت لمـا حملـ ت منه بمطيـق
أنت فى المجلس كالكر كى ذى الرأس الخفوق

وقال

ان كنت للسخطة عاقبتنا ياخالد فهو أشد العقاب
يا عجبا من خالد كيف لا يخطىء فينا مرة بالصواب
أصم اعمى عن طريق الهدى قد ضرب البول عليه الحجاب
كان قضاء الناس فيما مضى من رحمة الله وهذا عذاب

قال أبو بـكر وكيع : وكان خالد تائها جاهلا بالقضاء .

أخبرنى عبد الله الحسن ، عن النميرى ، عن محمد بن عبيد الله بن حمـاد ، عن عبد الوهاب الثقفى ، قال : قال لى محمد بن سليمان الأموى : مايـكون من هذا الجاهل من العجائب ؟ قال : فقلت له : إن هذا ينسى ، فوكل به من يحفظه ويكتبه ويحصيه عليه ، قال فوكل به جماعة يـكتبون عجائبه التى يحكم بها ، فـكان مما حفظوا عنه أنه شهد عنده رجل عدله ، وثلاثة لا يعرفهم ، فقال العدل : يبقى بمكانه ، والثلاثة برجل آخر عدل ، فحـكم بشهادتهم .

وكان نهى الذُّراع أن يذرعوا إلا بخاتم يدفعه إليهم ، ويأذن فى ذلك ، فأتاه عاصم بن غبيد الله بن الوادع الـكلابى ، وهو أبو عمرو بن عاصم الـكلابى المحدث بسورجى[1] قد كسح له أرضا ، فقال : أصلحك الله ، إن هذا كسح لى

(١) لم نعثر بالـكلمة فى الذى بين أيدينا من معاجم ، ولعل المراد به من يعمل فى نزح المياه من الأراضى أو إصلاح الصهاريج ونحوها .

أرضاً ، وأنا أريد أن أذرعها عليه ، فأقبل السُّورجى ؛ فقال: أنت كسحتها ؟ قال: نعم ؛ قال : لك بينة ؟ فقام إليه بعض من حضر ؛ فقال : إنما هو أجير لهذا ، فقال للسُّورجى : أكذاك ؟ قال : نعم ، قال : فهى له إذاً ، ثم أذن له فى ذرعها .

خالد يطلب دليلا على قرض الموكل

وقال عبد الواحد بن غياث : شهد عليه حصين ، الذى كان حبسه ، أنه لا يقبل جَرِيًّا من حاضر لا من رجل ولا امرأة إلا أن يكون مريضا ، فشهد عنده قوم على جراية [1] رجل عن امرأة مريضة فقال ايتونى ببولها .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، قال : سمعت محمد بن عبد الله الأنصارى ، وخلاد بن يزيد ، وعبد الرحمن بن عثمان بن الربيع ، يحدث عن أبيه ، ومحمد بن عبد الله بن حماد ، ومن لا أحصى يخبرون خبر خالد بن طليق ، وخبر الوفد الذين خرجوا فى أمره ، ولا أخاص حديث بعضهم من بعض ، ان أخبار خالد ، وعجائبه انتهت إلى المهدى ، وكان محمد بن سليمان لا يألو ما أنهى ذلك إليه ، وكان عبد الله بن مالك يقوم بأمره للجراية عنه ، فخرج محمد إلى المهدى فى بعض خرجاته ، فأكب على المهدى يسأله عزله ، حتى أجابه إلى ذلك ، فقدم محمد البصرة ووجده جالساً فى المسجد يحكم ، قال ابن حماد : فحدثنى محبوب بن هلال ، صاحب الديوان ، قال : قال لى محمد : ائت خالداً فانهه عن الجلوس ، فقد عزله أمير المؤمنين ؛ قال : فأتيته فأبلغته ذلك ، عن محمد ، فقال : أمعه رسالة ؟ قال : فأتيت محمداً ، فأخبرته ؛ فقال : لهفى على قاضى كذا ، أنا أحمل إليه رسالة ؛ أيا عمير انطلق حتى تسحب برجله من المسجد ، فسبق الخبر إليه عميراً ، فدخل داره ثم خرج مُغِذاً إلى المهدى ، فوجه محمد فى أثره عثمان بن الربيع الثقفى ، وإسحاق بن إبراهيم الخطابى ، ومحمد بن عبد الله الأنصارى ، ويوسف ابن خالد السَّمتى ، ويزيد بن عوانة الكلابى ، وعيسى بن حاضر الباهلى ، وقد كان أمرهم قبل خروجهم أن يسمعوا من كل من شكا ، أو شهد عليه بشىء .

عزل خالد وسببه

---

(١) الجراية الوكالة ، والجرى الوكيل .

وقال بعضهم : إن المهدى أمر محمداً بذلك فجمعوا ذلك كله فى كتاب ثم خرجوا فركب كل رجلين منهم فى سفينة ، فكان الخطابى ، وعيسى بن حاضر فى سفينة ، والأنصارى ، ويزيد بن عوانة فى سفينة ، وعثمان بن أبى الربيع ، ويوسف بن خالد فى سفينة ، وخرجوا من البصرة ليلا لكثرة الناس حتى انتهوا إلى بغداد ؛ قال بعضهم : وقد كان خالد رُدَّ على عمله ، فلما بلغه سيرهم إلى بغداد قال : لا أبرح حتى أفضحهم ، فأقام .

وقال بعضهم : لم يُردد على عمله ، وأمر بالمقام حتى يجمع بينهم ؛ قال حماد : فحدثنى أبو يعقوب الخطّابى ، قال : قال لى محمد بن سليمان : قد أعيانى الأنصارى إن بحثت إلى المعونة على خالد ، قلت له : أطمعه فى القضاء فأطمعه ، فكان أشدنا عليه ؛ قالوا : فصرنا إلى باب المهدى ، فلم نصل فى أول يوم ، فعدنا من الغد ، فجلس لنا ودخلنا عليه بكرة ، فلم نزل بين يديه إلى قريب من الظهر ، فكان أول من تكلم الخطابى ، فأثنى على أمير المؤمنين ثم ذكر خالداً ، وكان خالد قد ساء بصره ، وكان تائهاً مستكبراً ؛ فقال : من المتكلم ؟ فقيل له إسحاق بن إبراهيم الخطابى ؛ قال : إن هذا قدم علينا من الجزيرة طارئاً مختلا ، فولى قسم مال فاختار أكثره وبنى دار بحضرة المسجد ، فحمل على طريق المسلمين ، وأدخل فى داره منه أذرعاً منه ، فهدمت عليه داره ، وردت فى طريق المسلمين ما أخذ منه ، فتكلم عثمان ابن أبى الربيع ؛ فقال : من هذا ؟ قيل عثمان بن أبى الربيع ؛ فقال : ليس هذا من مجالسى هذا يا أمير المؤمنين هذا صاحب سخط ، ولهو وباطل ؛ هذا قيض على هر حمار بدرهم ، فقال المهدى : دعوا الفحش . واقصدوا لما جئتم له ، فقال عثمان : ياأمير المؤمنين ألى يقول هذا ؟ فاذا لم يكن هذا من مجالسى ؛ من يكون؟ فوالله إنى لعالم وإنه لجاهل ، وسترى مصداق ما أقول يا أمير المؤمنين فلنبحث فى رجل ترك ثلاث بنات ، وأوصى بمثل نصيب إحداهن ، فسكت ، فقال المهدى : أجب ؛ فقال : لم أجيبه ياأمير المؤمنين ، هذا إنما بحسبه الذراع ، فتبسم المهدى

وعلم ألا علم له ، فقال الأنصارى : يا أمير المؤمنين وما يصلح هذا لولاية سوق من الأسواق ، فقال السمنى : صدق يا أمير المؤمنين ما أعلمه يصلح لسوق من الأسواق ، فقال خالد : يا أمير المؤمنين أما الأنصارى فرجل حقود ، كان يتولى وقفاً من وقوف أهله ، فكان سيىء الأثر فيه فاذا ، فأدخلت معه رجلا فحسن أثر الرجل ، فحقد ذلك ، وأما ذاك فيدعى السمنى ، وليس بالسمنى ولكنه السبتى يحلق شاربه ، ويبيع الكنائس والبيع ؛ يخاصم اليهود والنصارى ، فقال يوسف : نعم إنى لأخاصمهم . فأرد كثيراً عن ضلالهم وكفرهم ، فقال له المهدى : ولم تحلق شاربك ؟ قال : السنة يا أمير المؤمنين . قال : ليست بالسنة ، ولو كانت السنة كنا أعلم بها ؛ حدثنى أبى ، عن جدى ، عن ابن عباس ؛ قال إحفاء الشارب الأخذ منه على أطرته .

ولم يكن فى القوم أحد أشد عليه من عثمان بن أبى الربيع لأنه كان يظهر جهله ، وقال : يا أمير المؤمنين إن هذا سأله سائل عن اسم أم النبى صلى الله عليه فلم يدر ما اسمها ، فكتب له بعض من يعنى به فى الأرض ، آمنة ، فقال : أمية ، فصحف فى اسمها ، فلما كثر كلام القوم قال لهم عبد الله بن مالك ، وهو قائم على رأس المهدى : قد غممتم أمير المؤمنين بلغطكم ، فكفوا واسكتوا ، فنظر أمير المؤمنين إلى عيسى بن حاضر ، وكان صامتا لا يتكلم بشىء ، فظن عيسى أنه يستطعمه الكلام ؛ فقال : ادن أن أمير المؤمنين (أن أدنو[١]) ، فدنا حتى قرب منه ؛ فقال : يا أمير المؤمنين اصطنعته وشرفته ، ورفعته فان رأيت أن تستره فافعل ، فقال : نعم أستره وأصرفه ، وقام عيسى إلى مجلسه وقال : يا أمير المؤمنين أنى خلفت رجلا مريضاً دنفاً ، فان رأى أمير المؤمنين أن يأذن لى فعل ؛ قال : قد أذنت لكم جميعاً ، وأمر لكل رجل منهم بثمانية ألف درهم ؛ وقال بعضهم : خرجوا ، وقد أقام صاحب الشرط الصلاة للظهر ، فتقدم إليه خالد ، فصلى

---

(١) كذا بالأصل ولعل الصواب إن أمير المؤمنين أذن .

ركعتين ، وقال : أتموا الصلاة فأنا سفر ويقال : لقد قال ، وهو فى المجلس ، وهم يختصمون ، من ههنا ؟ كأنه يريد أن يأمر ببعض خاصته ؛ قال : فكان المهدى يقول: ندمت ألا (أن) أقول: أنا ههنا ، فما تأمر؟ وقال بعضهم : خرجوا مرعوبين لم يتبين لهم فى أمر خالد شىء ، فـذهبوا ، فخرج عليهم المعلى ؛ فقـالوا له : هل ظهر لك رأى أمير المؤمنين فى صاحبنا ؛ فقال : أنتم عيون أهل مصركم تسألوننى عن أمر سره أمير المؤمنين عنكم ليخبركم بسره ، ثم خرج عليهم ليث أخ المعلى فسألوه فقال : مثل ذالك ، ثم خرج عليهم الفضل بن الربيع ، فقاموا إليه فبدأهم فقال : قد عزله أمير المؤمنين عنكم ، فاختاروا رجلا نوليه عليكم ؛ فقال له السبمى :

عزل خالد

إن قام هذا أشرت يعنى : الأنصارى ؛ قال يوسف : هذا عفيف شريف فقيه ؛ فقال عثمان بن أبى الربيع : صدق هو كما قال ، ولـكنه لم يصب فى المشورة به ، هذا رجل يأتم بأبى حنيفة ويميل إلى رأيه ، ولنا فى بلدنا أحكام يبطلها أبو حنيفة لا يصلحنا غيرها ، فان حكم فينا بغير أحكامنا بطلت ، وذهبت أموالنا ، كأنه يذهب إلى الوقوف ، وانصرفوا عن الأنصـارى ، وولى المهدى عمر بن عثمان التيمى ويقال : أن خالد ، أنشد يومئذ بين يدى المهدى : —

إذا القرشى لم يضرب بسهم [(١)] خُزاعى فليس من الصميم

فهم به المهدى ، ثم أضرب عنه وتمثل : —

إذا كنت فى أرض وحاولت غيرها فدعها وفيها أن أردت معاد

حال خالد بن طليق

وكان خالد بن طليق لايزول عن مقامه إلا اذا أقيمت له الصلاة ، فربما كان الصف أمامه . فقال له رجل مرة استو بالصف ؛ فقال : بل يستوى الصف بى .

وقال محمد بن مناذر [(٢)] فى الذى كان بين يدى المهدى : —

---

(١) رواية البيان والتبيين : — لم يضرب بعرق ، وتمام القصة هناك.

(٢) محمد بن مناذر : مولى بنى صبير بن يربوع ويكنى أبا جعفر ، أخباره فى الأغانى ، وفى البيان والتبيين .

لما التقوا عند إمام الهدى أفحم بين الستة الوافد
وصار كالكركى لما انبرت له غزاة كلها صائد
يأخذه ذا مرة ثم ذا كأخذ عبد آبق فاسد
باراه منهم حليف التقى ذوالأرب وإلا كرومة الماجد
أعنى أبا يعقوب أهل الحجا نعم لعمرى الكهل والوافد
ثم انبرى عثمان فى قوله ذاك الأديب السيد الراشد
فقال يا خالد ماذا ترى فى ميت يفقده الفاقد
خلى بنات كلهم عالة يرحمهن الصادر الوارد
وقال اعطوا ذا الفتى مثل ما يأخذ بنت إن مضى الوالد
قال أخو الأنصار هذا الذى تاه وما أرشده الراشد
قال له عيسى وما إن أسا لا يكذبن أصحابك الرائد
استره يا خير بنى هاشم سرك ربى الصمد الواحد
فقال أنى عازل خالدا إذا لم يكن منكم له حامد

معاذ بن معاذ وخالد

ودخل معاذ بن معاذ المسجد ، وهو يومئذ قاض ، فرأى خالداً جالسا ، قد كف بصره ، فعدل إليه وسلم وقال : كيف : صبحت يا أبا الهيثم ؟ فعرف صوته ، فقال: أمعاذ ؟ قال: نعم ، قال ، اشدد يدك بالأوصياء ، فانهم أكلة أموال اليتامى ، فعجب معاذ من تيهه وكبره ، وقال : لاسلمت على هذا أبداً .

رأيت فى كتابى عن ابراهيم بن أبى عثمان ، عن محمد بن سلام ، قال : نازع مولى لقريش مولى الأنصار ، فزعم الأنصارى أن المصعبى الذى كان يسكن دربه أعان عليه القرشى ، فكتب إليه خالد بن طليق من البصرة : إنك تَعرّبت بعد الهجرة ، ودخلت بين القرشى والأنصارى ، وتحاملت على الأنصارى ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأنصار ما قال ، فكتب إليه المُصْعبى ، وهو محمد بن جعفر بن مصعب بن الزبير ، كتبت الى تَعظنى ، قد أخطأت السنة فى

المصعبى وخالد

غير موضع ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كَبِّر كَبِّر(١) وأنا أكبر منك ، فبدأت بنفسك ، وأما قولك الأنصاري والقرشي ، فلست من واحد منهما في شيء ، أنا أولى بالأنصار منك ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين المهاجرين والأنصار ، وأما قولك : إني تَعَرَّبْتُ فاني أقرب إلى مهاجر رسول الله منك ، وقد روى أبوه الحديث .

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أخبرنا ابراهيم بن اسماعيل ، عن طليق بن عمران ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه نهى أن يفرق بين(٢) الوالد وولده ، و بين الأخ وأخيه.

لا يفرق بين الوالد وولده

قال محمد بن إشكاب : ليس يُروى هذا الحديث بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

قال : حدثناه يزيد بن هرون ، قال : أخبرنا سليمان التيمي ، عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه نهى أن يفرق بين الوالد وولده.

عثمان بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي

ولاه المهدي بعد خالد بن طُليق ، فلم يزل حتى تُوفي المهدي وموسى ، وقام بالأمر هرون ، ومحمد بن سليمان عامل على البصرة .

قال أبو بكر : وقد حمل عنه الحديث ، وعن أبيه .

حدثنا الزبير بن بكار ، قال : حدثني ابراهيم بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وابن أخته ، يحيى بن محمد بن طلحة ، عن عثمان ابن عمر بن موسى العمري ، عن الزّهري عن عروة ، قال : سمعت عائشة تقول

---

(١) كبر كبر ، رواه أحمد والبيهقي ، وأبو داود ، عن سهل بن أبي حثمة ، ورواه أحمد عن رافع بن خديج ، ورواه عنه أيضاً الترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه بهذا السند الحاكم في المستدرك وقال : اسناده صحيح . رواه في البيوع (باب من فرق بين والدة وولدها) راجع تمام البحث في هذا الموضوع كتاب (نصب الراية لأحاديث الهداية) للعلامة جمال الدين الزيلعي.

ما أحببت أحداً (١) حبي عبد الله بن الزبير لا أعنى رسول الله صلى الله عليه ولا أبوى .

ابن عائشه والتيمى

وحدث ابن عائشة ، قال : قلت لعمر بن عثمان بن عمر بن موسى التيمى . وهو قاضى البصرة ، مافعلت ضيعتك التى بالسيالة فأنشأ يقول :

وقد تتلف الحاجات يا أم مالك كرائم من رب بهن ضنين

قال : فعلمت أنه قد باعها .

التيمى يترك القضاء ليقيم بالمدينة

حدثنى هارون بن محمد بن عبد الملك ، عن الزبير بن أبى بكر ، أن عمر بن عثمان بن موسى بن عبيد الله بن معمر ، كان من وجوه قريش و بلغائها وفصحائها وعلمائها ، ولى قضاء البصرة فخرج حاجا ، ثم لم يرجع إلى القضاء وأقام بالمدينة ، فأعفاه هارون من القضاء ، ولم يزل بالمدينة حتى مات .

قال زبير : فحدثنى بعض أهل البصرة ، قال : كان عمر بن عثمان يسترسل معهم ولا يستكبر ، فقال له بعض من يستنصح له : أيها القاضى ينبغى أن تمسك نفسك ، وتتكبر على أهل عملك ، فقال له عمر : إنكم إذا وليتم القضاء وضعتموه هاهنا وأشار إلى رأسه ، ونحن إذا وليناه وضعناه هاهنا وأشار إلى تحت قدميه .

كيف يكون من يلى القضاء

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن هارون بن عبد الله ، أبى يحيى الزهرى ، قال : حدثنى عمر بن الحارث قال : قلت لعمر بن عثمان : إنك تهزل ، والقضاة لا تهزل . كان سوار لا يكنى أحدا ، فقال : أتدرى ما قال الغاضرى ؟ قلت : وما قال الغاضرى ؟ قال : قال لو كان القطوب من الدين لأحببت أن يباع الخل بين عينى .

القطوب ليس من الدين

قال هارون بن عبد الله : كان عمر بن عثمان يحكى أهل البصرة فى خصوماتهم فيقول : كان أحدهم يجيئنى فيبتدىء فيقول : إن الله خلق آدم فكان من أمره كيت وكيت ، فيقول له : اقصد لحاجتك ، فيقول : أتقطعنى عن حجتى ؟ فأقول

حال أهل البصرة فى خصوماتهم

(١) تقدم الكلام على هذا الحديث .

فهات . فيقول: وخلق من أمره كيت وكيت ؛ فأقول له اقصد لحاجتك ، فيقول إن هذا استعار منى سرجا فلم يرده .

حلم التيمى

أخبرنى هارون بن محمد ، عن زُبير ، قال : خاصم بعض القرشيين عمر بن عثمان بالمدينة عند بعض ولد محمد بن ابراهيم ، وهو خليفة ابنه بالمدينة ، فأسرع القرشى إليه فقال له عمر : على رسلك فانك سريع الانتقال وشيك الصريعة ، وإنى والله ما أنا بمكافيك دون أن تبلغ عاية التَّعَدِّى وأبلغ غاية الأعذار

أخبرنى اسحاق بن محمد النخعى ، قال : سمعت ابن عائشة يقول : شهد جماعة عند عمر بن عثمان التيمى بشهادة ، فكان فيهم رجل قد شهده فى بعض المشاهد

التيمى وشاهده

فلما نهضوا أجلسه فقال : تجترىء تشهد عندى ، وقد شهدتك فى مجلس فيه غناء وشراب ، فقال الرجل : شهدتك فى مجلس أنت المغنى وأنا المستمع ؛ جاز أن تلى القضاء ، فلا يجوز أن أكون أنا شاهدا ؟ قال : بلى فأجاز شهادته .

وأنشد أبو يحيى الزهرى لأبى حفص التيمى فى عمر بن عثمان :

يا أبا حفص أخا التَّـيم ابن عثمان الظلوم
فلقد أحيا بك الله لنـــا قاضى سـدوم
أنت بالضرب كفيل مع بنا دور[1] وشوم
كنت أحرى منك أن تحكم فى مال يتيم

التيمى والشعراء

ومدحه أبو حية النميرى فقال : —

إليك أبا حفص تدارعت العـلى بنا العيس من سار فسيح وذابل
إلى عمر الوهـاب حيث تنعمت ببـابك أطلاح دقاق الكواهل
روين بنيـل فيض كفيك بعدما ظمئن وكات كل وجنـاء بازل

---

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

وأى فتى من أهل عثمان بلغت بنا عنك درع المرزح[1] المتحامل

فكان يسلك فى أحكامه طريق أهل المدينة ؛ مر برجلين يتنازعان فى ساباط فوقف حتى حكم بينهما ثم سار .

وقال لعبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة أيا عبد الملك قبست أباك ومالك فلم أر شيئاً .

الرشيد ومعاوية الضال

أخبرنى إسحاق بن محمد النخعى . قال: سمعت أبا عثمان المازنى يقول : حج هارون سنة سبعين ومائة ، وقد استأذن عمر بن عثمان فى الحج ، فأذن له فخرج واستخلف على قضاء البصرة معاوية بن عبد الكريم الضال ، وهو يتولى ابن بكرة وكان ضل وهو صبى فسمى الضال . فاستعفى الرشيد فأبى فقال : يا أمير المؤمنين تكتب قضية ، قد تسيئنى بالقضاء ، فأعفاه وكان فصيحاً .

وقال يوماً لبعض من دخل عليهما وهو نازل فى سكة قريش : أسهرنا جاركم هذه الليلة بصوته يغنيه يخطىء فيه .

جارية اشتراها التيمى

أخبرنى إسحاق بن محمد النخعى ، قال : سمعت ابن عائشة يقول : اشترى عمر بن عثمان ، وهو قاض البصرة جارية : فباتت عنده ، وأصبح الناس ، فأتوه يسألونه عن مبيتها ؛ فقال : فيها خصلتان من الجنة واسعة باردة .

التيمى وقضاء دين

أخبرنى اسحاق بن محمد النخعى ؛ قال : حدثنى أبو عثمان المكى ، عن أبى قدامة الدلال ، قال : أدان رجل من أهل البصرة ديونا كثيرة ، ومات ولم يخلف قضاء فثبت أهل الديون ديونهم عند عمر بن عثمان ، وهو قاضى البصرة ، فثبتت فقال: هل خلف هذا الرجل قضاء ؟ قالوا : خلف جارية مغنية ، قال : ائتوا بها ، فأتوا بها فقال لى : ياأبا قدامة ناد عليها ، فبلغت مائتى ألف درهم ، فقال لها القاضى : تغنين ؟ .

---

(١) المرزح الساقطة من الأعياء .

عفت الرداد خلافه فكأنما نسى الشواطب بينهن حصيرا

قالت : أى والله وأجيده ، قال : غنى ، فتغنت فأجادت ، فقال : يا أبا قدامة هى خير من ذلك ، ناد عليها فبلغت اثنى عشر ألفاً .

التيمى وقضية نفقة

أخبرت أن امرأة تقدمت إلى عمر بن عثمان ، تستعدى على زوجها ، ففرض لها ولولدها ثمانين درهما فى كل شهر ، فقالت : لا يسعنى فزدنى ، قال : اقتصرى عليها ، فان فيها نفعا ، فأتم لها مائة ، وقال لها : والله لا أزيدك ، فقالت: لا يسعنى قال فجعل يضرب يده اليمنى على اليسرى و يقول : —

إرضى بما قسم الإله فانما قسم المعائش بيننا قسامها

أرزاق التيمى

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا مصعب ، قال : رأى عمر بن عثمان التيمى فى النوم عثمان بن عفان ، وكان عثمان يقول : والله ما كانت إلا اثنتا عشر درهم أصبتها من مالهم فى سنتى التى وليت ، كأنه يعنى أرزاقه .

معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبرى

حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ أبو المثنى العنبرى ، وأملى على معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ نسبه ، قال : هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن مالك بن الحسحاس بن جناب ابن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمر بن تميم بن مر بن أد بن طابخة ابن إلياس بن نضر .

---

(١) الرداد جمع رد وهى الحمولة والظهر ، الشواطب جمع شاطبة ، وهى المرأة التى تقشر الجريد ثم تلقيه إلى المنقية فتأخذ كل ما عليها بسكينتها ، حتى تتركه رقيقا ثم تلقيه المنقية إلى الشاطبة ثانية ، فتشطبه على ذراعيها ولعله يريد وصف الناقة بالضمور والهزال ودقة جسمها .

حدثنى أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد ؛ قال : حدثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ؛ قال : جلست إلى معاذ بن معاذ خمسين سنة ، فما أخذت عليه كلمة أنـكرها .

حال العنبرى معاذ

حدثنى الأحوص بن المفضل ؛ قال . حدثنى أبى ، عن أبيه ؛ قال : قال لى وكيع أدخل معاذ بن معاذ فى القضاء ؟ قلت : نعم يا أبا سفيان ؛ قال : لقد كنت أذهب به عن ذلك .

حدثنى عبد الله بن محمد بن مرزوق العتـكى ، عن عبد الواحد بن غياث ، أو آخر غيره ذهب عنى أنا اسمه ؛ قال : دخلت دار المورياني فسمعت قائلا يقـول :

أف للدنيـا وتف كل من فيها يلف

فأجابه آخر :

لم تقل والله شـيئاً إن فيهـا من يعف

منهم القـاضى ويحيى والهجيمى المحـف

القاضى معاذ بن معاذ ، ويحيى بن سعيد القطان ، وخالد بن الحارث الهجيمى.

أخبرنا الرَّمادى ، قال : حدَّثنا عبيد الله بن عمر ؛ قال : قال يحيى بن سعيد: صحبت معاذ بن معاذ خمسين سـنة لا والله إن بلغنى عنه شىء أكرهه قط ، ما علمته كان يسبق إلى قلبه شىء من الجُبن فبلغت إليه ، وما تقدمنى قط فى طريق ، وكان يحيى أسن من معاذ بسنة .

معاذ العنبرى بجلس للقضاء فى يوم مطير

قال : وقال معاذ بن معاذ لابنه ، فى يوم مطـير ، إى بنى امضى بنا نجلس للناس ، فقال له ابنه : يا أبت هذا يوم مطير لا يجىء فيه الناس ، فقال : يا بنى امض بنا فبم نستحل ان نأخذ كل يوم كذا وكذا درهما ، وخرج فَجلس .

وزعم بنـدار بن يسار ، قال لما ولى معاذ أتاه المعتمر بن سليمان ، فقال :

ياأبا المثنى أوليت القضاء ؟ فلم يكلمه حتى أدخله بيته ، فنظر إلى فراشه فى الشتاء فوجده حصيراً ، و إلى دثاره فوجده كساء ، وسمل قطيفة ، فاغرورقت عيناه وخرج .

وقال عفان : وسمعت يحى بن سعيد يقول: قيل للكوفيين تحيون بمثل معاذ.

معاذ والرشيد

وقال بعض البصريين : لما أعفى الرشيد عمر بن عثمان التيمى عن القضاء ، كتب إلى محمد بن سليمان بن على باختيار رجل للقضاء ، فسمى له عبد الوهاب بن عبدالحميد ، ومعاذ بن معاذ ، ومحمد بن عبد الله الأنصارى ، فقال : ومن معاذ بن معاذ ؟ فقيل : ابن عم سوار ، وعبيدالله ، فقال : هذا فأرسل اليه ، فقال : إنى أريد توليتك القضاة ، فقال : لا أحسنه ، قال : لابد لك من ولايته ، قال : انى والله ما أحسنه ، وما يحل لك ان توليتيه صادقاً كنت ، أوكاذباً : قال : أسألك بقرابتك من رسول الله إما اعفيتنى ، قال : قد سأل سوار أبا أيوب بن سليمان ابن على بمثل ما سألتنى ، فأعفاه ثم ظهر منه على مثل ما ظهر عليه فولاه ، فولى .

اقتصاد معاذ

قال : وكان معاذ بن معاذ إذا جاءته غلته ، من أرض كانت له ، قسمها على شهور السنة ، فجعل لكل شهر شيئا معلوما ، ثم لا يزيد من شهر على شهر شيئا فان كثرت الغلة فعلى حسب ذلك ، وان قلت فعلى قدر ذلك .

معاذ وابنه

وأخبرنا أبو خالد المهلبى ، يزيد بن محمد بن المهلب ، قال أبى : كان معاذ يؤتى كل يوم ظهرا بثريد ، ولحم ، وله ابن أهوج ، يأكل معه ، فكان إذا فرغ من الطعام أخذ وسط رغيف ، فجمع عليه ما وجد من لحم و بصل ، وغير ذلك ثم يلفه و يعتزل ناحية ، هذا زادى ؛ فيقول معاذ نحن أشقى من ذاك .

صلابة معاذ

وقال بعض البصريين : كان معاذ صليباً فى ولايته الأولى ، اعترض عليه حماد بن موسى فى شىء ؛ فقال : وما أنت يا حماد وللكلام فى الحكم ؟

وأدخل على أبى بكر بن محمد بن واسع المسلمى ، فى وقف فى يديه ، فنازعه

أبو بكر حتى خرجا إلى أمر غليظ ، فقال له معاذ : أنت ترسل بشمره هذا الوقت إلى حماد بن موسى ، وأصحاب محمد بن سليمان ، فنمى ذلك أبو بكر إلى محمد ابن سليمان ، فثقل على محمد .

وقدم إليه قوم سنان بن المحدث العنبرى ، وكان على عمل بفارس ، قد ادعى عليه القوم أنه قتل ابنه هنالك ، فأقام عليه شهوداً فأمر معاذ بحبسه ، فأخرجه محمد من الحبس ، فقعد معاذ فى بيته ، فثقل على محمد ، فعزله ، وولى عبد الرحمن بن محمد المخزومى ، وكانت ولاية معاذ هذه سنة .

وهو عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكر بن عبيد الله
ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومى

وإنما ولاه محمد بن سليمان مبادرا ، وخاف أن يولى هرون رجلا .

فأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، قال : حدثنى عبد الواحد ، وأبو بحر ، قال: حدثنى صقر صاحب النجايب ، قال: والله إنى لعند محمد بن سليمان ، يكلمنى فى أمر النجايب ، إذ دخل عليه محمد بن منصور ، فقال: هذا عبد الرحمن المخزومى ، قال : أدخله فأدخله ، وجلس ، فقال له محمد : إنى قد أردت أن أرفعك وأشرفك ، فقد وليتك القضاء ، قال: إنى والله ما أحسنه ، وما أصلح له ، فقال محمد: هذا كلام قد تعلمتموه ، ولا بد من أن تقولوه ، انهض فإنى غير معفيك فقال: إذن والله لأفتضحن فقال محمد بن منصور : انظر منذرا على الباب ، فقال : قد انصرف ، فقال لو كان حاضراً لأمرته أن يأخذ بيدك ، فيقعدك فى مقعدك ، فقال : إنى أسألك بحق أبى أيوب إلا أعفيتنى ، فقال والله لا أعفيتك فقام وانصرف فأتى أباه ، وكان شيخا سهلا سمحا ، فيه أخلاق قريش ، يجلس على بابه ، فاذا حضر وقت غدائه دعا بخوانه ، فان كان عنده لحم أكل ، وإلا اجتزى بما حضر ، فأكل ، ويأكل معه الرجل والرجلان من جلسائه ، فأتاه ابنه فقال : يا أبه أرانا والله قد افتضحنا قال : وما ذاك يابنى نعوذ بالله من الفضيحة ، قال : قد عزم هذا على توليتى القضاء

تولية المخزومي

و والله لئن وليته لافتضحن ، قال : قال: فهناك الله ماولاك ركبت البغلة الشهباء وتساندت إلى الاسطوانة ووضعت إحدى رجليك على الأخرى ، وقلت : قال أبوحنيفة ، وقال زفر طلبا لهذا الأمر ، وقد بلغته فهناك الله قال : يا أبه أنا أعلم بنفسى ، والله لئن وليت لأفتضحن ، فقال : يابنى أعوذ بالله من الفضيحة ، والله ماقلتُ لك ما قلت إلا مازحا ، فأما إذا كان هذا منك الجد فسأبلغ جهدى إن شاء الله ، قال صقر : فوالله إنى لعند محمد بن منصور ، وهو يلقى الباب بوجهه إذ قال : هذا المخزومى ، فدخل عليه ، فقال : استأذن لى على الأمير ، فقال : إن الأمير يريد الدخول فقال:والله إن مؤنتى عليه لخفيفة ، فتذممه منه ، وقام فاستأذن له فأذن له فقال : اصلح الله الأمير إن لنا أنك وليته القضاء ، وإنى لأعلم أنك لم ترد إلا خيرا ، وقد حلف لى أنه لا يضبط ما وليته ، ولئن تممت على رأيك فيه ليفتضحن ، فانى رأيت ألا تهتك أستارنا ، فافعل ، فقال : والله ما أردت إلا تشريفكم ، و رفعكم ، فاذا كان هذا رأيك ، ورأى ابنك قد أعفيته ، قال عبدالواحد فكر عليه فالتزمه فقبله ، قال عبدالواحد فأقام شيئا يسيرا .

وكان هو يكتب شهادة الشهود بيده ، فيكتب ما يملى عليه ، ثم يسأل هو عن الشهود بنفسه و يقول : إن الذّراع لايكون إلا الشهادة القاطعة ، حتى ربما اضطروا الشاهد إلى أن يحور شهادته .

أول حنفى ولى قضاء البصرة

ثم استعفى فأعفى؛ قال عبد الواحد : فحدثنى خلف بن عمرو أخو رياح العنسى قال : كنت أبالغ فى أمر من الأمور إلى القضاء ، فنازعت فيه إلى ثلاثة ، كلهم يعزل قبل أن يقطعه ، وكنت أشاور فيه المخزومى ، وكان به عالما، فلما ولى نازعت إليه فيه ، قال : فوالله أنه لجالس يوما ينظر بين الخصوم ، إذ نظر إلى قائما فصاح فأتيته ؛ فقال : أوه قد عزل ثلاثة من القضاة قبل أن يقطعوا أمرك ، وقد ضرب إلى فيه ، والله إنى لأرجو أن أعزل قبل أن ينقطع على يدى ؛ قال : فوالله ماأتى عليه إلا أسبوع حتى عزله وما قطعه .

وإنما ولي أربعة أشهر وكان أول من قضى على البصرة ممن يقول بقول أبي حنيفة .

أخبرني الأحوص بن المفضل بن غسان ؛ قال : حدثني أبي ، قال : حدثني حفص بن عثمان ، قال : رأينا امرأة عرضت لعبد الرحمن بن محمد المخزومي ، وهو قاضي البصرة ، فاستبطأته في أمرها ، فوقف عليها ، فقال : إن أمرك قد أشكل علي ولو أقف منه على ما يحق عندي حقا ، ولا يبطل عندي باطلا ، فاصبري فان أحببت أن أذكر ذلك الأمير ، فيجتمع لك فقهاء أهل البصرة فعلت ، وإن أحببت كتبت إلى أمير المؤمنين فأسأل عن أمرك من عنده من فقهاء المسلمين .

مشورة الفقهاء

حدثني الأحوص بن المفضل ، عن أبيه ، قال : قال عبد الوهاب الثقفي : ما رأيت رجلا ولي القضاء ، كنا نرى الزهد فيه والكرامة لما ولي فيه ، من عبد الرحمن بن محمد .

ولاية عمر بن حبيب العدوي

ولاه هرون ، فقال ليحيى بن قارب : إنكم تبعثوني إلى ملك جبار لا آمنه ، فبعث يحيى معه قائدا في مائة ، فكان إذا جلس للقضاء ، قام الجند عن يمينه وشماله سماطين ، فلم يكن قاض أهيب منه ، وكان لا يكلم في طريق ، وقدم واليه الصدقة من العشور من الضياع ، وما تقدم من البحر ، فأتى محمد بن سليمان ، أو ابنه فسلم عليه ، فقال : ماذا جئت به ؟ قال : أنا عاملك أيها الأمير ثم دخل عليه دخلة ثانية ، فدفع إليه الكتاب بولايته الصدقة ، فقال : أراجع في هذا أمير المؤمنين ، فكلمه حماد بن موسى ، فسلم إليه الصدقة ، ثم دفع إليه الكتاب بولايته العشور ، فغضب وأبى أن يسلم ، ثم سلم ، ولم يلبث محمد بن سليمان أن توفي في رجب سنة ثلاث وسبعين ومائة ، فولي سليمان بن أبي جعفر ثم وال بعد وال .

فأخبرني عبد الله بن الحسن ، عن النميري ، قال : أخبرني الفضل بن جعفر ،

قال : حرج أمير المؤمنين هرون حاجا ، ووجه بخزيمة بن خازم رابطة بالبصرة ، وعلى البصرة يومئذ عيسى بن جعفر ، وخليفته بها المهلب بن المغيرة ، فلما حضرت الجمعة أرسل خزيمة إلى المهلب ، يأمره بالاعتزال ، فأرسل اليه المهلب أجئتنى بكتاب أعتزل ؟ فأرسل خزيمة شعبة بن ظهير ، أحد بنى عمه ، فقال : إن دنا المهلب من المسجد ، فاضرب عنقه ، وأقبل المهلب يريد الجمعة ، قال الفضل: فأرسل إلى عمر بن حبيب ، وهو يومئذ قاضى البصرة ، فأتاه فقال له : إلق المهلب فقل له إن مثل المهلب لا يسأل كتابا بولايته ، فلقيه عمر ، وهو مقبل إلى المسجد فرده ، وصلى خزيمة وشكا عمر بن حبيب إلى الرشيد ، ونصب له ابو عمرو بن حميد السعافى ، فكتب الرشيد إلى عيسى بن جعفر وأمره أن يجمع عشرة من أهل الحجا ، من أهل البصرة فيسألهم عنه ، فأحضر محمد بن حفص و إسحاق بن ابراهيم الخطابى ، و بكار بن محمد بن واسع السامى ، ومعاذ ابن معاذ ، ومحمد بن عبد الله الأنصارى ، وعبد الرحمن بن محمد المخزومى ، و بشر ابن المفضل بن لاحق ، وعثمان بن أبى الربيع ، وعثمان بن الحكم الثقفيين ، وآخر ذهب عن أبى بكر اسمه ، فسألهم عنه ، فقال المخزومى : لا أعرف خيراً ، ولا شراً ، وقال الأنصارى : خير له أن يترك مجلسه فقد سمعت من يشكوه .

نزاع حول الولاية بالبصرة

وخرج عثمان إلى الحيرة ، وبها الرشيد ، بغير إذنه ، فغضب عليه ، ثم رضى عنه ، وأمره بالرجوع ، وقد حج ، واستخلف عثمان بنى عثمان الغطفانى ، خال أبى عبيدة النحوى .

فأخبرت عن خالد بن عبد العزيز الثقفى ، أن يحيى بن خالد ابتاع من الرشيد السبخ و بعث القصبى فى حيازتها ، فقدم فسكن أنهار الشط ، وادعى ليحيى نحوا من شطر أموال الناس ، وأحضر أربعة نفر شهدوا على جرايته من يحيى ، فأنفذ عمر جرايته بشهادتهم ، ثم أحضرهم بأعيانهم ، فى نحو من ستين ،

خير أعمال عمر بالبصرة

فشهدوا أن أخر حقوق الناس مسناة الوحش ، وهى مسناة كان الناس سنوها ، على عماراتهم ليحولوا بين الوحش ، و بين خراب ما عمروا ، وكانت على نحو ميل من دجلة ، وكانت حقوق الناس وراءها إلى نهر يدعى الحاجز ؛ كان أبو جعفر أمر بحفره للحول بين الناس و بين الدخول فى السباح ، فيأخذوا أكثر من قطائعهم ، فكان الحاجز محفورا من نهر الأساورة بالبصرة إلى دير خائل .

قال خالد : فانا يومئذ من الشهود ، فشهدنا ، فقبل عمر شهادتنا ، ورد شهادة أصحاب القصبى ، فغضب يحيى بن خالد على عثمان ، وقال : كيف قبلت شهادتهم على الجراية ورددتها فى هذا ، فقال عمر ليس الجراية كهذا قد شهدوا على أمر ، قد علم أنه باطل ، فكان هذا من أحسن ما عمله عمر بالبصرة .

و يقال : أن يحيى بن خالد أرسل إلى عثمان بن حبيب بماله ، فقال : اقسمه بين أهل السر والعدالة ، فقسمه بين قوم ، فجاء بهم القصبى يشهدون له ، فرد شهادتهم فقال له القصبى : هو لا أهل العدالة الذين قسمت المال بينهم على السير ، فلما جمعت أمرهم رددت شهادتهم ، وقال عمر: لقد توقيت أن أحكم بشهادة من كنت أعدل خوفا من أن يأتى بهم القصبى ، فيشهدوا له ، ورد أكثر من ثمانين شاهداً ، فقال له يحيى بن خالد : أما كان بالبصرة رجلان عدلان يقطع بشهادتهما ؟ فقال: قد كنت أسأل عنهم فلا يعدلون ، فما كنت صانعا ؟

عزل عمر

وقال أبو بحر : كتب الرشيد أن يوجه إليه نفراً من أهل البصرة ليُشهدهم على توكيله فى أمر السباخ ، فخرج عمر بن النضر ، واسماعيل بن سدوس ، وابراهيم ابن حبيب بن الشهيد ، فقال عمر بن حبيب : إنى لا آمن عمرو بن النضر ، إن أمكنه فى شيء أن يقدح فىّ ، فلما خرج معهم قال أبو بحر : قال أخبرنى عمرو

ابن النضر قال : دخلنا على الرشيد فكان أول ما سألنا عنه أن قال : ما تقولون في قاضيكم ؟فقلت : رجل لعاب ياأمير المؤمنين، ليس من رجال القضاء ؛ فقال : اشهدوا أنى قد عزلته ، فمن تسمون ؟ قالوا : عمرو فأردت أن أقول : بشر بن المفضل ، فبدرنى همام فقال : معاذ بن معاذ ، فغاظنى حين سابقنى ، وكرهت أن أخالفه ، فاذا وقع الاختلاف أقر عمر إلى أن نتفق ، فسكت .

عزل عمر

وكان ببغداد رجل يقال : له فرخ الشيطان ، أسفه الناس ، فقلت له : إن هماما قد غاظنى فاشفنى منه ، فدخل علينا ، ونحن نزول فى ديار رياح بن شبيب ، فقال أيكم همام بن سعيد ؟ فقيل : هـذا فما ترك سوء إلا رماه به فى نفسه فلم يجبه بحرف .

و يقال : إن يحيى بن خالد قال لعمر : إختر رجالا ترسلهم معى ليشهدوا على وكالتى من أمير المؤمنين ، وليكونوا من ثقاتك ؛ فانى لا آمن أن يسألهم أمير المؤمنين عنك ، وقد كان شكا ، فوجه إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، و إسماعيل ابن سدوس ، وهمام بن سعيد ، وعبد الرحمن بن حبيب الطفاوى ، ومحمد بن محبوب الضبى ، فدخلوا على الرشيد ، وعنده يحيى بن خالد ، وأبو يوسف ؛ فقال له ابو يوسف : تشهدهم يا أمير المؤمنين على توكيلك الفيض بن أبى صالح ؟ قال : نعم أشهدوا أنى قد وكلته فى بيع السباخ بالبصرة ، فقالوا : نشهد أنك وكلت الفيض ابن أبى صالح الكاتب ، فى سباخك بالبصرة ، يبيع و يقارض ، وما صنع من شىء فهو جائز ؛ فقال ما أشدكم يا أهل البصرة ! اكتب لهم يا أبا يوسف كتابا بتوكيلى كما يريدون ، فخرجوا قليلا ، ثم قال يحيى : يا أمير المؤمنين قاضيهم ، قد شكى فلو أبدلتهم غيره فردوا ؛ فقال لهم الرشيد : قد شكى قاضيكم ، فمن تختارون حتى نوليه عليكم ؟ فقالوا : معاذ بن معاذ ، وخاف أن يسمى الأنصارى ، وكان الذى بينهما متباعدا فسأل القوم ، فقالوا : معاذ بن معاذ، فقال : قد عزلت عنكم عمر بن حبيب ، ووليت معاذ بن معاذ ، فولى عمر بن حبيب البصرة ، نحوا من

قصة توكيل من الرشيد

تسع سنين ، وولى سنة ثلاث وسبعين ، وعزل سنة إحدى وثمانين .

وقد مدح وهجى ؛ قال أبو عون يمدحه : —

يابن حبيب بأبى أبا عمر يازين يازين البوادى والحضر
يا قرم يا قرم تميم ومضر
إليك أشكو ما مضى وماغبر إن لم تعنى فلها عندى الحجر
إن أبا عزة فى دارى انجحر فاطرده عنى بشبيب يمتطر
يابن الكرام وابن جلاء العثر

وقال له :

يابن حبيب سيد الرباب يابن المحامين عن الأحساب
أما ترانى فارغا جرابى

وقال بعض الشعراء :

إن الاله لأهل المصر قد نظرا رب السماء فولى أمرهم عمرا
ولاه بدر عدى وابن بدرهم والحاكم الفيصل الماضى إذا نظرا
فأصبح الجور مدفوعا براحته فى حمأة الارض منفشا قد انجحرا
وأصبح الناس مرتاشين كلهم بفعله ومنار العدل قد ظهرا
أروى وأشبع من جوع ومن عدم ولاءم الكسر من ذى الكسر فانجبرا
حتى لقد بلغت من لين عيشته أمنية الحى لوقد عاش من قبرا

وقال آخر يهجوه

أبلغ خليفتنا هرون همتنا ان قد بلينا بإحدى المصمئلات[1]
بحاكم ووزير جل همته ضم اللجين وأخذ المسجديات
قاض البصيرة قاض لاخلاق له من الرباب سدومى القضيات

حدثنى محمد بن سعد الكرانى ، قال حدثنى ابراهيم بن عمر ، قال : حدثنى

(١) العظائم .

التيمي وابن حبيب النحوى

ابراهيم بن عمر بن حبيب القاضى ؛ قال : كلم يونس بن حبيب النحوى أبى فى حاجة ، فأبطا عليه ، فقعد له على الطريق ، فقال : —

وتعزل يوم تعزل لاتساوى صنيعك فى صديقك نصف مد

فقضى أبى حاجته، فقعد له يوما آخر ، فقال له لما مر به : —

وما استخبأت فى رجل خبيئا كدين الصدق أو حسب عتيق

ذوو الأحساب أكرم مجبرات وأصبر عند نائبة الحقوق

ولاية معاذ بن معاذ (الثانية)

اللاحق ومعاذ ابن معاذ

وولى معاذ فى رجب سنة إحدى وثمانين ومائة

اللاحق بمعاذ بن معاذ أخبرنى عبدالله بن الحسن ، عن النميرى ، عن خالد بن عبدالعزيز الثقفى ، قال : لما ولى معاذ بن معاذ قال أبان بن عبد الحميد اللاحق :—

يا معاذ بن معاذ الخير يا خير حكيم

اتق الله فقد أصبحت فى أمر عظيم

لا تولى الدهر من أنت به جد عليم

قد تهيا اللاحقيون وإبنا تميم

شمروا القمص وحلوا موضع السجد بثوم

لزموا مسجدنا مع ضيعته أى لزوم

صام من أجلك من لم يك منهم ليصوم

وهو ذئب يرقب الغرة فى الليل البهيم

كلهم يأمل أن يودعه مال يتيم

وقال آخر لما عزل بن حبيب وولى معاذ :

يامن لدهر أتى بحاجتنا أعقبنا ريبه ومنقلبه

أعقبنا من قضاتنا رجلا كالثور مسترسل له غببه

كنا نشق الجيوب من عمر حتى ابتلينا بمن خلا عجبه
يا شوم قوم أتوا خليفتنا هم أشاروا به وهم سببه
ما وفقوا للسداد فيه ولا أفلح من ساقه ومن جلبه
أحول مثل البعير جثته لا عقله يرتجى ولا أدبه

وطالت ولاية مُعاذ ، وتخونته السّن ، وساء بصره ، فغلبَ عليه الذُّرّاع ، فكان إذا جلس ، أمر بهم فدعوا ، فجلسوا عن يمينه ، وعن يساره ، منهم محمد بن عدى بن أبى عمارة النميرى ، وعبد الرحمن بن حبيب الطفاوى ، وسليمان ابن الأحمر ، مولى باهلة ، والحارث بن حسين ، وهم شيوخ جلة علما ، فيتكلمون فى الحكم ، ويناظرون الخصوم .

اعرابية تسب معاذاً

فأخبرنى محمد بن سعد بن الحسن الكرانى ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الوهاب النميرى ، قال : وقفت امرأة ، من الأعراب ، على معاذ بن معاذ وقد حبس ابنا لها ، فقالت : قد اكتنفك هذان الذئبان ، يكتبان ويمليان ، وأنت جالس تتثاءب كأنك حمار ، أو كأنك آكل حيسة ، قد ختم سمنها على فؤادك ، فأنت أهيم لا تفقه ، والله ولا تنقه ، خبرنى عن ابنى فيم حبسته ؟ فوالله ما كان يشرب الزينبية ، ولا يأتى الأبله ، ولا يلعب بالنرد بين أنثييه بعبيدالله ابن الحسن الأقيحب البشتبان :

بشر بن شبيب يهجو معاذاً

وقال بشر بن شبيب ، يذكر اكتناف الذراع :

سليمان يقضى ثم يمضى قضاؤه وليس لقاضينا قضاء سوى الختم
إذا جاءه الخصمان حرك رأسه وروح إبطيه وبحث فى الحكم
يحد الذى يزنى بقطع يمينه ويقضى على اللص المثبت بالرجم

وقال آخر :

الشعراء يهجون معاذاً بضعفه

عاق السجل دنانير مهيـاة صبت من الجعل للذراع ستونا
ظللت يابن على حين تبصرها من حبها ساجدا حيران مفتونا

قنعت أخرة القاضى مخائله بالهرقليات مما حاز اليونا[١]
فالحاكم الغمر بالقرنين مشتغل والجالبون من الذراع مليونا[٢]

وقال آخر :

أكثروا فى ابن المثنى علينا أو أقلوا
ليس يا قوم يعقل أىّ رجليه أطول
لا ولا بين تمرتيـ ـن لدى الحكم يفصل
ابتلى وابتلى به الناس والأمر معضل
من يكن للقضا وللحـ ـكم ممن يعجل
فمعاذ والحمد للـ ـه ممن يطول
قل لقسامنا هنـ ـيا هنيا لكم كلوا
لكم الشأن كله فانظروا أن تأثلوا
أسرعوا فيه أسرعوا بادروا قبل يعزل
قد نرى من يلى مسـ ـائله قد تموّلوا

وقال آخر :

إذا رأوا هامة الشيـ ـخ أسود كلهم ضارى
سليمان شبيه القر د منهم وابن سيار
وذاك البيدق الجرمـ ـى عفر من الأعفار
فذا يقضى وذا يقضى وقاضينا بذى قار

وكثرت شكاية الناس لمعاذ ، وسعت عليه المعتزلة ، وكان قد رد شهادتهم ، ورفع عليه عند أمير المؤمنين ، فكتب يأمر بإشخاصه ، وإشخاص نفر معه ،

---

(١) إليون : أحد قياصرة الروم ، والهرقليات : الدنانير المضروبة فى بلاد الروم . (٢) كذا بالأصل والتركيب غير مستقيم .

منهم محمد بن حرب الهلالى ، ومحمد بن عبد الله الأنصارى ، وعمر بن حبيب ، وعبد الله بن سوار ، فشخصوا فظن النـاس أنهم أشخصوا ليختار منهم رجلا للقضاء ، فوافوا أمير المؤمنين بالنهروان ، وهو يريد خراسان ، فرد معاذا قاضيا وأجازه ، وكان الفضل بن الربيع يقوم بأمره ويحوطه ، فقال بعض الشعراء :

بعض الشعراء وعمرا

قدقلت فى الخمس الأولى ظعنوا أمسى ليختار منهمو رجل

قولا سيرويه عدة عرفوا تصديق قولى وعـدة جهلوا

أما الهـلالى فالثغـور به أولى إذا ما تحصل العمل

مجرب سـيد له شرف لـكل ما حمـلوه محتمل

ولست أخشى عليه ان فحصوا جهلا بحكم إذا هم سئلوا

وابن حبيب وليس فى عمر عيب ولا فيه ان ولى فشل

لكنه مترف مجانبه الليـ ن إذا ما تقـدم الجـدل

فان يعـد عاد قاضيا مـرنا له رجال جمـاعة نبـل

وهو أهل لهـا لسـابقة كانت له فى القضاء إن فعلوا

فإن ينلهـا محمـد فهـم أنصار دين الاله لم يزلوا

وهو على كل ما يريد من العـلم بفصل الأحكام مشتمل

ولا عيى بفصـل عرفهـم والجهل فى الحكم ليس يحتمل

لكنا قد نخاف حـدته والحـد فيه الفساد والخبل

وحبـه قومـه يخـوفنـا فـكانـا مشفق له وجـل

والعنـبرى الذى بـوالده سوار فى الناس يضرب المثل

إن لم يعب عائب حـداثته صار اليه القضاء والجـدل

وحق فيـه لقومـه أمل وربمـا أخطأ الفتى الأمل

فان ينلها ينـال ذوفهم من معسر طالما بلوا وولوا

أما معاذ فليس من أحد إلا به القلب منه مشتغل
أما محب يحب رجعتــه أو مبغض شامت ومبتهل
فان تعد والقضاء مضطرب حتى يوافى بموته الأجل
فهذه حالهم فى الصفات حالهم فانظر إلى من تصيران رحلوا
وسوف يأتيك بعد عاشره أنباء أخبارهم إذا وصــلوا
وخلفوا سادسا قد أكرمـــه الله ولو كان فيهمو بطلوا
أعنى ابن بكر عبد الاله أخا سهم فسْم القصاب والنبــل

يقال : إن البيتين الأخيرين لخلاد بن يزيد فقط ، وسائر القصيدة لشاعر يدعى حمزة ، فصار القوم إلى بغـــداد ، وقد شخص أمير المؤمنين إلى النهروان ليلقى على بن عيسى ، وقد أقبل من خراسان ، فصار معاذ إلى الفضل بن الربيـع ، فذكره صنيعة عنده وسأله استتمامها ، فأرسل الفضل إلى القوم ، فقال : أحب ألا تذكروا معاذا بسوء ، فجلسوا ينتظرون الإذن ، فخرج عليه معاذ ، قد أذن له قبلهم ، فقال : خرجت من عند أبر الناس ، وأعطفهم ، أمير المؤمنين ، أطال الله بقاءه ، وقد ردنى على عملى ، وأمر لى بعشرين ألفا ، وعشرين ثوبا ، فقال له الأنصارى : إن كان قد ردك فاتق الله ، فان أصحابك قد غابوا ، وأذن للقوم ، فدخلوا فأقبل أمير المؤمنين على الأنصارى ، فقال : من أنت ؟ قال محمد بن عبد الله الأنصارى ، قال : أنت فقيه البصرة ، قال : قد قال ذا بعضهم ، فأقبل على محمد ابن حرب ، فقال : فأنت ؟ قال أنا محمد بن حرب الهلالى ، و بنو هلال أخوالك يا أمير المؤمنين ، وقد كان آباؤه وسلفه يرعون ذلك ، ويحفظونه ، قال : صدقت ، ثم أقبل على عمر بن حبيب ، فقال : أما أنت فأعرفك فما خلفك عن باب أمير المؤمنين ، قال الضيعة يا أمير المؤمنين والعيال ، قال : فالزم باب أمير المؤمنين ، ثم أقبل على ابن سوار ، فقال : فأنت من أنت ؟ فقال: عبد الله بن سوار ، قال:

الفقهاء يشكون معاذا للرشيد

يرحم الله سوارا ، ثم قال : إنى وليت معاذا على الاختيار له ، ثم بلغنى عنه أمور أحببت لها أن أسأل عنه ، فأخبرونى عنه فأومأ إلى الأنصارى ، فقال : خير له وللمسلمين ألا يلى عليهم ، وقال ابن حرب : قد كان على ما ذكر أمير المؤمنين ، ثم ظهرت له بطانة أفسدته ، وقال عمر بن حبيب : يا أمير المؤمنين القاضى بين حامد له وذام ، فأقبل على ابن سوار ، فقال : ماتقول أنت فى ابن عمك؟ فقال : على ماذكر أمير المؤمنين حتى ظهرت له أشياء من أصحابه ، وفساد فى بصره مع سنه ، فقال : إن فساد البصيرة قد يكون فى الرجل الشاب ، فقال : أجل يا أمير المؤمنين فنحتمل ذلك فى غير القضاء ، فأما فى القضاء فلا ، فقال : صدقت ، ثم أقبل على الفضل ، فقال ادفع إلى كل رجل منهم خمسة ألف درهم ، ونهضوا ، فقال الأنصارى ياأميرالمؤمنين إنى خلفت ضيعة وعيالا يحتاجون إلى قربى منهم فان رأى أمير المؤمنين أن يأذن لى ، فقال : قد أذنت لك ، فقال الفضل : ولجماعتهم يا أمير المؤمنين ، قال : ولجماعتهم ، فقال لهم الفضل : انحدروا حتى يلحق بكم جوائزكم ، فانحدروا وخلف معاذ محمد بن عمر بن جبلة ، على جائزته حتى قبضها ، ودخل القوم على الفضل بن الربيع لوداعه ، ومعاذ عنده ، فأقبل الفضل على معاذ ، فقال : قد والله ذمك القوم جميعا ، وودع الفضل الجماعة ، وانحدروا ومعاذ معهم ، حتى صاروا إلى البصرة ، فقال أبان بن عبد الحميد يرد على الشعراء الذين هجوا معاذا :

اللاحقى ينتصر لمعاذ

يا أيها الشعراء لا تتعرضوا	لليث دون عرينه المتشمر
من رام عرض أبى المثنى فاعلموا	أنى له مثل الشجا فى الحنجر
من قال خيرا فليقله مصدقا	والشيخ بالشتم الكذوب المفترى
عندى لكم إن شئت عدة شاعر	فطن بأبواب النجاة مظفر
كذبت ظنون المرجفين وصرحت	عن فاضح مثل الصباح المشهر
خابوا وفاز أبو المثنى دونهم	بالجاه عند وجوه أهل العسكر

وأتاه من عند الإمام المصطفى بالبكت للأعداء كل مبشر
يدعى بباب الفضل أول داخل ويخلف الباقون أخبث مؤخر
وحباه هارون الامام بكسوة وحباه منه بألف جعد أصفر
ورآه أولى حين قيّس أمره بالحكم ممن ذمه فى المنحر
فقفى برغم يا قبائل واعلمى أن الحكومة بيتها فى العنبرى

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن قثم بن جعفر بن سليمان قال : كان معاذ سيء الرأى فى مؤنس بن عمران ، قد هم أن يمنعه من دخول المسجد الجامع ، فكلم مؤنس بنجاب أن يجعل أرزاقه إليه ، فكانت تجرى من تحت يدى مؤنس لابتياعه الطعام ، فأدرها مؤنس عليه فحسن رأيه فى مؤنس ، حتى كان يقول مؤنس مؤنس و يضمنه الأموال .

معاذ ومؤنس ابن عمران

قال : فحدثنى فضل بن عبدالوهاب ، قال : كنت أتوكل لمؤنس بن عمران ، فلما قدم معاذ بغداد أمرنى مؤنس بإقامة النزل له ولخاصته ، فقمت بذلك ، ولم يكافـ شيئاً حتى انحدر .

حدثنى أبو الأحوص بن المفضل بن غسان ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا سليمان بن داود ، قال : سمعت معاذ بن معاذ سأل خالد بن الحارث ، و يحيي ابن سعيد القطان عن رجل شهد عنده بشهادة ، فجاءت مسألته أنه يدخل الحمام بغير مئزر ، فأجمعنا على أن نرد شهادته .

معاذ يرد شهادة

حدثنى أبو على أحمد بن عبدالله بن منصور العطار ، الذى كان يشهد عند القضاء ، قال : حدثنى إبراهيم بن محمد بن ورد ، قال : حدثنى خلف بن سالم ، قال : حدثنى عفان بن مسلم ، قال أمرنى معاذ بن معاذ أن أسأل عن بعض من شهد عنده ، فسألت عنه ، فرمى بالغلمان ، فقلت لمعاذ : فقال أفارس أم رامح ؟ قلت : فارس ، قال : آه آه .

معاذ وشاهد

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ؛ قال : العباس بن ميمون ؛ قال : زعم بجير ابن صالح العتكى ، وكان والله من المصلين المحزنين ؛ قال شهد رجل من الزيدية عند معاذ بن معاذ بشهادة ، فأدناه منه ؛ فقال : أليس خرجت مع إبراهيم ؛ قال : وأنت قد خرجت معه ؛ قال : أنا خرجت على غير دابة ، وأنت خرجت على دابة ، فقال له الرجل : فأنت أسوأ حالا منى ، بل سفكت دماء المسلمين على غير دابة ؛ فقال له معاذ : استرها فانها هفوة ، وأجاز شهادته .

قضاة البصرة بعد معاذ

وعزل هارون الرشيد معاذ بن معاذ فى رجب ، سنة إحدى وتسعين ومائة ، فولى عيسى سنتين ، وقد كان حكم على عمارة بن حمزة البكراوى ، وابتاع جزورا وأطافه فى قبائل البصرة ، ونحره يشكر الله (زعم) على عزله ، وغسل الحصى فى الموضع الذى كان معاذ يجلس فيه ، وولى بعده محمد بن عبد الله الأنصارى ؛ قال عبد الرحمن : سمعت أبا يوسف وذكر معاذ بن معاذ ، قال : من رجالى قضاة أهل البصرة ولست تاركه حتى أعزله .

ولاية محمد بن عبدالله الأنصارى الأولى

وهو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك ، يكنى أبا عبد الله ، وولى سنة إحدى وتسعين ومائة ، فأحسن السيرة فى عمله الأول ، ورد على الأيتام أموالهم التى كان معاذ قد ولاها عليهم ، وحجر على معاذ بن معاذ وتغيب معاذ منه ، وخرج إلى بغداد ، وعزل الأنصارى فى سنة اثنتين وتسعين ومائة ، وولى الرشيد عبد الله بن سوار بن عبد الله فى تلك السنة .

أخبرنى من سمع إبراهيم بن هاشم يقول : سمعت محمد بن عبدالله الانصارى يقول : لى تسع وتسعون ، وعاش جدى أنس مائة وعشرا ، وعاش الأنصارى بعد هذا الكلام سنة .

حدثني أحمد بن علي ؛ قال : حدثني محمد بن يحيي بن فياض ، قال : مات الأنصاري سنة خمس عشر ومائتين ، وولد في شوال سنة ثمان عشرة ومائة ، وهذا خلاف ما حكاه إبراهيم بن هاشم عنه .

عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة

ابن عنزة العنبري يكنى أبا سوار .

فيما أخبرني معاذ بن المثنى العنبري ، ولاه الرشيد سنة اثنين وتسعين ومائة ، ولما قدم معاذ إلى بغداد عمل في رد أمواله عليه ، فكتب له إلى عبد الله بن سوار فقدم معاذ البصرة ، فقال لابن سوار : أليس من العجب أن تحذر على مالي وتفك الحجر عن كسكاب ، رجل كان سفيها ، رد الأنصاري عليه ماله ؛ فقال له ابن سوار : فكيف رأيت الله أعقبك .

معاذ وابن سوار

وكذا أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان ، عن العباس بن ميمون ؛ قال: سمعت هلال الرأي يقول : ولينا عبد الله بن سوار ، وما يحسن شيئا ، ولكن كان ذا عقل وفهم ، فكان يشاور فلم ير من القضاة أحدا هو أصح سجلات منه ، لأنه لم يكن ينفذ شيئا إلا بمشورة .

عقل عبد الله بن سوار وفهمه

قال أبو العيناء: ليس أحد ولي القضاء قليل الفقه ، قد تم القضاء بعقله إلا عبد الله ابن سوار ، وقال أبو خالد المهلبي : كان سوار يتأنى . وكان عبد الله بن سوار فيه عجلة ، وتمت في أيامه شهادات زور ما عملت قبله ، وكان ينسب إلى العصبية ، وكان عفيفا .

وولي عبد الله بن سوار صدقة البصرة مع القضاء ، وأشرك بينه و بين محمد ابن حرب الهلالي في ولايتها ، وجعل لهما الثمن فاعتقدا جميعا من ذلك الثمن عقدة على قدر ما صار لهما منه .

ابن سوار وابن حرب الهلالي

أنشدنى الحارث بن أبى أسامة ، قال : أنشدنى الحضرمى ، قال : أنشدنى عبد الله بن سوار : —

سأشكر إن الشكر حظ من التقى   وما كل من أوليته نعمة يقضى
ونوهت باسمى ثم ما كان خاملا   ولكن بعض الذكر أرفع من بعض

ابن عنبسة الشاعر وابن سوار

وقال عبد الله بن محمد بن أبى عنبسة يذكر عبد الله بن سوار :

لبئس ما ظن ابن سوار   أن ظن أن أقعد عن ثارى
أو ظن أن أترك دارى له   وهو على الأحكام فى الدار
أم ظن أن تنفذ أحكامه   بعدى على قيمة دينار
قد عرفته نفسى أننى   طلاب أوتار وأثآر
اقتحم الموت على هوله   وأوثر النار على العار

فلم يزل عبد الله بن سوار قاضياً إلى أن توفى هارون سنة ثلاثة وتسعين ، وإسحاق بن عيسى على الصلاة والأحداث ، فخطب عبد الله بن سوار خطبة تناول فيها المأمون ، وقرظ محمداً ، فكان ذلك مما أضغن المأمون عليه ، وقتل محمد بن هارون ليلة الخميس ، لخمس بقين من المحرم سنة ثمان وتسعين ومائة ،

عزل ابن سوار

وخلص الأمر للمأمون ، وولى اسماعيل بن جعفر ، ففوض عزل عبد الله بن سوار إليه ، فعزله عزلا غليظاً ، ختم عليه كتبه ثم حولها عنه ، وخافه ابن سوار فى أكثر ما صنع ، واجتمعت إليه عشيرته ، ففرقهم عن نفسه ، ولم يزد اسماعيل فى صرفه على ما صنع من ختمه عليه ، وتحويله كتبه عن داره .

الفضل بن الربيع وابن سوار

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، عن العباس بن ميمون ، قال : سمعت محمد بن عمر العنبرى يقول : كتب الفضل بن الربيع إلى عبد الله بن سوار ليشترى له ضيعة ، فكتب إليه : أن القضاء لا يدنس بالوكالة .

ولاية محمد بن عبد الله الأنصارى الثانية

حدثنى أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خالد ، قال : حدثنا أبو زيد ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، قال : كانت الفارعة بنت المثنى بن حارثة الشيبانى ، عند أنس بن مالك ، فولدت عبد الله ، فولد عبد الله المثنى وبه سمى ثمامة .

أخبرنى أبو حمزة أنس بن خالد الأنصارى ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى قال : سمعت من داود بن هند كتاباً ، فيه نحو من أربع مائة حديث ، فاستعاره منى رجل ، فحبسه على ، فتركت أن أحدث منه بشىء .

أخبرنا أبو حمزة ، قال : حدثنا الأنصارى ، قال : رأيت أبا أيوب السختيانى وله وفرة تضرب شحمة أذنيه ، ورأيت قميصه يضرب ظهر قدمه .

ولما عزل المأمون عبدالله بن سوار كتب إلى اسماعيل بن جعفر فى اختيار قاض ، فكان يشاور فى ذاك ، ووجه إليه العهد مكتوباً إلا إسم القاضى ، ترك أبيض ، وكان الكاتب ذلك إليه طاهر بن الحسين ، فقال : إن خاصة اسماعيل كتبوا إليه ، إن رأى طاهر فى الأنصارى ، لا يحب أن يولى غيره ، حتى فلان سميت غيره ، ولم ينفذ لك ، وقيل بل فوض الأمر إليه .

وأخبرنى عبدالله بن الحسن ، عن النميرى ، قال : سمعت يزيد بن عبد الملك النميرى يقول : شاورنى اسماعيل فى رجل يوليه ، فأشرت عليه بتولية أبى عاصم الضحاك بن مخلد ، فاعتل بعلة ، وقال : إن أصحابك من العرب يكرهونه لهذه العلة ، قلت لكنى : لا أكرهه لها ، فمكث زمنا يشاور ، ثم أرسل إلى الأنصارى يوما فأتاه ، فى نفر يسير ، فقال له : قد عزمت على توليتك ، فامتنع عليه واستعفى وشكا اليه الضعف ، قال : فأخرج الينا العهد مكتوبا إلا موضع اسم القاضى ،

وأمره باثبات اسمه بين يديه ، فأبيت ، فانصرف الأنصارى من عنده ، فى جمع كثير حتى أتى منزله ، فقال له ابن أبى عنبسة فى عزل ابن سوار و ولاية الأنصارى :

شعر لابن عنبسة فى عزل سوار

أتانا عن البصرة المخبرون ... بما سر ذا النعل والحافيا
بعزل ابن سارق عبد النبى ... وصار ابن خادمة قاضيا
فلا رضى الله عن كل من ... لحاليهما لم يكن راضيا
فقد سكن الناس واستوسقوا ... وأصبح أمرهم هاديا
فكم للأمير من المسلمين ... والمسلمات بها داعيا
بأن يعلى الله كعب الأمير ... ولا يزال لنا واليا

القضاء فى عهد المبيضة

فكان الأنصارى قاضيا ، إلى أن ظهرت المبيضة[1] فى سنة تسع وتسعين ومائة ، فلزم الأنصارى بيته والقائم على البصرة يومئذ ، من قبل المبيضة ، العباس بن محمد بن عيسى بن محمد بن على بن الله بن جعفر ، فأكره عبيد الله بن محمد بن حفص ابن عائشة ، وأخرجه إلى المسجد الجامع ، فصلى ركعتين فى مجلس القاضى ، ثم انصرف على أن يعود فاختفى ، ولم يعد ، ولم يحكم على البصرة حاكم ، حتى انقضى أمر المبيضة ، فعاد الأنصارى يحكم بينهم ، وكان فى عمله الأول أحمد منه فى العمل الثانى ، غلب عليه ابنه ، ومولييان له ، وعدة من أعوانه ، فقال أبو الاحوص العنبرى يهجوه :

قل لأبى ريشة ياذا الذى ... أصبح فى الأحكام جوارا
لو كنت ذا علم بأحكامنا ... أشبهت فى الأحكام سوارا

---

(١) المبيضة : — فرقة من الزنادقة ظهرت فى العصر العباسى ، وهم أتباع المقنع الخراسانى الذى ظهر فى عهد المهدى ، وسمي أتباعه المبيضة لتبييضهم ثيابهم ، يخالفون بذلك المسودة من أصحاب الدولة العباسية .

وكتب إلى اسماعيل بن جعفر فى عزله،فأرسل رسولا ، فقال له : إن وجدته جالسا فى المسجد ، فأحمل القمطر على رأسه ، وائتنى به فبلغ الأنصارى درو[1] من قوله ، فبادر فدخل داره ، وأرسل اليه اسماعيل بن محمد بن حرب ، وكان على شرطه ، وأمره أن لا يفارقه إلا تكفلا ، فأبى الأنصارى أن يعطيه كفيلا ، فأقام معه حتى ذهب من الليل هوى ، ثم انصرف ابن حرب ، ووكل به من يحرسه فى داره ، وأخذ جبلة بن خالد بن جبلة وكان على أصحابه مزينة ، فانطلق به وطلب ابنه فلم يجده ، وطلب صيرفيا ، كان خليطا لابنه ، كان يضع المال عنده ، فهرب منه ، وأرسل إلى ثمن لمؤنس بن عمران ، فأخذه وباعه ، وأحسبه تصدق بثمنه ، فزعم الأنصارى أن سبب غضب اسماعيل عليه ، انه كان يسأله أن يسجل له سجلا بمقام الوصى المأمون فى وقوف جعفر ، ومحمد ابنى سليمان فلم يجبه إلى ذلك ، قال : وغضب على ، انه ذكر لى أن كتاب وقف أم أبيها بنت جعفر ، وكان عرض عليه ، وفيه انها جعلت لاسماعيل بن محمد ستين الف درهم ، وبأكثر منها فى كل سنة ، ثم شرطت فى كتابها أن لها أن تخرج من شاءت ممن سمت ، وتدخل من شاءت ، ممن لم تسم ، إلا اسماعيل بن جعفر فإنه ليس لها أن تخرجه ، ثم أعادت فى كتابها هذه الشريطة ، فقالت : ولها أن تخرج من شاءت ممن سمت ، ولم تستثن اسماعيل ، قال الأنصارى : إنما جعلت ذلك فى وقفها لتكون فى أمر اسماعيل بالخيار ، وأن ذلك من أسباب غضب اسماعيل عليه .

الانصارى واسماعيل بن محمد

وقال النوفلى على بن محمد : لما قربت المبيضة من البصرة ، وقرب أمرها كتب الأنصارى إلى ابنه كتابا ، فوهمه فيه أن أمر المبيضة سيتم ، وأن عنده فى ذلك

الانصارى وابنه فى أمر المبيضة

(١) كذا بالأصل

رواية ، وكتب اليه بشيء من شعره ، قال على روينهما ولا حفظتهما إلا من كتاب الأنصارى ، ويسأله فى كتابه أن يمهد له عند المبيضة ليقره على القضاء والشعر : —

حتى إذا منعت سماء قطرها ومضى الشتاء وزال كل زوال

فهناك فانظر فى جمادى وقعة بقرى السواد تشيب كل قذال

عزل الانصارى

يزيد الوقعة التى أوقعها ابو السرايا ابراهيم بن المسيب ، وكانت فى جمادى بعد انقطاع من الأمطار ، ولما انقضى أمر المبيضه دخل الحسن بن سهل العراق وصار إلى مدينة السلام ، عزل الأنصارى عن القضاء ، وولى يحيى بن أكثم قضاء البصرة .

فأخبرنى أبو خالد المهلبى ، قال : حدثنى أبى ، عن اسحق بن اسماعيل بن حماد بن يزيد ، قال : سمعت الأنصارى يقول أيام المبيضة : أنى لأحسب كل ما يصنع هؤلاء فى عنق فلان ، قال أبو خالد : وبلغ الأنصارى أن ابن أبى عنبسة قال لما عزل عبد الله بن سوار وولى الأنصارى :

الانصارى وأموال الحشرية

نعب الغراب ومن ينفض رأسه فى الحر بين مصوب ومصعد

يمضى على سنن الشمال مغرداً ويروح حين يروح غير مغرد

فزجرته إن قلت يقعد عالم بالحكم يصرف جاهلا عن مقعد

عزل ابن سارق عنز أحمد واستوى فى مجلس الحكم ابن خادم أحمد

سيان هذا وذا إن فضلا فى العلم والتقوى وطيب المحتد

لا يبعد القوم الذين تجردوا بعد ابن سوار لغسل المسجد

قال ابو خالد فضمنه الانصارى من الأموال الحشرية ألف دينار ، ثم زعم قوم أنه بعث بكتاب الضمان اليه .

أخبرنى ابراهيم بن عثمان عن عباس بن ميمون قال : سمعت الانصارى

يقول : قيل لسوار فى أربعة شهدوا على رجل بالزنا ، وشهد أربعة على الأربعة فلم يدر ما يقول ، فقال لى : ماتقول يا أبا عبد الله ؟ فقلت : حدثنى زفر عن أبى حنيفة أن هذا تهاتر لا يقبل شهادة أحد منهم .

الشهادة على الشهادة فى حد

ولاية يحيى بن أكثم قضاء البصرة

وكان قدومه إياها يوم الأربعاء لخمس خلون من شهر رمضان سنة اثنتين ومائتين.

وكان يحيى قاهر الأمره شديد الأشراف عليه ، سائسا لأصحابه ، صارما فى القضاء ، لا يطعن عليه فيه ، على أنه قرف بأمور لا يعرف بها القضاة

أخبرنى السرى بن مكرم ، قال : كتب المتوكل إلى أحمد بن حنبل ، يسأله عن رجلين ، أحدهما يحيى بن أكثم ، فكتب إليه : أما فلان فلا ولا كرامة ، وأما يحيى بن أكثم فقد ولى القضاء ، فما طعن عليه فيه .

احمد بن حنبل يزكى يحيى

وكان على البصرة حين قدمها يحيى محمد بن حرب بن قطر بن قبيصة بن المخارق الهلالى ، خليفة لصالح بن الرشيد ، فاستعمل محمد بن حرب بن على أحكام الجامع عبد الله بن عبد الله بن أسد الكلابى ، فكان يحكم فى الشىء من الديون ، و يفرض للمرأة على زوجها ، وما صغر قدره من الأحكام ، فأرسل إليه يحيى بن أكثم : لا تحكمن فى أكثر من عشرين درهم فألزمك ذلك فى مالك ، فأرسل إليه عبيد الله يخبره : أنه لا يلتفت إلى ما أرسل إليه ، فأمر يحيى بن أكثم ، من ينادى على رأسه فى مقعده ، فشد عبد الله قمطره وأشرف إلى محمد بن حرب فأعلمه ، فوجد محمد بن حرب جماعة من أعوانه ، وأمرهم أن يأتوا بمن وجدوا من أمناء يحيى وذراعه ، فانتهوا إلى المسجد الجامع ، وقد قام يحيى فوجدوا الصلت بن مسعود القيسى ، واسحق بن اسماعيل بن حماد بن زيد ، فجاءوا بهم الى محمد بن حرب ، فحكوا عن اسحق بن اسماعيل كلاما فيه بعض الغلظة ، ولم يحكوا عن الآخرين شيئاً ، فلما صاروا إلى محمد سل الأعوان صلتا

يحيى بن اكثم يأمر القاضى أن لا يحكم فى أكثر من عشرين درهما

نحو داره بجواره ، وقدم الآخران فشتم إسحق وأمر به فحبس حتى كلم فيه فأطلقه وقال : لم نجد ليحيي شكرا ، وذلك أن أبا سلمة الداعية قدم قبل ذلك فى أمر يحيي يطالبه وغيره من أهل البصرة بأموال ليحيي بن خاقان ، ادعى عليهم أنهم أودعوها، فحبسهم أبو سلمة ليطالبهم بذلك المال ، وعلى البصرة يومئذ يحيي بن عبد الله ، أخو دينار بن عبد الله ، وقد كتب اليه يأمر بإنفاذ أمر أبي سلمة ، فاستوحش الناس لما صنع أبو سلمة ، وكاد أمر الصيارفة ينكشف ، فكلم محمد بن حرب يحيي بن عبد الله وأبو سلمة حاضر ، فقال : هذا الرجل قد مد يده إلى قاضى البلد ووجوه صيارفته ، حتى أعطب أموال الناس ، وودائعهم عند الصيارفة ، وفى هذا فساد أموال الناس ويكشف أحوالهم ، ولم يؤمر بهذا كله ولا يرضاه السلطان الذى فوقه ، ونحو من هذا الكلام ، فقال أبو سلمة ليحيي بن عبد الله: ألم آتك بكتاب السلطان يأمرك بإنفاذ أمرى ؟ قال : بلى ، قال : فانى آمرك بحبس هذا فقد أتلف أموال السلطان ، وزين لهؤلاء الخونة الخيانة ، وكسر ما فى أيديهم ، فراجعه يحيي بن عبد الله وقال : إن مثل هذا لا يحبس، وقدره يرتفع عما أمرت به فيه ، قال : أنت أعلم فاكتب بهذا ، فأقبل يحيى على ابن حرب ، فقال : يا أبا قبيصة أحب أن تتحول من مقعدك هذا إلى غيره ، فقام فتحول ، فأقبل يحيى بن عبد الله ومن يحضره ، فيهم محمد بن عبد الله العتبى ، وغيره من وجوه البصرة ، وقد كانوا تواطئوا قبل ذلك على الكلام مع ابن حرب ، ثم حبسوا، فأقبلوا على أبى سلمة فقالوا : إن الذى أمرت به من حبس هذا الرجل أعظم مما يذهب اليه، إن حبسه لا يسوغ لك ، ولا يؤمن أن ينبعث عليك منه ما تكره ، فلم يزالوا يجيبونه ويهشونه حتى أقلع عن رأيه ، وانصرف محمد بن حرب إلى منزله ، وكان من أشد الناس إقبالا على أبى سلمة ونصرة ليحيى بن أكثم ، فلم يرجعفر بن سليمان، قال قثم: فكان يحيى بن أكثم يسألنى الثبوت عنده ، وكان أبو سلمة توعده وكان يعلم مكانتى من الحسن بن سهل ، وكان لى هاشاً مطيعاً قائماً ، قال ابن حرب :

لم نجد ليحيى شكراً ، يعنى أنه جادل عنه أبا سلمة حين أمر بحبسه .

وكان يحيى بن أكثم يرمى بأمر غليظ فى غير باب الحكم ، فأما فى الحكم فهيهات أن يرام .

حال يحيى وما أشاع الناس عنه

أخبرنى محمد بن الجهم السمرى صاحب الفراء ، قال : كان فى سنة خمس ومائتين على قضاء البصرة يحيى بن أكثم ، وعلى الشرطة محمد بن حرب الهلالى وعلى الصلاة عبد الله بن جعفر بن سليمان وعلى كورة حلة عمرو بن زياد الدهقان . فقال سهل بن هرون الكاتب :

أثبنا الخمس والمائتين بالشبهات والغلط
بلوطى على الأحكا م مأمون على الشرط
وصار على صلاة القصر أحدب كوسج علطى
وصاحب دجلة الغورا ء كشحان من النبط

وقال بعض الشعراء :

ياليت يحيى لم تلده أكثمه ولم تطأ أرض العراق قدمه

وأخبرنى محمد بن سعد الكرانى ، قال : حدثنى ابراهيم بن عمر بن حبيب ؛ قال : دخلت بيت نخاس ببغداد أعرض جارية ، ومعى إنسان فمازح الجارية ؛ فشتمته فقال :

اسكتى لا تكلمى ياقبوحية الفم
ليس خلق بمشتر يك على ذا بدرهم
قد جرت سنة اللواط بيحيى بن أكثم

أخبرنى أبو العيناء ؛ قال : حدثنى ابن الشاذكونى ، قال : ذكر يحيى بن أكثم عمار بن مسلم ، وأثنى عليه ؛ فقلت : أتوثقه ؟ فقال : نعم ، قلت : فوالله الذى لا إله إلا هو لقد سمعته يرمى حاكما من حكام المسلمين بأمر يجب عليه فيه حد من حدود الله ، قال : ومن ذلك الحاكم ؟ قال : دع ذا عنك ، فقد علمت الذى أردت .

وأخبرنى أبو العيناء ، قال : حدثنى أبو العالية الشاعر الحسن بن مالك ، قال : كنت عند يحيى بن أكثم ، فاقبل قرص المرد بوجوه كالدنانير ، عليهم تلك الأسورة ، فقلت : والله مارأيت المرد أكثر منهم ههنا ، فقال حمدان بن يحيى الباهلى : كفى بالغلاء جالبا .

وأخبرنى أبو العيناء قال : حدثنى ابن الشاذكونى ، قال : قال لى صباح بن خاقان إذا أردت أن تعرف طلبة يحيى بن أكثم فانظر خلاف نظره ، فان كانت طلبته يمنة نظر يسرة ، وإن كانت يسرة نظر يمنة .

وأخبرنى عبد الله بن عمر بن أبى سعد ، قال : حدثنى يونس بن زهير بن المسيب ، قال : كان ابن زيد ان الكاتب بين يدى يحيى بن أكثم يكتب فقرص خده ، فخجل وغضب واحمر وجهه ، ورمى بالقلم ، فقال يحيى : خذ القلم واكتب :

أيا قمرا جمشته فتغضبا   فاصبح لى من تيهه متجنبا
أما كنت للتجميش والعشق كارها   فكن أبداً ياسيدى متنقبا
ولا تظهر الأصداغ للناس فتنة   وتجعل منها فوق خديك عقربا
فتقتل معشاقا وتفتن ناسكا   وتترك قاضى القوم صبا معذبا

قال لى أبو خازم القاضى عبد الحميد بن عبد العزيز : كان يحيى بن أكثم لا يدع العبث والنظر ، فأما ما وراء ذلك فلا والحمد لله ، لقد أخبرنى بعض البصريين أن غلاما كان بالبصرة موصوفا ، وسماه أبو خازم ، فلقيه يحيى ، وهو يريد المسجد ، وبين يديه القمطر ، فوقف معه وساءله وقال : أمالك حاجة عندنا ومضى .

أخبرنى محمد بن على بن الفرار أبو بكر وراق المخزومى ، قال : حدثنى قاسم ابن الفضل ، قال : قرأت كتابا ليحيى بن أكثم بخطه إلى صديق له :

يحيى وصديق له

جفوت وما فيما مضى كنت تفعل   وأغفلت من لم تُلفه عنك يغفل
وعجلت قطع الوصل فى ذات بيننا   بلا حدث أو كدت فى ذاك تعجل
وأصبحتُ لولا أننى ذو تعطف   عليك بودى صابر متحمل

أرى جفوة أو قسوة من أخي ندى إلى الله فيها المشتكى والمعول

فاقسم لولا أن حقك واجب عَلَيَّ وأنى بالوفاء موكل

لكنت عَزُوفَ النفس عن كل مُدْبِر وبعض عزوف النفس عن ذاك أجمل

ولكننى أرعى الحقوق وأستحى وأحمل من ذى الود ماليس يحمل

فإن مصاب المرء فى أهل وده بلاء عظيم عند من كان يعقل

قال أبوبكر ، قال ابن ابنه حسين : إن هذا الشعر ليحيى

يحيي وأعرابي

أنشدنى محمد بن الحسين ، أعرابى قال : أنشدنا أبونعيم الفضل بن دكين ، فى يحيى بن أكثم : —

لا تغتر بالدهر وإن كان مواتيكا

كما أضحك الدهر كذاك الدهر يبكيكا

ذكر يحيي عند المتوكل

حدثنى إبراهيم بن إسحاق الصالحى ، قال : لما قدم أحمد بن المعدل على المتوكل قصده يحيى بن أكثم ، وقضيته عند المتوكل ، فرجع أحمد ، قال : فذكر ليلة يحيى ابن أكثم بحضرة أحمد بن المعدل ، فقال بعض القوم : ذاك صاحب غلمان قال : فستر أحمد وجهه بثوبه ، وقال : سبحانك هذا بهتان عظيم .

يحيي يذكر عند المأمون

وذكر أبو زيد عن سعيد بن مريم قال : كنا عند المأمون فجلسنا عنده فذكر يحيي بن أكثم ، فقال : كأنك به قد جيء به فضرب فقلت يا أمير المؤمنين إن الذى تعرف به يحيي بن أكثم لو كان مما يعرف به القضاة ، من جبور أو ما يشبهه ذلك كان مقالا قد قيل مثله فى القضاة فأما غير ذلك فمن الباطل والزور ، فلما قمنا قال لى سهل بن هرون : فدتك نفسى قد بالغت فى ابن عمك اليوم قال : هذا قليل ، لا حتى يبذل الرجل دمه .

يحيي وتمس وقف

وذكر أبوخالد يزيد بن محمد قال : قال لى أحمد بن المعدل : سألنى يحيى بن أكثم ، وقد قرأ وقف روح بن حاتم ، فقال : ما يعنى روح فى وقفه بقوله : ولا ليشعر

ببيع فاذا هو قد صَحَّفَ وذهب إلى الشعر فقلت : إنما قال روح : ولا يشعر ببيع كما تشعر البدنة تشهر بذاك توسم به .

وكان يحيي كثير المزاح لا يدع الهزل في مجلسه له طرائف في الهزل ؛ فأنشدت لعمارة بن عقيل في يحيي بن أكثم :

شعر عمارة في يحيي

إذا كنت ترجو درمولى كلالة له ثروة المال والمنزل الضخم

فلا ترج دار الأكثمى فانه كثير العقود لا عظام ولا لحم

وخروعة الوادى يطول لجاءة وليس لها عود صليب ولا طعم

قال أبو هفان : جاء أعرابى من بنى تميم الى يحيي بن أكثم فمدحه فحرمه فقال:

يحيي وأعرابى

قل لابن أكثم يحيي خبت من رجل يُرى إلى أقبح الأفعال منسوبا

فسقا وبخلا وأخلاقا مُذَمّمة إن كنت فى الجنب ركابا ومركوبا

لاتفخرنَّ فلولا عظم ما اجترحت أيدى البرية ما أصبحت محجوبا

انى لراج سريعاً أن أراك به فى الدين والمال محزونا ومسلوبا

فما مضى عليه شهر حتى أوقع به المتوكل .

وأنشدت لأحمد بن المعدل:

وقالت سل المعروف يحى بن أكثم فقلت سليه رب يحيى بن أكثم[1]

زهير البنانى ويحيي

أخبرنى أبو مالك الايادى ؛ قال : قال لى يحيى بن أكثم فى سنة أحدى وأربعين : لى خمس وسبعون سنة، ومات فى آخر سنة اثنتين وأربعين بالرَبَذة .

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى محمد بن يحيى ، قال :

---

(١) المعروف رواية هذا البيت مع بيت آخر هكذا —

تكلفنى إذلال نفسى لعزها وهان عليها أن أهان لتكرما

تقول سل المعروف يحيي بن أكثم فقلت سليه رب يحيي بن أكثما

سمعت زهير بن نعيم البنانى ، عابد أهل البصرة ، وقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن قاضينا هذا — يعنى يحيى بن أكثم — ليس يكاد يقطع أمرا ، فقال : لعله ثبت فى أمر دينه ، ثم أطرق طويلا ثم رفع رأسه فقال : كذب زهير ، كذب زهير . لو ثبت فى أمر دينه لحق رؤوس الجبال .

أخبرنى أبو خالد المهلبى ، قال : سأل يحيى بن أكثم رجلا عن أخبار الناس فقال : ولى بغا الكبير حرب دمشق . وجعل له أنه أمير كل موضع دخل فيه فقال: يحيى : ولذلك أن دخل من حيث خرج .

اسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة

عزل المأمون يحيى بن أكثم عن قضاء البصرة وولى اسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة .

قدم البصرة فى شهر ربيع الآخر يوم الجمعة ، لثمان مضين منه . سنة عشر ومائتين .

ولاء أبى حنيفه فى العرب

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، قال : حدثنى أبو خالد الأسلمى يزيد بن يحيى قال : أخبرنى هزّان التيمى ، قال : حدثنى أبى ، قال : رأيت ثابتاً أبا أبى حنيفة شيخاً جنديا من مرلد السند نجاراً قال : وهو مولى امرأة منا صحيح الولاء

أخبرنى عبد الله بن عمرو بن أبى سعد . قال : حدثنى ابراهيم بن المنذ الحزامى ، قال : أبو عبد الرحمن المقبرى عبد الله بن يزيد ، قال لى أبو حنيفة : ممن أنت ؟ قلت : من أهل جوجستان قال : فما عليك أن تنتمى إلى بعض هذه العرب فانى كنت رجلا من أهل الأرض فانضممت إلى هذا الحى من بكر بن وائل فوجدتهم قوم صدق .

قالوا : وكان إسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة سلفيا صحيحا .

ومر رجل يعلن شرب النبيذ وكان معه رجل يدعى عليا وكان كاتبه وأمينه غير أنه قد غلب عليه ، فقال بعض الشعراء :

اذا ما قال صدقه على ... فتابعه الى سيل دحاض

شاعر واسماعيل ابن حماد

فليتك يا ابن حماد مقيم ... بأرضك قاضياً أوغير قاض

وياليت ابن أكثم كان فينا ... على ما كان فيه من عضاض

أخبرنا محمد بن القاسم بن خلاد قال : لما ولى اسماعيل بن حماد قضاء

القضاة لا يفتون

البصرة ، فدس إليه الأنصارى إنساناً يسأله عن مسألة، فقال إنماالله القاضى ، رجل قال لامرأته ، فقطع عليه إسماعيل وقال : قل للذى دسك القضاة لا تفتى .

اسماعيل بن حماد وقضيه زواج

وأخبرنى أبو مالك الإيادى، وقال : حدثنى القاسم بن محمد الثقفى ، قال : قال اسماعيل بن حماد: وما ورد على مثل امرأة تقدمت إلى فقالت: أيها القاضى إن عمى زوجنى من هذا ولم أعلم ، فلما علمت رددت قال: فقلت لها : ومتى رددت ؟قالت: وقت علمت ، قلت لها : ومتى علمت ؟ قالت : وقت رددت ! فمارأيت مثلها .

الامناء يسمون الكمناء

أخبرنى أبو العيناء محمد بن القاسم، قال : كان إسماعيل بن حماد يسمى الأمناء الكمناء .

وأخبرنى أبوالعيناء قال : قال رجل لأسماعيل بن حماد : قد ذهب نصفك فقال: لو بقيت منى شعرة لبقى منى مايقضى عليك .

أخبرنى أبو العيناء، قال: وجه اسماعيل بن حماد حكما على أبى الواسع المازنى ، فقال : يا أبا الواسع اتسع الخرق على الراقع .

حال إسماعيل

قال : وحدثنى من سمع إسماعيل بن حماد ينشد فى مجلس القضاء :

وما نلت منها محرما غير أنها ... إذا هى بالت بلت حيث تبول

إذا ذكرت جن الفؤاد بذكرها ... وظل عمود الخصيتين يحول

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان، عن سليمان بن أبى شيخ، قال : قال لى اسماعيل

إسماعيل بن حماد وابن صاعد

ابن حماد : كان عبد المؤمن بن صاعد لى صديقاً ، وكان يأتينى ، فجاء الغلام يوماً فقال : عبد المؤمن بن صاعد بالباب ، فقلت لمن عندى: الآن يتكلم فى بنى سوار فأذنت له فدخل ، فتحدث ساعة ، ثم قام لينصرف ، فلما قام على رجليه يريد

أن يولى قال : أصلحك الله بنو سوار ، فقال : قد قلت لأصحابنا إنك ستتكلم لئن بلغنى أنك مررت بالدرب الذى فيه دارى لأذهبن بك إلى الحبس ، اذهب الآن .

إسماعيل ويزيد ابن يحيى

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان قال : حدثنى يزيد بن يحيى بن يزيد أبوخالد الأسلمى قال : دخلت على إسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة يوماً وأنا غلام يشهد عنده بشهادة ، فقال لى : ألا بعد ؟ قلت : ولم ؟ قال : رأيتك فى زقاق المحجل شارباً ، قلت : شبهت أصلحك الله ، فقال : أنا أعرف بك من ابنك ، فكان إذا لقينى يقول بيده متى عهدك فأقول أمس اليوم .

مروان وآل المهلب

أخبرنى ابن أبى عثمان قال : حدثنى سليمان بن منصور ، قال : حدثنى اسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة ، قال : أنشدت محمد بن عباد لحماد عجرد :

مروان بيت الشام غير مدافع ... وبيت العراقيين آل المهلب

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة قال : أخبرنا سليمان بن أبى شيخ قال: أنشدنى إسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة :

شعر ينشده اسماعيل

يا ويح بيت لم يبكه أحد ... أجل ولم يفتقده مفتقد
لا أم أولاده بكته ولم ... يبك عليه لفرقة ولد
ولا ابن أخت بكى ولا ابن أخ ... ولا قريب رقت له كبد
بل زعموا أن أهله فرحا ... لما أتاهم نعيه سجدوا

اسماعيل وجعفر ابن يحيى

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن منصور ، قال: حدثنى إسماعيل ابن حماد قال : أتيت جعفر بن يحيى بالكوفة حين خرج إلى الأنبار مع هارون فقلت له : أتيتك مودعا ، فقال نعم غير مودَّع .

اسماعيل وجنازة امرأة

أخبرنى ابراهيم بن عثمان ، عن سليمان بن منصور الخزاعى ؛ قال : حضر اسماعيل بن حماد جنازة امرأة من العلويين بالكوفة ، وهو قاضيها ، إذ ذاك فازدحم الناس عليها وتمسحوا بها فدنا من إسماعيل رجل ، فقال : أصلحك الله

أما ترى ما يصنع هؤلاء الجهال؟ فقال له اسماعيل: اسكت لو كان رسول الله صلى الله حيا لعزى بهذه.

سور إقرار

حدثني الحسين بن محمد بن مصعب قال : حدثني قيس بن بصير الاسدى قال : سمعت اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفه قال : قال رجل لشيخ : هـذا أبي لا بل هذا ، قال: يكون الأول أباه ، وإن قال: هذا أخي لا بل هذا قال : يكون الأخير أخاه لأنه إنما أقر على أبيه وان قال : هذا ابنى لا بل هـذا قال: يكونان جميعاً ابنيه .

ما ولي القضاء مثل اسماعيل ابن حماد

أخبرني ابراهيم ابن أبي عثمان قال : حدثني العباس بن ميمون ، قال : سمعت محمد بن عبدالله الأنصارى يقول : ما ولى القضاء من لدن عُمر بن الخطاب الى يوم الناس أعلم من اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، ولو وليكم وهو صحيح لفرغ من أحكامه فى سنة، فقال أبو بكر الجنى: يا أباعبدالله ولا الحَسَن بن أبي الحسن قال : ولا الحسن.

اسماعيل لا يرد شهادة أهل الأهواء

قال: وحدثني العباس بن ميمون ، قال : حدثني محمد بن عمر العنبرى ، وغيره من أهل المسجد ، قالوا : حضرنا اسماعيل بن حماد ، حين قدم على قضاء البصرة عند وجوه أهلها ، فقال له أبوعمر الخطابى : أصلح الله القاضى إن رأيت ألا تجيز شهادة أصحاب الأهواء ، قال : ولم ؟ قال : لإحداثهم ،قال : فلو شـهدت أهل الجمل ما كنت تجيز شهادتهم وهم يقتل بعضهم بعضا ؟ قال : فأفحم والله .

قال: وحدثني العباس، قال : لما عزل اسماعيل عن البصرة منعوه فقالوا : عففت عن أموالنا وعن دمائنا ، قال :وعن أبنائكم يعرض بيحيى بن أكثم .

عيسى بن أبان بن صدقة

ولى القضاء بالبصرة ، فى شهر ربيع الأول سنة إحدى عشر ومائتين .

وكان عيسى سـهلا فقيها سريع الانفاذ للأحكام ، وكان من أواخر قضاة البصرة أحكاما من رجل به جد شديد ربما أسرع به إلى مالا يشبه القضاة

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان، قال : حدثنى أبوعبدالله الحوارى ، قال : كان عيسى ابن أبان قليل الكتاب عن محمد بن الحسن ولم يخبرنى إنسان أنه رآه عند أبى يوسف، وقيل لى إن الأحاديث التى ردها على الشافعى أخذها من كتاب سفيان بن سحبان ، وكان عيسى قد أمر بوجيء عنق رجل من عمال المسجد الجامع مذكور فى أهله ، يدعى على بن أبان الجبلى، ينسب إلى جبلة بن عبدالرحمن، وهو ابن عمهم، فشخص الى مدينة السلام ،فاستخرج كتابا إلى عبدالله بن محمد بن حفص بن عائشة، فلما بلغ عبدالله بن عائشة أنه مكتوب اليه فى ذلك كرهه ، وقال : إن جاءنى الكتاب فى ذلك استعفيت من النظر بينهما، وعمل نسخة يستعفى فيها ، ويذكر أن عيسى قاض على بلدة ليس بمعروف ، وأنه لا يأمن من أن يعود عليه بما يكره، ثم رجع عن رأيه حين جاءه الكتاب، ووعد على بن أبان النظر بينهما، واتعدوا لذلك يوما معلوما، فأرادوا عيسى أن يتحول من مجلسه الذى كان يجلس فيه للحكم، فأبى أن يفعل، فسئل أن يدخل المقصورة ليحول بين العوام و بينهم لكثرة الناس واجتماعهم، فأبى أن يفعل ، فصار ابن عائشة اليه فى مجلسه فجلس إلى جنبه، وجلس ابن أبان بين أيديهما فسأل ابن عائشة على أن يجلسه معه ، فأراد ابن عائشة عيسى على ذلك فأبى، فنظر بينهما على حالها فى مجلسهما، فادعى على عيسى أشياء، منها أنه أمر بوجيء عنقه، فأقر عيسى أن قد فعل وأنه استوجب الأدب عندى فأمرت بوجيء عنقه فقال ابن عائشة : فليس من تأديب للقضاة وجء الأعناق فما كان يؤمنك أن يتلف ؟ فربما غلب من ذلك بعض من يؤمن به فقال : قد كان ذلك ولم أفعله إلا عند استحقاق منه للأدب، وتفرقوا ولم يلزمه ابن عائشة حكما ، ثم سأل على ابن عائشة العودة للنظر بينهما، فأرسل ابن عائشة إلى عيسى بعده فأبى عيسى أن يفعل فقال لم تؤمر أن تجعلنى خصما أناظره كلما أراد إنما أمرت بالنظر بيننا فنظرت .

اسماعيل وشخص وجيئت عنقه

وكان عيسى سخيا عفيفا ولى القضاء عشر سنين ، وكان ذا مال قبل ولايته

عفة عيسى

فمات وما ورث ولده شيئا وقال : لو وليت على رجل يفعل فى ماله ما أفعل فى مالى حجرت عليه .

ومات فى المحرم سنة عشرين ومائتين ، وصلى عليه قثم بن جعفر بن سليمان.

وفاة عيسى

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، عن عباس بن ميمون ، قال : سمعت هلال الرأى يقول : لقد كتب عيسى بن أبان سجلات لآل جعفر بن سليمان ، بمواريث مناسخة ، وحسب حسابها وكتب ذلك فى الكتب بامر يصير به المفتى فصلا عن القضاة قال هلال : هل والله لو سكت عن ذلك التفصيل لضقت ذرعا به ؛ قال عباس بن ميمون سمعت أهل المسجد والأجرياء[1] يقولون : أحدث عيسى فى القضاء شيئا لم يحدثه أحد لعلمه بحساب الدور ، وكان الرجل يلقى الرقعة فيخرج فى يوم من الأيام ليحسب السنة إلى آخرها ثم يكتب له رقعة يتقدم فى كل أسبوع فى ذلك اليوم ؛

خبرة عيسى بالحساب

فقال : ولقد كان يكتب السجل يمليه اهلاء فى مجلسه ، فينتظم أسماء الشهور والشروط ، وما يحتاج اليه فى نحو من عشرين حرفا .

خبرة عيسى بتنظيم السجلات

قال عباس : وكان عيسى متنعماً جدا بمليه ؛ لقد رأيته يحكم فى منزله بالبصرة ؛ وهو على فرش طبرى ، متساند إلى وسائد طبرى ، وعليه قميص ورداء قصب ، و بين يديه الريحان .

عيسى متنعم

وكان يقول : لو أن رجلا فعل فى ماله ما أفعل لحجرت عليه .

الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبرى
ابن أخى عبد الله بن الحسن

ولى القضاء وجلس يوم السبت لاثنتى عشرة سنة خلت من شهر رمضان ؛ سنة إحدى وعشرين ومائتين .

---

(١) الأجرياء = الوكلاء .

وكان صحيحاً سيء الظن بالناس .

خصال العنبرى

اخبرنى أبو خالد المهلبي يزيد بن محمد قال : قال أبو صفوان القديدى نصر ابن قديد : قلت للحسن بن عبيد الله العنبرى : لقد عففت ، قال : لا يعف رجل له فى أرض العرب ثلاثمائة جريب ، ينفق فى الشهر كذا ، فقُلل ، قال : فقلت له ويح واعيتك ، وأنا أعرف(١) من له فى أرض العرب خمسمائة جريب يشف للقلنسوة والعد ، وأتت العنبرى خمسون ألفا ، أوأربعون ألفا ، أونحوها الحياض وسقايات تعمل بالبصرة فلم يأمر عليها أحدا وراجع وماطل حتى بطلت .

العنبرى وشاعر

أخبرنى أبو العيناء محمد بن القاسم قال : كان الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبرى قاضياً عندنا فى الفتنة ، وكان عابسا صامتا ، فتقدمت إليه جارية لبعض أهل البصرة تخاصمه فى الميراث . وكانت حسنة الوجه فتبسم اليها وكلها فقال فى ذلك عبد الصمد :

ولما سرت عنها القناع متيم يُرَوِّح منها العنبرى متيما
رأى ابن عبيد الله وهو محكم عليها لها طرفا عليه محكما
وكان قديما عابس الوجه كالحا فلما رأى منها السفور تبسما
فان تُصْبِ قلب العنبرى فقبله صبا باليتامى قلب يحيى بن أكثما

كيف ولى العنبرى القضاء

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، قال : حدثنى العباس بن ميمون ، قال : حدثنى محمد بن عمر العنبرى قال : سألت حسن بن عبد الله بن الحسن أيام ولى قضاء البصرة، فى خلافة المعتصم ، فقلت : ابن أبى دواد كان أشار بك ؟ قال : لا ما كان له فى ذلك أمر ولا نهى قلت: فما كان سببه ؟ قال : وليت مظالم فارس

---

(١) كذا بالأصل والظاهر : أن له فى أرض العرب إلخ ، والعبارة التى بعدها لم تستبن ألفاظها ، ولا تظهر معانيها وحاولنا العثور على ما نصحح به العبارة فلم نوفق .

أيام المأمون، وعلى خراجها محمد بن الجهم ، فظلم الناس ، فتظلموا إلى فنظرت فى أمره ، وكتبت الى المأمون فيما صح عندى ، وكان منقطعا إلى المعتصم ، فى أمره فأمر المأمون بإشخاصى اليه ليشافهنى ، وأشخص محمد بن الجهم ، فلقينى المعتصم بين الستر ين وأنا أدخل الى المأمون ، فقال : إن محمد بن الجهم منقطع إلى فأحسن فيما بينك وبينه ، فقلت : إن لم أسأل عنه فليس عندى فى أمره إلا الصدق قال: وكأنما فقأت فى وجهه حب الرمان ، فدخلت على المأمون ، فقال : ما تقول فى محمد بن الجهم ؟ فقلت : يا أمير المؤمنين ظلم الناس وأخذ أموالهم ، قال: يعزل و ينصف الناس منه .

قال محمد بن عمرو : فحدثنى بعض من أثق به ، أن المعتصم قال لمحمد بن الجهم : ما منعك أن ترضى هذا الأعرابى ؟ قال : ربما كنت أرضيه حملت له ثلاثمائة ألف درهم فلم يقبلها، قال الحسن بن عبد الله : فلما مات عيسى بن أبان دخل ابن دؤاد على المعتصم يعزيه عليه فقال له المعتصم : التمس للبصرة رجلا قاضياً وعجل قال : ليس عندى رجل أوليه بالعجل ؛ قال : فما فعل الأعرابى العنبرى الذى كان على مظالم فارس ؟ قال : هو عليها . قال : قد وليته ، قال : خار الله لأمير المؤمنين .

صلابة العنبرى فى الحق

قال محمد بن عمر : فلما صار الحسن إلى البصرة أراد ابن ابى دؤاد أن يخبره ويغمزه فكتب اليه : أن عندك صكا كا هى فى ديوانك هى لقوم من أهل بغداد ، فاحملها مع نفر من قبلك لتسلمها الى قاضى بغداد يكون أهون على أهلها فى التثبت، فكتب جواب الكتاب : إن هذه الصكاك لقوم قبلى قد شرعوا فيها وأقاموا البينة عندى ولم أكن لأخرجها عن يدى فيبطل حق من حقوقهم، فإن شئت أن تبعث أنت إلى الديوان ، فتأخذها كان ذلك اليك ، فأما أنا فلم أكن لأتقلد ذاك، فغضب ابن أبى دؤاد، فدخل على المعتصم، فاستخرج كتابه جزماً بحمل الصكاك ، فلما وردت الصكاك عليه بعث إلى فقهاء البصرة ، وفيهم هلال الرأى

فشاورهم، فقال له هلال : كأنهم عزلوك عن هذه الصكاك نفسها ، فوجهها إليهم ، فلما خرجوا قال لى : ما تقول ؟ قال : قلت: عزك الله وأهلك من رد كتب الخلفاء بما لا يستقيم خيراً ، قال : أجل وفقك الله ، اكتب ياغلام ، فكتب ، وورد على كتاب أمير المؤمنين ، أعزه الله حزما ولم يكن القضاة يكتب اليها حزما ، وهذه الكتب كنت أوطىء أمير المؤمنين فيها العثرة ، وهى لقوم قبلى ، ولم أكن لأتقلد إثم ابطال حقوقهم ، والديوان ديوان أمير المؤمنين ، فإن أحب أن يرسل فيأخذها، فذاك اليه ، فلما ورد الكتاب على ابن أبى دؤاد ظن أنه قد افترسه ، فادخل الكتاب إلى المعتصم ، فقال : كيف قد رأيت فراستى فيه ؟ والله لوددت أن مكان كل شعرة منه قاض على بلد من البلدان .

أحمد بن رياح

ولى البصرة بعد الحسن بن عبدالله العنبرى ومات العنبرى فى المحرم سنة ثلاث وعشرين ومائتين ليومين مضيا منه ، وولى بعده أحمد بن رياح ، ثم ضمت اليه الصلاة والمظالم ، وغرف الحريم شكته المعتزلة ، وقد ولى غير واحد منهم الأمانة، فأمر بالشخوص ليتناظر خصماه من المعتزلة ، فشخص وشخص معه وجوه أهل البصرة ، منهم أبو الربيع الزهرانى ، وحسين بن محمد الدارمى ، و[illegible] وغيرهم ، فجمع الواثق بالله بينهم ، وكان أحمد بن أبى دؤاد [illegible] ابن رياح، فلم يتعلقوا عليه بشىء ولم تستبن عليه حجة ، فقالوا: إنه [illegible]ب بالسياط ، فأمر أن ينظر اليه، فقال: والله لا يوصل الى ذلك الا على المقاتل ، أو كلاما نحوه.

مناظرة ابن رياح للمعتزلة

فحدثنى جعفر بن محمد بن الفرج ، عبدالله بن محمد بن سليمان الزينبى ، قال : قال الواثق لأحمد بن أبى دؤاد : يا أحمد لم تولى قضاءنا من لا يذهب مذهبنا ؟ فقال له أحمد : يا أمير المؤمنين أنت تعلم أن التحقق فى أمرنا لا نرى أن يكلمنا فرده قاضيا.

وشكا العامل جعفر بن القاسم عليه، فعزله ووجه معه راشد المغرانى ليكون له

عونا لزحاف سببا[1] فلم يزل على القضاء الى سنة تسع وثلاثين ومائتين .

وكان فى كلامه لين .

أخبرنى محمد بن يزيد المبرد ، أن أحمد بن رياح كان يلقب نقش الغضار ، فى صغره (٢) فقال فيه عبدالعزيز بن عبدالحميد أبو أبى حازم القاضى وكان أحد ذراع البصرة

أحمد بن رياح وشاعر

قل لنقش الغضار وزد البهار ... يا شبيه النسرين والجُلنَّار

قد تصرفت فى القضاء علينا ... وتشبهت بالنساء الكبار

أصبح الحكم يشتكى مايلاقى ... حين يقضى على الرجال الجوارى

قضية أمام ابن رياح

أخبرنى عبدالله بن أبى داود ، عن أحمد بن رياح ، قال : مارأيت أحمق من هاشميين تقدما إلى قثم بن جعفر بن سليمان ، وابن أخ له ، فقال ابن الأخ لى : أعز الله القاضى ، فى يد عمى هذا ستة ألف دينار لى ، وقد امتنع عن دفعها إلى ، فقلت لعمه: ماتقول ؟ قال : صدق ، ولكن يسأله القاضى من أين له هذا المال له عندى ؟ فقال : أما أنت فقد أقررت له بالمال ، وعليه ان سئل أن يجيب أو يمتنع ، فقال ابن الأخ : هو ، أعز الله القاضى ، برىء من مالى إن لم إقم عندك البينة العادلة عليه ، فقلت : وأنت فقد أبرأته إن لم تصح لك شهادة ، فقاما على غير شىء .

اسحق بن العباس يعزى ابن رياح

أخبرنى أبوالعيناء محمد بن القاسم الضرير ، قال : أصيب أحمد بن أبى رياح ، فأتاه اسحق بن العباس معزيا له ، فقال : والله أن أفقد مثله فى موالى وأهلى ، ولكن أمر الله لامحيص عنه ، ولا اختصار دونه ، فأحسن الله لك العوض والذخر ، وأعظم لك المثوبة والأجر .

---

(١) كذا بالأصل .
(٢) الغضار خزف أخضر منقوش .

وكان أحمد عييا فقال : ياسيدى لا أعدمنيك الله ، فقال اسحق : والله لسوء الخلف أعظم من فقد السلف .

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، قال : حدثنى العباس بن ميمون ، قال : زعم لى عمرو بن رافع ، قال : قدم علينا أحمد بن رياح ، وما يُحْسن قليلا ولا كثيرا ، فكان يأمر بالشىء اليوم ، و يأمر بنقضه من الغد ، فقلت له غير مرة ، فقال لى : إنه كما يجيىء ، قال العباس : فحدثت بهذا الحديث عمرو بن يحيى ، أخا هلال الرأى، فقال لى : كنت أحاضره يوم الفقهاء ، فتمر المسألة ، فيها أحاديث مسندة عن رسول الله صلى الله عليه ، مايعرف منها واحدا ، فأحدثه بها ، فيلتفت إلى كردان فيقول : كذاك ؟ يقول : نعم ، قال : فاضطررناه إلى طلب الحديث ، حتى كان يأتى أبا الوليد ومُسَدد ، فيستمع منهم، وكان ذلك سببا لإدنائه على بن المدينى ، فكتب عنه.

ابن رياح لا يحسن رواية الحديث .

قال : قال لى هلال : قال لى أحمد بن رياح : ان مجلسك يُذْكر فيه عيوب القضاة ، قال هلال : فخفته والله ، وقلت: هذا مقام قد أقدم على جعفر بن القاسم فلا آمن أن يكتب إلى صاحبه ، فيقدم على مكروه ، قال : فقلت وأنت أعزك الله فى علمك ينبغى أن تسمع من السُّعاة ؟ إن الناس إذا جلسوا فى مجالسهم انبسطوا وتكلموا ، فربما عاب الرجل أخاه ، وابن عمه ، و إنما تبلغنا النادرة ، والشىء عن الحاكم ، فنتكلم فى ذلك ، لا أنا نقصد لأحد بعداوة .

ابن رياح وهلال الرأى

أخبرنى محمد بن زكريا العلائى ، قال : لما قدم جعفر بن القاسم الى راشد ، فجاء به إلى أحمد بن رياح ، وعليه ثياب السفر ، وهو راكب ، فلما صار عند دار كهمس لقيه أبو الديشى ، فقال : الحمد لله الذى أمكن منك يافاسق ، فتناول مقرعة من بعض المغاربة ، وقام فى الركاب وجعل يتبع أبا الديشى ، ثم قال : ياسبحان الله ! أنفعل هذا بنا فى عملكم ، فجار (١) تجار يقنع أبا الديشى ، قال:

ابن رياح وقصة لجعفر بن القاسم

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

ما أنت وهو ؟ وكان أول من تقدم إلى أحمد بن رياح الديلمي ، وقد سوّى سواده ، فشكا اليه فدعا أحمد بن رياح ، فقال : لم تخرج من ظلامات الناس حتى ابتدأت فى ظلم رجل آخر فقال : أيها الحاكم : إنه يلقانى على حين هيجان من البلغم ، وطفوح من المِرّة ، وسكون من الدم ، يكلمنى بكلام ارتفع من أسفل عروق رجلى ، حتى ضرب أعالى عرق وجهى ، فعندها قمت فى الركاب ، ثم أومأت بيدى ، فما كان أكثر من سوط أواثنين ، قال : ولما جيء به فى ذلك اليوم أحضر احمد بن رياح جعفر بن جعفر ، وجماعة من الهاشميين ، فجاء جعفر ، فجلس ، فنظر اليه جعفر بن جعفر ، وجعل يبكى ، فقال له عمر : ما يبكيك ؟

إن الذى بدلنا بالرخاء شدة سيعقب بعد الشدة رخاء

فيوما ترانا فى الخزوز نجرّها ويوما ترانا فى الحديد عوابسا

قال العلائى : ونظرت إليه شُدّ على السارية ، ثم حُلّ وهو يتمثل :

عسى الدّهر والأيام أن ينصف الفتى فنقضى الذى أولاه فى سالف الدهر

قال : ورأيته أطلق عنه فى المربد ، وهو على فرس ، والناس يهنئونه ، وهو يتمثل :

كأنما كان اذا ما انقضى حكم وما حل كان لم يرك

قال العلائى : ورأيته يوما فى المسجد ، من ناحية جالساً ، وأخرج رجل من السجن ، يقال له الكرمانى فقال له أحمد بن رياح : ما تدعى؟ قال : لست أدعى على جعفر شيئا ، ولكن على موسى بن شيبان خليفته ، ومر علىّ ، وأنا رجل من التجار ، فأخذ متاعى ، وكل شيء أملكه ، وضربنى وحبسنى فقال : يحضر موسى ابن شيبان ، فوجه خلف موسى ، فلما جيء بموسى قال جعفر لسليمان ، الذى ينادى على رأس أحمد بن رياح : يا سليمان قم أحضر صاحبكم ، موسى بن شيبان ، قال : ادعى عليه الكرمانى ، فوثب فصار قبالتهما فقال أحمد : جئت من غير أن تدعى قال فيم : أحضرت موسى قال : ادعى عليه هذا ، قال : أما علمت أن موسى

ابن رياح وجعفر بن القاسم

كان صاحب شرطتى، فان كل مافعله فأنا فعلته ، لاموسى ، فقال أحمدالكرمانى: ماتدّعى ؟ قال : ومر علىّ موسى ، فأخذ مالى وضربنى ، فقال جعفر : نعم أمرت موسى، قد مرعليه، فأخذت معه متاع التجار وأحسنت أدبه وحبسته، قال أحمد : لست أسأل عن حبسه ، ولا أدابه ، ولكن أسأل عن متاعه ، قال : دمرت عليه وأخذت معه متاع التجار ، فعرفته فعرف كل ذى حق حقه ، وأقام عليه بينة ، فدفعته اليهم ، أفانت جرئٌ للصوص ؟

قال : وأمر ابن رياح أن يحضر جعفر بن القاسم كل يوم ، فقال له ذات يوم وقد تفرق الناس عنه وهو جالس فى محفة : أيها الحاكم إنه يحضرنا رعاع من رعاع الناس ، وشواظ من شواظهم ، ومن ليست له الينا حاجة ، فان رأى الحاكم أن يجعل لنا فى الاسبوع مجلسا ، أو مجلسين نحضر ويُحضر خصومنا فمن ادعى حقاً قمنا به ، أو باطلا دفعناه ، فقال له : أما يشغلك مرضك عن هذا الكلام ؟ فقال: أيشغلنى مرضى عن طبعى ، وهكذا خلقت وهكذا أحيا وهكذا أموت ثم وثب قائما ، وهو يقول :

يوم نضاء خاص بنى هاشم

أنا ابن النبى المصطفى وابن بنته وجدى على والحسين مع الحسن
وحمزة عمى والمفضل والدى وعمى وخالى جعفر ثم قد قرن

ابراهيم بن محمد التيمى

جعل أمر القضاة إلى اسحاق بن ابراهيم ، فأشخص من أهل البصرة نفراً منهم محمد بن عبدالله بن أبى الشوارب، ويحيى بن عبدالرحمن الزهرى، وابراهيم بن محمد التيمى ، وغيرهم يقول : أحمد ابن رياح ، فدعا محمد بن عبد الملك الى القضاء وجهد به فأبى ، فولى ابراهيم بن محمد التيمى ، فى شوال سنة تسع وثلاثين ومائتين

قال بعض الشعراء :

شاعر يمدح التيمى

بنو تيم رأيناهم . . . شأن من الشأن(١)

(١) كذا بالأصل ولعله : على شأن .

فنى السلم أبو بكر وفى الشرك ابن جدعان
وقاضينا أبو اسحا ق مافيهم له ثان

وقال عبدالصمد بن المعذل يهجوه :

ابن المعذل يهجو التيمى

أبو اسحق صاحبه معنى يروح ويغتدى فى غير معنى
وينظر فى القضاء بغير علم وأجهل ما يكون إذا تأنى

وقال فيه :

ما لقينا من أخى تيم ومن إرجاف قومه
كلما جئناه قالوا شغل القاضى بصومه
يجلس الخصم لديـ ـه وهو فى أطيب نومه

قصة يرويها التيمى

حدثنى محمد بن موسى القيسى قال : حدثنا ابراهيم بن محمد التيمى قال : كنا فى جنازة فى بنى عقيل ، فحضرها شيخ كبير السن له شعر وفر فحدث بأحاديث فمنها ماحفظت قال : مر رجل بقبر فاذا قائل يقول من القبر :

أنعم الله بالخالين عيناً وبمسراك ياأميم الينا
عجب ما عجبت من عجب الدهـ ـر ومغداك ياحبيب الينا

قال : قلت : لاأبرح حتى أعلم فصليت الغداة ، وأقمت حتى أصبح فاذا نفس قد طلع فسألت عنه ، فقال : هذه بنت صاحب القبر .

الخلفاء ثلاثة

أخبرنى ابراهيم بن أبى عثمان ، عن عباس بن ميمون ، قال : حدثنى محمد بن عمر الصيرفى ، قال : سمعت التيمى يقول : الخلفاء ثلاثة أبو بكر ، وعمر ، والمتوكل قال : فقلت : من عمر ؟ قال : عمر بن عبد العزيز ، فقلت : كيف تخطيت من أبى بكر إلى عمر بن عبد العزيز ، قال : إن أبا بكر قاتل أهل الردة ، وأن عمر بن عبدالعزيز رد المظالم ، وأن المتوكل رد إلى الناس السنة ، وقد بلغ من ورعه أنه صيدت سمكة ، فلما ألقيت فى النار ، تحركت ، فبعث يسأل أيحل أكلها أم لا ؟

صلاح المتوكل

قال : وحدثنى بعض مشيخة المسجد وأنهم سمعوا التيمى يقول : ندمت ألا أكون قلت للمتوكل : تدعو لى فان دعاء الإمام مستجاب .

ولم يزل التيمى على قضاء البصرة إلى أن قتل المتوكل على الله ، فى شوال سنة سبع وأربعين ومائتين ، واستخلف المنتصر بالله ، فأمر بالكتاب إلى إبراهيم بن محمد التيمى ، يمسك عن الحكم ، فأمسك عن الحكم ، حتى توفى المنتصر بالله ، واستخلف المستعين بالله ، فأمر بالكتاب إلى ابراهيم بن محمد أن يجلس للحكم ، فلم يزل قاضياً إلى أن توفى فى العشر الأواخر من ذى الحجة سنة خمس ومائتين .

العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب

ولى القضاء فى سنة اثنتين وخمسين ومائتين ، استقضاه المعتز بالله وله أخبار

أحمد بن وزير

ولى القضاء فى أيام المهتدى بالله فى سنة خمس وخمسين ومائتين .

أحمد بن محمد أبو سهل الرازى

ولى القضاء فى سنة ست وخمسين ومائتين ، استقضاه المعتمد على الله وكان رجلا هيناً جميلا سريا ، عظيم المروءة ، مطعاماً للطعام ، يبارى فى اللباس والمركب والاطعام يذهب مذاهب أهل العراق ، ثم حفظ من الحديث قطعة صالحة توفى فى سنة إحدى وثمانين ومائتين ، وخلف عليه نحو ثلاثين ألف دينار ، فتوليت أنا بيع ميراثه ، ومصالحته الغرماء ، فصالحتهم على العشر لأنه كل شىء خلف ، فمنهم من أخذ ، ومنهم من أبى أن يأخذ ، ومنهم من أحله مما له عليه ، ثم وقعت الفتنة بالبصرة ، ودخلها الزنج فى سنة ثمان وخمسين ومائتين وخربت .

ثم خرج اليها الموفق بالله ، ولى العهد ، فعسكر فى ناحيتها ، فاستقضى على من رجع من الناس ، وعلى عسكره رجلا من أهل البصرة يقال له عبد الرحمن بن محمد ويلقب بنيرج ، ثم توفى نيرج ، فاستقضى محمد بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد ، وكان شاباً عفيفاً ثرياً ، قد كتب علما كثيرا ، وفهما ، وضم إليه

قضاء واسط ، وكور دجلة ، وكان يلزم الموفق بالله حيث كان فيستخلف على البصرة محمد بن أسيد ، رجلا من أهل البصرة .

ثم توفى محمد بن حماد فى سنة ست وسبعين ومائتين ، فاستقضى على البصرة وسائر عمل محمد بن حماد ، أبو محمد يوسف بن يعقوب بن اسماعيل بن حماد بن زيد وكان مقيما ببغداد ، واستخلف على البصرة محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس بن عبد الله بن الهيثم بن بسام ، وكان فقيها ، ثريا عالما ، مفتيا ، وعف وحسن أثره.

ثم توفى محمد بن جعفر فى سنة اثنتين وتسعين ومائتين ، فاستخلف يوسف بن يعقوب على قضاء البصرة ابراهيم بن المنذر بن محمد الجارودى ، ثم استخلف بعده أبا خليفة الفضل بن الحباب الجمحى ، ثم صرفه واستخلف رجلا آخر يقال له أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجر ، فلم يزل عليها إلى أن صرف يوسف بن يعقوب سنة ست وتسعين ومائتين ، فى شهر ربيع الآخر فقلد قضاء البصرة ، أبو أمية الأحوص بن المفضل غسان بن المفضل العلائى ، وكان تقدم له من مدينة السلام ، واستخلف على البصرة رجلا يقال له سعيد بن محمد الصفار ، ثم صرف أبو أمية الأحوص بن المفضل عن البصرة فى سنة تسع وأربعين ومائتين فى ذى الحجة ، وكان سبب صرفه أنه كان رجلا ليس من هذا الشأن فى شىء ، فلما ولى على بن محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات الوزارة للمقتدر بالله عزله ، حرمة بينه و بينه قديمة ، فقلده البصرة ، ثم قلده واسطا و بادرانا ، و باتسانا ، ثم قلده الأهواز بأسرها ، وكان يعادى آل أبى الشوارب ، وكانوا على قضاء بغداد ، فلما أخذ ابن الفرات ، وولى محمد بن عبد الله بن يحيى بن خاقان مال إلى آل أبى الشوارب لعداوته لابن الفرات ، فوشوا به إليه ، فصرفه وولى محمد بن عبد الله بن على بن محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب أمواله كلها ، وطولب الأحوص بأمواله ، و بأرزاقه التى ارتزقها ، وحبس فمات فى الحبس بعد أشهر من صرفه ، وكان بليدا لا يحسن الفقه ، ولكنه قد كان كتب من الحديث شيئا وكان أبوه من أهل العلم وجده وأهل بيته .

ولى محمد بن عبد الله قضاء البصرة ، وواسط وكوردجلة ، وطريق الفرات إلى الرقة ومكة والمدينة قبل ذلك ، والأهواز و بادرايا و با كسايا ، وكان يخلف أباه على قضاء بغداد ، وسر من رأى وطريق الموصل ، وطريق خراسان ، والرادفين في سنة تسع وتسعين ومائتين ، في ذى الحجة ، وصرف عن هذه الأعمال التى وليها في صفر سنة إحدى وثلاثمائة ، عند قدوم أبى الحسن على بن عيسى بن داود بن الجراح من مكة وتقلده الوزارة فلم يبق فى يديه إلا خلافة أبيه على سر من رأى وطريق الموصل وعكبرا وطريق خراسان ، وأن استخلف على البصرة مولى لهم يقال له : قانع ، ثم صرفه واستخلف رجلا يقال له : عمر بن زاذان.

ذكر قضاة الكوفة

حين مصرها عمر بن الخطاب

رحمة الله عليه

قال أبو بكر : اختلف الناس فى أول قاض على الكوفة ؛ فقال الشعبى فيها حدثنى عبد الرحمن بن عبد العزيز ، قال : حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، قال حدثنا الحسن بن صالح ، عن الأشعث بن سليم ، عن الشعبى ، قال : أول من قضى بالكوفة عروة بن الجعد البارقى ، كذا قال : عروة بن الجعد ، قال أبو بكر : وهو عروة بن أبى الجعد ، واسمه عياض ، وسلمان بن ربيعة .

وأخبرنى محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا عبد الله بن سعد قال : حدثنا ابن إدريس ، عن أبيه ، ومالك بن معول ، عن الحكم ، قال : أول من قضى على الكوفة هو : سلمان بن ربيعة الباهلى ، جلس أربعين يوماً لا يأتيه خصم .

وأخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، أن عثمان بن أبى شيبة حدثهم عن إسماعيل بن أبان الوراق ، عن القاسم بن معن ، عن مجالد ؛ عن الشعبى ، قال : أول من قضى بالكوفة عبد الله بن مسعود .

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن الحسن بن محمد النخعى ، عن ابن الأجلح ، عن أبيه ، قال : أول من قضى بين أهل الكوفة جبر بن القشعم الكندى بالقادسية ، ثم قضى بينهم بالكوفة سلمان بن ربيعة .

جبر هو بن القشعم بن يزيد بن الأرقم ، وقال الهيثم بن عدى ، عن ابن عباس ، عن الشعبى : أن أول من قضى بالعراق سلمان بن ربيعة الباهلى ، شهد

القادسية فقضى بها ، ثم قضى بينهم بالمدائن ، قال الشعبي : ثم عزله عمر، واستقضى شرحبيل بن جبر ، وجبر هو القشعم الكندى ، على المدائن، ثم عزله عمر واستقضى أبا قرة الكندى ، وهو اسمه ، فاختط الناس بالكوفة ، وقاضيهم أبو قرة .

قال ابن الأجلح عن أبيه ، أول قاض جبر بن القشعم بالمدائن ثم أبو قرة ، واسمه سلمة بن معاوية بن وهب الكندى بالقادسية ثم سلمان بن ربيعة بالكوفة وقال عبد العزيز بن أبان : من قضى بينهم بالكوفة أبو قرة الكندى ، ثم سلمان ابن ربيعة .

وقال حسان الزيادى ثم استقضى عمر بن الخطاب عبد الله بن مسعود ، فهذا ما جاء فى أول من قضى على الكوفة . قال أبو بكر :

فأما سلمان بن ربيعة

سلمان لا يحسن فريضة

قال محمد بن إشكاب : حدثنا أبو نعيم : قال : حدثنا سفيان ، عن أبى إسحاق عن مرة قال : جىء إلى سلمان بن ربيعة فسئل عن فريضة فأخطأ فيها ، فقال له عمرو: والقضاء فيها كذا وكذا . قرأه كتابه فرفع ذلك إلى أبى موسى فقال : يا سلمان ما كان ينبغى لك أن تغضب ، وقال : ياعمرو : ما كان ينبغى لك أن تشاوره فى أذنه؟

وحدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال: حدثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن مرة قال : أتى سلمان بن ربيعة فى فريضة ، فأخطأ فيها ، فقال عمرو بن شرحبيل : القضاء فيها كذا وكذا ، فغضب سلمان ، فرفع إلى أبى موسى ، فقال : أما أنت ياسلمان ، فما كان ينبغى أن تغضب ، وأما أنت ياعمرو ما كان ينبغى لك أن تشاوره فى أذنه .

حدثنى على بن مسلم الطوسى ، قال : حدثنا أبو أحمد الزهرى قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب المحيمى ، عن عمه ؛ قال : شهدت سلمان بن ربيعة أتى فى حد فضرب به ثم أضجعه فجعل يضرب ساقيه .

حدثت عن إبراهيم بن عبد الله الهروى، عن ابن أبى زائدة، عن الحجاج ابن أرطاة، عن القاسم، قال: ضرب رجل دابة رجل[١] فنفحت رجلا فقطعت أذنه، فاختصموا إلى سلمان بن ربيعة، وهو على القضاء فى القادسية، فقضى أن الضمان على الراكب، فبلغ ذلك ابن مسعود فقضى أن الضمان على الضارب، لأنه إنما أصابه نفحة ضربته.

من يضمن نفح الدابة

أخبرنى الحارث بن محمد، عن أبى نعيم، عن اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر، عن الشعبى قال: بعث سلمان بن ربيعة على القضاء فمكث أربعين يوماً أعدها يوما يوما، مايرد لى إلى أهلى إلى الظهيرة ماتقدم إليه فيه اثنان.

قال أبو بكر: قتل سلمان بن ربيعة وكان على قضاء الكوفة خمسين يوما فى مجلس قضائه فلم يأته أحد.

وأما عروة البارقى

فإنه روى عن النبى[٢] صلى الله عليه وسلم فيما حدثنا على بن حرب، عن أبى فضيل، عن حصين، عن الشعبى، عن عروة البارقى، عن النبي صلى الله عليه أنه قال: الخيل معقود[٣] فى نواصيها الخير الى يوم القيامة.

وروى عن حذيفة بن اليمان ويقال: ابن الجعد وابن أبى الجعد وهو الصحيح واسمه عياض

---

(١) نفحت الدابة = ضربت برجلها وللعلماء خلاف مشهور فى مسألة تضمين السائق والراكب مانفحت الدابة.

(٢) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا اتفق الشيخان على حديث منها، وحديث الخيل رواه أحمد والبيهقي والترمذى والنسائى عن عروة، وروى فى الصحيحين وباقى كتب السنة عن أبى هريرة وجابر وأبى ذر وأبى سعيد وغيرهم حتى ادعى بعضهم تواتره.

حدثناعبد الله أبن أيوب المخرمى، قال : حدثنا أسباط بن محمد، قال : حدثنا أشعث ، عن الشعبى ، عن شريح، عن عروة البارق، قال: كتب إلى عمر ، وكنا نقضى فى عين الدابة بالشطر كما نقضى فى عين الإنسان ، فكتب إلى اذا أتاك كتابى هذا فاقض (١) فيها بالربع .

ضمان عين الدابة

وعروة البارقى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه .

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن شبيب بن غرقدة، سمع قومه يحدثون عن عروة البارقى ، أن النبى عليه السلام أعطاه دينارا : يشترى له شاة للأضحية فاشترى له شاتين فباع أحدهما بدينار ، فأتى به النبى صلى الله عليه بالشاة ودينار، فدعا له النبى صلى الله عليه بالبركة فى بيعه ، فكان لو اشترى التراب لربح فيه(٢)

وأما أبو قرة الكندى

فانه روى عن سلمان حديثا مسندا ، حدثنا أبوقلابة الرقاشى قال : حدثنا عبدالله بن رجاء، قال : أخبرنا اسرائيل، عن أبى اسحاق عن ابن قرة الكندى، عن سلمان، قال : أتيت النبى صلى الله عليه بشىء وضعته بين يديه يعنى أنه كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة .

---

(١) حديث ضمان عين الدابة رواه عبد الرزاق فى مصنفه ، عن شريح أن عمر كتب إليه ، إن فى عين الدابة ربع ثمنها ، ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه عن شريح قال : أتاني عروة البارقى من عند عمر : أن فى عين الدابة ربع ثمنها .

(٢) حديث عروة أخرجه ابو داود فى سننه فى البيوع والشركة، والترمذى فى البيوع، وابن ماجه وأحمد، وروى نظير هذه القصة لحكيم بن حزام رواها ابو داود ، وخبر حكيم فى إسناده رجل مجهول وقال الخطابى فى خبر عروة ان الحي حدثوه ، وما كان هذا سبيله من الرواية لاتقوم به حجة وفى الحديثين كلام طويل راجع كتاب ــ نصب الراية لأحاديث الهداية ــ فى كتاب الوكالة . قال ابن حزم ، معلقا على الحديثين : وهما خبران منقطعان.

عبد الله بن مسعود

مضى عليهم زمن لايحسنون القضاء

قال: الحارث بن أبي أسامة : حدثنى قال : حدثنى سعيد بن عامر ، عن سعيد ابن أبي عروبة ، عن قتادة، عن مجلز ؛ أن عمر بن الخطاب بعث عمار بن ياسر على صلاة أهل الكوفة ؛ و بعث عبد الله بن مسعود على بيت المال والقضاء .

وأخبرنى أبوقلابة الرقاشي؛ قال :حدثنا أبو زيد صاحب الهروى قال: حدثنا شعبة عن الأعمش ، عن عثمان بن عمار، عن ظهير بن حريث، كذا قال شعبة قال : قال عبد الله بن مسعود : أتى علينا حين لا نقضى ولا نحسن القضاء ثم قدر الله ما ترون.

وصية عمر لابن مسعود

أخبرنى محمد بن سعد الشامى قال : حدثنا سهل بن محمد قال: حدثنا العتبى؛ قال : حدثنا أبو ابراهيم قال : لما وجه عمر ابن مسعود على الكوفة قال : إنى وجهتك معلما ليس لك سوط ولا عصا ، فاقتصر على كتاب الله فانه كفاك وإياهم، ولا تقبل الهدية وليست بحرام ، ولكنى أخاف عليك القالة .

عمر يقر فقه ابن مسعود

وخبرنى محمد بن اسماعيل بن يعقوب؛ قال : حدثنى محمد بن سلام الجمحى ، قال: حدثنا أبوعوانة قال: حدثنا الأعمش القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه؛ قال: أتى عبدالله بن مسعود برجل من قريش ، وجد مع امرأة فى ملحفتها ولم تقم البينة على غير ذلك فضرب به عبد الله أربعين ، وأقامه للناس، فانطلق قوم إلى عمر بن الخطاب فقالوا : فضح منا رجلا ، فقال عمر لعبدالله : بلغنى أنك ضربت رجلا من قريش فقال: أجل أتيت به قد وجد مع امرأة فى ملحفتها ، ولم تقم البينة على غير ذلك فضربته أربعين وعرفته للناس قال : أرأيت ذلك ؟ قال : نعم قال : نِعْمَ ما رأيت ،قالوا جئنا نستعديه عليه فاستفتاه .

حدثنى محمد بن اسحاق الصغانى؛ قال: حدثنا مسلم بن ابراهيم، قال : حدثنا شعبة عن سلمة ، عن حبة العُرَنى قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أهل الكوفة أنتم رأس العرب وجماعتها، وأنتم سهمهم الذى أرمى به إذا خشيت من ها هنا وهاهنا ،

وقد بعثت إليكم عبدالله بن مسعود خيره لكم وآثرتكم به على نفسى .

شريح بن الحرث الكندي

قضى شريح بعد عبد الله بن مسعود .

وكان السبب فى ذلك ماحدثنا عبدالله بن محمد بن أيوب بن شيخ الخرمى؛ قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت سيارا قال: سمعت الشعبي: أن عمر بن الخطاب أخذ من رجل فرسا على سوم يحمل عليه رجلا، فعطب الفرس فقال عمر: اجعل بينى وبينك رجلا فقال الرجل: صاحب بينى وبينك شرحا العراقى فأتيا شريحا فقال: ياأميرالمؤمنين أخذته صحيحا سليما على سوم، فعليك أن ترده سليما كما أخذته قال: فأعجبه ماقال ثم بعثه قاضيا، ثم قال: ماوجدت فى كتاب الله فالزم السنة فان لم يك فى السنة فاجتهد رأيك .

سبب استقضاء شريح

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبى قال: حدثنا هُشيم، عن زكريا، عن الشعبى بنحو حديث سيار إلا أنه قال: ذكر فى حديثه: إن الأعرابى قال لعمر: اجعل بينى و بينك رجلا من المسلمين شريحا العراقى قال عمر: ماأعرفه قال: أنا آتيك به قال: فجاءه فضمنه ثمن الفرس وقال: انك أخذتها على ثمن، فأنت لها ضامن حتى تردها عليه، قال له عمر قضيت ثمن الحق .

حدثنا عبدالله بن محمد بن أيوب، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا ابن عُيينة، عن أبى اسحاق، عن الشعبى، قال كتب عمر إلى شريح: مافى كتاب الله وقضاء النبى عليه السلام فاقض به، فاذا أتاك ماليس فى كتاب الله ولم يقض به النبى عليه السلام، فما قضى به أئمة العدل فأنت بالخيار ان شئت أن تجتهد رأيك، و إن شئت تؤامرنى ولا أرى فى مؤامرتك اياى إلا أسلم لك .

نصيحة عمر لشريح

حدثنيه أبوعمرو أحمد بن حازم بن يونس الغفارى، من ولد قيس بن أبى عروة، قال: حدثنا قبيصة، أن عقبة قال: حدثنا سفيان عن الشيبانى، عن الشعبى، عن

شريح كان عمر كتب إليه: إذا جاءك أمر فاقض فيه بما فى كتاب الله، فان جاءك ماليس فى كتاب الله فاقض بما سن رسول الله، فان جاءك ما ليس فى كتاب الله، ولم يَسنَّه رسول الله فاقض بما أجمع عليه الناس، فان جاءك ما ليس فى كتاب الله ولم يسنه رسول الله ولم يتكلم به أحد فاختر أى الامرين شئت، فان شئت فتقدم واجتهد رأيك وإن شئت فأخِّره ولا أرى التأخير إلا خيرا لك.

حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ، قال : حدثنا أسباط ، قال : حدثنا النسائى ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال : كتب الى عمر : اذا أتاك قضاء فاقض بما فى كتاب الله ، فان أتاك ماليس فى كتاب الله ، فاقض بسنة رسول الله صلى الله عليه ، فان أتاك ماليس فى سنة نبى الله ، فاقض بما يجتمع فيه رأى المسلمين ، فان أتاك مالم يجتمع فيه رأى المسلمين ، فاختر إحدى اثنتين إن شئت فاجتهد رايك ، وتقدم ، وإن شئت فتأخر ، وأن تأخر خير لك .

أخبرنى عبد الله بن الحسن المؤدب ، عن النميرى ، عن حاتم بن قبيصة المهلبى ، عن شيخ من كنانة ، قال : قال عمر لشريح حين استقضاه : لاتشار ولا تضار ، ولا تشتر ، ولا تبع ، ولا ترتش ، فقال عمرو بن العاص : يا أمير المؤمنين : —

إن القضاة إن أرادوا عدلا ورفعوا فوق الخصوم فضلا

وزحزحوا بالعلم عنهم جهلا كانوا كغيث قد أصاب محلا.

قال أبو بكر : أهل المدينة ينكرون أن عمر استقضى شريحا ، قالوا : والدليل على ذلك أنا لم نسمع له فى أيام عثمان ذكرا ، وقالوا كيف : يوله على المهاجرين ، ولم يعرفه قط ، ومن الحجة عليهم أنهم يروون هم أن عمر استقضى يزيد بن أخت النمر على المهاجرين ، واستقضى سلمان بن ربيعة على أهل القادسية ، وكعب بن سور على البصرة ، وأبا مريم الحنفى ، وهؤلاء كلهم مثل شريح .

كتب عمر بن الخطاب الى شريح وروايته عن عمر رحمة الله عليه

من أقر بولد

أخبرنا أبو عثمان سعدان بن نصر بن منصور البزاز ، قال : حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن المجالد ، عن الشعبي ، عن شريح ، عن عمر ، قال : إذا أقر الرجل بولده طرفة عين ، فليس له أن ينفيه .

أمر المرأة فى مالها

حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ، قال : حدثنا حفص بن عمر ، قال : حدثنا شعبة ، عن فضيل بن معاذ ، عن أبى جرير ، عن الشعبي ، قال : كتب عمر بن الخطاب الى شريح : لا تجيزن لامرأة فى مالها أمراً حتى يحول عليها حول عند زوجها ، أو تلد ولداً .

أخبرنا حميد بن الربيع ، قال : حدثنا هشيم . قال اسماعيل بن أبى خالد : أخبرنا ، عن الشعبي، عن شريح ، قال : عهد الى عمر بن الخطاب : لا أجيز لجارية مملكة عطية حتى تحول فى بيت زوجها حولا أو تلد ولداً .

وحدثنا الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان عن أبى السفر، وجابر و إسماعيل ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : قال لى عمر : لا تجز لمملكة حتى يحول عليها عند زوجها الحول، أو تبلغ إنا ذلك .

قال : وأخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا زكريا عن عامر ، قال : عهد عمر إلى شريح مثله .

لا يرث حمل

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا محاضر ، قال : حدثنا مجالد ، عن عامر ، قال : كتب عمر إلى شريح لا يورث حملا .

الصغانى قال : حدثنا هاشم ، ويحيي بن أبى بكير ، قال : حدثنا شعبة ، عن مجالد ، عن الشعبي ، أن عمر كتب الى شريح : لا تورث الحميل شيئا ، وقال يحيي إلا ببينة .

حدثنا حمدون بن عباد ، قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا أشعث بن سوار، عن الشعبي، كتب عمر إلى شريح لاتورث الحمل إلا ببينة وإن جاءت به فى جوفها .

ما يقرأ فى الصلاة

حدثنا أحمد بن زهير قال : حدثنا ابن الاصفهانى قال : حدثنا أبو معاوية ، قال: ذكر الشيبانى ، عن الشعبي عن شريح قال : كتب إلى عمر اقرأ فى الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفى الآخريين بفاتحة الكتاب .

الشفعة للجار

حدثنى أحمد قال: حدثنا مالك أبو غسان قال: حدثنا ابن عيينة ،عن عمرو بن دينار ، عن أبى بكر بن حفص قال : كتب عمر إلى شريح : اقض للجار يعنى بالشفعة .

حدثنيه عبد الله ، عن ابن عوف، عن أبى النضر الدمشقى ، عن رشيد، عن ابن لهيعة ، ومعاوية بن صالح ، عن خالد بن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى بكر بن حفص ، أنه سمع شريحا الكندى يقول : أمرنى عمر بن الخطاب أن أقضى للجار بالشفعة .

حدثنا اسماعيل بن اسحاق القاضى ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال :

كتاب عمر لشريح

حدثنا حماد بن يزيد، عن مجالد، عن الشعبي، أن عمر كتب إلى شريح: أن اقض بعين الدابة إذا فُقِئت بربع ثمنها ولا تجيزن لامرأة هبة شىء حتى تلد بطنا ، أو يحول عليها حول ، وهى فى بيت زوجها ولا تورث حميلا.

حدثنا اسحاق بن الحسن قال: حدثنا أبو حذيفة، قال : حدثنا سفيان ، عن مجالد، عن الشعبي، أن عمر أمر شريحا أن لا يورث حميلا.

أخبرنا سعدان بن نصر قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن شُريح : أن رجلين وقعا على جارية فى طُهر واحد ، فأتت بولد ، فادّعاه كلاهما ، فكتب بذلك شريح إلى عمر فكتب: إنه ابنهما يرثهما ويرثانه ولو بينا لبُيِّن لهما، وللباقى منهما ولكنهما لبَّسا فلبس عليهما فهو للباقى منهما .

أخبرنا محمد بن إسحاق الصَّغانى ، قال : حدثنا يحيى معين ، قال : قال شعبة قال مغيرة : هذه لم أسمعها من إبراهيم ؛ أخبرنى بها عبيدة ، عن إبراهيم ، قال : كان هذا فى الكتاب إلى شريح إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا وهو مريض إنما ترثه ما دامت فى عدته .

ميراث المطلقة فى مرض الموت

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبى ، عن شريح قال : كتب إلى عمر : بخمس من صوافى الأمراء ، إن الاسنان سواء والأصابع سواء ، وفى عين الدابة ربع ثمنها ، وان الرجل يسأل عند موته عن ولده ، فأصدق ما يكون عند موته ، وجراحة الرجال والنساء سواء إلى ثلث دية الرجل .

كتاب عمر لشريح

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا حماد ، عن أبى صالح ، عن شريح ، أن عمر بن الخطاب سئل عن الدرهم بالدرهمين ، فقال : فضل ما بينهما ربا .

شىء من الربا

وحدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا أسد بن المعلى أخو بهز ، قال : حدثنا أبومعاذ ، قال : حدثنا أبو جرير ، عن الشعبى قال : كتب شريح إلى عمر فى رجل أهدى إلى رجل هدية ، فماتا جميعا ، فكتب إليه عمر : إن كانت الهدية فضلت ، والمهدى إليه حى ، فهى لورثة المهدى له ، وإن لم تفضل فهى لورثة المهدى .

حكم الهدية

أخبرنا عمر بن بشر النيسابورى ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : حدثنا أشعث ، عن الشعبى ، قال : كتب عمر إلى شريح ، ألا يورث الحميل إلا ببينة .

أخبرنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم قال : حدثنى عمى ، قال : حدثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنى عبد الله بن شبرمة أن قتيلا أصيب فى وادعة من همدان ولا يعلم له قاتل ، فكتب فيه شريح بن الحارث إلى عمر بن الخطاب ، فكتب

عمر والقسامة

عمر : أن خذ من وادعة خمسين رجلا ، الخبر ، والخبر ثم استحلفهم بالله ماقتلوا ، ولا يعلمون له قاتلا ، ففعل ذلك ففعلوا ، فكتب إليه شريح : أنهم قد حلفوا فكتب اليه عمر : بهذا برئوا من الدم ، فما الذى يخرجهم من العقل ؟ ضع عليهم عقله .

مايقرأ فى الصلاة

أخبرنى محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمى قال : حدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا أبو معاوية، عن الشيبانى، عن الشعبى، عن شريح قال : كتب إلى عمر : أن أقرأ فى الأولبين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفى الآخريين بفاتحة الكتاب .

أخبرنا على بن مسلم قال : حدثنا محمد بن يزيد الواسطى ، عن محمد بن سالم ، عن الشعبى ، عن شريح قال : قال عمر : لو طلب منى سؤال ليس عندى لحلفت ما هو عندى .

الولاء يجر به

حدثنا العباس بن محمد الدورى قال : حدثناأبو سلمةقال : حدثناعبدالواحد ابن زياد قال : حدثنا الحجاج قال : حدثنى وبرة بن عبد الرحمن،قال: كان شريح لا يجر بالولاء حتى حدثه الأسود بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب أنه جرّ بالولاء فجرّ به .

أخباره مع على بن أبى طالب عليه السلام

حدثنى الحارث بن محمد التميمى قال : حدثنى بشر بن عمر الزهرانى قال : حدثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن الشعبى، قال : سأل على شريحا عن رجل طلق امرأته . فحاضت فى شهر ثلاثا قال : فقال : إن شهد أربعة من نسائها فقد بانت . قال على (قالون) بالرومية أصبت.

شهاده الابن للاب لا تجوز

حدثنى على بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحرث القاضى قال : حدثنى أبى، عن أبيه معاويه،عن ميسرة، عن شريح قال : لما رجع على من قتال معاوية وجد درعا له افتقده بيد يهودى يبيعها فقال على:درعى لم أبع ولم أهب

فقال اليهودى : درعى وفى يدى ، فاختصما إلى شريح ، فقال له شريح : حين ادعى : هل لك بينة ؟ قال : نعم قنبر والحسن ابنى ، فقال شريح : شهادة الابن لاتجوز للاب ، قال : سبحان الله رجل من اهل الجنة .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مجالد ، عن الشعبى ، قال : وجد على عند ابن قفل التميمى درع رجل قتل يوم الجمل فأخذها منه فقال : إنى اشتريتها من رجل بأربعة آلاف درهم فاختصما إلى شريح فلما جلسا بين يديه قال على : أنى أصبت عند هذا درع رجل أصيب يوم الجمل . فقال للآخر : ما تقول ؟ قال : ابتعتها من رجل أصيب يوم الجمل ، فقال لعلى : بينتك ، فجاء بعبد الله بن جعفر ومولى له فشهدا ، فكأن شريحاً لم يجز شهادة المولى على من عنده وقال : اتبع بيعك بالثمن الذى دفعت إليه وقال : فى أى كتاب لله وجدت أن شهادة المولى لا تجوز .

شهادة المولى لمن هو عنده لاتجوز

أخبرنا أبو إبراهيم الزهرى ؛ قال : حدثنا يحيى بن سليمان الجعفى قال : حدثنا أحمد بن بشير قال : حدثنا اسماعيل بن أبى خالد ، عن ابن اسحق ؛ قال : لما قدم على الكوفة اجتمع عليه أصحاب عبدالله يسألونه وعلى يجيبهم ثم سأله شريح عن مثل ما سألوه عنه وأكثر فقال له على : هل حفظت كل ما سألت عنه ؟ قال : نعم قال : فأعده على ، فأعاده عليه ، فقال له على : اذهب فأنت أقضى العرب ،

شهادة على لشريح

حدثنا محمد بن عبد الله المخرمى قال : حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا قيس ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة بن مريم قال : لما قدم على أتاه أهل الكوفة يسألونه قال : فجثا شريح على ركبتيه فجعل يسأل فقال له على : قم فأنك أقضى العرب أو من أقضى العرب .

من بيده عقدة النكاح

حدثنا محمد بن محمد المروزى قال : حدثنا حيسان بن موسى قال : أخبرنا عبدالله بن المبارك ، عن جرير بن حازم ؛ قال : حدثنا عيسى بن عاصم . قال : سمعت شريحا يقول : قال لى على بن أبى طالب : من الذى بيده عقدة النكاح

قلت الولى ، قال : لا بل هو الزوج .

قضية ميراث بين علي وشريح

أخبرنى عمرو بن بشير قال : حدثنا الحسن بن عيسى، قال : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا أوس بن ثابت ، عن حكم بن عقال، أن شريحاً أتى فى امرأة تركت ابنى عمها أحدهما زوجها والآخر أخوها ، لأمها ، فقال شريح : للزوج النصف ، وللأخ من الأم مابقى ، فارتفعوا إلى على عليه السلام فقالوا : إن سريحاً قال: كذا وكذا ، قال : ادعوا لى العبد ؟ فأتاه ، فقال : أفى كتاب الله وجدت هذا أو فى سنة رسول الله صلى الله عليه ؟ قال : فى كتاب الله قال الله (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله) قال : أفهو هذا ؟ قال على : للزوج النصف وللأخ السدس ومابقى بينهما .

على يتفقد الاسواق ويراقب القصاص

حدثنا علىّ بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح ، قال : حدثنى أبى، عن أبيه ، عن ميسرة ، عن شريح قال : مررت مع على بن أبى طالب عليه السلام فى سوق الكوفة وفى يده الدرة وهو يقول : يا معشر التجار خذوا الحق وأعطوا الحق تسلموا لاتمنعوا قليل الربح فتحرموا كثيرا . حتى انتهى إلى قاص يقص ونحن حديثو عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنى أسألك عن مسألتين إن خرجت منهما ، وإلا أوجعتك ضرباً ، قال : فاسأل يا أمير المؤمنين قال: ماثبات الأيمان وزواله ؟ قال : ثبات الايمان الورع ، وزواله الطمع ، قال : قص فمثلك يقص .

كلمة على وقد زار المقابر

حدثنا على بن عبد الله بن معاوية . قال : حدثنى أبى ، عن أبيه معاوية ، عن ميسرة عن شريح قال : مررت مع على بن أبى طالب على المقابر ، فقال : يا أهل المقابر أما الديار فقد سكنت ، وأما الأموال فقد اقتسمت ، وأما الذرارى فقد نكحت ، هذا خبر ما عندنا ، هاتوا خبر ما عندكم ثم التفت إلى فقال : لو أذن لهم فى الجواب لقالوا : تزودوا فإن خير الزاد التقوى .

حدثنا على بن عبد الله بن معاوية ، قال : حدثنى أبى ، عن أبيه ، معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح : قال : تقدمت إلى شريح امرأة ، فقالت : أيها القاضى أنى جئتك مخاصمة ، فقال لها : وأين خصمك ؟ قالت : أنت خصمى ، فأخلى المجلس ، قال لها تكلمى ، قالت : إنى امرأة لى إحليل ، ولى فرج ، قال : قد كان لأمير المؤمنين فى هذا قضية ، ورث من حيث يجىء البول ، قالت : إنه يجىء منهما جميعاً ، قال فانظرى من أين يسبق ، قالت ليس شىء منهما يسبق صاحبه إنما يجيئان فى وقت ، وينقطعان فى وقت ، قال : إنك لتخبرينى بعجيب ، قالت : وأخبرك بأعجب من ذلك ، تزوجنى ابن عم لى ، فأخذ منى خادما فوطئتها فأولدتها ، وإنما جئتك لما ولد لى لتفرق بينى وبين زوجى ، فقام من مجلس القضاء فدخل على على عليه السلام ، فأخبره ، فقال على : علىّ بالمرأة ، فأدخلت ، فقال : أحق ما يقول القاضى ؟ قالت : هو كما قال : قال فدعا بزوجها ، فقال : هذه امرأتك وابنة عمك ؟ قال : نعم ، قال : فعلمت ما كان ؟ قال : نعم ، قال : أخدمتها خادما فوطئتها فأولدتها ثم وطئتها أنت بعد ؟ قال : نعم ، قال : لأنت أحسن من خاصى أسد ، على بدينار الخادم ، وامرأتين فجىء بهم ، فقال : خذوا هذه المرأة ، إن كانت امرأة فادخلوها بيتا وألبسوها ثيابا ، وعدوا أضلاع جنبيها ، ففعلوا ، فقال : عدد الجنب الأيمن أحد عشر ، وعدد الأيسر اثناعشر ، فقال على : الله أكبر فأمر لها برداء وحذاء وألحقها بالرجال . فقال زوجها : يا أمير المؤمنين زوجتى وابنة عمى ، فرقت بينى وبينها ، فألحقتها بالرجال ، عمن أخذت هذه القصة ؟ قال : إنى أخذتها عن أبى آدم صلى الله عليه وسلم . إن الله عز وجل خلق حواء ، ضلع من أضلاع آدم فأضلاع الرجال ، أقل من أضلاع النساء بضلع ثم أمر بهم فأخرجوا .

قضية خنثى مشكل يقضي فيها على بعد قضاء شريح

أخبرنى الرمادى : أبو بكر أحمد بن منصور ، قال : حدثنا على بن عبد الله الشريحى ، من ولد شريح القاضى ، وهو الذى كتبت أنا عنه ، قال : حدثنى أبى ، عن أبيه معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ، قال : كنت مع على بن أبى طالب

على وسائل فى المسجد

فى المسجد جالساً ، فجاء رجل فشكا إليه الحاجة ، وكثرة العيال،فقال : ياعبدالله أما كان من رقعة تستر بها وجهك ؟

حدثنى أحمد بن زهير ، قال : حدثنا الوليد بن شجاع ، قال : حدثنا على ابن القاسم الكندى ، قال : حدثنى عبد الجبار الهمدانى ، عن أبى إسحاق الهمدانى ، عن هبيرة بن مريم ، قال : لما قدم على الكوفة جاءه فقهاء الناس ، وجاءه شريح ، فجثا على ركبتيه فجعل يقول : ما القول فى كذا وكذا ؟ فجعل على يجيبه ، فقال على : هذا أقضى العرب .

أخبرنى جعفر بن محمد ، عن أبى يسار ، وابن البيتى ، عن عبد الرحمن ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة .

نسب شريح وسنه

وهو شريح بن الحارث ، ويقال : شريح بن عبد الله ، ويقال : شريح بن شراحيل ، وقالوا : شريح بن هانى ، وليس هذا شريح بن هانى الحارثى . كذا روى سعيد بن محمد الوراق ، عن مجالد ، عن الشعبى ، قال : قرأت عند شريح من عبد الله أمير المؤمنين إلى شريح بن هانى ، إلا أن رجلا من ولده أملى على ، قال : أنا على بن عبد الله بن معلوية بن ميسرة بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرايش ، ويقال ليس بالكوفة من بنى الرائش غيره ، ويقال إنهم من ابناء فارس الذين وجههم كسرى إلى بلاد اليمن ، فى محاربة الحبشة .

أخبرنى الحارث بن محمد ، عن ابن سعيد ، عن هشام بن محمد بن السائب ، قال : شريح القاضى بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرائش ابن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرضع بن كندة ، وليس بالكوفة من بنى الرئش غيرهم ، وسائرهم بهجر ، وحضر موت ، لم يقدم الكوفة غير شريح .

وأخبرنى أحمد بن عمرو بن بكير ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنا الهيثم بن عدى ، عن ابن أبى ليلى ، أن خاتم شريح كان فيه شريح بن الحارث .

وأخبرنى أبو حيان ، عن أيوب بن جابر ، عن أبى حصين ، قال : كان شريح إذا قيل له : ممن أنت ؟ قال : ممن أنعم الله عليه بالاسلام عديد كندة .

وحدثنا عبد الله بن محمد الحنفى ، قال : حدثنا عبدان ، قال : أخبرنا عبد الله ابن المبارك ، قال : أخبرنا سفيان ، عن أبى السفر ، عن الشعبى ، قال : جاء اعرابى إلى شريح ، فقال : ممن أنت قال : من أنعم الله عليهم وعدادى كندة ، ويقال : إنه إنما خرج إلى المدينة ، أن أمه تزوجت بعد أبيه من ذلك فخرج .

أخبرنى عبد الله بن خلف ، قال : محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا المحاربى قال : زعم أشعث بن سوار أن شريحاً مات وهو ابن مائة وعشرة سنين .

حدثنيه على بن الحسن بن عدوية الخراز ، قال : قال حدثنى أبو الحور الأحول جعفر بن أبى سلم ، قال : مات شريح وهو ابن مائة وعشرين سنة . وهكذا رواه إبراهيم الزهرى ، عن أبى سعيد الجعفى .

وأخبرنى الحارث بن محمد ، عن محمد بن سعد ، عن أبى نعيم ، قال : بلغ شريح مائة وثمان سنين .

أخبرنى الحارث بن محمد ، عن سند ، عن محمد بن عمر ، عن ابن أبى سمرة ، عن عيسى ، عن الشعبى ، قال : توفى شريح سنه ثمانين ، أو تسع وسبعين ، قال أبو نعيم : سنة ست وسبعين ، وقال غيره : سنة ثمان وسبعين .

أخبرنا الكرانى ، عن سهل ، عن الأصمعى ، قال : ولد لشريح وهو ابن مائة سنة ، وقال أبو إبراهيم وغيره سنة ست وثمانين ، وقال : حدثنى يوسف بن عدى ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة ، قال : ترك شريح الرزق فى آخر عمره وكان يشرك له فى الشىء .

وأخبرنى جعفر بن حسن ، عن أحمد بن سنان ، عن إسماعيل بن أبان ،

قال : سمعت على بن صالح قال : قيل لشريح : كيف أصبحت يا أبا أمية ؟ قال : أصبحت ابن ست ومائة سنة ، قضيت منها ستين سنة .

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى عمر بن أبى شيبة ، قال : حدثنا جرير ، عن برد بن أبى زياد ، قال : رأيت شريحاً كأنه يتشبب له طاقات فى لحيته .

ما روى عن شريح القاضى من المسند

حدثنا على بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضى قال : حدثنى أبى ، عن أبيه معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ، قال : لما توجه على عليه السلام إلى قتال معاوية افتقد درعا له ، فلما رجع وجدها فى يد يهودى يبيعها بسوق الكوفة ، فقال : يا يهودى الدرع درعى لم أهب ولم أبع ، فقال اليهودى : درعى وفى يدى ، فقال بينى و بينك القاضى ، قال : فأتيانى ، فقعد على إلى جنبى واليهودى بين يدى ، وقال : لولا أن خصمى ذمى لاستويت معه فى المجلس ، ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اصغروا بهم كما أصغرالله بهم ثم قال : هذه الدرع درعى ، لم أبع ، ولم أهب ، فقال لليهودى : ما تقول ؟ قال : درعى وفى يدى ، وقال شريح : يا أمير المؤمنين هل من بينة ؟ قال : نعم الحسن ابنى ، وقنبر يشهدان أن الدرع درعى ، قال شريح : يا أمير المؤمنين شهادة الابن للأب لا تجوز ، فقال على : سبحان الله ! رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الحسن والحسين سيدا شباب أهل أهل الجنة ، فقال اليهودى : أمير المؤمنين قدمنى إلى قاضيه ، وقاضيه يقضى عليه أشهد أن هذا الدين على الحق ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده وسوله وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين ، سقطت معك ليلا ، وتوجه مع على يقاتل معه بالنهروان فقتل .

قصة لعلى يسلم يهودى من أجلها

حدثنيه سعيد بن أحمد أبو عثمان القارئ ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن إسحاق بن يوسف الأزرق ، قال : حدثنا حكيم بن حزام ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن شريح عن علي نحوه .

حدثنا محمد بن إبراهيم مُربّع ، قال : حدثنا يوسف بن عدى ، قال : حدثنا القاسم بن مالك المزنى ، عن أشعث ، عن الشعبي عن شريح ، عن عمر ، قال : لا تغالوا بصدقات النساء ، فإنها لو كانت مكرمة عند الله ، أو تقوى ، كان أحقكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله ما أصدق رسول الله أحدا من نسائه ، ولا أصدق أحد من بناته أكثر من اثنى عشر اوقية .

م مهور النساء

وحدثنا محمد بن إبراهيم مربع ، قال : حدثنا محمد بن مصفى قال : حدثنا بقية ابن الوليد ، عن شعبة عن مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح ، عن عمر أن النبي عليه السلام قال لعائشة : إن الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعاً أصحاب البدع وأصحاب الاهواء وأصحاب الضلالة من هذه الامة ، يا عائشة . إن لصاحب ذنب توبة غير أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم من توبة أنا منهم برىء .

اصحاب الاهو اء

حدثني محمد بن حماد بن سفيان القاضي ، قال : حدثنا الربيع سليمان الجيزى قال : حدثنا أصبغ قال : حدثنا على بن عابس ، عن أشهب ، عن محمد ابن سيرين ، عن شريح قال : باع ابن مسعود من أشعث بن قيس رقيقاً فقال عبد الله بن مسعود : إنى سأقضى فيها ما قضى رسول الله صلى الله عليه قال : إذا اختلف البيعان والبيع قائم بعينه ، فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع (١)

---

(١) إذا اختلف البيعان رواه أبو داود في البيوع — باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم .

ونصه : أن عبد الله بن مسعود باع للأشعث بن قيس رقيقا من رقيق الخمس بعشرين ألف درهم ، فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال : إنما أخذتهم

حدثنى محمد بن محمد، قال : حدثنى أحمد بن الحسن السكرى ، قال : حدثنا حرملة بن يحيى قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرنا على بن عابس، عن أشعث ابن سوار ، عن محمد بن سيرين، عن شريح القاضى، عن عبد الله بن مسعود قال النبي صلى الله عليه : إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع .

حدثنى محمد بن عبد بن عبد الله بن سليمان الحضرمى قال : حدثنا محمد بن العلاء ، قال. حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر، عن يزيد بن مرة الجعفى عن شريح العراقى ، عن عائشة قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه يصنع شيئاً من الوتر إلا أن يستاك ويصلى ركعتين خفيفتين [1]

حدثناه عباس بن محمد الدورى قال : حدثنا ابن الاصبهانى قال : حدثنا ابو نملة ، عن أبى حمزة ، عن جابر، عن يزيد بن مرة، عن شريح العراقى، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه مثله .

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى، قال : حدثنا وهب بن جرير قال :أخبرنا شعبة ، عن أبى وائل ، عن شريح قال : حدثنى رجل من أصحاب النبى عليه السلام قبل أن تلطخ الاحاديث أن الله عز وجل يقول : قم إلى أمش إليك[2]

بعشرة آلاف، فقال عبد الله: إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول. إذا اختلف المتبايعان ليس بينهما بينة فالقول مايقول رب السلعة ويتاركان اهـ ورواه أصحاب السنن والحاكم فى المستدرك، وقال: صحيح الأسناد، راجع نصب الراية لأحاديث الهداية فى باب التحالف .

(١) ما كان رسول الله يضع شيئا من الوتر : راجع المحلى لابن حزم فى باب الوتر فقد ذكر كل الروايات فى وتر رسول الله عليه وسلم وحققها وراجع كذلك نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية .

(٢) الحديث رواه أحمد، عن شريح، عن رجل من الصحابة قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة . وفى معناه ما أخرجه البخارى

وامش إلى أهرول إليك .

حدثناه أبو سعيد حمد بن محمد بن يحيى سعيد القطان قال : حدثنا أبو داود الطيالسى قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن واصل عن أبى وائل ، عن شريح ، قال : حدثنى رجل من أصحاب النبى عليه السلام قبل أن تلطخ الاحاديث عن النبى صلى الله عليه إن الله عز وجل يقول . يا ابن آدم قم إلى أمش اليك وامش إلى أهرول إليك .

المتقرب إلى الله

حدثنا مربع محمد بن إبراهيم قال : حدثنا معاوية بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير قال : حدثنا سلام أبو المنذر القارى قال : حدثنا مطر الوراق ، عن قتادة ، عن عبد الواحد الشيبانى ، عن خلاس بن عمرو قال : كتب شريح إلى هشام بن هبيرة أشهد أن فلان ابن فلان الهاشمى يعنى عليا حدثنى أن عمر ابن الخطاب قضى فى عين الدابة بربع ثمنها .

الواجب فى عين الدابة

حدثنا عباس بن محمد قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا عبد الواحد يعنى ابن زياد قال : حدثنا الحجاج قال : حدثنى وبرة بن عبد الرحمن قال : كان شريح لا يجر بالولاء فجر به .

الجر بالولاء

عن أنس ، عن أبى هريرة قال الله تعالى : إذا تقرب إلى العبد شبراً تقربت إليه ذراعا وإذا تقرب إلى ذراعا تقربت إليه باعاً وإذا أتانى مشيا أتيته هرولة . قال بعض العارفين هذا وأشباهه إن خطر ببالك أى تصور فى خيالك أن ذلك قرب مسافة أو مشى جارحة فأنت هالك فانه سبحانه بخلاف ذلك وإنما معناه أنك إذا تقربت إليه بالخدمة تقرب منك بالرحمة أنت تتقرب منه بالسجود وهو يتقرب منك بالجود .

(٤) صورة جر الولاء : عبد امرأة تزوج بأذنها جارية قد أعتقها مولاها فولد لها ولد فهو حر تبع لأمه وولاؤه لمولى أمه فاذا أعتقت تلك المراة عبدها جر ذلك العبد باعتاقها إياه ولاء ولده إلى مولاتها حتى إذا مات المعتق ثم مات ولده وخلف معتقة أبيه فولاؤها لها .

حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا عبد الله بن بكر ، قال : حدثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، قال : كتبنا إلى إبراهيم ، نسأله عن الرضاع ، ونحن لا ندرى : ألنخعى هو أو التيمى ؟ فقال مطر : هو النخعى ، قال: فكتب إلينا إنه ... شريحاً يحدث أن عليا وابن مسعود قالا : يحرم قليله وكثيره.

التحريم بالرضاع

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال: حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن شريح ، قال: أخبرنى عبدالكريم ابن مروان ، عن قبيصة بن ذويب ، عن زيد بن ثابت ، أنه قال ،فى جراحات الرجال والنساء : يستويان إلى الثلث ثم هن إلى النصف [1]

جراحة الرجال والنساء

أخبار شريح ونوادره وشعره

حدثنى أحمد بن زهير بن حرب ، قال : حدثنا خالد بن خداش ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب بن محمد ، قال : كان محمد شاعرا ، وكان قائفا ، وكان كوسجا .

صفات شريح

حدثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفى ، قال : حدثنا أبومعاوية، عن الأعمش قال : قال إبراهيم : كان شريح شاعرا معجبا .

أخبرنى أحمد بن زهير أنه رأى فى كتاب أحمد بن المدينى ، قال يحيى بن سعيد : قال رجل لأم داود الوانسية : أكان شريح يخضب لحيته ؟ قال : قالت : كانت أمك تخضب ؟ أى شريحا كان يخضب .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى عثمان بن محمد، قال : حدثنا جرير ، عن برد بن أبى زياد ، أخى يزيد، قال: رأيت شريحا كأنه يتشبب له طاقات فى لحيته .

(١) عن زيد بن ثابت : أخرجه البيهقى فى السنن، عن الشعبى عن زيد ، بلفظ جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثلث فما زاد فعلى النصف » .

حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبى سعد ، وإسحاق بن إبراهيم بن سفيان ، قالا : حدثنا محمد بن حسان السمتى ، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبى . قال : كان شريح يقول الشعر ومن قوله : —

تصوبن واستصعدن حتى كأنما يطأن برضراض الحصى جاحم الجمر

الأبيات ، فيما أخبرنى عبد الله بن الحسين النميرى ، عن ابن عائشة : —

شعر لشريح

ألا كل من يدعى حبيباً ولو بدت مروته يفـدى حبيب بنى فهر

همام يقود الخيل حتى يزيرها حياض المنايا لا تبيت على وتر

تهبطن واستبعدن حتى كأنما يطأن برضراض الحصى جاحم الجمر

فزعم ابن الكلبى ، عن أبيه ، أن شريحا قال هذه الأبيات : لما بعث معاوية حبيب بن سلمة الفهرى لنصرة عثمان فلم يدركه حتى قتل .

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن مجالد ، عن الشعبى أن شريحا قال : —

تصوبن واستصعدن حتى كأنما يطأن برضراض الحصى جاحم الجمر

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن عتيق ، عن محمد ، قال : قال شريح يوما : —

وزوجين من سبى رأيت تناتجا بزوج عقيم فهو صنف سواهما

حدثنا عبد الله بن عمرو ، وإسحاق بن إبراهيم ، قالا : حدثنا محمد بن حسان السمتى . قال : حدثنا ابن أبى زائدة ، عن مجالد ، عن الشعبى ، قال : من قول شريح : —

رأيت رجالا يضربون نساءهم فشلت يمينى يوم أضرب زينبا

وسبب قوله هذا البيت ، ما حدثنى عمر بن محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنا صلت بن مسعود ، قال : حدثنا سفيان بن موسى الحرمى ، قال : حدثنى

سيار أبوالحكم ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : تزوجت امرأة من بني تميم بكراً يقال: لها زينب، فلما تزوجتها أسقط في يدى فقلت : جفاء بني تميم وأكبادا لحر ؛ فلما كان ليلة البناء ، فقمت إلى المحراب لأصلي ركعتين ، فنظرت في أقفاى ، فقلت : إحدى الدواهي ، فصليت ركعتين فلما سلمت استقبلني ولائدها بملحفة تكاد تقوم قياماً من الصبغ فلبستها ثم جلست إلى جنبها فمددت يدى إليها ، فحمدت الله وأثنت عليه ، وشهدت بشهادة الحق ثم قالت : أما بعد فانه كان في قومك منا كح ، وكان في قومى مثل ذلك ، وإنك نكحتني بأمانة الله يقول الله عز وجل (فإمساك بمعروف أو تسريح باحسان) أحب أن تخبرني بكل شيء تحبه فأتبعه) و بكل شيء تكرهه فأجتنبه ، أقول قولي هذا و يغفر الله لى ولك ، فحمدت الله وأثنيت عليه وشهدت شهادة الحق ثم قلت : أما بعدفانك قدتكلمت بكلام إن تتمى عليه يكن حظاً لك ونصيباً ، وإلا تتمى عليه يكن عليك حجة نحن جميعاً فلا نفترق ، ما سمعت من حسنة فأفشيها ، وما سمعت من سيئة فادفنيها أقول قولي هذا و يغفر الله لى ولك ، ثم مددت يدى إليها فقالت : على رسلك ، أخرى لم أذكرها في خطبتي ولم أسمعك ذكرتها ، هل تحب زيارة الأهل ؟ فقلت ما أحب أن تملنى أختانى ، فأرسلت إلى أمها ، عزمت عليك لا تأتيني إلى رأس الحول من هذه الليلة قال : فبينا أنا ذات يوم راجعاً من عند الأمير إذا أنابامرأة إلى جنبها تأمر وتنهى قلت : من هذه ؟ قالت : أمي ، والله ما علمت أن لها أما حتى قمت في مقامي هذا ، قالت : كيف رأيت أهلك ؟ قلت : قدأحسنتم الأدب وكفيتم الرياضة فبارك الله عليكم ، قالت : وأنت : إن رأيت منها شيئاً ، فعليك بالسوط .

قصة زواج شريح

شر النساء

حدثنا أبو بكر الرمادى، قال : حدثنا يزيد بن هرون ، قال: حدثنا عبدالله ابن يونس الثقفي ، عن سنان بن الحكم ، قال : تزوج شريح امرأة وقال في آخره وعليك بالسوط فإن شر من أدخل الرجل الورهاء المحمقة ، لم يذكر الرمادى

الشعبي فى حديثه .

حدثنا أحمد بن منصور ، قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا أبو عوانة ، قال حدثنا أبو ثلج قال: حدثنى رجل من أشجع عن شريح قال : قال شريح لاخ له فى الله : أتدلنى على المرأه أتزوجها ؟ قال : نعم أخت لى فى الله فان كان لها بنت فقد رضيتها لك ، قال : فانطلق ، فانطلقنا حتى دخلنا عليها ، قالت : مرحبا بأخى قال : رحبت عليك ثم قال لها : هل لك بنت ؟ قالت . نعم ، قال أما والله لا أبالى أى بنت كانت إذا ربيتها أنت ، قالت . هى بنت خرجت من بطنى وأدبتها فقال شريح ، أنكحتنيها ؟ وقال صاحبه أنكحته ، فأرسلت مكانها إلى الناس فجاءوا فأنكحته ، فلما كانت ليلة البناء قالت لابنها : سر مع أختك حيث تراها ، حيث بلغت الدار فلا ترجع عودك إلى بدئك ولكن استقم كأنك عابر سبيل فانه قبيح بالرجل أن يزف أخته ، فلما دخلت على قمت فصليت ركعتين ثم ذكر نحو حديث يسار أبى الحكم وزاد فيه فجاء بها أمها، فحمدت العجوز الله وأثنت عليه ثم قالت : أنه ليس من إمرأة إلا ولها خناقان متى ما يسترخى أحدهما يحدث خلقاً غير خلقه ، فان رابك من هذه الجارية شيء فأوجع قرينها بالسوط قال : بارك الله ما الخناقان ؟ قالت . إذا مكثت عند زوجها سنة اعتادت خلقا غير خلقها فاذا ولدت ، قال: من أنت يرحمك الله ؟ قالت : أنا أمها قال : بارك الله فيك وفى بنتك ألا زرتينا قالت : الشرط الأول .

قصة لشريح مع معلم ولده

حدثنا على بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة أنه اتخذ ابنا له فبعث فى طلبه فأتى به الرسول فقال : أين أصبته ؟ قال . يهارش بالكلاب ، فقال : خذ بيده واذهب به إلى المعلم وقل له : —

ترك الصلاة لأكلب يسعى بها   طلب الهراش مع النواة النجس (١)

---

(١) رواية العقد الفريد : مع الغواة الرجس .

فاذا أتاك فعضه بملامة وعظه عظة الأديب الأكيس [١]

وإذا هجمت بضربة فبدرة وإذا ضربت بها ثلاثا فاحبس

فلتأتينك عامداً بصحيفة نكداء مثل صحيفة المتلمس [٢]

واعلم بأنك ما فعلت فنفسه مهما بجرعنا أعز الانفس [٣]

وأخبرنى غيره أن شريحا كتب بهذه الأبيات مع الصبى إلى المعلم فضر به المعلم شيئا فقال له شريح : كم فعلت ؟ فقال : ثلاث لأمرك وثلاث لحمله صحيفة لا يدرى ما فيها .

حدثنا على بن عبدالله الشريحى ، قال : حدثنى أبى ، عن أبيه معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ، قال تقدمت اليه امرأة معها ابن لها بعد موت الأب وتزويج الام وقالت :

أبا مية أتيناك وأنت المرء يأتيه

أتاك ابنى وأماه وكلتانا تفديه

غلام هالك الوالـ ـد أرجو أن أربيه

تزوجت فهاتيه ولا يذهب بك التيه

فلو كنت تأيمت له نازعتها فيه

ألا أيها الحاكـ ـم هذى قصتى فيه

فقالت الام :

ألا أيها الحاكم قد قالت لك الجدة

---

(٢) كذا بالأصل ورواية العقد : وعظنه موعظة الخ .

(٣) كذا بالأصل ورواية العقد: كتبت له كصحيفة المتلمس وصحيفة المتلمس تضرب مثلا لمن يحمل كتابا فيه هلاكه .

(٣) كذا بالأصل ورواية العقد مع مايجر عنى الخ .

مقالا فاستمع منى ولا ترهقنى رده

غُلام هالك الوالد يتيم ضائع الوحده

تزوجت رجاء الخير من يحسن لى رفده

فكيف الصبر عن ابنى وكبدى حملت كبده

فقال شريح :

قد سمع الحاكم ما قد قلتما ثم قضى بينكما ثم فصل

وبقضاء جائز بينكما إن على الحاكم جهداً إن عقل

أيتها الجدة بينى بالصبى ثم خذى ابنك من ذات العلل

فإنها لو صبرت كان لها من بعد دعواها يمين البدل

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن أشعث بن سليمان ؛ أن جدّه وأمه اختصما إلى شُريحُ فى صبى فقالت الجدة :

أبا مية أتيناك وأنت المرء نأتيه

أتاك ابنى وأماه وكلتانا تُفَدِّيه

فلو كنت تأيمت لما نازعتك فيه

تزوجت فهاتيه ولا يذهب به التيه

ألا يأيها القاضى هذى قصتى فيه

فقالت الأم :

ألا يأيها القاضى قد قالت لك الجدة

مقالا فاستمع منى ولا تنظرنى رده

أعزى النفس عن ابنى ... وكبدى حملت كبده
فلما كان فى حجرى ... يتيما ضائعا وحده
تزوجت رجاء الخير ... من يكافى لى رفده
ومن يظهر لى الود ... ومن يكفينى فقده

فقال شريح :

قد سمع الحاكم ما قد قلتما ... ثم قضى بينكما ثم فصل
هذا قضاء جائز بينكما ... إن على القاضى الجهد إن عقل
فقال للجدة بينى بالصبى ... ثم خذى ابنك من ذات العلل
فإنها لو صبرت كان لها ... من قبل دعواه يتبعها البدل [1]

حدثنى عبدالله بن خلف بن عبدالله ، قال : حدثنا صلت بن مسعود ؛ قال : حدثنا محمد بن الحسن الهمدانى ، قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبى ؛

شريح والشعر

قال : كان شريح ربما سئل عن الشعر ، فقال يوما :

أبر على الدنيا الملامة إنه ... حريص على استخلاصها من يلومها

حدثنا محمد بن عبدالرحمن الصيرفى ؛ قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : كان شريح يقرأ : بل عجبتُ ويسخرون ، وإنما يعجب من لا يعلم ، فبلغ ذلك إبراهيم ، فقال : إن شريحا كان شاعرا معجبا ، أهو كان أعلم أم عبد الله ؟ كان عبدالله : يقرأ بل عجبتُ ويسخرون [1] .

---

(١) كذا بالأصل وراجع ما سبق من رواية هذه الأبيات .

(٢) وأجاب من قرأ بهذه القراءة ــ مع إسناد العجب لله ــ أن معناه قل يا محمد =

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا محمد بن منيب العدنى ، قال : حدثنا السرى بن يحيى ، عن محمد بن سيرين ، قال كان شريح قائفا قاضيا شاعرا .

كان شريح قائفا

قال : حدثنا عباس ؛ قال : حدثنا كثير بن هشام ؛ قال : حدثنا جعفر بن برقان : قال : سمعت ميمونا يقول : قال شريحُ ، فى الفتنة التى كانت على عهد ابن الزبير ، ما سألت فيها ولا أخبرت ، وقال جعفر : وبلغنى أنه كان يقول . وأنا أخاف إلا أن أكون نجوت .

أخبرنا محمد بن إسحق الصغانى ؛ قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا مسعر ، عن أبى بكر بن عمرو بن عتبة ، عن عبدالرحمن بن عبد الله ابن مسعود ؛ قال : رأى شريح رجلا شاخصا بصره ، فقال : إنك لن تراه ، ولن تناله ، ادع هكذا وأشار بأصبعه المسبحة .

نصيحة شريح لمن يدعو

قال أبو بكر ، فى كتابى عن جعفر بن عون ، عن مسعر ، عن على ابن الأقمر ، عن شريح ؛ قال : ما اقترض رجل إلا كان المقرض أعظم أجرا من المقترض ، وإن أحسن القضاء .

حظ المقرض

أخبرنا الرمادى ؛ قال : حدثنا الحسن بن موسى الأشمث ، قال : حدثنا يعقوب ، وهو القُمى ، قال : حدثنا عمرو بن أبى قيس ، عن سعيد

= بل عجبت، وقيل معنى العجب الإنكار، والإنكار من الله تعالى غير منكر، أو أن هذه الألفاظ فى حقه تعالى محمولة على النهايات كالمكر والاستهزاء ، والمعنى بلغ من عظم آياتى وكثرة خلائقى أنى استعظمتها فكيف بعبادى هؤلاء بجهلهم وعنادهم يسخرون منها . راجع النيسابورى .

ابن جبير ، عن شريح ؛ قال : قال شريح : ما هاجت ريح قط إلا بسقم صحيح أو بشفاء سقيم .

مايعنى هياج الريح

أخبرنا محمد بن إسحق الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، قال : كان شريح إذا أحرم كأنه حية صماء .

إحرام شريح

حدثنا حمدان بن على الوراق ، قال : حدثنا سعيد بن سليمان ، قال : حدثنا اسماعيل بن زكريا ، قال : حدثنا محمد بن أبى اسماعيل ، عن تميم ابن مسلمة ، قال : كان شريح إذا دخل السوق يقوم عند درج المسجد ، فيقول سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ثم ينصرف .

شريح فى السوق

حدّثنا محمد بن عبدالرحمن الصيرفى ، قال : حدثنا محمد بن عبيد الطنافسى ، قال : حدثنا أبى ؛ قال : كان شريح يطوف فجاء إليه رجل ، فقال : كيف القضاء فى كذا وكذا ؟ قال : كذا وكذا فورب هذه البنية لقد قضيت على بخلاف هذا ! قال : فانتزع يده من يده ، وقال : لئن رأيت أنى لا أخطئ لبئس ما رأيت .

رأى شريح فى قضائه

قال أبو جعفر : قيل لمحمد بن عبيد ، وأدرك أبوك شريحا ؟ قال : ينبغى .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا وكيع قال : سمعت الأعمش ، عن الحكم ، عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد يعنى المنصف .

كان شريح يشرب الطلاء

أشياخ يجالسون شريحا على القضاء

حدثنى عبد الله ؛ قال : حدثنا سويد ؛ قال : حدثنا ابن أبى زائدة ، عن ابن أبى خالد ؛ قال : رأيت شريحا وعنده أبو عمرو الشيبانى، وأشياخ نحوه يجالسونه على القضاء .

شريح يزوج مسروقا

حدثنى عبد الله ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا معاوية بن هشام ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن اسماعيل بن أبى هند ؛ أن شريحا زوج مسروقا ولم يخطب .

شريح يأكل وهو متكىء

حدثنى الصغانى ؛ قال : حدثنا عمرو بن محمد ؛ قال : حدثنا زيد ؛ قال : حدثنى حماد بن سلمة ؛ عن ليث ؛ قال : أخبرنى من رأى شريحا يأكل وهو متكئ .

شريح ينهى عن اللعب يوم العيد

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنى ابن يمين ؛ قال : حدثنا حفص، ووكيع ، عن الأعمش، عن شريح أنه مر على قوم يلعبون يوم عيد ؛ فقال : ما بهذا أُمِر الفارغ .

حدثنى عبد الله قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا داود الحشك ؛ قال : سمعت شريحا يقول : طينة خير من طينة[١]

قضاء شريح

حدثنا إسحق بن حسن بن ميمون ؛ قال : حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن الشيبانى ، عن الشعبى ؛ قال : قضى شريح على رجل بقضاء فأتاه ، وهو يطوف البيت ، فقال : غير ماقضى ، قال : إنك قضيت

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح : والطينة الجبلة والخلقة إن كان من الطين ، ويمكن أن يكون من الطنة بكسر الطاء وهي التهمة وتقرأ حينئذ طنة خير من طنة بكسر الطاء فيها .

بغير هذا ؛ قال : ما أستطيع أن أشق الشعرة بشعرتين .

حدثني محمد بن ماهان السمسار ربيعة : قال : حدثني عمير بن إبراهيم العابد أبو يحيي ؛ قال : حدثنا عبد الله بن داود ، عن إسحق بن عيسى الطباع ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح قال : إنما أقتفر الأثر ، فما وجدت قد سبقكم حدثتكم .

شريح يطلب الأثر

حدثني أحمد بن عمر بن بكير بن ماهان ، قال : حدثني أبي ؛ قال : حدثنا الهيثم بن عدى ؛ قال : حدثني شيخ من كندة ، عند ابن أبي ليلى ؛ قال : حدثني أبي ؛ قال : شهدت شريحا ، ودخل على الضحاك بن قيس الفهري ؛ قال : وكان ابن عباس يقول : لم يَلِ العراق أحد إلاّ بنى في هذا القصر بناء يعرف به ، وينسب إليه ، فبنى الخورنق الضحاك الذى كان يحبس فيه عيسى بن موسى ، فدخل شريح على الضحاك ، فقال : يا شريح هل رأيت بناء قط أحسن من هذا ؟ قال : نعم قد رأيت ما هو أحسن من هذا ؛ قال : كذبت والله يا شريح ؛ قال شريح : سبحان الله ! وأين السماء وما بناها ؛ قال : أقسم بالله لتَسُبَّن أبا تُراب ـ على بن أبى طالب ؛ قال : أقسم بالله لا أفعل ؛ قال : لم ؟ قال : لأنا لا نسُبُّ أموات قريش ولا نعصى أحياها ؛ قال : جزاك الله خيرا .

شريح والضحاك ابن قيس

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ؛ قال : حدثنا روح بن عبادة ؛ قال : حدثنا هشام ، عن محمد ؛ أن رجلا من بارق قال لشريح : أكل الناس قضيت له قضية وهذا البارق يحوم ؟ فقال له شريح : فلعلك تارك للحق ساخط مظلوم .

شريح ورجل من بارق

شريح يرد مع الهدية شيئا

حدثنى محمد بن الجهم السمرى ؛ قال : حدثنا خالد بن يزيد الطبيب ؛ قال : حدثنا اسرائيل ، عن ليث ، عن شريح ؛ قال : ما جاءته هدية إلا ردّ معها شيئا .

وحدثنى عبد الله ، قال ، : حدثنى أبو حميد الحمصى ؛ قال : حدثنا معاوية بن حفص ؛ قال : حدثنا قيس ، عن ليث ، عن مجاهد ؛ قال : كان شريح يقبل الهدية ويثيب عليها .

حدثنى عبد الله بن أحمد ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا أسود ابن عامر ، عن شريك ، عن ليث ، عن مجاهد ؛ قال : ما ردّ مثله .

كان إبراهيم جلوازاً لشريح

حدثنى محمد بن سليمان القصير ؛ قال : حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ، قال : حدثنا بقية ، عن شعبة ، عن ابن عون ، عن ابراهيم ، عن شريح ؛ قال : كان جلوازاً له ، يعنى أن إبراهيم كان جلوازاً لشريح .

حدثنيه أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد ؛ قال : حدثنى حجاج ؛ قال : حدثنى عون بن مسلم ، عن شعبة ، عن ابن عون ، قال : كان إبراهيم جلوازاً لشريح .

شريح يدفن ابنه ليلا

حدثنا محمد بن عيسى القطان ؛ قال : حدثنا أبو أحمد الزبيدى ؛ قال : حدثنا إسرائيل ، وشريك ، عن ابن إسحق ، عن شريح أنه دفن ابنه ليلا .

أخبرنى محمد بن سعد الكرانى ؛ قال : حدثنا سهل بن محمد ؛ قال : حدثنى الأصمعى ؛ قال : مات ابن شريح ، فلم يشعر بموته ، ولم تصرخ عليه صارخة ؛ فقيل له : يا أبا أمية ، كيف ابنك ؛ قال : قد سكن علزه [1] ، ورجاه أهله ، وما كان منذ أسكن أسكن منه الليلة .

---

(١) العلز بالتحريك خفة تصيب المريض والمحتضر .

أخبرنى أحمد بن عمر بن بكير ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا الهيثم ، عن الأجلح يحيى بن عبد الله ، عن الشعبي ؛ قال : جاء الأشعث ابن قيس إلى شريح فى مجلس القضاء ، فقال : مرحبا بشيخنا وسيدنا هاهنا ، هاهنا ، فأجلسه معه فإذا رجل جالس بين يدى شريح فقال : مالك يا عبد الله ؟ قال : جئت أخاصم الأشعث بن قيس ؛ قال : قم مع خصمك ؛ قال : وما عليك أن تقضى وأنا هاهنا ؛ قال : قم قبل أن تقام ، فقام وهو مغضب ؛ فقال : عهدى بك يابن أم شريح وإن بثيابك السوس ؛ قال : أنت رجل تعرف نعمة الله على غيرك وتنساها من نفسك .

شريح والأشعث ابن قيس

ذكر محمد بن إسحق الكندى ، عن خالد بن شبيب ، عن زكريا الأحمر أن امرأة أتت شريحاً ولم يخرج شريح ، وأخوه شاهد . فقال : إيت القاضى فقال أخوه ؛ وكان بطالا ؛ أنا ؟ فقالت : أصلحك الله إن رجلا مات وترك أبويه ، وامرأته ، وولده ، ورهطه ، فقال : نعم : أما أبواه فلهما الثكل ، وأما امرأته فلها الخلف والبدل ؛ وأما ولده فله اليتم ، وأما رهطه فلهم القلة والذلة ، وأما المال فاحمليه إلينا .

أخ لشريح يشهد

حدثنا محمد بن إبراهيم بن الحسن ؛ قال : حدثنا محمد بن سلام الجمحى ؛ قال : حدثنا خالد بن عبد الله بن حصين ؛ قال : كنت مع الشعبي فلقى ركباناً فسلم عليهم ؛ فقلت : تبدأهم ؟ فهم كانوا أحق أن يبدءوك فقال : رأيت شريحاً يبدؤهم .

شريح يبدأ بالسلام

شريح والفتنة

حدثنا حمدان بن على الوراق ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : وأخبرنا حماد بن سلمة ؛ قال : حدثنا ابن عوف ، عن ابراهيم أن شريحا ، قال

فى الفتنة : ولا أخبرت ؛ أخبر بذلك محمد ، فقال : لما قال شريح : ما انتقلت فى الفتنة أستخبر فيها ولا أخبر .

حدّثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدّثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدّثنا حماد بن زيد ، عن ابن عوف ، عن ابراهيم نحوه .

وذكر محمد بن يحيى الحبشى ، عن خالد بن عمرو القرشى ، عن هشام ابن المغيرة ، عن أبيه ، أنّ ابناً لشريح مات فدفنه ليلا ، فلما أصبح وجلس فى مجلس القضاء ، قيل له يا أبا أمية ؛ قال : هدأت العروق ، وسكن الأنين ، وما أتى عليه يوم قط خير من يوم نصبح فيه .

ابن لشريح

حدّثنى الحسن بن محمد البجلى ، قال : حدّثنا محمد بن العلا ، قال : حدّثنا ابن إدريس ؛ قال : سمعت عمى قال : كانت كلمة شريح : إنما نحن بالله وله .

كلمة شريح

حدّثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة ؛ قال : حدّثنا شريك ، عن اسماعيل بن أبى خالد ؛ قال : رأيت شريحاً يعتم بكور واحد .

شريح يعتم بكور واحد

حدّثنى عبد الله ؛ قال : حدّثنا أبو خيثمة ، قال : حدّثنا ابن عيينة ؛ قال : حدّثنا ابن أبى خالد ؛ قال : رأيت على بن أبى أوفى ، وشريحا على ذا برنس ، وعلى ذا ثوب من خز .

ملبس شريح

حدّثنى عبد الله بن أحمد ؛ قال : حدّثنى أبى ؛ قال : حدّثنا معاوية ابن هشام ؛ قال : حدّثنا سفيان ، عن اسماعيل بن أبى خالد ، أنّ شريحاً زوّج مسروقا ، ولم يخطب .

شريح يزوج مسروقا

وحدثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثى ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا جعفر بن سليمان ؛ قال : سمعت هشاما قال : حدثنى محمد بن سيرين ، عن شريح ؛ قال : كانت الفتنة فما أخبرت ولا استخبرت وما سلمت ؛ قالوا : كيف ؟ قال : ما التقت فئتان إلا وهواى مع أحدهما .

شريح والفتنة

حدثنا محمد بن على بن عربى النحوى ؛ قال حدثنا محمد بن كناسة ؛ قال : حدثنا الأعمش ، عن شقيق بن سلمة عن شريح ، قال : ما تخبرت ولا تخبرت يعنى فى الفتنة ، ولا كلمت مسلماً ولا معاهداً منذ وقعت الفتنة ، فقلت : لو كنت مثلك لسرّنى أن أموت الآن ، قال : فما تأمرنى بما فى قلبى ولم يلتق فئتان إلا سرنى أن يغلب إحداهما .

حدثنى الصغانى ؛ قال : حدثنا يعلى بن عبيد ، وحدثنا محمد بن إشكاب قال : حدثنا محمد بن كناسة ؛ قال : حدثنا إسماعيل بن خالد ؛ قال : رأيت شريحاً يقضى فى برنس .

شريح يقضى فى برنس

وحدثنا أحمد بن أبى خيثمة ؛ قال : حدثنا محمد بن يزيد ، قال : حدثنا أبى براد ، عن ابن إدريس ، عن عمه ؛ قال : خرج شريح يتنزه وعليه برنس له ، فنظر إليه ثعلب ، فشخص ينظر إليه ، فأدخل العنزة تحت البرنس ، ثم انسل من تحت البرنس ، فاستدار فأخذ برجل الثعلب والثعلب ينظر إلى شخصه .

شريح يتنزه

حدثنا أحمد بن أبى خيثمة ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا وكيع

شريح يكره زعموا

عن الأعمش ، عن شريح كره أن يقول : زعموا ويقول : كنية الكذب[1]

حدثني هندام بن قتيبة بن سعيد ؛ قال : حدثنا يزيد بن خيرة المداينى أبو خالد ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن واصل مولى أبى عنبسة قال :

خاتم شريح

على خاتم شريح الحلم خير من الظن السوء .

حدثنا أبو قلابة قال : حدثنا المنهال بن بحر ؛ قال : حدثنا أبو خلدة ، عن أبى العالية ؛ قال شريح : طينة خير من طينة .

حدثنا أبو قلابة ؛ قال : حدثنا عمرو بن مرزوق ، قال : أخبرنا شعبة ، عن جابر ، عن الشعبي ؛ قال : كان نقش خاتم شريح أسد بين شجرتين .

حدثني محمد بن عيسى الأفرامى ؛ قال : حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن سيار ، عن ابن هبيرة ، عن شريح : أنه كره أن ينقش على الخاتم شيئاً فيه الروح .

حدثنا محمد بن حسان الأزرق ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن إسحق ، عن شريح ، أنه كان إذا قيل له السلام عليكم :

سلام شريح

قال : السلام عليكم .

حدثنا عبد الله بن أيوب قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا

---

(١) رواية شارح القاموس : قال شريح : زعموا كنية الكذب وفى الحديث : بئس مطية الرجل زعموا ؛ معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد ركب مطيته وسار حتى يقضى أربه فشبه ما يقدمه المتكلم أمام كلامه ويتوصل به إلى غرضه من قوله : زعموا كذا وكذا بالمطية التى يتوصل بها إلى الحاجة ، وإنما يقال: زعموا فى حديث لاسند له ولا تثبت فيه ، وإنما يحكى على الألسن على سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان هذا سبيله . اه

مطل الغنى

شعبة ، قال : سمعت أبا إسحق يقول : سمعت شريحا يقول : مطل الغنى ظلم .

حدثنا فضل بن سهل الأعرج ، قال : حدثنا يزيد بن هرون ، قال : أخبرنا داود بن أبى هند ، عن الشعبى ، عن شريح ؛ قال : ما شددت على عضد خصم قط ، ولا لقنت خصما قط بحجة .

شريح والخصوم

حدثنا إسماعيل بن إسحق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن ابراهيم ، قال خاف شريح يكلمه باليمانية : ما شددت على لهوات خصم قط .

شريح لا يؤذى المسلمين فى طريقهم

حدثنا على بن شعيب بن عدى ؛ قال : حدثنا شبابة بن سوار ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن يحيى بن سعيد يعنى التيمى ؛ عن أبيه ؛ قال : كان شريح لا يجعل ميزابه إلا فى داره ، وكان إذا مات له سنور دفنه فى داره ولم يطرحه .

حدثنا محمود بن محمد المروزى ، قال : حدثنا ابراهيم بن عبدالله الخلال ، وحامد بن آدم ، قالا : حدثنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن ابن حيان ، عن أبيه ، عن شريح مثله .

من يبدأ بالسلام

حدثنا إسماعيل بن اسحق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ، عن ابن عون ، عن الشعبى ، أن شريحا قال : ما التقى رجلان قط إلا بدأ بالسلام أولاهما بالله .

حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن

رد شريح على من يلقاه

الشعبى ، قال : كان شريح إذا لقيه الرجل فقال : كيف أنتم ؟ قال : بنعمة الله ، ومواهبه .

حدثنا اسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان بن أيوب صاحب البصرى ؛

قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام ، عن محمد ، قال : كان شريح يقول : يعجبنى جيد المتاع ولكن أراه يأخذ ثمنا .

جيد المتاع

حدثنا أحمد بن عمر بن بكير ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال . حدثنا الهيثم ، عن مجالد ، عن الشعبى قال : شهدت شريحا وجاءته امرأة تخاصم رجلا فأرسلت عينيها فبكت فقلت : يا أبا أمية ما أظن هذه البائسة إلا مظلومة ؛ فقال : يا شعبى : إن إخوة يوسف جاءوا أباهم عشاءا يبكون : .

البكاء من الخصم

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا أبو نوح قال : حدثنا هشام بن سعيد ، عن معبد بن خالد ، قال : لقينى شريح فقال : قد أكلت اليوم لحما قد أتى عليه عشر سنين ، قال : فقلت إنك لا تزال تأتينا بالعجائب ؛ فقال : كانت عندى ناقة منذ عشر سنين ، فنحرتها اليوم فأكلتها .

تندر شريح

أخبرنا هرون بن محمد بن عبد الملك ؛ قال : حدثنى إبراهيم بن سعدان ، عن الأصمعى ؛ قال : أخبرنا أن شريحا خرج من عند زياد وهو مريض ، فقلت له : كيف تركت الأمير ؟ قال : تركته يأمر وينهى فقالوا : إن شريحا صاحب عويص فسلوه ماذا أراد ، فسألوه ، فقال : تركته يأمر بالوصية ، وينهى عن النوح .

شريح يعود زيادا

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا أبو عاصم يعنى الثقفى ؛ قال : حدثنى الشعبى ، قال : قال شريح : أرأيتم لو جاءكم ملك يوحى من السماء حتى إذا كان بحيث يسمعكم الصوت افترش أجنحته ثم قال : يأيها الناس لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة إلى آخر الآية ، أما كنتم فاعلين ، قالوا : كنا والله متناهين ،

شريح وآية

فقال : فقد جاءكم بها ملك أكرم ملائكة الله عليكم إلى أكرم أهل الأرض عليه .

شريح وقاض لمعاوية

أخبرنا محمد بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا مهدى بن سابق ، عن عطاء بن مصعب ، قال : تقدم شريح إلى قاض لمعاوية بالشام يطلب رجلا بحق له ، فقال القاضى لشريح : أرى حقك هذا قديما ؛ قال شريح : الحق أقدم منك ومنه ؛ فقال : إنى أظنك ظالما ؛ قال : ما على ظنك رحلت من العراق ؛ قال : ما أظنك تقول الحق ؛ قال : لا إله إلا الله ، فنمى الخبر إلى معاوية ، فأمر أن يفرغ من أمره ورده إلى العراق .

هدية شريح

حدثنا محمد بن إسحق الصَّغانى ؛ قال : حدثنا شاذان [1] عن شريك ، عن ليث ، عن مجاهد ؛ قال : كان شريح إذا أهدى إليه شيء لم يرد الطبق إلا وعليه شيء .

حدثنى أبو حفص الشيبانى عمر بن محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنى أحمد بن محمد النسائى ، عن عمر بن حفص الأبلى ، قال : حدثنا يزيد ابن إبراهيم الحورى ؛ أن شريحا كان إذا جلس للقضاء يجلس وعلى رأسه سيامان لجاءته امرأة برجل تزوجها ، لها ولد من غيره يطلب النفقة ، وكان شريح كوسجا سمح الوجه ، فلما جلس بين يديه ضحك ، فقال له شريح : أتضحك منى ، لا أم لك ؟ فقال : أصلحك الله ما مثلك يضحك منه ولكن أضحك من وصية أوصانى بها والدى ، فخالفته إلى غيره ؛

(١) شاذان : الأسود بن عامر وشاذان لقب له

فقال : ما أوصاك به أبوك ؟ قال : أوصانى ألا أتزوج بذات ا[illegible] :

فقال : شريح : فإذا كان فى العشى فرُح إلىّ حتى أوصيك بوصايا [illegible] إلى وصية أبيك ؛ قال : أوصنى هاهنا ؛ قال : إنى لم أجلس هاهنا للحديث فلما كان العشى راح إليه ، فقال له شريح : إياك والحنانة ، إياك والمنانة ، إياك والأنانة ، إياك والنقارة ، إياك والرقراقة ، إياك والربور ربرق [1] إياك وذات الجلاوزة ، فقال له : أصلحك الله فسّره لى ؛ قال : أما الحنانة فالمرأة التى كان لها زوج ، فهى تحن إليه ، وأما المنانة فهى التى تمن على زوجها بمالها ، وأما الأنانة فهى التى تئن عند الجماع ، وأما النقّارة فهى التى إذا رآها زوجها تكون فوق سطحها ، وأما الرّقراقة فهى الصغيرة التى تفشى سر زوجها ، وأما الرنق ورنوق فهى الرّعناء ، وأما ذات الجلاوزة ، فهى التى لها أولاد من غيره ؛ قال : فأشر على قال عليك بالزُّرق فإن لهن يُمنا .

---

(١) كذا بالأصل وقد حاولنا أن نصحح هذه الكلمة من المعاجم فلم نجد لا فى ربوق بالباء ، ولا رتوق بالتاء ، ولا رنوق بالنون ؛ والموجود فى شرح القاموس : الرقوب ؛ ومن معانيها : المرأة التى تراقب موت بعلها لترثه أو التى لا يعيش لها ولد ، والموجود فيه أيضا الرعناء ومن معانيها المرأة الهوجة . وقريب من هذه العبارة عبارة ذكرها الراغب فى محاضرات الأدباء ولكن ليس فيها هذه الكلمة . ونصها : وقيل إياك والحنانة والمنانة ، والأنانة ، والحداقة ، وذات الدايات ؛ فالحنانة التى تحن إلى ولدها من غيرك ، والمنانة التى تمن بمالها على زوجها ، والأنانة التى تئن من غير وجع ، والحداقة التى تحدق إلى كل شىء فتقول : ليته لى وذات الدايات التى عندها عجوز تقول : هى دايتى وقيل : إياك والرقوب الغضوب القطوب العلياء الرقباء ، الحنانة المنانة اهـ ويمكن أن تكون الربوخ وهى التى يغشى عليها عند الجماع

شريح ينظر إلى خلق حسن

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبي ؛ قال : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم بن عربي ؛ قال : رأيت شريحا جالسا على درج المسجد ، وهو ينظر ؛ قال : قلت : يا أبا أمية ما تنظر ؟ قال : انظر إلى خلق حسن .

حدثني عبد الله ، قال : حدثني أبو حميد الحمصي ؛ قال : حدثنا معاوية ابن حفص ، عن قيس ، وشريك ، عن أبي إسحاق ؛ قال : كان شريح يقول لنا : قوموا بنا ننظر إلى الإبل كيف خلقت

مجيء شريح للجمعة

حدثني عبد الله ؛ قال : حدثني أبي ؛ قال : حدثنا وكيع ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن توبة العنبري ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يجيء يوم الجمعة ، والإمام يخطب .

نصيحة شريح للمكثر

حدثني عبد الله قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا علي بن إسحاق ، قال : حدثنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ؛ قال : أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، أن شريحا كان إذا سمع الرجل يكثر قال أمسك عليك نفقتك .

شريح يبيع ناقة

حدثني عبد الله بن عمرو عن أبي سعد ؛ قال حدثني محمد بن عبد الله ابن حميد بن ميمون ؛ قال : حدثنا أسباط بن محمد ؛ قال : حدثنا عبد الله ابن شُبرمة ، عن الشعبي ؛ قال : خرج شريح القاضي إلى الكناسة يبيع له ، فأطاف بها أعرابي ، فقال : تبيع أيها الشيخ ؟ قال : كذلك أخرجناها ، قال : بكم ؟ قال : بأربع مائة ، قال : كيف السدرة ؟ قال : هذا الحائط ؛ قال : كيف السير ؟ قال آرحل رحلك ، وأعلق سوطك ؛ قال : كيف

الحلب ؟ قال : حلب بديك ؟ قال : قد أخذتها [1] فلما انتقد شريح الثمن ، قال : ياعبد الله إن رضيت وإلا فسل كندة ، ثم سل عن شريح بن الحارث ابن أمية ، فانصرف الأعرابي ، فإذا أخمش ما سخر ، فأقبل يسأل عن كندة ، ثم سأل عن شريح ، فقيل في المسجد ؛ فعقل الناقة على باب المسجد ثم دخل ، فإذا هو بشريح يقضي ؛ فقال : ألا أزال دبابا ؟ فقال له شريح : أرضيت ؟ قال : لا ، قال : ياميسرة خذ ناقتك وأعطه أربعمائة .

حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، قال : محمد بن سابق قال : حدثنا شريك ، عن ابن المختار قال : سمعت شريحا يقول : إذا رأيتموني أقضي في داري فأنكروا عقلي ، قال : ثم رأيته بعد ذلك يقضي في داره

حدثني عبد الله ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الجعد بن ذكوان ، عن شريح ، أنه كان يوم الفطر يقضي في داره .

حدثني عبد الله ؛ قال : حدثني عمر [2] الناقد ، والقواريري ، قال :

---

(١) العبارة رواها أبو هلال العسكري في كتابه « ديوان المعاني » في الفصل الثاني من الباب العاشر في ذكر الإبل ومسيرها ، ونص عبارته : وعرض شريح ناقة للبيع ، فقال له المشتري : كيف لبنها ؟ قال : احلب في أي إناء شئت ، قال : فكيف الوطاء ؟ قال افرش ونم ؛ قال فكيف قوتها ؟ قال احمل على الحائط ما شئت ؛ قال : فكيف نجارها ؟ قال علق سوطك وسر ، فاشتراها فلم ير شيئا مما توهمه بصفة شريح فعاد إليه فقال : لم أر شيئا مما وصفت ؛ قال : ما كذبتك ؛ قال . فأقلني قال : نعم ، فأقاله .

(٢) كذا بالأصل وصوابه عمرو وهو عمرو بن محمد الناقد ، كما ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة عبدالله بن داود الخريبي أما القواريري فقد ذكر السمعاني في الأنساب شخصين لقبا هذا اللقب ؛ أحدهما عبد الله بن عمر بن ميسرة ، والثاني يحيى بن محمد بن قيس البصري ، وأما طالوت ، فهو ابن عباد الصيرفي ، أو ابن طريف الذي قال فيه الذهبي مجهول .

حدثنا ابن داود عن طالوت ، قال : رأيت شريحا يقضي في المسجد .

حدثنا محمد بن إسماعيل الحسّاني ، قال : حدثني ابن يحيى الحمّاني ، قال : حدثنا الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، قال : أهدى شريح ، وهو على القضاء إلى الأسود ناقة فقبلها .

هدية شريح للأسود

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبو بكر بن خلاد ، قال : سمعت يحيي بن سعيد قال : سمعت إسماعيل [1] يحدث ، عن مجالد ، عن الشعبي ، قال : شربت الطلاء مع شريح .

شريح يشرب الطلاء

حدثني القاسم بن محمد بن حماد ، قال : حدثنا عبيد بن يعيش ، قال : حدثنا الحسن بن عطية ، عن قيس ، [2] عن الأعمش ، قال : كان في نقش خاتم شريح أسدان .

وذكر أبو عمر الباهلي ، عن المدائني ، قال : خاصم رجل امرأته إلى شريح قال : إنها بنت قصار ، فقال له تزويجك بنت قصار أقعدك هذا المقعد .

زوج يخاصم امرأته لشريح

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثني سويد بن سعيد؛ قال : أخبرني يحيي بن أبي زائدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، قال : رأيت شريحا جالسا ، يقضي ، وعنده أبو عمرو الشيباني ، وأشياخ يجالسونه على القضاء .

شريح يقضي بحضرة أشياخ

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبو حُميد الحمصي ،

---

(١) اسماعيل هو ابن أبي خالد

(٢) قيس : هو ابن الربيع الأسدي

قال : حدثنا معاوية بن حفص السبعى ، قال : حدثنا عيسى بن المسيب ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه كان يأخذ على القضاء خمس مائة درهم كل شهر ، ويقول : أستوفى منهم وأوفيهم .

رزق شريح

حدثنى حمدان بن على الوراق ، والرمادى ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عيسى ، يعنى ابن المغيرة ، عن الشعبى ، قال: قال شريح : أجلس لهم على القضاء وأحبس عليهم نفسى ولا أرزق ؟

حدثنى عبد الله بن أحمد ، قال : حدثنى منصور بن أبى مزاحم ، قال : حدثنا أبو شيبة ، عن ابن أبى ليلى أن عليا كان يرزق شريحا على القضاء خمسمائة فى كل شهر .

حدثنا أبو بكر محمد بن صالح ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا حسين بن صالح ، قال : بلغنا أن عليا رزق شريحا على قضاء الكوفة خمس مائة درهم [1] .

ذكر قضايا شريح وفقهه

شريح وابن مسعود

حدثنى أحمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا محمد بن عمران الأخنسى ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، [2] عن أبى وائل ، قال لم نكن نرى شريحا عند عبد الله بن مسعود ، فقال أبو وائل : كنا نرى

---

(١) فى البخارى فى باب ـ رزق الحكام والعاملين عليها ـ وكان شريح يأخذ على القضاء أجرا وما ذكره وكيع ذكره ابن سعد فى الطبقات ، وقد ذكر أبو داود فى سننه ـ فى أبواب الخراج والإمارة ـ أحاديث فى أرزاق العمال .

(٢) عاصم: عاصم بن بهدلة ، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة .

أنه قد استغنى عنه . حدثنى أحمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا يحيى بن معين قال : حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا قطبة بن عبد العزيز ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، قال : كان شريح يُقِل غشيان عبد الله قال : فقلت ، أو فقيل : لم ؟ قال : من الاستغفار [1] .

فى كتابى ، عن محمد بن عبد الله المخرمى ، عن شاذان ، عن إسرائيل [2] عن قرة ، عن ابن سيرين ، قال : قدمت [3] الكوفة وعلماؤها خمسة ، عَبيدة ، وعلقمة ، ومسروق ، وشريح ، والحارث الأعور .

علماء الكوفة

حدثنا حمدان بن على ، قال : حدثنا وليد بن شجاع ، عن وليد بن مسلم ، عن تميم بن عطية ؛ قال : سمعت مكحولا ، يقول : قدمت الكوفة فاختلفت إلى شريح ستة أشهر ، ما أسأله عن شىء ؛ اكتفى بما يقضى .

قضاء شريح

حدثنى أحوص بن مفضل بن غسان ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا

---

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح

(٢) إسرائيل بن يونس السبيعى ، وقرة هو قرة بن خالد

(٣) عبارة تهذيب التهذيب : وقال ابن سيرين أدركت الناس بالكوفة وهم يقدمون خمسة؛ من بدأ بالحارث ثنى بعبيدة ، ومن بدأ بعبيدة ثنى بالحارث ثم علقمة الثالث لاشك فيه : وفى مكان آخر : أدركت الكوفة وبها أربعة ممن يعد فى الفقه فمن بدأ بالحارث ثنى بعبيدة أو العكس ثم علقمه الثالث وشريح الرابع ثم يقول : وإن أربعة أحسنهم شريح لخيار .

والمراد بعبيدة بفتح العين : عبيدة بن عمرو ـ ويقال ابن قيس ـ السلمانى .

والمراد بعلقمة : علقمة بن قيس أبو شبيل النخعى

والمراد بمسروق : مسروق بن الأجدع الهمدانى الكوفى أبو عائشة العابد الفقيه

والمراد بالحارث : الحارث بن عبد الله الأعور الهمدانى الخارفى

الموصلي : قال : حدثنا سفيان : قال : حدثنا ابن أبجر[1] عن الشعبي ، قال : كان شريح يشاور مسروقا .

شريح يشاور مسروقا

ما رواه عامر بن شراحيل الشعبي

من قضايا شريح وفقهه

الخصومة في نظر شريح

حدثنا علي بن حرب الموصلي ؛ قال : حدثنا ابن إدريس ، عن عمر ابن رائدة ، عن الشعبي ؛ قال : كان شريح يقول : خصمك داؤك ، وشهودك شفاؤك ، ولا نعنت الشهود ، ولا نفهم الخصوم ، ولم نسلط على أشعاركم ولا إبصاركم ، إنما سألنا أن نقضي بينكم ، فمن سلم لقضائنا فبها ونعمت ، ومن لا أمرنا به إلى السجن حتى يسلم لقضائنا .

حدثنا علي بن مسلم ؛ قال : حدثنا هُشيم ؛ قال : أخبرنا ابن عون ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : من حضر الجمعة بوقارها ، وحقها ، وخطبتها ، غفر له ، فكان إذا خرج الإمام أقبل عليه بوجهه ، ولا يلتفت يمينا ، ولا شمالا ، حتى يفرغ الإمام من خطبته .

وحدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ؛ قال : حدثنا أسباط : قال : حدثنا الشيباني ، عن الشعبي ؛ عن شريح ، قال : الرهن[2] بما فيه .

---

(١) ابن أبجر : عبدالملك بن سعيد بن حيان الكوفي

(٢) الرهن بما فيه : قول شريح هو قول الحسن البصري والنخعي والشعبي وغيرهم من العلماء ، وهو أحد أقوال خمسة في هلاك الرهن بغير فعل الراهن راجع المحلى لابن حزم - كتاب الرهن .

حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي قال : حدثنا عبد الله بن عمر ، قال :

الرهان بما فيها

حدثنا عبد الأعلى ، عن داود ، عن عامر ، عن شريح ، قال : الرهن بما فيه .

حدثنا إبراهيم ، قال : حدثنا الحكم بن موسى ، قال : حدثنا ابن فضيل ، عن حصين ، عن عامر ، عن شريح ؛ قال : ذهب الرهن بما فيه .

حدثني إبراهيم ، قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثنا يحيى ، عن اسماعيل ، عن عامر ، عن شريح : ذهب الرهن بما فيه .

المدبر من الثلث

حدثني عبد الله بن محمد بن أيوب ، قال : حدثنا علي بن عاصم ، عن اسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر ، عن شريح ، قال : المدبر من الثلث .

حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، قال : حدثنا أسباط بن محمد ؛ قال :

رأى شريح في الرجوع في الهبة

حدثنا مطرف ، عن عامر ، عن شريح : في رجل وهب لامرأته هبة ، ووهبت له هبة ، قال أقيلها فيما وهبت إن رجعت ، ولا أقيله فيما وهب إن رجع لأنهن يُخدعن[1] .

بيع الأمة طلاقها

حدثنا الزعفراني ؛ قال : حدثنا أسباط ؛ قال : حدثنا مُطرِّف ، عن عامر ؛ قال : ذكر شريح قول عبد الله بيع الأمة طلاقها ، فقال شريح : إني لأكره أن أقع على جارية وجدت معها رجلا لم استطع أن أجلده .

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثني سعيد بن سليمان ؛ قال : حدثنا

---

(١) قول شريح في الرجوع في الهبة منقول عن عمر بن الخطاب في قوله : إن النساء يعطين أزواجهن رغبة ورهبة ، فأيما امرأة أعطت زوجها شيئا فأرادت أن تعتصره فهي أحق به ، وقد قضى شريح لها بالرجوع فيما وهبت له بعد موته . وعن الزهري قال : ما أدركت القضاة إلا يقيلون المرأة فيما وهبت لزوجها ، ولا يقيلون الزوج فيما وهب لامرأته .

شهادة سائق الحاج

إبراهيم بن رستم الخراسانى ، عن أبى عصمة ، عن مجالد ، عن الشعبى ، أن شريحاً كان لا يجيز شهادة سائق الحاج[١] .

حدثنى محمد بن أحمد بن روح الزار ؛ قال : حدثنا عبد الملك ابن عبد ربه الطائى ، قال : حدثنا داود بن علبة ، عن مطرف ، عن عامر ، عن شريح ؛ أنه كان يستحْلف على العيب الظاهر البتة والباطن علمه .

صلح المرأة عن ثمنها

حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن الصيرفى ، قال : حدثنا سفيان ابن عيينة ، عن اسماعيل ، عن عامر ، عن شريح ؛ قال : إذا صولحت المرأة من ثمنها على شىء[٢] ، ولم يتبين لها ما ترك زوجها فتلك الريبة كل الريبة .

حدثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفى ؛ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، عن اسماعيل ، عن عامر ، أن شريحا كان يعَوض الغرماء شيئا .

طلاق البتة

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ؛ قال : حدثنا أسباط بن محمد ؛ قال : حدثنا الشيبانى ، عن الشعبى ؛ قال : أتى برجل إلى عروة بن المغيرة طلق امرأته البتة[٣] فسأل عنها عبد الله بن شداد بن الهاد ، فشهد أن عمر بن الخطاب

---

(١) لأنها شهادة أجير لمن استأجره .

(٢) معنى هذه العبارة أن شريحا لا يجيز الصلح إلا على إقرار بمعلوم ولا يجيز الصلح إلا مع قدرة صاحب الحق على أخذ حقه بأداء الذى عليه الحق حقه ، وإن لم يكن بهذه المثابة فهو لا يجيزه على خلاف قول أغلب الفقهاء بجواز الصلح على إنكار أو على سكوت .

(٣) طلاق البتة قول شريح هو قول الشافعى وأصحابه وبسط الأقوال فى هذه المسألة فى المحلى لابن حزم .

جعلها واحدة ، وهو أحق برجعتها ، وشهد الرياش بن النعمان عليا جعلها ثلاثا ، فأرسل إلى شريح ، فسأله عنها ، فقال : قد كَبِرتُ لا علم لى بها ، فعزم عليه ؛ فقال شريح : قد بيَّن الله الطلاق ، وقد طلق ألبتة ، وألبتة بدعة ، فنقفه عند بدعته ، له ما نوى ، إن نوى واحدة فواحدة بائنة ، وإن نوى ثلاثا فثلاث .

حدثنى الأحوص بن المفضل بن غسان ؛ قال : حدثنى أبى ، قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن الشيبانى ، عن الشعبى ، أن شريحا حبس رجلا فى مهر ابلته .

شريح يحبس رجلا فى مهر ابلته

قال : وحدثنى أبى ، قال : حدثنا سليمان بن داود ، قال : حدثنا شيبان ، عن جابر ، عن الشعبى ، أنّ شريحا كان يردّ اليمين[1] ، ويأخذ اليمين مع الشهود .

شريح يرد اليمين

حدثنى إسحاق بن حسن بن ميمون ؛ قال : حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ عن الشيبانى ، عن الشعبى ؛ قال : رأيت شريحا حبس رجلا بمهر ابلته ستمائة درهم .

حبس الرجل فى مهر ابلته

حدثنا أبو قلابة قال : حدثنا محمد بن كثير ، عن سفيان ؛ وقال ثمانمائة درهم ، يعنى أنه حال دونها .

حدثنى إسحاق بن الحسين قال : حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ عن الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه كان يأخذ اليمين مع الشهود ويردّ اليمين .

(١) سبق الكلام على مسألة رد اليمين فى الجزء الاول من هذا الكتاب .

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى . قال : حدثنا أسباط ، عن الشيبانى ، عن الشعبى ، قال : مات مولى للأشعث بن قيس ، فاختصم فيه بنو الأشعث وبعض بنى ولد الأشعث ، فجعلهم شريح فى الميراث سواء .

التسوية بين الابن وابن الابن فى الولاء

فى كتابى عن على بن مسلم ، عن عباد بن العوام ، عن داود بن أبى هند ، عن الشعبى ، وحدثنى بشر بن موسى ، قال : حدثنا الُحميدى ، قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا داود ، عن الشعبى ، قال : بعث شُريح مع رجل تسعمائة درهم إلى نهر بلخ ، يشترى له بها وصيفا ، فوجده بمثل ما يجده بالكوفة ؛ فقال : اشتريه ههنا ، وأنفق عليه ، وأكترى له ، لو اشتريت له متاعا ، فربح فيه ثم اشتريت بالكوفة كان خيرا له ، ففعل فلما قدم الكوفة اشترى له وصيفا ، وجارية ؛ فقال شريح للغلام : كيف وجدت صحبة صاحبك ؛ فقال الغلام ما اشترانى إلا ههنا ، فأرسل إليه فأخبره القصة فقال ، رد إلينا رأس مالنا وخذ غلامك ، فقال له الرجل فى ذلك ؛ فقال شريح : فكيف بالضمان من وراء نهر بلخ ؟

شريح يأمر رجلا بشراء وصيف له

حدثنى بشر ؛ قال : حدثنا الحميدى ؛ قال حدّثنا سفيان ؛ قال : حدّثنا داود ، عن الشعبى ؛ قال : جاء رجل إلى شريح فقال : إنى أصبت صيدا ؛ فقال له شريح : هل أصبت قبل هذا شيئا ؟ قال : لا ، قال : لو أخبرتنى أنك أصبت قبل هذا شيئا ما حكمت عليك ، ولوكلتك إلى الله عز وجل حتى يكون هو ينتقم منك [1].

رجل يستفتى شريحا فى صيد

---

(١) يشير شريح إلى الآية الكريمة : « عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه » .

اجازة الورثة تصرف المورث فى حياته

حدثنا بشر ، قال : حدثنا الحميدى ، قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا داود ، ومطرف ، عن الشعبي ، قال : إذا استأذن الرجل ورثته فأوصى بأكثر من الثلث ، فأجازوا قال شريح : هم بالخيار إذا نفضوا أيديهم من القبر .

حدثنى بشر ، قال : حدثنا الحميدى ؛ قال : حدثنا داود ، وعاصم ، وابن أبى خالد ، عن الشعبى ؛ وجاء ابن أبى ربيعة إلى عروة بن المغيرة فذكر نحو حديث أسباط ، عن الشيبانى ، فى طلاق ألبتة ، وقال : رياش ابن عدى الطائى ، وقال الشيبانى رياش بن النعمان .

ليس على مداو ضمان

حدثنا على بن مسلم ، قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن محمد بن سالم ، عن الشعبى ، عن شريح ؛ قال : ليس على مداوٍ ضمان .

شهادة النسوة

حدثنى عيسى بن عفان بن مسلم الصفار ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : عبدالواحد بن زياد قال : حدثنا مجالد بن سعيد ، قال : حدثنا الشعبى ، قال : كان مسروق وشريح يجيزان شهادة النسوة فى استهلال الصبى .

المتعة

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا نعيم ، عن سفيان ، عن داود ابن أبى هند عن الشعبى ، عن شريح ، أنه مَتَّع بخمسمائة .

الوصيه

حدثنا الحسن بن سعيد الأصم ، قال : حدثنا اسماعيل بن علية ، عن داود بن أبى هند ، عن الشعبى ، قال : قال شريح من أصاب الحق فى وصيته من صغير أو كبير أجزنا وصيته .

شرط الخلاص فى المبيع

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، قال : حدثنا أسباط بن محمد ؛ قال : حدثنا مطرّف ، عن الشعبى ، عن شريح ؛ قال : لا يشترط الخلاص

إلا أحمق سلم بعت أو رد كما أخذت .

حدثنا الزعفراني؛ قال: حدثنا أسباط؛ قال: حدثنا مطرف، عن عامر؛ عن عمير بن زيد: قال: كنت عند شريح، فجاء رجل وامرأته يختصمان؛ فقالت المرأة: طلقني ولم يُعلِمني الرجعة حتى انقضت العدة، فتزوجتُ رجلا ودخل عليها زوجها؛ فقال: ألا أعلمتها الرجعة كما أعلمتها الطلاق؟ ولم يردها عليه .

الرجعة

قال أبو بكر: دخل الشعبي بينه وبين شريح في هذا الحديث عُمير ابن زيد .

حدثنا إسحاق بن حسن بن ميمون؛ قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شُريح قال: إذا قال الرجل: إن الناس يعلمون ذلك قال: فأتني برجلين من الناس أنه باعه، وبه هذا الداء .

اشتهار العيب في المبيع

حدثنا إسحاق بن حسين، قال: حدثنا أبو حذيفة؛ قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، أن شريحا قال، في المكاتب إذا مات وعليه دين، قال: يَضرب مواليه بما حل من نجومهم .

المكاتب

حدثنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شُريح؛ إذا اشترى الرجل العبد فأستغله ثم وجد به عيبا رده بالعيب، وكان الغَلَّة بالضمان .

حدثنا إسحاق بن حُسين، قال: حدثنا أبو حذيفة؛ قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، أن شريحا قال، في رجل اشترى من رجل

عبدا فاغتل عليه ثم وجد به عيبا ، قال: يرد العبد بعيبه وعليه للمشترى بضمانه .

حدّثنا إسحاق بن حسين ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان ، عن الشيبانى عن الشعبى ، عن شريح ، أنه كان يقضى بقضاء عبدالله فى المرأة والرجل ؛ قال : يستويان فى السّن ، والموضحة [1] وهما فيما سوى ذلك على النصف .

هبة المرأة

حدثنا محمد بن حسان الأزرق؛ قال : حدثنا وكيع ، : حدثنا سفيان ، عن مُطرِّف ، عن الشعبى ، عن شُريح ؛ قال : أقيلها ولا أقيله .

الاستحلاف على الحق فى الميراث

حدثنى محمد بن الوليد البسرى؛ قال : حدثنا محمد بن جعفر غندر؛ حدثنا شُعبة ، عن مغيرة ، عن الشعبى؛ أن شريحا كان يقول فى الرجل ، إذا ورث حقا على أن يستحلفه ألبتة أن الحق عليه .

حدثنا محمد بن الوليد البُسرى ، قال : حدثنا محمد؛ قال : حدثنا شعبة ، عن مغيرة ، أنه سمع الشعبى يحدّث أنه شهد شُريحا ، وسأله رجل عن

الإيلاء

الإيلاء ، فقال: للذين يُؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر ، وقرأ عليه الآيتين ؛ قال فقمت من عنده ، فأتيت مسروقا فقلت : يا أبا عائشة ، وأخبرته بقول شريح ، فقال : يرحم الله أبا أمية لو أن الناس كلهم قال مثل هذا فمن كان يفرح مثل هذا ثم قال : إذا مضت أربعة أشهر واحدة بائنة ، ويخطبها زوجها إن شاء فى عدتها ، ولا يخطبها غيره .

حدثنا اسماعيل بن إسحاق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال :

---

(١) إحدى الشجاج التى توضح العظم وتظهره وهى بالكسر ، وإن قال بعضهم إنها بالفتحة .

حدثنا حماد بن زيد ، عن مجالد ، عن الشعبي فذكر نحوه ورآه ، فرجعت إلى شريح فأخبرته ، فقال : أتعرف الرجل ؟ قلت : نعم قال: فاذهب فأتني به فذهبت به ، فجئت فأفتاه بما قال مسروق .

حدثنا على بن حرب الموصلي ، قال : حدثنا عبدالله بن إدريس ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن شريح ، في الرجل يتصدق على ذي قرابته ثم يرثه ، قال : أحب إلى أن يجعله في مثله من ذي قرابته.

صدقة القريب

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الشيباني ، عن شريح ؛ قال : إذا استأجر الرجل الدار سنة فبداله ، فألق المفاتيح فقد برأ منها .

تسليم الدار بعد الإجارة

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن شريح ؛ أن قوما اختصموا إليه في مُهر وأقام كل واحد من الفريقين البينة أنه مهرهم ، أنتجوه عندهم ، وهو في يد أحد الفريقين ، فقضى به شريح أنه الذي في أيديهم ، وقال الآخرون أولى بالشبهة .

دعوى ذي اليد

حدثنا أبو قلابة ، قال : حدثنا يحيي بن كثير أبو غسان العنبري ، قال : حدثنا شعبة ، عن هشيم ، عن مطرف ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : صاحب الكلب العقور يضمن .

ضمان صاحب الكلب العقور

محمد بن على السرخسي ؛ قال : حدثنا بكر بن خداش ، قال : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن الشعبي ؛ قال : كان شريح يسأل الخصم عن الشاهد ، فإن قال : هو رضا أجازه عليه .

تزكية الخصم للشاهد

حدثنا سعدان بن نصر ، قال حدثنا أبو معاوية ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : ينفق على الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال .

نفقة الحامل

أخبرنا حفص بن عمر الربالي ؛ قال : حدثنا يحي بن سعيد القطان ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : من أقر بولد من أمته على فراشه ، ثم أنكر بعد ذلك فليس ذاك له ، قال شريح : هذا قضاء عمر .

الاقرار بولد الأمة

حدثنا حفص ، قال : حدثنا يحي ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح قال تستأمر الثيبة في نفسها ورضاها أن تسكت . أخبرنا حفص الربالي ؛ قال : حدثنا يحي ، قال : حدثنا ابن شبرمة ؛ قال : سألت عامرا عن رجلين كانت عندهما شهادة ، فمات أحدهما ، واستقضى الآخر ، فقال : شهدت شريحا أتى فيها ، فقال : إيت الأمير أشهد لك ، قال : يا أبا أمية أذكرك الله أن يذهب حقي ، وأنت تعلم ؛ قال إيت الأمير ولأشهد لك حدثنا إسحاق بن الحسين ؛ قال : حدثنا أبو حذيفة . قال : حدثنا سفيان ، عن ابن شبرمة ، عن الشعبي ، عن شريح مثله .

الشاهد يصبح قاضيا

أخبرنا أحمد بن بديل ، قال حدثنا المحاربي ، عن الشيباني ، عن الشعبي عن شريح قال : الرجل ينفي ولده عند الموت ، قال : هو أصدق ما يكون ، فإن كان من سرية فقد برىء منه ، وإن كان من حرة لاعن ، فإن شاء أكذب نفسه ، وضرب الحد .

نفي الولد

أخبرنا أحمد بن بديل ، قال : حدثنا مفضل بن صالح ، قال : حدثنا جابر ، عن عامر ، عن شريح ، قال : ليس على مداو ضمان .

لاضمان على مداو

صلاة العيد

أخبرنا إسماعيل بن إسحق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن يزيد ، قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبي ، قال : كنا نغْدو مع شريح ، يوم الفطر إلى المصلى ، فلا نصلى قبل ولا بعد ، فإذا رجع رجعنا معه إلى منزله ، فدعا بغدائه فتغدينا ، ثم انصرفنا ، فقلت لابنه : ما نصنع بعدها قال : نصلى ركعتين .

صلاة شريح في البرنس

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ، قال : حدثنا حماد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، قال : كان شريح يصلى فى البرنس فيضع يديه فيه ويسجد على العمامة .

شهادة المختبئ

أخبرنا أبو السائب سلم بن جنادة السوائى ، قال : حدثنا حفص ، قال حدثنا الشيبانى ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يجيز شهادة المختبى ، وكان عمر بن حريث يجيزها ، وكان الشعبي يجيزها .

الطلاق قبل الدخول

أخبرنا أبو السائب قال حدثنا حفص ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن شريح ، فى الرجل يطلق ، فيقول لم أدخل ، وتقول لم يدخل بى ، قال لها نصف الصداق .

دعوى بين أخوين

أخبرنا إسماعيل بن إسحق ، قال حدثنا سليمان ، قال أخبرنا حماد ، عن الأشعث الأفرق ، عن الشعبي أن رجلا مات وعلى ابن له حلى فجاءه أخوه من أبيه من غير أمه ، يخاصم فيه إلى شريح ، فقال هو حيث وضعه أبوك .

الربا

أخبرنا إسماعيل ، قال حدثنا سليمان ، قال حدثنا حماد ، عن ابن عون ، عن الشعبي ، أن شريحا قال : دع الربا والريبة .

صلاة شريح الجمعة

وعن ابن عون عن الشعبي أن شريحا كان إذا خرج الإمام يوم الجمعة أقبل عليه بوجهه ، فلم يقل : كذا ولا كذا حتى ينصرف :

أخبرنا إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان قال : حدثنا حماد عن ابن عون عن الشعبي أن شريحا قال: توجب عليه أربعة آلف، ولا توجب عليه غرفة من ماء يعنى الإكسال .[1]

متى تعتق الأمة بالولادة

حدثنا إسماعيل قال : حدثنا سليمان قال : حدثنا حماد ، عن فضيل بن ميسرة، عن أبى جرير، عن الشعبي، قال: أتى شريح فى رجل تزوج أمةً فولدت أولادا ثم اشتراها .قال: فأرسل بها شريح إلى عبيدة قال : إنما تعتق إذا ولدتهم أحرارا .

القصاص للشين

حدثنا إسماعيل قال: حدثنا سليمان قال : حدثنا حماد، عن الفضيل، عن أبى جرير، عن الشعبي أن رجلا قطع أذن رجل ، فأتى به شُريح فقطع أذنه فأخذها فألزقها بدمها، فأتى شريحا فقال خذها فأدلكها بالتراب ثم قال إنما جعل القصاص للشين .

الوصية بما زاد على الثلث

حدثنا إسماعيل قال : حدثنا سليمان قال : حدثنا داود بن أبى هند، عن الشعبي ؛ أن رجلا استأذن ورثته بأن يُوصى بأكثر من الثلث ، فأذنوا له ثم اختصموا إلى شُريح فقال : هم بالخيار إذا نفضوا أيديهم من تراب قبره .

حدثنا إسماعيل قال : حدثنا سليمان قال: حدثنا حماد، عن داود ، عن

---

(١) الإكسال : من الرجل العزل من الزوجة لعدم الرغبة فى الولد ، أو عدم الماء عند قضاء الوطر .

الشعبي أن شريحا سأل عن رجل أصاب قبله؟ قالوا : لا قال : لو كان أصاب قبله لم أحكم عليه، ولوكلته إلى الله حتى يكون الله منه ينتقم .

إصابة الصيد

حدثنا إسحق بن إبراهيم الحربي قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا عنبر ، عن أشعث ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : إذا كان الرهن بأقل مما رهن قال : أنت رضيت به من حقك، وإذا كان أكثر قال أنت أغلقته .

ضمان الرهن

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى قال : حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبو عوانة، عن إسماعيل، يعنى ابن سالم ، عن عامر، أن شريحا سأله رجل كيف أنت يا أبا أمية ؟ قال : صباح من رجل لصف الناس عليه غضاب قيل له وما غضبهم عليك ؟ قال من قضيت عليه فهو غضبان .

القضاء على الناس

أخبرنى محمود بن محمد بن عبد العزيز ، قال : حدثنا حيان بن موسى ؛ قال : حدثنا ابن المبارك ؛ قال : حدثنا اسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ؛ قال : جاءت امرأة تخاصم زوجها إلى شريح فى مهرها ، وقد كانت قالت لزوجها : طلقنى ، ولك ما عليك ، ففعل ، فقالت : لا حتى تطلقنى ثلاثا ، ففعل ، فقال جلساء شريح : أما امرأتك فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك ولا نرى مالك إلا قد ذهب ؛ فقال شريح : لم ترون ذلك ؟ والله إن الإسلام إذاً أضيق من حد السيف ؛ أما امرأتك فقد حَرُمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك ، وأما مالك فلك .

امرأة تخاصم زوجها إلى شريح

الُجرجانى قال : أخبرنا عبد الرزاق ؛ قال : أخبرنا الثّورى ، عن إسحاق

رد المعيب مع غلته

الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : ابتاع رجل غلاما فاستغله ثم وجد به عيبا فرده وكان ما استغل له بضمانه[١] .

حدثني إبراهيم الحربي : قال : حدثنا محمد بن الوليد البسري ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن منصور الأشل ، سمع

الرهن بما فيه

الشعبي سمع شريحا يقول : الرهن بما فيه .

آخر الجزء الثاني من الأصل والحمد لله وحده

يتلوه في الجزء الثالث حدثنا الحسن بن علي بن الوليد : قال : حدثنا سعيد بن سليم ؛ قال : حدثنا هشيم ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ؛ قال : كان شريح يورث الأسير .

---

(١) هذه هي إحدى الروايتين عن شريح ، وقد نقل عنه أن رجلا اشترى أمة لها لبن فا[illegible] [illegible] أصاب من غلتها ، ثم وجد بها داء عند البائع ، فخاصمه إلى شريح فقال له : [illegible] ردها بدائها ورد معها ما أصبت من غلتها ، قال : فإني لا أردها إذ [illegible] ما أصبت من غلتها ، فأقبلها بدائها فقال شريح ليس ذلك إلي قد مضى قضائي : [illegible] خصمك .

الجزء الثالث

من الأصل من كتاب أخبار القضاة

تأليف القاضي أبي بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة وكيع

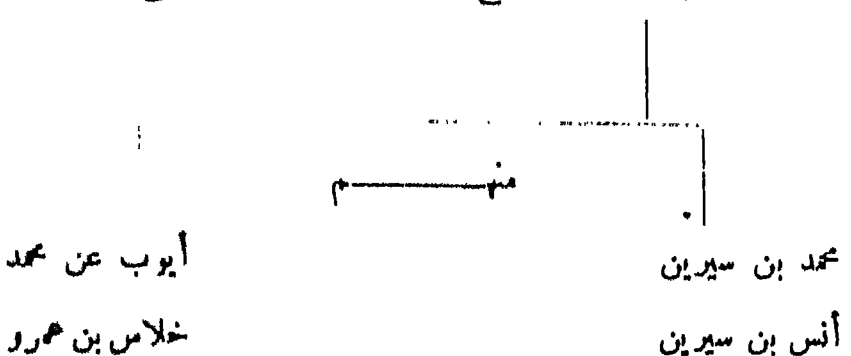
فيـــــــه

تمام أخبار شريح بن الحارث الكندى . تمام ما رواه الشعبي من قضاء شريح .

ما رواه الحكم بن عيينة عن شريح . ما رواه أبو إسحاق السبيعى عن شريح .

ما رواه إبراهيم النخعي عن شريح . ما رواه أبو الضحى سلم بن صبيح من قضايا شريح .

ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من قضاياه وفقهه منهم أبو حصين القاسم بن عبد الرحمن ، عباس العامرى ، يحيي الطائى .



أخبار عبيدة السلمانى ، عبيد الله بن عتبة بن مسعود ، عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، أبو بردة بن أبى موسى ، سعيد بن جبير ، عامر بن شراحيل ، عبد الملك بن عمر اللخمى ، القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود ، الحسن بن الحسن الكندى ، سعيد بن أشوع الهمدانى ، عيسى بن المسيب البجلى ، الحكم بن عيينة بن النهاس ، والمغيرة بن عيينة ، عبد الله بن نوف السامى ، محارب بن دثار السدوسى ، عبد الله بن شبرمة بن الطفيل .

بسم الله الرحمن الرحيم

تمام ما رواه الشعبي من قضايا شريح .

حدثنا الحسن بن على بن الوليد ، قال : حدثنا سعيد بن سليمان ، قال : حدثنا هشيم ، عن داود بن أبى هند ، عن الشعبي ، قال كان شريح يورث الأسير ، ويقول : إنه أحوج ما يكون إلى نصيبه فى الميراث إذا كان أسيرا فى يد العدو ، فإما أن يفادوه ، حتى يجئ ما جاء .

شريح يورث الأسير

حدثنا الجرجانى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : اختصم إليه رجلان فى دار باعها أحدهما صاحبها فرد البيع فقال الرجل : أين غلة دارى فقال شريح وأين ربح مثله ؟

قضية على دار بيعت

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : أخبرت عن أيوب بن واقد عن أشعث ، عن الشعبي أن رجلا شهد عند شريح فلما قام قال للمشهود عليه : كيف رأيت ؟ قال فرد عليه شريح شهادته حدثنا أحمد بن عبد الجبار أبو عمرو الدارمى قال : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن أبى إسحاق الشيبانى ، عن الشعبي ، أن امرأة استعدت على ابنها فى ستمائة درهم أصابها من صداقها فحبسه شريح على أدائها .

شهادة ترد

امرأة وابنها عند شريح

حدثنا العباس بن محمد الدورى ، قال : حدثنا يزيد بن عمر بن خيرة المدائنى قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ؛ قال : حدثنا الشيبانى ؛ قال : حدثنا الشعبي ؛ قال : كان لرجل على رجل دين ، وكان يجحده فى العلانية ،

شريح يرد شهادة ويجيز ما آخر

فأقعد له قوما فأشهدهم عليه في السر. فاختصموا إلى شريح فأبطل شهادتهم؛ وقال: لو كانوا ما جلسوا ذلك المجلس قال الشيباني: وحدثني الحكم بن عيينة بعد، عن أبي ثابت أنهم اختصموا إلى عمر بن حريث فأجاز شهادته وقال: كذلك يفعل بالكاذب الفاجر.

أخبرنا محمد بن شاذان الجوهري قال: أخبرنا معلى بن منصور قال:

بيع المبيع من صاحبه بأقل من ثمن الشراء

حدثنا محمد بن دينار قال: حدثنا داود، عن الشعبي أن شريحا كان يقول، في الرجل يبيع الشيء حالا ولا ينتقد ثمنه ثم يشتريه من صاحبه الذي باعه منه بأقل من ذلك الثمن قال: إذا تغيرت السوق فلا بأس.

وقال حدثنا المعلى: قال: حدثنا هشيم: قال: أخبرنا الشيباني، عن

زيادة العطايا

الشعبي، عن شريح، أنه لم ير بأسا ما من الزيادة في العطايا بالعرض[1].

أخبرنا عبد الله بن محمد الحنفي؛ قال: حدثنا عبدان؛ قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن

البيعان بالخيار

شريح؛ قال: البيعان بالخيار مالم يفترقا حدثنا محمد بن إسحق الصغاني؛ قال: حدثنا روح بن عبادة؛ قال: حدثنا أشعث، عن داود، عن شريح؛

الرجل يوصى بأكثر ماله

قال: هم بالخيار إذا مات، يعني في الرجل، يوصي فتطيب أنفس الورثة ثم يرجعون.

أخبرنا الصغاني: قال: حدثنا حجاج بن المنهال: قال: حدثنا حماد،

---

(١) كان بعض العلماء يتحرج من بيع العطاء بنقد، روى عن علقمة بن قيس أن ابن مسعود كانت له بقايا في بيت المال فباعها بنقصان، فنهاه عمر بن الخطاب عن ذلك، فكان يدينها بعد ذلك، وسيأتي بعد ذلك رأى شريح واضحا.

عن داود ، عن الشعبي ، عن شريح ؛ قال : إذا نقضوا أيديهم عن قبره هم بالخيار إن شاءوا أمضوا ، وإن شاءوا ردوا .

أخبرنا الصغاني ؛ قال : حدثنا هاشم بن القاسم ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن داود ؛ قال : سمعت الشعبي يحدث عن شريح نحوه .

وقال : حدثنا يعلى بن عبيد ؛ قال : حدثنا إسماعيل ، عن عامر ، قال : أعتق رجل عبدا له عند الموت ، لم يكن له مال غيره ، فقال مسروق : شيء جعله لله أجيزه برأسه ، وقضى فيه شريح ، فأجاز ثلثه ، وقال : يستسعى في الباقين :

عتق العبد في مرض الموت

قال عامر : مسروق أجودهما في فتيا ، وشريح أجودهما في قضاء .

حدثنا الصغاني ؛ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا قيس ، عن ابن حصين ، عن الشعبي ، عن شريح أنه ورث قوما ماتوا جميعا فورث بعضهم من بعض .

ميراث من ماتوا جميعا

أخبرنا الصغاني ؛ قال : حدثنا يحيي بن أبي بكير ؛ قال : حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن شريح ، أنه كان لا يورث الحميل إلا ببينة .

ميراث الحميل

أخبرنا الصغاني ؛ قال : حدثنا يحيي بن أبي بكير ؛ قال : حدثنا هريم ، عن أشعث ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يورث الرحم الموصولة المعروفة .

ميراث ذي الرحم

حدثنا الصغاني ، قال : أخبرنا عفان ؛ قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ؛ قال : سمعت داود بن أبي هند ، يذكر الشعبي ، قال : كان شريح

الصداق المؤجل

يقول ، فى الصداق الآجل إلى موت أو طلاق ، أخبرنا الصغانى قال : أخبرنا يعلى ، قال : حدثنا إسماعيل ، عن عامر ، قال : كان شريح يجعل الذى بيده عقدة النكاح الزوج . إن شاء أتم لها الصداق ، وإن شاء عفت عن الذى لها فتركته .

من بيده عقدة النكاح

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا عبد الوهاب ، عن داود بن أبى هند ، عن الشعبى ، عن شريح : قال : هو الزوج قاله أخيرا فعيب ذلك عليه .

أخبرنا الصغانى قال : حدثنا : قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ، عن الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه كان لا يرى ببيع الزيادات بالعروض بأساً، وكرهه الشعبى ، وقال : هو غرر .

الصغانى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير : قال : حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن شريح ، قال : إذا دخل رجل دار قوم بغير إذنهم ، فعقره كلبهم فلا شىء عليهم .

عقر الكلب للداخل بغير إذن

الصغانى قال : حدثنا قبيصة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن مطرف ؛ قلت لعامر : إن كان شريح يضمن المستودع ؟ قال لا : إلا أن يرى ريبة .

ضمان المودع

الصغانى قال : حدثنا يعلى ؛ قال : حدثنا حفص ، قال : حدثنى الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، فى المضاربة ، قال الوضيعة على المال، والربح على ما اصطلحوا عليه حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : أخبرنا معلى ، قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا عاصم ، عن الشعبى ، عن شريح ؛ قال . الخليط أحق من الشفيع ، والشفيع أحق من الجار ، والجار أحق ممن سواه .

ربح المضاربة

الشفعة

أخبرنا الصغانى قال : حدثنا يعلى ؛ قال . حدثنا أبو عوانة ، عن جابر ، عن عامر ، عن شريح ؛ قال : إذا اشترى الرجل السلعة وبها داء فاتت فى يده قال : ردها بدائها .

رد المعيب

الصغانى قال : أخبرنا حسن بن الربيع ، قال : حدثنا أبو إسحق الفزارى ، عن مغيرة ، عن الشعبي أن شريحا كان يحلف الرجل إذا كان يدعى على ابنه دين بالله ما هذا على ابنك ، قال إسحق : وقال مغيرة : لا يعجبنا هذا ولكن يحلف بالله ما يعلم على ابنه .

تحليف الرجل على دين ابنه

الصغانى وابن شاذان ، قالا : حدثنا معلى بن منصور ، قالا : حدثنا يحيى بن القطان ، عن مجاهد ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان لا يرى لأعرابى شفعة .

لا شفعة لأعرابى

الصغانى وابن شاذان قالا : حدثنا معلى ، قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه قال لا شفعة ليهودى ، ولا نصرانى ، ولا لمجوسى ، على مسلم .

لا شفعة لغير مسلم على مسلم

الصغانى قال : حدثنا ابن أبى شيبة ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا اسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن شريح ، قال : الشفعة الحيطان .

الشفعة بالجوار

الصغانى قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا مجالد عن الشعبي ، قال : قال على وعبد الله وشريح : لا نكاح إلا بولى إلا لامرأة يعضلها وليها ، فتأتى السلطان أو القاضى ، فيزوجها أو يأمر رجلا فيزوجها .

النكاح بولى

الصغانى قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن

إيصاء الحامل والمسافر

جابر ، عن الشعبي ، عن شريح . قال : الحامل وصية .

الصغانى قال : حدثنا معاوية ، عن أبي إسحق ، عن سفيان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : ما صنعت الحبلى ، والمسافر إذا وضع رحله فى الغرز فهو من الثلث .

الإقرار لوارث ولغيره

الصغانى قال : أخبرنى إبراهيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن شريح ، إذا أقر فى مرضه عند موته لوارث لم يجز إلا ببينة ، وإذا أقر لغير وارث فهو جائز .

الصغانى قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا شعبة ، عن عاصم ، قال : سمعت الشعبي قال : قال شريح : ما سمعت الله ذكر سترا ولا بابا .

امرأة وزوجها عند شريح

الصغانى قال : حدثنا معلى ، قال : حدّثنا محمد بن دينار ، قال : أخبرنا داود ، عن عامر ، أن امرأة وزوجها اختصما إلى شريح ، طلقها زوجها تطليقة ، وقد خلى بينه وبينها ، فأقرت أنه لم يصل إليها ، فقال شريح : نصدقك عن نفسك ، فلك نصف الصداق ، ونكذبك فى العدة فعليك العدة .

مايوجب المهر يوجب الغسل

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : توجب أربعة آلف ولا توجب قدحا من ماء ؟ يعنى إذا التقى الختانان .

صلاة شريح الجمعة

الرمادى قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن توبة العنبرى ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يحتبي يوم الجمعة ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ، والإمام يخطب يستقبل الإمام ، قال : وكان يجيء فإن كان خرج لم يصل

وإن كان لم يخرج صلى ركعتين ثم جلس .

حدثنا الدورى ، قال : حدثنا عصمة بن سليمان الخراز ؛ قال : حدثنا عرفة أبو زيد العامرى ، عن اسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ؛ قال : كان شريح يجلس للناس للقضاء فى برنس خز .

شريح يجلس للقضاء فى برنس

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال أخبرنا عبدالله ؛ قال : أخبرنا اسماعيل بن أبى خالد ، عن شريح ، قال : أيما امرأة صولحت من ثمنها من غير أن تعلم ما ترك زوجها فهى الريبة كلها .

الصلح عن غير معرفة

حدثنى محمد بن عبدالله المخرمى ، فقال : حدثنا مؤنس بن محمد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن المجالد ، عن الشعبى ؛ قال : كان شريح يجيز شهادة الأعمى مع الرجل البصير إذا عرف الصوت .

شهادة الأعمى

محمد بن عبد الله المخرمى قال : حدثنا روح بن عبادة ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن مسروق ، قال : شىء جعله الله هو من جميع المال ، قال : وقال شريح : هو من الثلث ، قلت للشعبى : أيهما أحب إليك ؟ قال إن شريحا كان أقضاهما ، وكان مسروق أفتاهما .

مسروق وشريح

حدثنا المخرمى قال حدثنا أبو عامر، عن شعبة، عن ليث بن أبى سليمان عن الشعبى ، قال : اختصم إلى شريح فى رجل لم يستطع أن يأتى امرأته ، وقد كانت معه شهرين ، فقال شريح أقضى فيها بكتاب الله ، لها نصف الصداق .

العنين

المخرمى قال : حدثنا أبو الوليد ؛ قال حدثنا شعبة ، عن داود بن أبى هند ، عن الشعبى عن شريح ؛ قال إذا نفضوا أيديهم من التراب إن شاءوا

إجازة الورثة

أجازوا وإن شاءوا لم يجيزوا .

المخرمي قال : حدثنا أبو السري ؛ قال : حدثنا أبو سفيان ، عن سفيان ، عن عبدالملك ، عن الشعبي ، عن شريح ، في عبد شج نفرا ، قال : فقضى به للآخر .

شجة عبد

المخرمي قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، أن رجلا أخذ من مهر ابنته ستمائة ، فحبسه شريح في السجن .

حدثنا المخرمي ، قال : حدثنا إبراهيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يجيز العروض .

قضاء لشريح

المخرمي قال : حدثنا أبو داود ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح أنه كان يجيز شهادة الأخ لأخيه .

شهادة الأخ

حدثنا المخرمي ؛ قال : حدثنا أبو عامر ، عن الشيباني ، عن الشعبي عن شريح ، أنه كان أعطى رجلا دراهم ، وأمره أن يشتري وصيفين فدفعه إلى وكيل له ، من وراء نهر بلخ ، فلم يفعل وجاء بهما ، فقال شريح أمن الضمان وأخذ رأس ماله .

مخالفة الوكيل بالشراء

المخرمي قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يرى رد اليمين .

رد اليمين

حدثنا المخرمي ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي عن شريح ، أنه رد شهادة المختبي .

شهادة المختبي

أخبرني هرون بن محمد ، عن علي بن نصر ، عن سهل بن حماد ، عن

شعبة ، عن شيبان ، عن الشعبي ، أن رجلا شق فَرق رجل ، فقال شريح : رقعة مكان رقعة .

الضمان

أخبرنى الجرجانى قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا الثورى ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : فى الجنب الأول فالأول يعنى بالجدر [1] .

الشفعة

وعن شريح قال : لا شفعة إلا فى عقار أو أرض .

حدثنا محمد بن حسان الأزرق ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن مُطرف ، عن الشعبي ، عن شريح فى المرأة تعطى زوجها العطية ، قال : أقيلها ولا أقيله .

هبة الزوجين والرجوع منها

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان ، عن الشيبانى ، قال : حدثنى أبو الضحى ، أن امرأة خاصمت زوجها فى شىء أعطته إلى شريح ، فرأى شريح أن ترجع فيه ، وقال : لو طابت نفساً لم ترجع فيه .

حدثنا الرمادى قال : حدثنا يزيد العبدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الكريم الجزرى ، عن الحكم ، عن شريح ، أن للمرأة أن ترجع فيما أعطت لزوجها وليس للرجل أن يرجع فيما أعطاها .

قضية بين زوجين

الرمادى قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان التيمى ، عن أبى جعفر ، قال : رأيت شريحا جاءته امرأة وزوجها ، ادعى أنها

(١) كذا بالأصل ، والعبارة غير واضحة المعنى ولعلها فى الشفعة .

امرأته من صداقها، وأتى ببينة فلم يجز ذلك شريحا ، قال : حتى تروا الدراهم .

الرمادي قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن اسماعيل ، عن الشعبي ، عن شريح ؛ قال : كان يضمن ما أفسدت الغنم بالليل ، ولا يضمن ما كان بالنهار ، ويتلو هذه الآية « وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم » ويقول كان النفش بالليل .

نفش الغنم

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا شعبة ، عن عاصم ؛ قال : سمعت الشعبي قال : قال شريح : ما سمعت الله ذكر ستراً[1] ولا بابا .

الصغانى قال حدثنا قال : حدثنا محمد بن دينار ؛ قال : أخبرنا داود ، عن عامر ، أن امرأة وزوجها اختصما إلى شريح ؛ طلقها زوجها تطليقة ، وقد خلى بينه وبينها ، فأقرت أنه لم يصل إليها ؛ فقال لها : نصدقك على نفسك فلك نصف الصداق ؛ ونكذبك فى العدة فعليك العدة .

رجل وامرأته عند شريح

حدثنا الرمادي ؛ قال : حدثنا النضر ؛ قال : حدثنا عيسى ، يعنى ابن المسيب البجلى ؛ قال : حدثنا الشعبي ، عن شريح ، أنه كان يقول للشاهدين ؛ إذا أبهما أو طعن فيهما الخصم ، ما أنا دعوتكما ، وما أنا بمانعكما أن تشهدا ولئن رجعتما لم أردكما ، وما يقضى بهذا القضاء غيركما ، فإنى متى بكما فاتقيا لا أتهمت الشهود ، ولا ألقن الخصوم ، ولا أنا أشد على

شريح والشهود

(١) يشير شريح إلى ما رواه نافع بن جبير قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون إذا أرخى الستر أو أغلق الباب فقد وجب الصداق . وهو مروى عن عمر وعلى وابن عمر ورأى شريح أنه إذا زعم أنه لم يمسها فلها نصف الصداق ، وهو مروى عن ابن عباس .

الخصم من الشاهدين فيما أسمع منه ؛ من أبدى لنا زيا حسنا أحسنا به الظن ، فيما غاب به عنا ، ومن أبدى لنا زيا سيئا أسأنا به الظن فيما غاب به عنا .

الرمادى قال : حدثنا أبو سلمة الخزاعى ؛ قال : حدثنا زهير أبو معاوية ، عن ليث ، عن عامر ، عن شريح ؛ قال : إذا طُلقت المرأة وهى حائض ، أمهلت ، حتى إذا طهرت اعتدت ثلاث حيض .

العدة

أخبرنا محمد بن شاذان ، قال : أخبرنا المعلى بن منصور ؛ قال : حدثنا خالد ، عن الشيبانى ، عن عامر ، قال : أتى شريح ، فى رجل انتفى من ولد سريته عند موته ، وقد كان أقر به ؛ قال : أصدق ما يكون عند موته .

نفى ولد الأمة عند الموت

أخبرنا محمد بن شاذان ؛ قال أخبرنا المعلى ؛ قال [illegible] يعنى عبد الواحد ابن زياد ؛ قال : حدثنا مجالد ، عن [illegible] مسروقا وشريح يقولان : لانكاح إلا بولى ، إلا امرأة [illegible] وليها ، فتأتى [illegible] أو القاضى ، فيزوجها أو يأمر رجلا من أهل [illegible] يزوجها .

التزويج بولى

أخبرنى جعفر بن حسن ، قال : حدثنى [illegible] عبد الله ابن إدريس ؛ قال : حدثنا أبى ، عن عبد الله [illegible] عن [illegible] قال : خاصم أعرابى إلى شريح ، فجعل يتناوله بيده [illegible] له شريح : لسانك [illegible] من يدك ؛ فقال : أسامرى فلا تمس ، فقا [illegible] فقال : ذاك أعجلنى إليه ، فلما [illegible] [illegible] ؛ قال : فقال [illegible] لا [illegible] أ [illegible] انتصف من شر [illegible]

شريح وأعرابى

أخبرنى جعفر ؛ قال : حدثنا قتيبة ؛ قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، أو عامر ، أن شريحا قضى فيه ؛ فقال رجل : والله لقد قضيت على بغير الحق ، فقال شريح ما أنا بشاق الشعرة شعرتين .

أخبرنى عبدالله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدثنا أبو كامل ؛ قال : حدثنا عبدالواحد ؛ قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبى ، قال : كان شريح يجيز شهادة ، كل ملة على ملتها ، ولا يجيز شهادة اليهودى ، على النصرانى ، ولا النصرانى على اليهودى ، إلا المسلمين فإنه كان يجيز شهادتهم على الملل كلها .

شهادة غير المسلم على المسلم

أخبرنى عبدالله بن محمد ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبدالله ؛ قال : حدثنا هشيم ، عن مطرف ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه كان يستحلف على الداء الظاهر ألبتة ، وعلى الباطن بالعلم .

الاستحلاف على العيب

أخبرنى عبدالله ؛ قال : وحدثنا وهب بن بقية ؛ قال : حدثنا خالد ، عن الشيبانى ، عن عامر ، عن شريح ، فى الذى اشترى عبدا وبه داء ، فأبق من عنده ، قال : رده بدائه ، فقلت لعامر : ما ترى ؟ قال : أرى أن يتبع المشترى البائع بالثمن ، ويتبع البائع عبده من ماله .

العبد أبق وبه داء

وعن خالد بن مطرف ، عن عامر ، قال : خوصم إلى شريح فى عبد اشتراه رجل فأبق ، وقد كان أبق عند الأول ، فقال له شريح : غررته وكذبته ، رد إليه ماله ، واطلب غلامك .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا أشعث ؛ عن الشعبى ، عن شريح ؛ قال : المسلمون عند شروطهم ما لم يعص الله .

المسلمون عند شروطهم

حدثنا الرّمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه قال ، فى رجل باع عبدا من رجل ، فأغَلّ عليه ، ثم وجد بالعبد عيبا ، قال شريح : يرده بعيبه وغلته له بضمانه .

رد العبد بالعيب

حدثنا محمد بن شاذان ، قال: حدثنا عبدالواحد ، قال : حدثنا مجالد ، قال : حدثنا الشعبى ، أن شريحا كان لا يجيز نكاحا إلا ببينة .

حدثنا محمد بن محمد بن عبد العزيز ؛ قال : حدثنا حسان بن موسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك ؛ قال : حدثنا مجالد ، عن الشعبى ، عن شريح ، أن امرأة أتته وولدها ، فقالت : إنى ولدت هذا من سيدى ، فاعترف ، ثم هو الآن ينكره ؛ فقامت البينة فألزمه الولد .

نسب ولد أمام شريح

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال: حدثنا الأشعث ، عن الشعبى ، عن شريح ، مثل قول إبراهيم ، إذا ابتاعها وبها داء فوقع عليها ، وهى بكر ردها ورد معها عشر ثمنها ، فإن [1] كانت ثيبا رد نصف العشر .

قربان الأمة المعيبة

حدثنا الرمادى قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا مطرّف ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه قال : من اشترط الخلاص فهو أحمق ؛ سلم ما بعت ، أو رد ما اشتريت ليس الخلاص بشىء .

شرط الخلاص

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا ابن أبى

(١) راجع المحلى لابن حزم فقد ذكر أقوال العلماء فى هذه المسألة مستوفاة .

بيع طوق من ذهب فيه فصوص

السفر عن الشعبي ، عن شريح ، أنه سئل عن طوق من ذهب فيه فصوص ، قال : انزع الفصوص فبعه كيف شئت[1] .

حدثنا الحنفي ، قال : حدثنا عبدان ، عن ابن المبارك ، عن شعبة ، عن ابن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن شريح : مثل حديث الطوق .

حدثنا الرمادي ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه لم يكن يرى بأسا ببيع الزيادة في العطاء بالعروض .

حدثنا ابن زنجويه ، قال : حدثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح مثله .

حدثنا الرّمادي ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا الأشعث ، عن ابن مدرك ؛ أن الضحاك بن قيس اختصم إليه ، في سلعة وجد بها الدبيلة وهو داء قديم ، فعرف أنه ليس مما يحدث فقضى به على البائع ؛ قال : وكان شريح يسأل البينة أنه ابتاعه وبه ذلك الداء ، وقول الضحاك أحب إلى .

الداء القديم بالمبيع

---

(١) للفقهاء آراء كثيرة في هذه المسألة تعلم من مظانها في كتب الفقه : وكان شريح ممن لا يرى جواز بيع الذهب إذا كان معه غيره بذهب أو فضة بل لا بد من تمييز الذهب من غيره ثم يباع الذهب يداً بيد ويباع ما معه كيف يشاء . وقد روى عن فضالة بن عبيد الأنصاري ؛ قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر بقلادة فيها ذهب وخرز ابتاعها رجل بتسعة دنانير ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حتى تميز بينه وبينه فقال : إنما أردت الحجارة فقال عليه السلام لا حتى تميز بينهما فرده حتى ميز بينهما .

الرمادى قال حدثنا يزيد قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، أنه قيل له : إن الناس يعلمون ذلك ، قال : فأتى برجلين من الناس أنه باعك وبه ذلك الداء .

الرمادى قال : وحدثنا يزيد ، قال : حدثنا اسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، أن شريحا كان يقضى فى المكاتب بقضاء عبدالله ، يعنى إذا ترك مالا وترك ورثة ، وهو مكاتب ، عليه بقية من كتابته ؛ قال : يعطى مواليه بقية مكاتبته ، وما بقى كان لورثته .

ميراث المكاتب

الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان الشيبانى ، عن الشعبى ، عن شريح ، مثل ذلك يعنى ، فى المكاتب إذا مات وعليه دين ، تضرب مواليه بما حل من نجومهم .

الرمادى قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن شعبة بن الحجاج ، عن قتادة بن دعامة ، عن سعيد بن المسيب ، أنه ذكر قول شريح فى المكاتب يضرب مواليه بما حل من نجومهم مع الغرماء ، قال : أخطأ شريح وإن كان قاضيا ، قال زيد بن ثابت : هو للغرماء دون الموالى .

الدين وبدل الكتابة

الرمادى قال : حدثنا يزيد ، قال حدثنا سفيان ، عن اسماعيل ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال : كان يضمن ما أفسدت الغنم بالليل ، ولا يضمن ما كان بالنهار ، وكان يتأول هذه الآية « إذ نفشت فيه غنم القوم » ويقول كان النفش بالليل .

ضمان ما أفسدت الغنم

الرمادى قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان عن اسماعيل بن أبى

خالد ، والمغيرة ، عن الشعبي ، عن شريح ، أن رجلا تزوج امرأة ، فأغلق الباب وأرخى الستر ، ثم طلقها ، ولم يمسها . فقضى له شريح بنصف الصداق ؛ قال : سفيان : بلغنا أن شريحا قال : عليها العدة .

المهر بعد الخلوة

حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه ، قال : قرئ على عبدالرزاق ، عن سفيان ، عن عبدالملك ، عن الشعبي ، عن شريح ، أن عبداً شج نفرا ، فقضى به شريح للآخر . قال سفيان : ونحن نقول إذا لم يتبع ، وهو بينهم سواء .

شجة العبد

عن حماد وغيره من أصحابنا ، حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، قال : حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا سفين ، عن سليمان الشيباني ، عن بعض أصحابنا ، عن شريح ، أنه كان يقبل البينة بعد الجحود .

البينة بعد الجحود

حدثنا ابن زنجويه ، قال حدثنا محمد ، قال : أخبرنا سفيان ، عن سليمان الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : يلتفي من ولده متى شاء ، قال سفيان : إذا أقر به مرة فهو ولده .

الإقرار بالولد

ابن زنجويه ؛ قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن شريح ، قال : إذا كان متصدعا وأشهد عليهم فوقع على إنسان ضمنوا .

ضمان ما تصدع إذا وقع

حدثنا سعدان بن نصر ؛ قال : حدثنا غسان بن عبيد ؛ قال : حدثنا سفيان عن عبدالله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن شريح ، أنه قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا [1] .

البيعان بالخيار

---

(١) حديث : البيعان بالخيار : أخرجه الأئمة الستة فهو عند البخاري في =

حدثنا سعدان ؛ قال : حدثنا غسان ، عن سفيان ، ذكره عن ابن حصين ، عن الشعبي ، قال : سمعت شريحا يقول : ذهب الرهان بما فيها ، كذا قال أبو بكر هكذا قال : عن أبي حصين ، عن الشعبي ، قال : حدثناه في الجامع ، حدثناه الصَّغاني ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي حصين ؛ قال : سمعت شريحا يقول : قال أبو بكر : هذا هو الصواب ، رواه جماعة عن أبي حصين ، عن ، شريح نفسه .

أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي ؛ قال : حدثنا عبيد بن يعيش ، قال : حدثنا يحي بن آدم ، قال : حدثني حفص بن غياث ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح أنه ضمن رجلا من المسلمين خمرا أهراقها لذمي[1]

ضمان خمر الذمي

أخبرني محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا معلى ؛ قال : أخبرنا شريك ، عن جابر ، عن عامر ؛ قال : كان شريح يرد من الشامة الشائنة ومن الشيب إذا واراه .

بعض العيوب

أخبرني محمد بن شاذان ، قال : أخبرنا يعلى ، قال حدثنا أبو زبيد

= البيوع وعند مسلم ، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين ، وعند أبي داود في البيوع، باب خيار المتبايعين، وعند الترمذي في البيوع، باب ما جاء البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، وعند ابن ماجه في الخيار .

وقد روى بألفاظ مختلفة ولفظ الكتاب هو لفظ النسائي ولفظ الصحيحين عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار .

وقد روى بألفاظ مختلفة أخرى .

(١) مسألة تقوم الخمر عند الذميين واعتبار ماليتها مسألة خلافية بين العلماء ويقول شريح قال الثوري ومالك وأبو حنيفة .

الطلاق فوق الثلاث

أن اسماعيل بن أبى خالد حدثهم ، عن عامر قال : جاء رجل إلى شريح ، فقال : يا أبا أمية إنى طلقت امرأتى مائة تطليقة ؟ فقال : أما ثلاث فلك وأما سبع وتسعون فإسراف ومعصية .

ابن شاذان ؟ قال : أخبرنا معلى ؟ قال : حدثنا ابن المبارك ؟ قال : حدثنى مجالد ، عن الشعبى ، عن شريح ، ومسروق ، قالا : الفيئ الجماع [1]

حدثنا عبدالله بن محمد الحنفى ، قال : أخبرنا عبدان ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : حدثنا ابن عون ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال :

الربا والريبة

دعوا الربا والريبة .[2]

أخبرنى محمود بن محمد المروزى ؛ قال : حدثنا حيان بن موسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك ؛ قال أخبرنا اسماعيل ، عن الشعبى ، قال : كان شريح

من بيده عقدة النكاح

يقضى زمانا أن الذى بيده عقدة النكاح الولى ثم رجع ، فقال : هو الزوج .[3]

أخبرنى محمود ، قال : حدثنا حيان ؛ قال : حدثنا عبدالله ، عن

المتعة

داود ، وجابر ، عن الشعبى ، عن شريح أنه متع بخمسمائة درهم .

أخبرنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ، قال :

---

(١) يريد بذلك الفيئ المذكور فى الآية الكريمة : (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم) .

(٢) سيأتى الكلام على هذا الحديث .

(٣) وروى عن شريح أيضاً أنه الولى صح ذلك عن ابن عباس وعن جابر ، وقال أو يعفو أبوها وأخوها إن كان وصولا وإن كرهت المرأة وفى المسألة تفصيل طويل راجعه فى المحلى لابن حزم .

أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا أيضا ، يعنى سفيان ، عن فراس عن الشعبى ، عن شريح ؛ أنه كان يقول : ترجع المرة إذا كان زوجها حيا ؛ فإذا مات فلا رجوع أخبرنى جعفر ، قال حدثنا مزاحم ، قال حدثنا عبدالله قال : حدثنا أشعث بن سوار ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال : المسلمون عند شروطهم مالم يعص الله [1] .

الرجوع فى الهبة

شروط المسلمين

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا عبدالله ، قال : أخبرنا سفيان ، عن داود ، عن الشعبى ، عن شريح أنه كان يورث الأسير ويقول : هذا أحوج إلى ماله .

ميراث الأسير

أخبرنى عمرو بن بشر ؛ قال : أخبرنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا عبدالله ؛ قال : أخبرنا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبى ، عن شريح أنه كان لا يورث الأسير .

حدثنا الجرجانى ، قال : حدثنا عبدالرازق ، عن الثورى ، عن عبدالله بن أبى السفر ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا .

---

(١) المسلمون عند شروطهم رواه الحاكم فى البيع عن أنس بن مالك ، وليس فيه (مالم يعص الله) ولفظه : المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك ، ورواه الطبرانى عن رافع بن خديج بلفظ المسلمون عند شروطهم فيما أحل ، ولفظ أبى داود المسلمون عند شروطهم عن أبى هريرة ؛ وإن حسنه الترمذى فقد قال ابن حجر ؛ الحديث ضعفه ابن حزم وعبد الحق وقد روى ابن حزم كلمة عمر : المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم .

عبدالله بن محمد الحنفى ، قال حدثنا عبدان ؛ قال : أخبرنا عبدالله قال :

السلام على الراكب

أخبرنا سفيان ، عن حصين ، عن الشعبى ، أنه لقى راكبا فسلم عليه ، فقال له : ماهذا ؟ قال: كان شريح يفعل ذلك .

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : حدثنا

رجوع الورثة فيما أوصى به المورث

ابن المبارك ، قال : أخبرنا هشام ، عن داود ، عن الشعبي ، عن شريح أنه كان يقول : إذا نفضوا أيديهم عن قبره ورجعوا فهم بالخيار .

كذا قال أبو بكر فى أصل الكتاب ، هشام ، عن داود ، وأظنه هشيم .

أخبرنى عمرو بن بشر قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنى جرير ، عن مطرف ، عن الشعبي ، قال : أتى شريح فى رجل أوصى عند موته لولد ولده بأكثر من الثلث ؛ وأذن له ولده فى ذلك ؛ فلما مات أبى ولده ولم يجيزوا ذلك ، وقالوا : كرهنا أن نغضب أبانا ؛ فأجزنا حياته ، فقال شريح : إن شاءوا أجازوا ، وإن شاءوا لم يجيزوا .

وصية الصغير والكبير تجوز

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : أخبرنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك ؛ قال : أخبرنا عاصم ؛ عن الشعبي ؛ قال : أجيز وصية الصغير ، والكبير ؛ إذا كانت عدلا ، ولا أجيز وصية صغير ولا كبير ، إذا كانت حيفا .

أخبرنى ابن أبى الدنيا ؛ قال : حدثنا محمد بن بكار ؛ قال : حدثنا

شريح ورجل قضى عليه

قيس بن الربيع ، عن أشعث ؛ عن الشعبي ، قال : قال رجل لشريح : ماخاصمت إليك قط إلا حكمت علي ؛ قال : ذاك أحرى أن لاتكون ظالما .

ما روى الحكم بن عيينة عن شريح

حدثنا محمد بن الوليد البُسْرى ، قال : حدثنا محمد بن جعفر غُندر ، قال : شُعبة عن الحكم ، عن شُريح ، أنه قال: الرهن بما فيه ، فقلت للحكم : وإن كان أقل أو أكثر ؟ قال : نعم ، قال أبو بكر : كل ما عن الحكم قد سمعته من البُسْرى ، عن غندر ، عن شعبة .

الرهن بما فيه

العتق من الثلث

وعن شريح قال : العتق عن دبر من الثلث .

وعن الحكم أنه رأى شريحا يصلى فى برنس .

وعن الحكم أن شريحا ذبح فرسا له ، فأكل منه .

نفقة المتوفى عنها زوجها

وعن الحكم عن شريح : قال : المتوفى عنها زوجها وهى حامل لها النفقة من جميع المال .

وكان ابن عباس يقول : ليس لها شىء .

الحوالة

وعن الحكم عن شريح فى الذى يحيل الرجل على الرجل ، فيفلس المحال عليه قال : يرجع إلى الأول .

القران فى الحج

وعن الحكم ان شريحا والحسن أهلا بالحج والعمرة جميعا ، ثم لم يحل منهما شىء ، دون النحر ، ولم يسوقا هديا .

وعن الحكم أن رجلا من بنى أسد تزوج امرأة من كندة ، يُقال لها : أم عبد الله بلعدزيد بن شيبان . وشرط لها إن هو تركها فى دارها ، فصداقها ألفا درهم ، وإن هو أخرجها فصداقها أربعة ألف ، فأخرجها يُخاصمها إلى

الترديد فى المهر

شريح ، فقضى لها بأربعة آلاف[1]

وعن الحكم أن رجلا طلق امرأته فخاصمته إلى شريح ، وقرأ هذه الآية « وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين » وقال : إن كنت من المتقين فعليك المتعة ، ولم يقض به ، قال شعبة : وجدته مكتوبا عندى ، عن أبى الضحى .

المتعة

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا أبو النضر ، قال : حدثنا شعبة ، قال : الحكم أخبرنى أن رجلا خاصم إلى شريح فى متعة امرأة ، فقال شريح : « والمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين ، فإن كنت من المتقين فعليك متعة ، ولم يقض .

حدثنا محمد بن الوليد البسرى ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، أن رجلين شهدا لرجل على رجل بحق ، فقال أحدهما : أشهد أن عليه ألفا ومائتى درهم أو ثلاثمائة ، وقال الآخر أشهد أن عليه ألف درهم ، فقضى له شريح بألف درهم ؟ فقال الرجل : تقضى على وقد اختلفا ؟ فقال : إنهما قد اجتمعا على ألف .

الاختلاف فى الشهادة

---

(١) مسألة النكاح على شرط ، ومسألة الترديد فى المهر على شرطين مختلفين مسألة خلافية بين العلماء ، ويرى بعض العلماء بطلان كل شرط فى النكاح ، وبعضهم جوز الشروط ، وجوز الترديد فإن وفى بما شرط فذلك وإلا فهو المثل ، وروى الرأيان عن عمر ؛ فقد حكى عن عبد الرحمن بن غنم أنه شهد عند عمر رجلا أتاه فأخبره أنه تزوج امرأة وشرط لها دارها ، فقال له عمر : لها شرطها ؛ فقال له رجل عنده : هلكت الرجال إذ لا تشاء امرأة تطلق زوجها إلا طلقته فقال عمر : المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم ؛ وروى عنه : أن رجلا تزوج فشرط لها أن لا يخرجها ؛ فوضع عمر عنه الشرط وقال : المرأة مع زوجها :

وعن الحكم رأيت شريحا يمشى أمام الجنازة ، ثم يجلس حتى تجىء .

فصل الخطاب

وعن الحكم عن شريح ، فى هذه الآية . وفصل الخطاب ، قال :الشهود والأيمان

حدثنا ابن عرفة ، عن ابن فضيل ، عن أشعث ، عن الحكم ، عن شريح مثله .

العنين

حدّثنا البشرى قال : حدّثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن شريح ، قال : البيعان بالخيار مالم يتفرقا .

وعن الحكم ، عن شريح ، فى الرجل يتزوج امرأة فلا يقدر عليها ، قال : يُؤجل سنة .

الدين وبدل الكتابة

وعن الحكم ، عن شريح ، فى مكاتب مات وترك بقية من كتابته وعليه دين قال يبدأ بالدين .

هدم الطلاق

وعن الحكم ، قال : سأل ابن زياد عمران بن حصين عن رجل طلق امرأته تطليقة أو اثنتين ، فبانت ، ثم تزوجها آخر ، ثم طلقها ، ثم تزوجها الأول فقال : عمران هى على ما بقى ، وقال شريح : ثلاث .

وعن الحكم ، قال : كتب عبد الملك فى الجارية إذا كانت بكرا ، فبيعت فغشيها سيدها فوجد بها داء قال : يردها ، وعشر ثمنها ، وإن كانت ثيبا فنصف العشر .

الفرار من الطاعون

عن الحكم ، قال : خرج شريح إلى النجف ، فرأى أخبية وفساطيط ، فسأل : فقيل : فرارا من الطاعون ، فقال شريح : إنا وإياهم لعلى بساط واحد .

حدثنا عباس بن محمد الدورى ، قال : أخبرنى خيثمة بن مرزوق ؟ قال

حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن شريح ، قال : العنين الذى لا يستطيع أن يأتى امرأته يؤجل سنة

ما يبدأ به فى الوصايا

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن ابن أبى ليلى ، عن الحكم ، عن شريح قال : يبدأ بالعتاقة فى الوصايا

أخبرنا خطاب ، قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص عن أشعث ، وحجاج ، عن الحكم ، عن شريح ؛ قال : يبدأ بالعتاقة

حدثنا الرمادى قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن ابن أبى ليلى ، عن الحكم ، عن شريح ، قال : يبدأ بالعتاقة فى الوصايا

خيار الصغير إن زوجه ولى

أخبرنا الصغانى ؛ قال : حدثنا مُعلَّى ؛ قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن مطرف ، عن الحكم ، عن شريح قال : إذا زوج الغلام أبوه أو الجارية أبوها ، فلا خيار لهما إذا شبا

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا النضر ؛ قال حدثنا شعبة ، عن أبى بكر ، عن سعيد بن جبير ، قال : أرسل أمير مكة إلى سعيد يسأله ، عن رجل قال : يوم أتزوج فلانة فهى طالق ، قال : لا طلاق قبل النكاح ، قال

تعليق الطلاق على النكاح

شعبة : فسألت عنها الحكم ، فقال : كان شريح يقول إذا أُتِى : ذا طريق النوكى فَلْيَهِم معهم

قال : أخبرنى عبيد الله بن عمر ، قال : حدثنا عبد الرحمن ، عن حماد بن سلمة ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن شريح ، قال الموضحة فى الوجه مثل الموضحة فى الرأس

الموضحة

حدثني محمد بن عبد الله المسروقي ، قال : حدثنا عبيد بن يعيش ، قال : حدثنا يحيي بن آدم ، قال : حدثنا — ز بن صالح ، عن أشعث ، عن الحكم ، قال : كانت لشريح أرض من أرض الحيرة اشتراها

أخبرنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى بن منصور ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن شريح ، قال : إذا تكلم بالبيع فقد وجب البيع وإن لم يتفرقا .

متى يجب البيع

أخبرني محمد بن شاذان ، قال حدثنا المعلى ، قال : حدثنا هشيم ، قال أخبرنا أشعث ، عن الحكم ، عن شريح ، أنه كان يقضي بالشفعة للأيمن والأيسر ، والذي يليه الباب

الشفعة للجار

ابن شاذان قال : حدثنا المعلى ؛ قال حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن مطرف ، عن الحكم ، عن شريح قال : كان شريح يقول : إذا زوج الغلام أبوه أو الجارية أبوها فلا خيار لهما إذا شبا

أخبرني جعفر بن محمد ؛ قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ، قال . حدثنا ابن المبارك ، قال حدثنا شعبة ، عن الحكم ، قال : أتاني ابن أشعث لشريح ، من بني قيس بن ثعلبة ، بكتاب من شريح ، إن جعلتها لك عُمري ، وإن العُمرَى ليست كالسكنى

العمرى

قال : وأخبرنا أيضاً يعني ابن المبارك ، عن سفيان ، عن عبد الكريم الجزري ، عن الحكم بن عيينة ، عن شريح . أن المرأة ترجع فيما أعطاها

حدثنا عبد الله بن محمد الحنفي ، قال : أخبرنا عبدان ، قال حدثنا شعبة عن

الحكم، عن شريح أنه كان يسلم على من لقى ابن أحمد بن حنبل، قال: حدثنى

شريح يشرب المنصف

أبى، قال: حدثنا وكيع قال: سمعت الأعمش، عن الحكم، عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد، يعنى المنصف[1]

ماروٰاه أبو اسحق السبيعى عن شريح من قضاياه وفقهه

حدثنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، قال: حدثنا سفيان، عن أبى إسحق، عن شريح، قال: الذى بيده عقدة النكاح الزوج.

حكم الآمة والجائفة

حدثنا محمد بن حسان؛ قال: حدثنا ابن مهدى، عن سفيان، عن أبى إسحق، قال: قضى فينا شريح بشهادة غلمان أو صبيان، فى آمة، أو جائفة بأربعة آلف

حدثنا محمد بن حسان قال حدثنا ابن مهدى، عن سفيان، عن أبى إسحق: أن شريحا قال: إن كنت من المتقين فتع، فى التى قد دخل بها.

حدثنا محمد بن حسان، قال: حدثنا ابن مهدى، عن سفيان، عن

حكم شريح فى قتيل

أبى إسحق، أن قتيلا وجد فى قوم، فادعوه على غيرهم فأبرأهم شريح، وسألهم البينة على الآخرين.

حدثنا محمد بن حسان، قال: حدثنا ابن مهدى، وحدثنا محمد بن إشكاب قال: حدثنا أبو نعيم، وقبيصة، عن سفيان، عن أبى إسحق، قال: أوصى

---

(١) الطلاء: العصير يطبخ حتى يذهب أقل من ثلثيه على تفسير. وقيل: هو ماطبخ من ماء العنب حتى ذهب ثلثاه وبقى ثلثه والمنصف ماذهب نصفه.

جاز لى صبي حين ثغر اطاثر له من أهل الحيرة بأربعين درهما . فقال شريح : من أصاب الوصية أجزنا ، قال قبيصة : اسم الغلام مرثد.

وصية الصغير

حدثنا محمد بن إشكاب قال : حدثنا أبو داود الحفرى ، عن سفيان ، عن أبى اسحق ؛ قال : شهدت شريحا ، وخوصم إليه فى دابة تعثر ، فقال : كل الدواب تعثر ، فأجاز البيع .

عثرة الدابة المبيعة

حدثنا محمد بن حسان ؛ قال : حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان وشعبة عن أبى اسحق ؛ قال : شهدت عند شريح ، فى وصية وحدى فأجاز شهادتى .

حدثنا فضل الاعرج ؛ قال : حدثنا يزيد بن هرون ؛ قال أخبرنا شريك ، عن أبى اسحق ؛ قال : شهدت عند شريح ، وأقر بعض الورثة ، فأجازه .

شهادة الفرد فى الوصية والهبات

حدثنا محمد بن حسان ؛ قال : حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى اسحق ؛ قال : شهدت شريحا ، خاصموا إليه فى حمار عثور ؛ قال فقال : كل الدواب تعثر : قال ابن مهدى : قال ابن سفيان : إذا كانت عادة بينة ردّ.

حدثنا محمد بن حسان ؛ قال : حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى اسحق قال : شهدت شريحا شهد عنده يهودى أو نصرانى ؛ فقال: اشهد بدينك اشهد بدينك .

شهادة غير المسلم

وحدّثنى إبراهيم بن أحمد الهمدانى ؛ قال : حدثنا عيسى بن عبد الرحمن الهمدانى ؛ قال : حدثنا قيس ، عن أبى اسحق ؛ قال : شهد نصرانى عند شريح فذكر مثله .

حدثنا محمد بن حسان ؛ قال حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى إسحق ؛ قال بعث جدى ، أبو أمى ، مع عبد له بقطيفتين ؛ فقال : تبيعهما بمائتين ، فباعهما بمائة ، فأتوا شريحا فقصوا عليه القصة ؛ فقال : الله لو باعهما بثلاثمائة كنت مجيزها ؟ قال : نعم ؛ قال : هو تاجرك فأجاز بيعه [1] .

مخالفة الوكيل بالبيع

حدثنا محمد بن حسان ، قال ؛ حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى إسحق ، أتينا شريحا فى زوج ، وأم ، وأخ وجد ؛ فقال : الزوج النصف وللأم الثلث ، ثم سكت فأتينا عبيدة ؛ فقسمها من ستة ، قال : هكذا قسمها ابن مسعود ، للزوج النصف ثلاثة ، وللجد سهم ، وللأم سهم ، وللأخ سهم .

ميراث الجد مع الأخ

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا يزيد بن هرون ، عن سفيان ، مثله ، وزاد فيه فذهب ؛ أراد شريحا : فقال الذى يقوم على رأسه أنه لايقول فى الجد شيئا .

حدثنا محمد بن حسان ، قال : حدثنا ابن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى إسحق ، قال : سمعت مسروقا يقول : أسلم ، أو قال : أسلف شريح فى عبدين ، فصيحين صبيحين ، بألف درهم ؛ قال : فجاء بهما الرجل ؛ فقال : من يبتاعهما منى ؟ قال : فباعهما بألف وأربع مائة ، فأخذ الألف . والأربع مائة على صاحب العبدين .

السلم فى العبيد

(١) مسألة خلاف الوكيل بالبيع وجواز تصرفه إذا خالف مسألة مشهورة فى الفقه ومضى الخلاف فيها قديما بين العلماء ؛ راجع مبحث الوكالة من كتب الفقه .

قضاء شريح في الجائفة

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي إسحق ؛ قال : قضى شريح ، في الجائفة [1] بأربعة ألف [2] بالكوفة

نفقة امرأة الأب

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا عبدالله بن موسى ، عن سفيان ، عن أبي إسحق : أن شريحا أجبر رجلا ، على أبيه وامرأة أبيه : على خمسة عشر درهما .

النفقة على اليتامى

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا قبيصة ، قال ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحق : قال : جاء رجل منا ، يقال له عمير ، إلى شريح ، فقال : في حجري يتامى ، فكيف أنفق عليهم ؟ فقال : أسبغ عليهم ، فإن عاشوا فسيرزقهم الله ، وإن ماتوا فقد أكلوا رؤس أموالهم .

حدثنا حمدان بن علي ؛ قال : حدثنا محمد بن سابق ؛ قال : حدثنا إسرائيل ؛ عن أبي إسحق ، عن أبي زهير قال : سألت شريحا عن النفقة على اليتامى ؛ فقال : أسبغ عليهم فإن أكلوا فهم أحق به ، وإن عاشوا فسيرزقهم الله .

إقرار العبد بالسرقة

حدثنا الصغاني ؛ قال ؛ حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ؛ عن أبي إسحق ، عن شريح ؛ في عبد أقر على نفسه بالسرقة ، فلم يقطعه .

---

(١) الجائفة . الطعنة التي بلغت الجوف أو نفذته

(٢) قضاء شريح بأربعة الآف درهم في الجائفة هو القضاء بما أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب لعمرو بن حزم ، وذلك أن في الجائفة ثلث الدية وذلك بتقديرها بأثني عشر ألف كما هو المشهور في الدية عن بعض العلماء .

حدثني محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا عبيدالله بن عمر ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن سفيان ؛ قال : حدثني أبو إسحق ، عن مرة ، عن هذيم ؛ قال : قلت لشريح : إني قد رأيت أن أقسم مالي بين ولدي ، قال : بئسما رأيت دعهم إلى من هو خير لهم منك .

قسمة المال بين الورثة

حدثني جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ، قال : حدثنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن أبي إسحق ، عن مرة قال جاء هذيم بن عبدالله إلى شريح ؛ فقال : إني رأيت من الرأي أن أقسم مالي بين ولدي فقال : بئسما رأيت دعهم إلى قسمة من هو خير لهم منك .

شهادة الأوصياء

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا ابن نمير ، عن حجاج ، عن أبي إسحق ، أن شريحاً كان يجيز شهادة الأوصياء .

حدثني عبدالملك بن خلف ، قال ؛ حدثنا محمد بن العلاء ؛ قال أخبرنا يونس ابن بكير ، عن يونس بن أبي إسحق ، عن أبيه ؛ أن قوما اتهموا فرفعوا إلى شريح ، فجعل يتهددهم فقالوا : يا أبا أمية أتأخذ بالتهمة ؟ قال إذا ذهب كبد الجزور فمن يسأل عنه إلا الجازر .

أخذ شريح بالتهمة

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال حدثنا شعبة ، قال : سمعت أبا إسحق يقول : سمعت شريحا قال : مطل الغني ظلم[1]

مطل الغني ظلم

---

(١) «مطل الغني» ظلم متفق عليه، عن أبي هريرة، وفي لفظ لبعضهم عنه «المطل ظلم الغني» رواه البخاري في الاستقراض ، وفي الحوالة ؛ ومسلم ، والنسائي ، وأبو داود، والترمذي في البيوع ، وابن ماجه في الأحكام .

التنفل بعد العصر

حدثنا يحيى بن جعفر ، قال : أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء ، قال : أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحق ، قال : رأيت مسروقا ، وشريحا ، وعمرو بن ميمون ، والأسود بن يزيد ، يصلون بعد العصر ركعتين[1]

ميراث الأخ مع الجد

وحدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حكيم ، قال : حدثنا عباد ، قال : حدثنا أبو إسحق الهمداني ، عن شريح ، قال : للبعل الشطر وللأم النصف ، ثم سكت ، قال : وأتينا عبيدة السلماني ، في زوج ، وأم ، وأخ ، وجد ، فقسمها عبيدة من ستة أسهم ، وقال : هكذا قسمها ابن مسعود ، للزوج النصف ، وللأم السدس ، وللجد السدس ، وللأخ سهم

أخبرني جعفر بن محمد ، قال : حدثنا راجح بن سعيد ؛ قال : أخبرنا عبدالله ابن المبارك ، قال : أخبرنا زكريا ، عن أبي إسحق ، قال : مسألة الرجل امرأته وعبد[2]

النفقة على اليتيم

أخبرني عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ؛ قال : أخبرنا عبدالله ؛ قال أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن شريح ، في يتيم جار له ؛ قال : أسبغوا عليه إسباغا ، ولا تقولوا : له مال يذهب

شهادة الفرد

حدثنا أبو قلابة ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ؛ قال : سمعت أبا إسحق الهمداني يقول : شهدت شريحا ، فأجاز شهادتي[3] وحدي ، وكان يعرفني .

(١) مسألة التنفل بعد العصر خلافية بين العلماء

(٢) كذا بالأصل . (٣) تقدم الكلام على قبول شهادة الواحد .

حدثنا الصغانى : قال حدثنا يحيى بن إسماعيل الواسطى ، قال : حدثنا ابن أبى زائدة ؛ قال : حدثنى أبى ، عن أبى إسحق ؛ قال : انطلقت مع يزيد بن هانى إلى شريح ، فى غلام له ضربه استاذه ، حتى أقر أنه سرق منه فقال : إنما هو أجيرك ، ولا أجيز اعترافه فشاهدان ، على أنه خانك شيئا .

الإقرار بالإكراه

حدثنى الحسن بن العباس ، قال : حدثنا محمد بن حميد ؛ قال : حدثنا الحكم بن بشر بن سلمان ، عن عمرو بن قيس الملائى ، عن أبى إسحق الهمدانى ؛ قال : بعث أبى ، أو جدى ، غلاما له بقطيفتين ؛ فقال : بع كل واحد منهما بمائتين ، فباعهما جميعا بمائتين ، فبلغه ذلك فأتى المشترى ، فقال : إنما كنت أمرته أن يبيع كل واحدة منهما بمائتين ، فأبى المشترى أن يزيد عليه ، فاختصما إلى شريح ، فقال له : أرأيت لو باعهما بأفضل مما أمرته ، أرضيت ؟ قال : نعم ، قال لا إنما هو تاجرك

خلاف الوكيل

أخبرنا عبدالله بن أيوب المخرمى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن عثمان بن أبى عثمان ، عن شريح إنه كان يجيز شهادة الابن للأب .

شهادة الابن للأب

حدثنى عبدالله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن عثمان ابن أخى شريح ، عن شريح ، أنه كان يجيز شهادة الابن على ، كذا قال : على لم يقل : غيره .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنا

وصية أبي ميسرة

وكيع ، عن سفيان ؛ عن أبي إسحق ، أن أبا ميسرة أوصى أن يصلى عليه شريح قاضى المسلمين .

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : حدثنا محمد ابن سابق ، قال حدثنا مالك بن مغول ، عن أبي إسحق ؛ رأيت شريحا راكبا فى جنازة أبى ميسرة .

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا عبيدالله بن موسى قال : حدثنا إسرائيل ، عن أبى إسحق : عن شريح أنه دفن ابنه ليلا .

ما رواه إبراهيم النخعي عن شريح

حدثنى محمد بن سليمان القصير ؛ قال حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ؛ قال : حدثنا بقية ؛ عن شعبة ، عن ابن عون ، عن إبراهيم ؛ عن شريح ؛ قال : كان جلوازا له يعنى أن ابراهيم كان جلوازا لشريح [1]

جلواز شريح

حدثنى حجاج قال حدثنا عون بن مسلم ، عن شعبة ، عن ابن عون ؛ قال : كان جلوازا لشريح

وزعم محمد بن عبد الله المخرمى ؛ عن على بن الحسن ، عن شعبة ، عن ابن عون ، عن إبراهيم ، أن شريحا أقاد من رجل ضرب رجلا . وكان جلوازا له .

---

(١) الجلواز فى اللغة الشرطى ؛ وعند الفقهاء ، كما فى المغرب ، أمين القاضى ، أو الذى يسمى صاحب المجلس ؛ والكلمة فارسية تعريب جلوپز بفتح الباء الفارسية ـ بثلاث نقط ـ راجع كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوى . وقد سبق كلام فى الجزء الأول عن كلمة الجلاوزة .

الولاء مثل المال

حدثنى محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن شريح أنه يجرى الولاء مجرى المال[1] ، قال سفيان : يعنى من ورث المال جعل له الولاء .

حدثنى محمد بن إسحق الصغانى ، قال : حدثنا أسود بن عامر ، قال : أخبرنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم : قال : اختصم إلى شريح فى صبى ولد حيا : فقال الحى يرث الميت ولم يورثه[2] لأنه لم يستهل

الصبي يولد حيا

حدثنا محمد بن الوليد البسرى ، قال : حدثنا محمد بن جعفر : غندر : قال : حدثنا شعبة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، قال : كان شريح إذا سئل عن الرجل يتزوج أم امرأته ولم يدخل بها ، قال سلوا عن ذلك بنى شمخ[3]

---

(١) يجرى الولاء مجرى المال : معنى هذه العبارة أنه على الميراث كالمال ، فهو يورث عن المعتق ومن ملك شيئا فى حياته فهو لورثته ؛ فإذا مات المعتق وله ابنان ثم مات أحدهما وله ابن ثم مات العتيق ؛ كان بين الابن وابن الابن عند شريح وأما على قول الجمهور من الفقهاء فانه لابن المولى دون ابن ابن المولى لأن الولاء يورث .

والخلاف فى هذه المسألة مشهور ومبسوط فى كتب الفقه ، وقد أوضح المقال فيها العلامة السبكى فى رسالة الغيث المغدق فى ميراث ابن المعتق ـ من مجموعه فتاويه .

(٢) اختلف العلماء فى توريث الصبى إذا ولد حيا ولم يستهل فبعض العلماء يورثه ولا يشترط الاستهلال ، ومنهم يشترط مستدلين بأن عمر كان يعرض للصبى إذا استهل صارخا ، وأن ابن عمر كان يصلى على الصبى إذا صاح وبما روى عن ابن عباس : إذا استهل الصبى ورث وورث وشريح كان ممن لا يورثه

(٣) شمخ بفتح فاسكان وبالخاء المعجمة بطن من فزارة ويشير بذلك إلى حادثة ذكرها حجة الإسلام أبى بكر الرازى فى أحكام القرآن فى باب ـ أمهات النساء والربائب ـ ذلك أن شريحا قال إن ابن مسعود كان يقول بقول على ـ فى الرجل يطلق امرأته قبل الدخول بها أله أن يتزوج أمها وإن تزوج أمها ثم طلقها قبل =

الامة المعيبة

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن شريح قال : إذا اشترى الرجل الجارية ، فوقع عليها ثم وجد بها عيباً ردها بالعيب ، وإن كانت ثيباً رد نصف عشر قيمتها ، وإن كانت بكراً رد عشر ثمنها

المدبر من الثلث

أخبرنا اسماعيل بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن شريح ، قال : المدبر من الثلث

عقدة النكاح

أخبرنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن شريح ، قال الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج .

نفقة اليتيم

أخبرنى عمرو بن بشر ؛ قال : حدثنا الحسن بن عيسى ؛ قال : أخبرنا عبدالله ابن المبارك ، قال : أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابراهيم ، عن شريح ، أنه كان يقول : أسبغوا على اليتامى أسباغا

حبس من عليه الحق

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا هشيم ، عن مغيرة ، عن ابراهيم ، أن شريحا قضى على رجل ، فحبسه فى السجن ، وأرسل إليه بشر بن مروان أن خل عن الرجل[1] ؛ فقال شريح : السجن سجنك ؛ والبواب بوابك ؛ وأما أنا فإنى رأيت عليه الحق ؛ فحبسته لذلك وأبى أن يخلى عنه

الدخول يتزوج بنتها تجريان مجرى واحدا ـ ويفتى به يعنى فى أمهات النساء فحج فاتى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذاكرهم ذلك فكرهوا أن يتزوجها فلما رجع ابن مسعود نهى من كان أفتاه بذلك وكانوا أحياء من بنى فزارة أفتاهم بذلك وقال أنى سألت أصحابى فكرهوا ذلك .

أخبرنى الحارث بن محمد التيمى ، قال : حدثنا اسماعيل بن حاتم ، عن ابن عون عن ابراهيم ، قال : أتى شريح رجلان فقال لأحدهما : شهد عليك ابن اخت (١) خالتك .

قال : وقال محمد قال : قال شريح : شهد عليك ابن اخت خالتك .

أخبرنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، قال : حدثنا حكام بن سلم الرازى ، عن سعيد الزبيدى ، قال : وقع بينى وبين امرأة لى معاتبة ، فقلت لها : كل امرأة لى طالق سبعين ، غيرك ، فكأن وجدت فى نفسى من ذلك ، فسألت إبراهيم فقال : كان شريح يرى أن الطلاق قد وقع ؛ فقلت له : فما ترى فيها أنت ؟ قال : إن كان شريح لرضا ، فسأل سعيد بن جبير فقال : قد استثنأها ـ أخبرنا محمد بن عبد الله المخرمى ، قال . حدثنا وهب : قال : حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن شريح ، فى الحامل المتوفى عنها زوجها ؛ النفقة فى جميع المال .

قضية طلاق

نفقة المتوفى عنها زوجها

أخبرنا الجوجانى ؛ قال : أخبرنا عبد الرزاق : قال : حدثنا الثورى ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن زياد بن لبيد : قال : قال لى شريح : إذا قرنت بين الحج والعمرة فلا تحل منك حراما دون يوم النحر ، وإن أجلبت عليك أهل مكة .

القران

حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، قال : حدثنا محمد بن يوسف : قال : حدثنا سفيان عن منصور ، عن إبراهيم ، قال : شهدت عند شريح نساء أنه (يُجلِّح) يعنى يحرك ولم يشهدن بالاستهلال فقال شريح : يرث الحى الميت ولم يجز شهادتهن .

استهلال الصبى .

---

(١) يريد بذلك أنك أقررت على نفسك فقضيت عليك .

حدثنا محمد بن شاذان الجوهري ؛ قال حدثنا : معلى بن منصور ، قال : قال أبو عوانة : عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن شريح ؛ قال : في العنين عليه نصف الصداق .

شهادة غير المسلم على المسلم

حدثنا أبو بكر بن زنجويه ؛ قال : حدثنا محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن شريح ؛ قال : لا تجوز شهادة النصراني واليهودي على المسلم إلا في وصية ، ولا يجوز في وصية ، إلا أن يكون مسافرا .

الطلاق المعلق

حدثنا ابن زنجويه قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن شريح ؛ أنه كان يقول إذا بدا بالطلاق وقع وإن بر ، يعني في الرجل يقول : أنت طالق ، إن فعلت كذا وكذا ثم بر .

السلم في الخمر

حدثنا محمد بن عبد الله المسروقي ؛ قال : حدثنا عبيد بن يعيش قال : حدثنا يحيى بن آدم ، عن مفضل بن مهلهل ، عن مغيرة ، عن ابراهيم ، عن شريح ، أن نصرانيا أسلم إلى نصراني في خمر حديث فقضى له بحديث سنة .

الصرف

حدثنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا أبو زبيد ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ؛ أن شريحا كره التخيير في الصرف .

أخبرني محمد بن شاذان ؛ قال : أخبرنا المعلى ، قال : حدثنا محمد بن جابر ، عن حماد ، عن إبراهيم ؛ أخبره أن رجلا أتى شريحا ، فقال : إني طلقت امرأتي عدد النجوم ؟ قال : قد بانت منك ، فقال الرجل : فما ترى ؟

الطلاق فوق الثلاث

فإن لم أطلقها العدد ؛ قال : فإني آمرك أن تشد راحلتك ، ثم تركب حتى إذا أتيت وادي السكي لحال به .

حدثنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا معلى ؛ قال : حدثنا أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن شريح : قال : كان فيما [1] جاء به عروة البارقي ، في الذي طلق امرأته ثلاثا ، وهو مريض ، ترثه ما كانت في العدة .

طلاق الفار

أخبرني محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا معلى ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أبي هاشم ، عن ابراهيم ، عن شريح ؛ في الرجل يطلق امرأته ثلاثا وهو مريض ، قال : ترثه ما دامت في العدة .

أخبرني عمر بن محمد المروزي ؛ قال : حدثنا حبان بن موسى ؛ قال : أخبرنا عبدالله ؛ قال : أخبرنا المسعودي ، عن الحكم بن عتيبة ، قال : قلت لإبراهيم : رجل طلق امرأته ، ولم يدخل بها وقد فرض لها ، فقال : قال شريح : أن لها في النصف متاعا .

متعة من لم يدخل بها

وعن شعبة ، عن الحكم ، مثله .

حدثنا علي بن سهل بن المغيرة ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا شعبة : قال : الحكم أخبرني ، عن إبراهيم ، ومنصور ، وهذا حديث الحكم : قال : ما رأيت شريحا يضمن عارية قط ، إلا أن امرأة استعارت خاتما ، فوضعته في مغتسلها ، فضاع فضمنها شريح .

ضمان العارية

(١) الرواية : أتاني عروة البارقي من عند عمر ؛ في الرجل يطلق امرأته ثلاثا في مرضه : أنها ترثه ما دامت في العدة ولا يرثها . والمسألة مستوفاة في المحلى لابن حزم وقد نقل آراء جميع علماء المسلمين من السلف في هذه المسألة .

عاقبة الظلم

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن شعيب ، عن إبراهيم ، قال : كان شريح إذا اجتمع الخصوم ، قال : سيعلم الظالم حظ من نقص ، إن الظالم ينتظر العقاب ، وإن المظلوم ينتظر النصر .

حدثنا اسماعيل بن اسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن إبراهيم ، قال : حلف شريح يكلمه باليمانية ما شددت على لهوات خصم قط .

قال : قال شريح : ما استخبرت فى فتنة ولا أخبرت .

إذا اتهم الشاهد

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبو حميد الحمصى ؛ قال : حدثنا معاوية بن حفص ، قال : حدثنا قيس ، عن ابن حمزة ، عن إبراهيم : قال : كان شريح إذا اتهم الشاهد لم يكلمه حتى يقوم .

شريح يقيد من جلواز

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنى أبى : قال حدثنا وكيع ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، أن شريحا أقاد من جلواز ضرب بسوط .

الرجوع عن القضاء

حدثنا محمد بن الوليد البسرى ؛ قال : حدثنا محمد بن جعفر غندر ، قال : حدثنا شعبة ؛ عن الحكم ، عن ابراهيم ، أن شريحا لم يكن يرجع عن قضاء ، حتى حدثه الأسود أن عمر قضى فى عبد كانت تحته حرة ، فولدت له أولادا ؛ ثم إن العبد أعتق قال : الولاء لعصبة أمهم ، فأخذه شريح .

أخبرنا محمد بن إسحق الصغانى ، قال : حدَّثنا قبيصة ؛ قال حدثنا

عقدة النكاح

سفيان ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن شريح : الذى بيده عقدة النكاح الزوج .

وجد غير ما اشترى

الصغانى قال : أخبرنا معلى ، قال : أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم أن رجلا اشترى زقاقا من سمن ، فجاء به ، فوجد فيه رُبا فخاصمه إلى شريح ، فقال : أعطه مكان الرب سمنا .

شهادة القاذف

الصغانى قال : حدثنا أبو النضر ، قال : حدثنا شعبة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن شريح ؛ قال : قضاء من الله لايجوز شهادة قاذف ، فتوبته فيما بينه وبين الله .

الصغانى قال : أخبرنا أبو بكر بن أبى شيبة : قال : حدثنا ابن إدريس ، عن مطرف ، عن ابن عثمان ، عن شريح ، قال : يجوز شهادته إذا تاب .

أخبرنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا منصور ، عن إبراهيم ، عن شريح ، أن رجلا شهد عنده . وقد ضرب فى القذف ، فقال شريح : قم قد عرفناك فلم يجز شهادته .

التسوية بين الخصوم

أخبرنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبدالله ، قال : أخبرنا هشيم ، قال : حدثنا مغيرة ، عن إبراهيم ؛ قال : بينما التسترى بن وقاص جالس عند شريح إذ جاء رجل يستعدى عليه ، فقال لشريح أعْدِنى على هذا الجالس إلى جنبك ، فقال شريح : قم فاجلس مع خصمك ، فقال التسترى : إنى أسمع من مكانى ، قال : فأجلسه معك .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن شريح ، قال : النفقة والرضاع من جميع المال

نفقة الحبلى

إذا مات الرجل وترك امرأته حبلى .

مارواه أبو الضحى مسلم بن صبيح

من قضايا شريح وفقهه

حدثنا : أبو صالح زاج أحمد بن منصور الحنظلى ، قال أخبرنا النضر بن شميل ، قال أخبرنا شعبة ، عن سليمان ، عن أبى الضحى ، عن امرأة وهبت لزوجها ثم رجعت فيما وهبت له ، فخاصمته إلى شريح ، فقال أليس الله يقول «فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا» ، هى ذه إن طابت نفسا فخذه .

الهبة بين الزوجين

حدثنا إسحاق بن الحسن ؛ قال : حدثنا حذيفة قال : حدثنا سفيان ، عن الشيبانى ، عن أبى الضحى ، أن امرأة خاصمت إلى شريح فى شىء أعطته زوجها فرأى شريح أن يرجع فيه ، وقال لو طابت نفسا لم تجئ تطلبه ، فلم يجزه له .

حدثنا : أبو بكر بن زنجويه قال : حدثنا الفريابى ، عن سفيان ، عن الحسن بن عبد الله ، عن ابى الضحى ، عن شريح ، فى الرجل يستأجر البيت إن شاء أخرجه وإن شاء خرج .

إجارة المنزل

حدثنا : الحسن بن محمد الزعفرانى ، قال : حدثنا أسباط بن محمد ، قال : حدثنا الشيبانى ، عن مسلم بن صبيح ، قال : كنت جالسا عند شريح إذ جاءه رجل يخاصم أختا له فى طوق فى عنقها ، فقالت أعطانيه

هبة الأب لفرعه

أبى فى حياته ، لجعلته فى عنق ، فقال شريح : هذا موضع أبيك الذى وضعه فهات مايخرجه ·

حدثنا : أبو قلابة قال : حدثنا بشر بن عمرو بن وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، عن الحسن بن عبد الله ، عن أبى الضحى ، أن مسروقا وشريحا كانا يقولان فى الرجل يؤاجر الرجل بيته سنة إن شاء أخرجه قبل ذلك .

الإجارة إلى سنة

حدثنا : الصغانى ، قال : حدثنا مؤمل ، قال : حدثنا حفص عن الحسن ابن عبيد الله ، عن أبى الضحى ، عن شريح مثل معناه .

حدثنا : سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، قال : رأيت شريحا يسجد فى برنس قد حالت فضوله بين جبهته وبين الأرض .

شريح يسجد فى برنس

حدثنا : اسحاق بن الحسن ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان ، عن الشيبانى ، عن أبى الضحى ، عن شريح ، أن رجلا أتاه يخاصم فى صبية حلاها أبوها ، فقال له شريح : إن أباها وضعه ههنا ، ويأمرنى أن أنزعه ، وكان لايرى بأسا ببيع الزيادة فى العطاء بالعروض [1]

بيع الزيادة فى العطاء بالعروض

حدثنا : محمود بن محمد بن عبد العزيز ، قال : حدثنا حيان بن موسى ، قال : حدثنا عبد الله ؛ قال : أخبرنا شعبة ؛ عن الحكم عن أبى

---

(١) كانوا يتحرجون من بيع العطاء فقد روى عن علقمة بن قيس أن ابن مسعود كانت له بقاية فى بيت المال فباعها بنقصان فنهاه عمر بن الخطاب عن ذلك فكان يدينها بعد ذلك .

الضحى ، أن رجلا طلّق امرأته فخاصمته الى شريح ، فقرأ شريح هذه الآية « وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين » إن كنت من المتقين فعليك المتعة ، ولم يقض لها .

المتعة

ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من قضاياه وفقهه

الرهن بما فيه

حدثنا الحسين بن أبي زيد الدباغ ؛ قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ؛ قال : حدثنا أبو حصين ، عن شريح قال : غرقت الرهان بما فيها .

حدّثنا الصغانى ، قال : حدّثنا أبو نعيم ، عن سفيان ، عن أبي حُصين ، قال : سمعت شريحا يقول : ذهبت الرهان بما فيها .

حدّثنا إبراهيم ؛ قال : حدّثنا أبو بكر ؛ قال : حدثنا شريك ، عن أبي حصين ، قال : سمعت شريحا مثله .

المكاتب إذا مات

حدّثنا على بن حرب الموصلى ؛ قال : حدّثنا القاسم بن يزيد الجرمى ، عن سفيان ، عن أبي حصين ، قال : خاصمت إلى شريح فى مكاتب مات ، وترك مالا ، وولدا أحرارا ، قال خذ بقية مالك مما ترك ، وما بقى فولده ، والولاء لك .

التروح فى الصلاة

حدّثنا أبو قلابة ، قال : حدثنا أبو عامر العقدى ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي حصين ، أن شريحا كان يكره التراوح [1] فى الصلاة .

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنى أبي ؛ قال : حدثنا

(١) المراوحة بين العملين أن يعمل هذا مرة وهذا مرة ، وبين الرّجلين أن يقوم على كل مرّة .

القضاء جمر

وكيع ؛ قال : حدثنا مسعر ، عن أبي حصين ، عن شريح ، قال : إنما القضاء جمر ، فادفع الجمر عنك بعودين يعني الشاهدين.

من بيده عقدة النكاح

حدثنا الصغاني ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبي بكير ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن شريح ، أن « يعفون » المرأة تترك الصداق ، أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ، الزوج ، فتتم لها الصداق .

يضمن الأسفل الأعلى

حدثنا الصغاني ، قال : حدثنا يعقوب بن ابراهيم ؛ قال : حدثنا عبدالرحمن ، عن سفيان . عن أبي حصين ، عن شريح ، في الرجل يسقط على الرجل أنه كان يضمن الأسفل الأعلى .

شاهد الزور

حدثنا الرمادي ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن أبي حصين ، أن شريحا كان يؤتى بشاهد الزور ، فيطاف في أهل المسجد وسوقه ، ويقول : إنا قد دفعنا شهادته .

شهادة من قطعت يده في سرقة

الرمادي قال : حدثنا يزيد العبدي ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي حصين ، أن شريحا أجاز شهادة رجل منا ، قطعت يده ، ورجله في السرقة ، فسأل عنه فذكر فيه خير ، فأجاز شهادته .

طلاق البتة

حدثنا أبو أيوب سليمان بن الحسن المدائني ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن مالك يعني ، ابن مغول ، قال : حدثني أبو حصين ، قال : سأل الضحاك ابن قيس ، شريحا عن ألبتة قال : قد كبرت ونسيت ؛ قال : لتقولن ، قال أما الطلاق فسنة ، وأما البتة فبدعة ، نقفه على بدعته ، فإن شاء تقدم على الله ، وإن شاء تأخر [1]

(١) يعني بذلك أن له مانوى .

القضاء على الغائب

حدثنا الرمادى؛ قال : حدثنا يزيد قال حدثنا سفيان، عن أبى حصين ، عن شريح ، أنه كان لا يقضى على الغائب .

المكاتب يترك مالا

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبى حصين ، قال : خاصمت إلى شريح ، فى مكاتب ترك مالا ، وبقى عليه من مكاتبته بقية ، فأعطانى شريح ما بقى عليه من كتابته ؛ وجعل لابنيه الثلثين ، وجعل أبا حصين عصبته فورثه ما بقى .

لا يضمن البربط

حدثنا عبد الله بن محمد الحنفى ، قال ؛ أخبرنا عبدان ، قال ؛ أخبرنا عبدالله ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن أبى حصين ، عن شريح أنه جاءه رجل فى بَرْبط كسر فلم يقض له بشىء .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى؛ قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا مسعر ، عن أبى حصين، عن شريح ، قال : إنما القضاء جمر فادفع الجمر بعودين ، يعنى الشاهدين .

الطلاق البتة

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو خالد ، قال : حدثنا مالك ابن مغول ، عن أبى حصين ، قال : قال الضحاك لشريح : قل فى ألبتة ، قال : قد كبرت ، قال : قل فيها ، قال : قوله أنت طالق ، فهى طالق ، أما قوله ألبتة فأقفه عند بدعته ، فإما أن يتقى وإما أن يطلق .

الإقرار بالصداق عند الموت

الصغانى ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا معمر بن سليمان الرقى ، عن حجاج ، عن أبى حصين ، عن شريح ، قال : إذا أقر الرجل لامرأته ببعض صداقها عند موته أجزناه لها .

عباس العامرى

شهادة العبد

حدثنى محمد بن سعد بن محمد الحدانى ، قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير ، قال : حدثنا شريح ؛ قال : ذكره عباس العامرى ، عن شريح ، أنه كان لا يجيز شهادة العبد .

حدثنى محمد بن سعد ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير ؛ قال : حدثنا

الكفالة بحد

شريك ، عن عباس العامرى ، عن شريح ؛ قال : لا تكفل [1] صاحب الحد

حدثنا محمد بن شاذان ، قال : أخبرنا معلى ؛ قال : حدثنا ابن أبى زائدة ، عن اسماعيل ، عن قيس ؛ قال : قال رجل لشريح : ابتعت من هذا شاة ، فلم أجد لها لبنا ؛ فقال شريح : لعلها تحب أن تحلب فى ربانها ثم تحلب ما لا تحلب فى آخر شأنها [2]

أخبرنا الصغانى ؛ قال : أخبرنا جعفر بن عون ؛ قال : أخبرنا

ما اتفق عليه الشاهدان

مسعر ، عن عمرو بن عبيد الله بن واثلة المكى ، قال : خاصمت الى شريح ، فشهد لى شاهدان ، فشهد أحدهما ، بأقل من شهادة صاحبه ، فأجاز شهادتهما على الأقل .

أخبرنا الصغانى ؛ قال : حدثنا أبو النصر ؛ قال : حدثنا شعبة ؛ قال : أوس أخبرنى ، قال : سمعت رجلا من الانصار ؛ قال : سمعت حكيم بن

شريح لا يرد على الزوج

عقال القرشى ، يحدث أن شريحا أتى فى ابنى عم ، أحدهما أخ لأم ، والآخر زوج ؛ فقال شريح للزوج النصف ، ومابقى للأخ من الأم ،

(١) يعنى أنه لا يرى الكفالة بالحدود . (٢) كذا بالاصل

نرفع ذلك إلى على ، فقال لم قلت هذا؟ قال : لأنى رأيته هذا قال : للزوج النصف ، وللأخ للأم السدس وما بقى بينهما .

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن معن بن عبد الرحمن ؛ قال : كان شريح يقول للشاهدين : إنى لم أدعكما ، ولا أنا مانعكما إن قمتما وإنما يقضى أنتما ، وإنى متحرز بكما فتحرزا لأنفسكما .

القاسم بن عبد الرحمن

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنى أبو نعيم ، قال : حدثنى مسعر ، عن أبى عون قال مسعر : أراه ، أن بنى الأشعث اختصموا إلى شريح فى الولاء ، فأشرك بين عم وابن أخ فى الولاء ؛ أنزله منزلة أخيه.

ميراث الولاء

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ؛ قال : حدثنا أسباط بن محمد ؛ قال : حدثنا المسعودى ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن شريح ؛ قال السجن كره ، والقيد كره ، والضرب كره ، والوعيد كره

كلمات لشريح

الرمادى قال : حدثنا يزيد العبدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن شريح بن الحارث مثله .

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ؛ قال : حدثنا أسباط ، قال : حدثنا المسعودى ، عن القاسم ، عن شريح ، قال من بنى فى حق قوم بإذنهم ، فأرادوا أن يخرجوه فله نفقته ، وإن بنى فى حق قوم بغير إذنهم فأرادوا

البناء فى حق الغير

أن يخرجوه فإنما له نقضه .

حدثني أبو صالح المطرز ؛ قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، عن المسعودي مثله .

حدثني الصغاني ، عن يحيى بن أبي بكير ، عن المسعودي مثله .

حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ؛ قال : حدثنا هشيم ، عن المسعودي ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، أن رجلا اشترى من رجل شاة فوجدها تأكل الذبان ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : لبن طيب ، وعلف بالمجان .

العيب بالشاة المبيعة

حدثني : مسروق البلخي أبو هاشم ، قال : حدثنا يحيى بن عمرو ، عن المسعودي مثله .

أخبرنا علي بن عبد العزيز الوراق ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا المسعودي ، عن القاسم ، قال : إن كان أشياخ الكوفة ليأتون شريحا فيخاصمونه حتى يجثو على ركبتيه في الذي بيده عقدة النكاح ، فيقول شريح : إنه الزوج إنه الزوج .

عقدة النكاح

حدثنا الصغاني : قال حدثنا أبو النضر ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، والقاسم بن عبد الرحمن ؛ قال : سمعنا شريحا يقول ، ليس الشفعة إلا في دار أو عقار .

الشفعة

أخبرنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى ؛ قال : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن القاسم ؛ قال : قال شريح : الشفعة شفعتان ، شفعة شريك ، وشفعة جوار .

فإن لم يكن شركة ، فالجوار .

حدثني جعفر بن محمد ؛ قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ؛ قال أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا سفيان ، عن جابر ، عن قاسم ، قال كان شريح لا يجيز الهبة حتى تقبض .

القبض في الهبة

حدثنا محمد بن شاذان ، قال حدثنا : معلى ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن جابر ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، وعامر ؛ أنهما سمعا شريحا يقول : ليس شفعة إلا في دار أو عقار .

الشفعة في الدار والعقار

حدثنا : المخرمي ، قال : حدثني أبو عبد الله ؛ مولى جعفر بن سليمان ؛ قال : حدثنا أبو بحر ، عن شعبة عن جابر ؛ عن القاسم بن عبد الرحمن ؛ عن شريح ؛ قال : أنت أملك بحائطك تفتح بابك حيث شئت مالم يضر بجارك .

فتح الباب على الجار

يحيى الطائي

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا أحمد بن يونس ؛ قال : حدثنا زائدة ، عن يحيى الطائي ؛ قال : سألت شريحا عن أوسط طعام أهلي ، قال : من الخبز والزيت ، والخل ، قلت : اللحم ، قال : ذلك أرفع طعام أهلك والناس .

أوسط الطعام

حدثني عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني الصلت بن مسعود ؛ قال : حدثنا القاسم بن مالك الكوفي ؛ قال : حدثنا أبو هلال ، يعني يحيى بن حيان الطائي ، قال : رأيت شريحا يقضي ويفتي .

شريح يقضي ويفتي

حدثنا الفضل بن سهل الأعرج ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ؛ قال : أخبرنا شعبة ، عن أبى قيس ، أن شريحا أجاز شهادته وحده فى مصحف .

حدثنا أبو قلابة ؛ قال : حدثنا بشر بن عمرو ، عن شعبة مثله .

حدثنا أبو حمزة أنس بن خالد الأنصارى ، قال : حدثنا محمد بن عبدالله الأنصارى ؛ قال : حدثنا محمد شعبة ، عن عيسى بن الحارث ، قال : الشفعة على الذرع .

الشفعة بين الملك

حدثنى عبدالله بن أبى الدنيا قال ، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الطائى ، قال : حدثنا على بن عاصم ، قال : حصين أخبرنى ، قال : دخلت المسجد فإذا أنا بشريح يقضى بين الناس ، فجئت حتى قعدت إليه فجاء شاب قد اجتمع ، فقعد بين يديه ، فقال له : يا أبا أمية إن أبى توفى وترك مالا عند عمى ، وأنه يمنعنيه أن أنتفع به ، فجاء عمه فقعد بين يدى شريح ، فقال له شريح : ما لابن أخيك يشكوك يقول : إن عندك مالا تمنعه أن ينتفع به ، قال : يا أبا أمية إنه يكثر أكل السكر قال على : يعنى أنه يشرب النبيذ ؛ فقال : اتق الله وأحسن إلى ابن أخيك ، ولم يأمره أن يدفع إليه ماله .

رجل يشكو عمه

أخبرنا الصغانى ، ومحمد بن شاذان ، قالا : حدثنا معلى ؛ قالا : حدثنا هشيم ، قال : حدثنا حصين ؛ قال : شهدت شريحا ، وأتاه رجل ، قد خرجت لحيته ، بعم له فذكر معناه .

أخبرنا سعدان بن نصر ؛ قال : حدثنا أبو معاوية ؛ قال : حدثنا

الأعمش ، عن تميم ، قال جاء ابن أبي عصيفير إلى شريح فخاصم ، فجلس مع شريح على الطنفسة ، فقال شريح : قم فاجلس مع خصمك ، فإن مجلسك يريبه ، فقال : تمالئني بك يابن أم شريح ، قال شريح : إنى لأدع النصرة وإنى عليها لقادر .

شريح وخصم

حدثنا اسماعيل بن اسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ؛ قال : حدثنا عطاء بن السائب ؛ قال : سألت شريحا ؛ قال : فقلت : ياأبا أمية أفتني ؛ قال : إنى لست أفتى ، ولكن أقضى ؛ قلت رجل حبس داره على ولده ، قال : لاحبس عن فرائض الله .

رأى شريح في الوقف

حدثنا إسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ؛ قال : حدثنا عطاء بن السائب ، أن شريحا قال : أوسعوا على اليتامى في أموالهم ؛ فإن الله إنما أمركم أن تكرموهم فى أموالهم .

النفقة على اليتامى

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، أن أعرابيا أتى شريحا يوما ، فقال : من أنت ؟ قال : إنما أنا من أنعم الله عليه بالإسلام ، فخرج الأعرابى . وهو يقول : والله مارأيت قاضيكم يدرى من هو .

شريح وأعرابى

وحدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، أن شريحا قال : أيما أهل دار أخرجوا من دارهم حجرا أو خشبة أو أيما ، قال ، بنى ظُلَّة فى الطريق فأصاب شيئا فهم له ضامنون .

إبراز الخشبة فى الطريق

حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ، عن

الرهن بسلف

عطاء بن السائب ، أن شريحا أعطى رجلا دراهم ، فدخل بيته فرأى آنية فقال : ما هذه الآنية ؟ قال : ترتهنها فى السلف ؛ قال : رد إلينا رأس مالنا .

حدثنا إسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد ، عن على بن الحكم ، عن رجل من أهل الكوفة ، أنه خاصم إلى شريح فى رجل أحال رجلا على رجل ، فأفلس المحال عليه ، فأقام البينة أنه أحاله يوم أحاله وهو يعلم أنه مفلس فلم يرده .

الحوالة على مفلس

حدثنا عبدالله بن محمد بن حصين . قال : حدثنا أبو كريب ؛ قال : حدثنا هشام بن على ، عن الأعمش عن تميم بن سلمة ؛ قال : كان شريح لايدعو الشاهدين ، يدعوهما الخصم ؛ فيقول لهما : إنى لم أدعكما ولست أمنعكما ، أن ترجعا وإنما يقطع على هذا شهادتكما وأنا متق بكما فاتقيا .

شريح والشهود

حدثنا اسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، أن رجلا استعدى شريحا على رجل ، كان بينه وبين شريح سبب أو خاص فى دين ، فأمر بحبسه ، ومر به شريح ؛ فقال : أتحبسنى ؟ قال : أنا لم أحبسك ولكن الحق حبسك .

لا نكاح إلا بولى

حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا : معلى ؛ قال : حدثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن شريح ؛ قال : لا نكاح إلا بولى .

حدثنا محمد بن اسحق الصغانى ؛ قال : حدثنا يعلى بن عبيد ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن أبى عمرو الشيبانى ، قال : جاء قوم

إلى شريح مات مولاهم ، وترك أخا له مملوكا . فوجدوا عليه خمس مائة درهم مضاربة ؛ فقال : رحمك الله إنه كان أخي وأنا إنسان مسكين ؟ فقال : هم أحق بالدراهم ، فقضى عليه . قال أبو عمرو : قلت له : ألك ولد ؟ قال : نعم ابن ؛ قلت : حرٌّ أم مملوك ؟ قال : لا بل حر ؛ قلت : يا أبا أمية ألا أعجبك من هذا ، له ولد حر ! قال : ردوهم ، قال : لك ولد حر ؟ قال : نعم ؛ قال فأعطوه كل شيء أخذتموه من ماله .

شريح يقضى في مولى مات

أخبرنا محمد بن إسحق الصغاني ، قال : حدثنا المفضل بن دكين ؛ قال : حدثنا شريك ، عن مغيرة ، عن سماك ، عن شريح أنه أجاز نكاح وصى .

تزويج الوصى

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، وحدثنا الصغاني ، قال : حدثنا هاشم بن القاسم ؛ قال : حدثنا شعبة ؛ عن المغيرة ، عن سماك ابن سلمة الضبي ، قال : رأيت شريحا أجاز نكاح وصى والأولياء ينكرون ذلك .

حدثنا الصغاني ، قال : وأخبرنا سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن مغيرة ، عن سماك بن سلمة ، أنه شهد شريحا ، أجاز نكاح وصى ، والأولياء كارهون .

حدثنا سعدان بن نصر ؛ قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، عن أبي عوانة ، عن مغيرة ، عن سماك بن سلمة ، أن شريحا أجاز نكاح وصى ، وصى ، وصى ، قالها ثلاثا .

حدثنا الصغاني ، قال : حدثنا معلى ؛ قال : حدثنا هشيم ، قال :

أخبرنا مغيرة ، عن سماك بن سلمة ، أنه شهد شريحا أجاز نكاح وصى ، وصى ، وصى ، فى ناس من الأنصار .

قضاء شريح فى الموضحة

أخبرنا على بن إشكاب ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، عن سفيان الثورى ، عن حكيم بن ديلم ؛ قال : خاصمت إلى شريح ، فى مُوضِحة فقضى فيها بخمس قلائص من الإبل .

مدة المسح على الخفين

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا عبد الرزاق ؛ قال : حدثنا ابن جريج ؛ قال : أخبرنا أبان بن صالح ، أن عمير بن شريح ، أخبره أن شريحا كان يقول فى المسح على الخفين : للمقيم يوم إلى الليل ، والمسافر ثلاث ليال .

شريح يرد شهادة

أخبرنا سعدان بن نصر ؛ قال : حدثنا أبو معاوية ؛ قال : حدثنا الأعمش ، عن عمارة بن عمير ؛ قال : جاء إلى شريح شاهدان ؛ فقال أحدهما : أشهد عليه بكذا وكذا ، وأشهد أنه ظالم ؛ فقال له شريح : قم فلا شهادة لك ؛ وما يدريك أنه ظالم .

شريح والقسامة

أخبرنا سعدان بن نصر ؛ قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن شريح ، أن قتيلا وجد عند دار البراء بن عازب فادعى أولياؤه على النمر بن قاسط ، فبرأ شريح القوم الذين وجد فيهم القتيل ، لأن الأولياء ادعوا على غيرهم وبرأ النمر بن قاسط .

لا يضمن مستكر

أخبرنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن الحجاج ، عن عثمان بن شريح ، قال : ليس على مستكرى ضمان .

القود في اللطمة

حدثنا أبو قلابة ، قال : حدثني سليمان بن داود ، قال : حدثنا ابن يمان ، عن سفيان ، عن جابر ، عن شريح ، أنه أقاد من لطمة .

حدثني إبراهيم الحربي ، قال : حدثني عبدالله بن عمر ، قال : حدثنا ابن فضل ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن جابان ، عن شريح ، قال الرهن بما فيه .

الرهن بما فيها

حدثني إبراهيم ، قال حدثنا عبيدالله بن عمر ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، عن شعبة ، عن يزيد ، عن عيسى بن جابان ، أن رجلا رهن خاتما فيه (وهذا أبو سعيد القواريري) أكثر من ما رهن به ، فقال شريح الرهن بما فيه .

حدثني إبراهيم ، قال : حدثنا شجاع ، قال : حدثنا هشيم ، عن سيار ، عن أبي سبرة سمع شريحا يقول : ذهبت الرهان بما فيها .

أخبرنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا الأعمش ، عن حسان بن الأشرس ، قال : جاء رجل إلى شريح يخاصم رجلا ، قال : إن هذا باعني جارية ملتوية العنق ، فقال شريح : بينتك أنه باعك ذا وإلا فيمينه ، بالله ما باعك ذا .

العيب في المبيع

أخبرنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا معاوية ، عن الأعمش ، عن حسان ، قال : كان شريح إذا جاءه شاهدان ، قال : ألا تريان ياهذين أني لم أدعكما ، ولست أمنعكما أن ترجعا ؟ وإنما يقضي على هذا أنتما ، وإني متق بكما فاتقيا

شريح والشهود

أخبرنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

عن حسان أبي الأشرس : قال : جاء إلى شريح شاهد ؛ فقال : أشهد أنه اتكأ عليه بمرفقه حتى مات ، فقال شريح : قم فلا شهادة لك .

حدثنا عبدالله بن محمد بن أيوب المخرمي ؛ قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال ، حدثنا شعبة : قال : سمعت إسماعيل بن خالد ، يقول : سمعت قيس ابن أبي حازم يقول : كذا قال : كان معه أجير له ، فبعثه يسقي دابة فغرقت فخاصمه إلى شريح فلم يضمنه .

لا يضمن أجير

أخبرنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا أبو معاوية ؛ قال : حدثنا الأعمش ، عن يحيي بن وثاب ، قال : جاء إلى شريح شاهد ، وعليه قباء مخرط الكمين ، فقال له شريح : أتحسن تتوضى ؟ قال : نعم فقال : احسر عن ذراعيك ؛ فذهب يحسر ، فلم يستطع أن يخرج يده ، فقال شريح : قم فلا شهادة لك .

شريح يرد شهادة

حدثنيه عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبي ، قال حدثنا وكيع ، قال حدثنا عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت ، عن حسان أبي الأشرس ؛ قال : اشتريت ناقة من الكناسة فجاء رجل من أهل البصرة ، فادعاها . فخاصمه إلى شريح ، فأقام البينة فقضى له بها ، فرأى شريح أحد الشاهدين كمه ضيق ، فقال احسر عن ذراعيك ، فحسر ، فلم يستطع ، فقال ؛ ائتني بشاهد غير هذا .

شريح يرد شهادة

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني قال . حدثنا محمد بن سابق ، قال . حدثنا كامل وقال : سمعت أبا أشرس ، قال : اختصم إلى شريح رجلان ،

فأقام أحدهما شاهدين فشهدا ، فقضى على الذى شهد عليه ، فقامامن عنده فدعوا الذى قضى عليه فرجع إلى شريح ، يكلمه ، فأبصر أحد الشاهدين ، فقال بيده :هكذا يدفعه ، فدعى الذى شهد له ، فقال اتق بشاهد غيره لا أبغى هذا .

الاضراس بالثنايا

قال : حدثنا : أبو بكر بن زنجويه ، قال حدثنا محمد بن يوسف ، قال حدثنا سفيان ، عن الأزهر ، عن محارب بن دثار ، أن رجلين اقتتلا فكسر أحدهما ثنية صاحبه ، وكسر الآخر ضرسه فجعل أحدهما [1] بالآخر.

القضاء بالتضامن فى الدين

حدثنا الجرجانى ؛ قال : حدثنا عبدالرزاق ، قال : أخبرنا الثورى ، عن أبى الجهم ، قال : خاصمت إلى شريح ، يكتبت على قوم أيهم شئت أخذت بحق ، فقضانى رجل منهم ، وقال : إنما على حصتى ، فقال شريح : خذ أيهم شئت ؛ فأخذت أيسرهم ، فكان هو أيسرهم .

ضمان الأجير

الرمادى قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش عن أبى الهيثم ؛ قال : حملت كاريا على حمال بأجر ، فانكسر فضمنه شريح .

على بن مسلم قال : حدثنا أبو داود ؛ عن شعبة ؛ قال : أبو الهيثم . أخبرنى ، قال : اشتريت دهنا ، وكانت القارورة تبلغ خمسمائة ، فاستأجرت على قارورة منها حمالا ، فانكسرت ، فاختصمنا إلى شريح ، فقال : إنما أعطاك الأجر لتبلغها فضمّنه شريح .

---

(١) تسوية الاضراس بالثنايا ـ كما يرى شريح ـ هو قول عمر وهو قضاؤه وقد نقل عن بعض العلماء أنه تفضل كل سن على التى تليها بمايرى أهل الرأى والمشورة وقد نقل عن طاوس أنه يفضل الناب فى أعلى الفم وأسفله على الاضراس وقال : فى الاضراس : صغار الإبل .

حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه ، قال : حدثنا محمد بن الفريابى ، قال : حدثنا قيس بن الربيع ، قال : حدثنا عباس العامرى ، قال : سمعت شريحا يقول : لا كفالة للعبد إلا أن يأذن سيده .

كفالة العبد

حدثنا ابن زنجويه ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبى الجهم ، قال : خاصمت إلى شريح فى حق كان لى على قوم منهم الموسر ، ومنهم غير الموسر ، فكتبت عليهم أيهم شئت أخذت بحق ، قال : خذ أيهم شئت .

حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيق ، قال : حدثنا جعفر بن عون ، قال أخبرنا أبو حيان ، يعنى التيمى ، عن أبيه قال . كان شريح لا يشرع مثعبا له إلا فى داره ، ولا يموت سنور له إلا دفنه فى داره اتقاء أذى المسلمين .

شريح يتق إيذاء المسلمين

حدثنا اسماعيل بن إسحاق القاضى ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، عن حماد ، عن أشعث ، عن الحكمى ، عن شريح قال يبدأ بالعتاقة .

يبدأ بالعتاقة

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال . حدثنا سليمان بن حرب ، قال . حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبيه ، أن امرأة أتت شريحا ، فقالت : يا أبا أمية إنى أعتقت جاريتى ، قال . هوذا أسمع ، قالت واشترطت خدمتها ، قال . هوذا إن شئت فعلت .

البيع مع الشرط

حدثنا على بن شعيب ، قال . حدثنا شبابة بن سوار ، قال . حدثنا شعبة ، عن يحيى بن سعيد ، عن تيم الرباب ، عن أبيه ، عن شريح ، أن رجلا

أعتق جارية ، واشترط خدمتها ، قال هاهى ذه ، إن رضيت ، كأنه لا يرى الشرط شيئا .

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا معمر بن سليمان الرقى ، عن حجاج بن أرطاة ، عن على بن ثابت ؛ قال : تزوجت امرأة ، وشرطت لها دارها ، وأردت أن أنتقل بها فخاصمت إلى شريح ؛ فقلت : إنى تزوجت امرأة ، قال : بالرفاء والبنين ؟ قلت إنها ولدت غلاما ؟ قال : بارك الله لك ، قلت : إنى شرطت لها دارها ، قال : لها شرطها ، قلت اقض بيننا ؟ قال : قد فرغت .

حديث بين شريح وخصم

حدثنا الفضل بن سهل الأعرج ، قال : حدثنا على بن عاصم ، عن عمر بن قيس الماصر ، قال : دخلت المسجد فإذا أنا بشريح يقضى بين الناس ، فجئت حتى سلمت ، وقعدت إليه ، فجاء رجل ، حتى قعد بين يديه ، هيئته كهيئة أهل الشام ، فقال : ياأبا أمية إنى رجل من أهل الشام قال : مرحبا بالفقيه ؟ قال : وإنى تزوجت امرأة قال : بالرفاء والبنين ، قال : وإنى اشترطت لها دارها ، قال : المسلمون [illegible] شروطهم ، قال : له اقض بيننا ، قال : قد فرغت ، قال على بن عاصم : [illegible] ت به فى مجلس البتى ، فقال لى : أولئك المشيخة ، أن عدى بن أرطاة حدثهم ، أنه كان ذلك الرجل .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، قال : جاء عدى بن أرطاة إلى شريح ، فقال له من أين أنت ؟

فقال : فيما بينك وبين الحائط . قال : إنى رجل من أهل الشام ، قال بعيد سحيق ، قال : تزوجت امرأة ، قال : بالرفاء والبنين ، قال إنى اشترطت لها دارها ، قال : الشرط أملك ، قال : اقض بيننا ، قال : قد فعلت .

حدثنا أبو قلابة ، قال . حدثنا بشر بن عمر ، قال . حدثنا شعبة ، عن على ابن الأقمر ، قال . خاصمت إلى شريح ، فى قصار احترق بيته ، قال . فضمنه شريح ، فقال : تضمنى ؟ قال له شريح أرأيت لو احترق بيت هذا أكنت تأخذ أجرك ؟

شريح يضمن القصار

حدثنى الحسن بن العباس الجمال قال : حدثنى محمد بن حميد قال : حدثنا الحكم بن بشير ، عن عمر بن قيس ، عن على بن الأقمر ، قال جاء رجل إلى شريح برجل ، فقال إن هذا أعارنى حائطه ، فحملت جذوعى عليه ، وإنه يطلبه . فقال له شريح : ارفع راحلتك عن راحلته .

ترفع الجذوع عن حائط الجار

حدثنى الحسن بن العباس ، قال حدثنا محمد بن حميد ، قال حدثنا الحكم بن بشير ، عن عمر بن قيس ، عن على بن الأقمر ، قال ، كنت عند شريح إذ جاءه رجل يخاصم قصاراً ، فقال : إن هذا دفعت إليه ثوبا ، وإنه زعم أنه هلك ، فقال القصار : صدق . احترق بيتى وثوبه فيه ، قال فاغرم له ثوبه .

أحمد بن منصور الرمادى قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال حدثنا سفيان ، عن على بن الأقمر ، قال خاصمت إلى شريح فى ثوب دفعته إلى صباغ ،

فاحترق منه فضمنه ، فقال : احترق بيتى فقال شريح : أرأيت لو أنه احترق بيته أكنت تدع له أجرة ؟ قال : لا قال : فاغرم له ثوبه .

حدثنا محمد بن إسحق الصغانى ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبدالملك بن عمر ، عن شريح أنه كان يُشَرِّك .

عبد الله بن محمد قال : أخبرنا عبدان ، قال : أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا المسعودى ، عن على بن الأقمر ، عن شريح ، قال : ما اقترض من رجل قرضا ولا مالا ؛ إلا كان المقرض أعظم أجراً ، وإن قضاه فأحسن قضاءه .

فضل المقرض

حدثنا الصغانى ، قال : أبو بكر قال : حدثنا حميد ، عن حسين بن صالح ، عن مطرف ، عن شريح ، فى الدار تباع ولها شفيع غائب ، أو صغير ، قال : الغائب أحق بالشفعة حتى يرجع ، والصغير حتى يكبر .

من أحق بشفعته

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا زائدة بن موسى الهمدانى ، قال : حدثنى بشار ابن أبى كرب ، أن رجلا أتى شريحا ، فسأله عن إنسان أوصى لإنسان بسهم من ماله ، فقال : يحسب للفريضة فما بلغت سهامها أعطى الموصى سهما ، كأحدها .

الوصية بسهم

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا جرير ، عن حصين ؛ قال : كنت عند شريح وأنا ورجل ، وعم له ، فقال الرجل : إن عمى هذا قد غلبنى على مالى ، فقال عمه : أنه يكثر أكل

رجل وعمه

السكر ، يُعَرِّضُ بالشراب ، فقال شريح : أنفق عليه بالمعروف .

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا أبو خالد القرشي ، وحدثنا الرمادي ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حكيم ؛ قالا : حدثنا سفيان ، عن الزبير بن عدي ، عن زيد بن الحارث ، أن شريحا أجبر رجلا قبل أن يدخل على المتعة .

المتعة قبل الدخول بمن لم يسم لها مهر

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثني يعقوب الدورقي ، قال : حدثنا ابن مهدي ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن الزبير بن عدي ، عن زيد ابن الحارث قال : شهدت شريحا أجبر رجلا على المتعة ، طلق امرأته ولم يدخل بها ، ولم يفرض لها .

حدثنا محمود المروزي ، قال : حدثنا حيان بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن سفيان مثله .

حدثني الحسن بن محمد بن أبي معشر المدني ، قال : حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي ، عن فرات بن أحنف ، عن أبيه ؛ قال : قال شريح لا أقضي في السنانير ولا في الخصام .

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا عبد الواحد ابن زياد ، قال : حدثنا فرات بن أحنف ؛ قال : حدثني أبي ، قال شهدت شريحا ، وقضى على رجل فقال له الرجل : اسمع مني ولا تَعْجل علي ؛ قال : فتركه حتى فرغ من كلامه ، ثم قال : ادعه واكثر وانطلق وأتني ببينة عدل على ما تقوله .

شريح ورجل

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا عبدالواحد قال : حدثنا فرات بن أحنف . قال : حدثني أبي أنه شهد شريحا وجاءه رجل فأعطاه قصة ، وأبى أن يقبلها ؛ وقال لا أقرأ الصحف .

شريح لا يقبل الصحف

حدثني أحمد بن عمر بن مكين ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا الهيثم ، عن الفرات بن أحنف ، عن أبيه قال : شهدت شريحا وكان لا يقوم حتى ينادى هل من خصم ؟

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : أخبرنا ، عن خالد الواسطي ، عن عمرو بن قيس ال[illegible] ، قال : رأيت رجلا كان يقوم على رأس شريح ، وكان إذا تقدم إليه خصمان ، فيقول : أيكما المدعى فليتكلم .

منادي شريح

حدثني عبدالله [illegible] قال : حدثنا محمد بن حاتم الرمى ، قال : حدثنا القاسم بن مالك ، عن [illegible] بن أحنف [illegible] ، عن أبيه ، قال : كان شريح إذا جلس للقضاء لم [illegible] ينادى : هل من [illegible] أو مستثبت ؟ وقال غيره : أو مستفتى .

حدثني عبدالله [illegible] أحمد بن حنبل ؛ قال حدثنا أبي ، قال ، حدثنا القاسم بن مالك ، عن [illegible] بن أحنف ، عن أبيه ، قال ، كان شريح لا ينظر في قصة

شريح لا ينظر في قصة

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا أبو تميلة يحيى ابن واضح ، عن الحسين بن واقد ؛ قال : حدثنى أبو المبارك ابن أخى شريح ؛ قال : إن شريحا كان لا يجيز شهادة صاحب حَمَام ولا حَمَّام.

شهادة صاحب الحمام والحمام

حدثنا إسحاق بن الحسن ، قال: حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن الحجاج ، عن عثمان بن المبارك الرقاشى عن شريح ، أنه قال: ليس على مستكرى ضمان .

حدثنا محمد بن عبدالرحمن الصيرفى ، قال : حدثنا على بن عاصم ، عن أبيه عاصم بن صهيب ؛ قال رمانى غلام فكسر ثنيتى ، فشهد صبيان عند شريح ، فكتب شهادتهم وقال يستثبتون .

شهادة الصبيان

حدثنا الأحوص بن المفضل ؛ قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا هشام ابن عبدالملك ، قال : حدثنا موسى بن محمد الأنصارى ، قال : حدثنا الجعد بن ذكوان ؛ قال : كان شريح يحبس فى الدين ، قال : ورأيت شريحا وجاءه رجل ، فقال : إن ابنك كفل لى برجل ، فأمر به إلى السجن ، فلما قام من مجلس القضاء قال ياغلام اذهب إلى عبدالله بقطيفة ومرفقة أو فراش .

شريح يأمر بحبس ابنه

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن منصور ، عن إسماعيل ابن حماد ؛ قال حبس شريح رجلا ؛ فقال له عبدالله بن زياد أخرجه ، فقال له شريح : أيها الأمير السجن سجنك ، والعامل عاملك وتأمر فتطاع ، وأبى شريح أن يخرجه هو .

شريح يأبى طاعة الأمير فى رجل

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الجعد بن ذكوان ، قال : شهدت شريحا خفق شاهد زور خفقات .

شاهد الزور يضربه شريح

حدثنى عبدالله قال حدثنا محمد بن جعفر الوركانى ، وهناد قالا : وحدثنا شريك ، عن الجعد ، يعنى ابن ذكوان ، عن شريح أنه ضرب شاهد زور عشرين سوطا .

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبى ، قال . حدثنا وكيع ، عن حسن بن صالح بن جعفر ، بن ذكوان . قال : شهدت شريحا ودعا رجل بشاهد له ، فقال : ابن ربيعة الكويفر ، فجاء ، فقال شريح . أقررت بالكفر فلا شهادة لك .

شريح يرد شهادة

حدثنا الصغانى ، قال . حدثنا قبيصة ؛ قال . حدثنا سفيان ؛ عن الجعد بن ذكوان ؛ عن أبيه ؛ قال أسلف دهاقين فارتهن ؛ فقال له شريح : خذ مالك ولاترتهن ؛ إلا أن يكون قرضا

شريح لايحب الرهن

حدثنى أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا يعقوب بن اسماعيل ابن حماد بن زيد ؛ قال حدثنا أبوأحمد ، عن سفيان ، عن الجعد بن ذكوان عن شريح ؛ أنه كان يقول للخصوم اصطلحوا .

الصلح بين الخصوم

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا سفيان . عن جعد بن ذكوان ؛ قال : أتى بشريح بشاهد زور ؛ فنزع عمامته ؛ وخفقه خفقات ؛ وعرّفه أهل المسجد .

شاهد الزور

اليمين والشاهد

حدثني أبو الأحوص محمد بن الهيثم ؛ قال : حدثنا أحمد بن صالح قال : حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن ابن عجلان ، عن ثور بن يزيد ، عن أبي الزناد ، عن ابن أبي صفية ، عن شريح ، أنه قضى بالكوفة باليمين مع الشاهد .

حدثنا على بن الحسن الخراز ؛ قال : حدثنا محمد بن عباد ؛ قال : حدثنا حاتم ، عن ابن عجلان ، عن ابن أبي الزناد ، عن رجل ، من أهل الكوفة ، عن شريح ، أنه قضى باليمين من الشاهد .

نوع من ضمان العبد

ذكر على بن موسى ، قال : حدثنا عباد بن العوام ؛ قال : أخبرنا الحجاج ، عن عمران بن عمير ؛ أن شريحاً كان يضمن العبد الصباغ ما افسد في عصفره ، أو مائه أو أجرانه .

البينة بعد الجحود

محمد بن عبدالله المخرمى ، قال . حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الشيبانى عن حسان بن مخارق ، عن شريح ، أنه كان يقبل البينة بعد [illegible]

المخرمى قال [illegible] دم ؛ قال : حدثنا سفيان [illegible] الله ابن عمير ، عم شريح ، أنه كان يُشرك [illegible]

---

(١) يشرك يعني في المشتركة : لقب لمسألة في الميراث ، صورتها : مات الميت عن زوج ، وأم ، وأخوان لأم ، وأخ شقيق ، فالأخ الشقيق شريك للأخوين لأم في الثلث ؛ وكان القياس سقوطه لاستغراق الفروض ، وهو قول أبي حنيفة واحمد وقول للشافعي ، وبه قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه أولا ؛ ثم رجع عنه إلى القول بإرثه بالاشتراك مع الأخوين للأم ؛ حينما قال له الأخ الشقيق : هب أبانا حجراً في اليم =

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا الجعد بن ذكوان : أن شريحا كان يجيز بيع ده دوازده .

حدثنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا المعلى بن منصور ، قال : حدثنا ابن المبارك . عن سفيان ، عن جعد بن ذكوان ، أن شريحا أجاز يازده ، وده دوازده [1] .

تمليك منافع الخادم

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا عمرو بن قيس الملائى ؛ قال : حدثتنى جدتى ، أن أباها أخدمها خادما لها ، فتزوج بها ، وأنها خاصمته إلى شريح ، فقضى لها بالخادم ، وقضى على ابنها قيمة الخادم .

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد العبدى ، قال : حدثنا سفيان ابن عبدالعزيز بن رفيع ، قال : بعت سلعة من رجل ، فلما بعته إياه

= ولذا سميت مشتركة ، وحجرية ، ويمية ، وعمرية وهذا رأى مالك ، والمعتمد من مذهب الشافعى ، وبه أخذ قانون الميراث الجديد رقم ٧٧ الصادر فى مصر سنة ١٩٤٣

(١) ده بفتح الدال وسكون الهاء اسم للعشرة بالفارسية ويازده اسم أحد عشر ، ودوازده اسم اثنى عشر ، والمسألة التى ذكرها المؤلف خلافية بين العلماء ، فالحنفية مثلا لايجيزونها ؛ لأنهم يشترطون فى المرابحة كون الربح معلوما ؛ وهذه الصورة فيها ربحه مجهول ، لأنه إذا كان الثمن فى العقد الأول قيميا كالعبد مثلا ، وكان مملوكا للمشترى فباع المالك المبيع من المشترى بذلك العبد وبربح ده يازده لايصح ؛ لأنه يصير كأنه باعه المبيع بالعبد وبعشر قيمته ؛ فيكون الربح مجهولا لكون القيمة مجهولة لأنها إنما تدرك بالحزر والتخمين ؛ والشرط كون الربح معلوما ؛ بخلاف ما إذا كان الثمن مثليا كالدراهم والدنانير ؛ والمكيل والموزون ؛ والربح ده يازده فإنه يصح عند الحنفية . والعبارة عن شريح مجملة .

بلغنى أنه مفلس ، فأتيت به شريحا ، فقلت : خذ لى منه كفيلا ؛ فقال شريح : مالك حيث وضعته ؛ فأبى أن يأخذ لى منه كفيلا ، قال : قلت : فإنى شرطت عليه أن يبيعها نفسى ، فأنا أحق بها ؛ قال شريح : قد أقررت بالبيع ، فبينتك على شرطك .

الكفالة بالثمن

حدثنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا المعلى ؛ قال : حدثنا أبو عوانة ، عن يحيى بن قيس ، قال : أرسلت أمى أم يزيد بنت حجر ، جاريتها إلى شريح ، تسأله عن شراء المائة فى العطاء [1] فسألته ، فقال : إن كنت مشتريه فاشتريها بحيوان ولا تشتريها بورق .

شراء العطاء

حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا عباس بن غالب ، قال : حدثنا أبو معاوية ؛ قال : حدثنا الشيبانى ، عن ابن عون ، عن شريح : قال : نفخ رجل بقمع معه عند عقب رجل ، فضرب الرجل برجله فدق ثنيتى النافخ ، فخاصمه إلى شريح فأبطل شريح ثنية النافخ ، وقال : إنما أنت بمنزلة الكلب .

شريح وقضية

حدثنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ؛ قال : أخبرنا عبدالله بن المبارك ، قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن الحارث العكلى ، أن رجلا تصدق على أمه بغلام ، ثم ساقه إلى امرأته ، فاختصموا إلى شريح ؛ فقالت المرأة : غلام ساقه إلىّ مهرى ، وقالت الأم : تَصَدّق من قبل أن يسوقه إليها ، فقال شريح : إن ابنك لم يهبك صدقته .

غلام يهبه رجل لأمه

(١) تقدم الكلام على هذه المسألة .

حدثنى أحمد بن على ، قال : حدثنا أحمد الطاهرى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن شبيب بن غرقدة ؛ قال : شهدت شريحا رد مكاتبا فى الرق ، عجز عن مكاتبته .

المكاتب يعجز عن كتابته

حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا سويد ؛ قال : حدثنا شريك ، عن أبى المختار ، قال : رأيت شريحا يقضى فى داره .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن بعض أصحابه ، عن شريح ؛ قال : لا يبرأ ، حتى يضع يده على الداء .

رد المعيب

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن عبدالأعلى ، عن شريح ، أنه كان يرد من العثر .

العثر فى الدابة

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنا عبدالله بن واقد ، عن شريك ، عن عبدالأعلى ، عن شريح ، كان يجيز شهادة الصبيان ، فى السن والموضحة ، ويستأنى بهم فيما سوى ذلك .

شهادة الصبيان

حدثنى عبدالله ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا على بن صالح ، عن عبدالأعلى ، قال : شهدت شريحا حبس رسيما فى دين .

شريح يحبس فى الدين

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع ، عن الحسن بن صالح ، عن عبدالأعلى ، قال : شهدت شريحا رد السلم فى الحيوان .

السلم فى الحيوان

أخبرنى الصغانى ، قال : حدثنا معلى ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا على بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن شريح ، فى رجل اشترى متاعا ، فوجد ببعضه عيبا ، فقال : يرده كله أو يأخذه كله .

رد بعض المعيب

أخبرنى محمد بن محمد المروزى ، قال : أخبرنا حيان بن موسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك ؛ قال : حدثنا الحسن بن صالح ، عن عبدالأعلى ، عن شريح ، فى قوله «وللمطلقات متاع بالمعروف» قال : الدرع الخمار الجلباب المنطق والإزار .

المتعة

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، قال : حدثنا منصور بن وردان ، عن على بن عبدالأعلى ، عن أبيه ، عن شريح ؛ قال : كنت جالسا إلى جنبه ، إذ جاءه خصمان يختصمان ؛ فقال أحدهما : إنى ابتعت من هذا حريرا فوجدت ببعضه عيبا ؛ فقال البائع : إنه قد باع بعضه ، وبقى عنده بعضه ؛ فقال شريح : إما أن يقبله كله وإما أن يرده جميعا .

رد بعض المعيب

حدثنا محمد بن ماهان السمسار زنبقة ، قال : حدثنا شاذان ، قال : حدثنا شريك ، عن أزهر ، عن أبى عون : أن شريحا كان يضمن الكرىّ لما جاوز .

ضمان الأجير بالتعدى

حدثناه محمد بن اسحاق الصغانى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير ، قال حدثنا شريك ، عن أزهر ، عن أبى عون ، عن شريح ، فى رجل استأجر دابة فجاوز بها الوقت فعيبت الدابة فضمنه الآجر إلى الوقت ، وضمنه الدابة فيما جاوز .

حدثنا أحمد بن الحسين قال : حدثنا أبوموسى اسحق بن موسى ؛ قال : حدثنا أحمد بن بشير عن مسعر ، عن حبيب بن أبى ثابت ؛ قال : خرج شريح وأبو بردة إلى السوق ، فساوما بجارية ، فسأل شريح صاحبها ، فأخبر

شريح يساوم على جارية

بشمنها ؛ فقال له أبو بردة : أى شىء قال لك ؟ قال : أما رأيته يسارنى دونك .!

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا عبدالعزيز بن سيلة ، عن حبيب بن أبى ثابت ، قال شهد رجلان عند شريح لرجل ، فلما قاما دفع أحد الشاهدين المشهود عليه بمنكبه ؛ فقال شريح اتقنى بشاهد غير هذا .

شريح يرد شهادة

حدثنى محمد بن عبدالله المخرمى ؛ قال : حدثنا منصور بن أبى مزاحم ، قال : حدثنا أبو سعيد ، يعنى المؤدب ، عن طارق الأحمسى ، قال : جاء سائل إلى شريح ؛ قال : إنى دخلت دارا فعدى علىَّ كلبهم يخمش على ساق وخرق على سلفى [1]، فقال : إن كنت دخلت بإذنهم ، فقد ضمنوا وإن دخلت بغير إذنهم ، فلا ضمان عليهم .

ضمان عدوان الكلاب

أخبرنا الصغانى ؛ قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا شعبة ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن الشعبى ، عن شريح ، قال : إذا أصاب الحق أجزناه ، وإذا بعد الحق لم نجزه ، يعنى فى وصية الصبى .

حدثنا أحمد بن على المخرمى ؛ قال : حدثنا أحمد بن أبى الحوارى ؛

(١) السلف : بالفتح والإسكان الجراب ؛ أو الضخم منه ؛ أو أديم لم يحكم دبغه والجمع أسلف وسلوف .

ورواية المحلى لابن حزم : وخرق جرابى

ورواية ضمان عدوان الكلب [illegible] خلافية بين الفقهاء راجع المحلى لابن حزم [illegible] كتاب الجنايات ففيه تفصيل جميع أقوال العلماء فى المسألة .

ذهاب السمع

قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن أشعث ، أن شريحا قال : فيمن ادعى أن سمعه قد ذهب ؛ قال يعقل ثم يحلف عليه .

من بيده عقدة النكاح

حدثنا أبو قلابة : قال حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبى ، قال : سمعت عيسى بن عاصم يحدث عن شريح ؛ قال : الذى بيده عقدة النكاح الزوج .

شريح يقضى فى المسجد وفى داره

حدثنا أبوبكر بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد ؛ قال : حدثنا عبدالرحمن ، عن سفيان ؛ عن إسماعيل بن أبى خالد ، قال : رأيت شريحا يقضى فى المسجد .

قال : وحدثنى عبدالرحمن ، عن سفيان عن الجعد بن ذكوان ؛ قال : فإذا كان يوم مطر جلس يقضى فى داره .

الشفعة على قدر الأنصباء

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا عبدالله بن أبى شيبة ، قال : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن أبى شيبة عن عيسى بن الحارث ، عن شريح : أنه قال الشفعة على قدر الأنصباء .

ما يؤخذ به المفلس

أخبرنا عبدالله بن أيوب المخرمى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بكير ، قال : حدثنا الحسن بن صالح ، عن منصور ، عن شريح ، فى المفلس ، قال للغرماء مافوق الإزار .

الشهود

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن معن بن عبدالرحمن ، قال : كان شريح يقول للشاهدين إنى لم أدعكما ، ولا أنا مانعكما بل أقتما وإنما يقضى أنتما ، وإنى متحرز بكما ، فتحرزا لأنفسكما

أخبرنى أبو الحسن الكلسى ، قال حدثنى عثمان بن أبى شيبة ، قال : حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن حبيب بن سنان ؛ قال : كان يقوم على رأس شريح ، فيقول : شاهداك أو يمينه ، فقال رجل : من لا يحسن هذا ؟ شاهداك أو يمينه لكل من يتقدم الناس ؟ يقولون شريح ، ويعجبون به ؛ فسمعها شريح ، فقال لرجل إلى جنبه يعيب على قضاء داود ؟

الشاهد باليمين

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا أبو داود الطيالسى ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن سليمان الشيبانى ؛ قال : حدثنى حبيب المقدم ؛ وكان تقدم إلى شريح ؛ قال : كنت عند شريح فجاءه رجل ، فقال اعدنى على عبدالله بن شريح ؛ قال : وماله ؟ قال كفل لى بنفس رجل ؛ قال : فدعى بعبدالله فسأله ، فاعترف ، فحبسه له فى السجن ، وقال لى شريح : يا حبيب ائت عبدالله فى السجن بفراش وطعام .

شريح يحبس ابنه فى كفالة

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا محمد بن الصباح البزاز ؛ قال : حدثنا اسماعيل بن زكريا ، عن سليمان الشيبانى ، عن حبيب ، الذى كان يقوم على رأس شريح نحوه .

أخبرنا الصغانى : قال حدثنا أبو الجواب ؛ قال : حدثنا عمار ، عن الحجاج بن أرطاة ؛ عن حسان بن وبرة ، قال : كنت جالسا عند شريح ، فجاء قوم يدعون قتيلا ، فأحلفه شريح ، وأحلف بعده خمسين رجلا من قومه ، بالله ما قتلت ولا علمت قاتلا ، قال القوم : خذ أيماننا بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ؟ قال : لا ، ولكن يحلف كل رجل منهم عن نفسه .

أيمان القسامة

أخبرنا الرمادى ؛ قال : حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن أبى هاشم ، عن أبى البخترى ؛ قال : تبع شريحا رجل حتى بلغ بابه ؛ فقال له : ما هذا الذى أحدثت يا أبا أمية ؟ قال : إن الناس قد أحدثوا وأحدثت .

قضاء شريح

أخبرنا الرمادى ؛ قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا أبو جعفر الرازى ، عن عمران الأسدى أبى جمرة ، قال : بعثت بشاة إلى التياس ؛ فذهبت الشاة ، فخاصمت إلى شريح ، فقلت ذهبت بشاتى إلى هذا ، فذهبت منه ؛ فقال التياس لم تأت بالشاة ، فقال شريح : اتقى بتيسك ؛ فقلت[1] : لى بينة فقال للتياس : احلف ؛ فقلت : إذاً يحلف ويذهب بشاة ؛ فقال شريح : أتنفس عليه النار ؟

ضمان شاة

حدثنى العباس الدرودى ؛ قال : حدثنا عبد الله بن موسى ؛ قال : أخبرنا إسرائيل ، عن زيادة بن فياض ، أنه شهد شريحا وسأله عن الخبز ؛ فقال : أنه ينق وأنا أنقيه ؛ فقال شريح : لا تنقه اذكر اسم الله وكل[2] .

أخبرنا محمد بن خلف الصغانى ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنى ابن المبارك ؛ قال : حدثنى زائدة بن موسى الهمدانى ، قال : حدثنى

---

(١) يريد شريح بذلك أن الرجل إن كان مستعدا لليمين الفاجرة ، فدعه لجزائها من النار ، وليس ذلك مما ينفس أو يحسد عليه وأهل الظاهر من العبارة فقلت : لى بينة .

(٢) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

بشار بن أبي كرب ، أن رجلا أتى شريحا فسأله عن رجل ، أوصى لرجل بسهم من ماله ، قال : تحسب الفريضة ، فما بلغت سهامها أعطى الموصى له سهما ، كأحدها .

الوصية بسهم

أخبرنا الصغانى قال : حدثنا قبيصة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن يحيى ابن قيس ؛ قال : كان بيني وبين رجل مائة ، فأرسلتني جدتي إلى شريح ، فقال : ابتاعوها بعرض ، ولا تبتاعوها بورق ؛ فابتعناها بسبعين أو بتسعين نعجة .

بيع العطاء

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن فضيل بن عمرو ، عن شريح ؛ قال : من ضمن مالا فله ربحه .

الربح بالضمان

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن عبدة ، عن شريح ، أنه درأ عنه الحد ، وضمنه يعني في رجل وطأ جارية له فيها شريك .

وطء الجارية المشتركة

حدثنا على بن مسلم ، قال : حدثنا عباد بن العوام ، قال : حدثنا الحجاج بن أرطاة ، عن عبدة بن أبي لبابة ، أن شريكا له خاصم إلى شريح في جارية كانت بينه وبين رجل ، وطئها أحدهما فحملت ، فقضى شريح على الواطئ نصف قيمتها ، ولم يذكر عقرا ولا غيره .

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو الجواب ، قال : حدثنا عمار ، عن أبي إسحاق ، عن عمر بن ميمون ، عن مرة ، عن شريح ، قال : من مات وعليه دين أخذ من حسناته فأعطيها غريمه ، فإن لم يكن له حسنات حمل عليه من سيئاته .

من مات وعليه دين

محمد بن الجهبذ النحوى قال : حدثنا خالد بن يزيد الطبيب ، قال حدثنا إسرائيل ، عن ليث ، عن شريح قال : ماجاءته هدية إلا زاد معها شيئا .

شرطى شريح

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرت عن قدامة بن شهاب المازنى ؛ قال : حدثتنى أم داود الوانسية ، قالت : رأيت شريحا على رأسه شرطى بيده سوط .

حدثنى جعفر بن محمد ، قال: حدثنا جرير ، عن مغيرة ، قال : كان شريح إذا قيل له كيف أصبحت ؟ قال أصبحت ، ونصف الناس على غضاب .

بدل خدمة المدين

حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ، قال أخبرنا عبدالله ، قال : أخبرنا مسافر ، عن الحجاج بن أرطاة ، قال : حدثنى داود بن إبى حريت الأسدى ؛ قال : شهدت شريحا أتى فى مدبر اشترى خدمته من مولاه ، على نجوم معلومة فأعطى بعضا وبقى بعض ، ومات المولى ، فخاصم ورثة المولى المدبر إلى شريح ، فيما كان بقى عليه ؛ فقال شريح : أما ما كان قبض صاحبكم فى حياته فهو له ، وأما مابقى فلا شىء لكم إن مات صاحبكم .

شريح يقول بالمشركة

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنى حسن بن عيسى ، قال : أخبرنا عبدالله ، قال : أخبرنا سفيان ، عن عبدالملك بن عمير ، أن عثمان وشريحا كانا يُشرِّكان .

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا حسن بن عيسى ، قال : حدثنا

عبدالله ؛ قال : أخبرنا ابن عون ، عن عيسى بن الحارث ؛ قال كانت لأخ شريح بن الحارث جارية ، فولدت جارية فشبت فزوجها ، فولدت غلاما ، وماتت الجدة ، فاختصم أخو شريح ، والغلام الى شريح القاضى ، فجعل شريح يقول : ليس له ميراث فى كتاب الله ، إنما هو ابن بنت ؛ فقضى للغلام ، وقال : وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله ، قال : فركب ميسرة بن يزيد ، الى ابن الزبير ، فحدثه بالذى قضى شريح ، قال : فكتب ابن الزبير الى شريح : إن ميسرة حدثنى أنك قضيت كذا وكذا ، وقلت : كذا وكذا ، وقرأت عند ذلك وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله ، وإنما كانت الآيات بالعصبات ، فى الجاهلية ، يعاقد الرجل الرجل فيقول ترثنى وأرثك ، فأنزلت هذه الآية فى ذلك ، فقدم الكتاب على شريح فقرأه ، فقال : إنما أعتقها جنان بطنها [١] وأبى أن يرجع عن قضائه .

ذوو الأرحام

حدثنا محمد بن اسحق الصغانى ؛ قال : حدثنا محمد أبو الجواب قال : حدثنا عمار ، عن أشعث بن أبى الشعثاء ؛ قال : شهدت شريحا وأتاه رجلان ؛ فقال أحدهما : كنت أسوق غنما لى عظيمة ، وكنت فى آخرها ، والله ما كان أولها يدرى وإن شاة منها دخلت بيت هذا ، فقطعت غزله ، فقال شريح : بهيمة عجماء [٢] جبار ؛ ثم قال : إن نفشت

عدوان الغنم

(١) كذا بالأصل وكان شريح يقول بتوريث ذوى الأرحام .

(٢) العجماء جبار رواه الستة فرووه إلا البخارى عن سفيان بن عيينة =

فيه غنم القوم ؟ قال نفشت فيه ليلا ، ولم يضمنه .

أخبرنا محمد بن اسحق قال : حدثنا أبو الجواب ، قال : حدثنا عمران ، عن الأشعث ؛ قال : كنت جالسا عند شريح فجاءه رجلان يختصمان في دابة استكراها أحدهما من صاحبه ، فعطبت ؛ فقال شريح : بينتك أنه استكراها إلى وقت ، فجاوزه ، أوخالفه الى غيره ، أو بغى عليها .

ضمان المستأجر

أخبرني محمد بن عبد الله المسروقي ؛ قال : حدثنا عبد الله بن يعيش ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ؛ قال : حدثنا قيس ، واسرائيل ، عن أشعث

= عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأخرجوه إلا أبا داود وابن ماجه عن الليث بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس »

قال أبو داود العجماء المنفلتة التي لايكون معها أحد وتكون بالنهار ولاتكون بالليل اه وقال ابن ماجه الجبار - بضم الجيم - الهدر الذي لايغرم اه وفي الموطأ قال مالك : الجبار أي لادية فيه . وقصة الغنم والأخذ بما جنته الدواب ليلا روى مرفوعا عن البراء بن عازب أن ناقة لأهل البراء أفسدت شيئا فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن حفظ الثمار على أهلها بالنهار وضمن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل وروى من طريق آخر عن البراء أيضا أن ناقة للبراء ابن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى النبي صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال بحفظها بالنهار وعلى أهل المواشي بحفظها بالليل وللحديث طرق متعددة أحسنها المرسل المروى عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن ناقة للبراء ؛ وللفقهاء خلاف في ضمان عدوان الدابة ليلا ونهارا وضمان راكبها وسائقها وقائدها وفي المقدار الذي يضمنه صاحب الدابة ، ومكانه كتب الفقه راجع المحلى لابن حزم كتاب الجنايات .

غاصب الأرض بالبناء

ابن أبي الشعثاء ، عن شريح ، فيمن بنى فى أرض بإذنهم ، فله قيمة بنائه .

شريح وابن عمر

حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى ؛ قال : حدثنا شريك ، عن أشعث بن سليمان ؛ قال : اشترى ابن عمر عبداً له ؛ قال : فاختصما الى شريح فانطلقت معه فقضى بالمال للبائع .

أخبرنا الصغانى ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد : قال : حدثنا العلاء بن المسيب ، قال : حدثنا خالد بن دينار ، قال : قال رجل لشريح : إنى تزوجت امرأة سرا ولم أشهد عليها ؛ فقال شريح أما كانت ترفية ؟ قلت : لا ، قال : أما كانت دفوف ؟ قلت : لا ؛ قال : اما كان سكر وريحان ؟ قلت : لا ؛ قال : هذا الذى يقول الناس هو زنا . قال : أخبرنى عنك ماتقول ؟ قال : ما أنا إلا من الناس .

زواج المتعة

بيع جزاف

حدثنا : أبو بكر بن زنجويه ؛ قال : حدثنا الفريابى ، عن سفيان ، عن واصل الأسدى ، عن رجل ، عن شريح ، فى رجل ابتاع وقراً من حناء جزافا ، فوجد فيه أقداسا ، فقضى بوزن الأقداح .

أخبرنى الحارث بن محمد التميمى ، قال : حدثنا اسماعيل ابن حاتم ، أبوحاتم ؛ قال ابن عون حدثنا ، عن محمد ، قال : عرف رجل حمارا فى يد رجل يشيات وكان فيه حصر لجمال يقول : حمارى هو أذن فى بيعه ، فقال شريح : شهودك أنه أذن فى بيعه

بينة على الإذن بالبيع

وأخبرنى الحرث بن محمد ؛ قال : حدثنا أشهل ، عن ابن عون ، عن محمد ؛ قال : قضى شريح فى عين الدابة بالشروى ، فإن ضربها صاحبها فإن له ربع الثمن . وعن محمد ؛ قال : أتى شريحا رجل فقال : إن هذا كسر بعيرى ؛ فقال الآخر : كنت واقفا بالكناسة ، فمر بعيران مقرونان ؛ فقالوا : لو رددتهما فخرجت على فرسى لأردهما ، فكسر أحدهما ، فقال : إنما أراد أن يحبس ، لايغرم إلا قائد أو راكب ، إنما أراد أن يحبس .

عين الدابة

ضمان القائد والراكب

وعن محمد ؛ قال : قال شريح ، فى الرجل يشترى العبد وعليه دين ، فقال : دينه على من أذن له فى البيع ، وأكل ثمنه .

إذن العبد

وعن محمد ، قال : سألت شريحا عما يشترط أهل البحر بينهم ؛ فقال : إذا كان أول البيع حلالا فسنتهم بينهم .

وعن محمد ، قال ؟ سألت شريحا ، عن الرجل يقول : اشتر متاعا ، فأشركنى ؛ قال : فان اشتراه فأشركه ، ثم أقاله ، قبل أن يعلمه ، فهو جائز ، وإن اشتراه ، فأشركه ثم أعلمه ، ثم أقاله فلا يجوز .

الشركة فى المشترى

وعن محمد ، قال : أتى شريحا رجل ؛ فقال : أما أقيم البينة أنه ولىّ وباع على جارية لها ، وأنها رضيت وطيبت ، وأخذت الدراهم ، فجعلها فى حجرها ، فجاء رجل فشهد بهذا ؛ وجاء رجل آخر ، فقال أشهد أنها سخطت ونكرت ، وظلت عامة يومها فى الشمس ؛ ولكنه باع نظرا لها ؛ فقال شريح : شهودك أنه باع عليها بجبرة .

بيع بلا توكيل

وعن محمد ، قال : أتى شريح بصبية فيهم جارية كعاب ، فأراد الوصى أن يقبضهم ، قال : وجعلوا ينزعرن الى أهل بيت كانوا عندهم ؛ فقال شريح : هم هم مع من ينفعهم من مالهم مايصلحهم .

وصية

وعن محمد ، قال : قال شريح فى هذه الآية : أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ؛ قال : إن شاء الزوج عفا ، أو أعطاها الصداق كله ، وإن شاءت المرأة عفت ، وتركت له الصداق كله .

عفو الزوج والزوجة

وسأل رجل شريحا عن امرأة نذرت أن تعتكف رجب ذلك العام فى المسجد ؛ قال : وكان زياد وابن زياد نهى النساء أن يعتكفن رجب ذلك العام فى المسجد ، فقال شريح : لاأقول : إنه فى كتاب الله منزل أو فى سيرة ماضية ، إنما هو رأى تصوم رجب ذلك العام ، فإذا أفطرت أفطر معها كل ليلة مسكين ، أو أطعمت كل ليلة مسكينا ، ينسكان بنسك واحد ، يفعل الله مايشاء ينسكان بنسك واحد يفعل الله مايشاء .(١)

الاعتكاف فى رجب

محمد قال : أتى رجل شريحا ؛ فقال : إنى رأيت غنمك التى اشتريتها من فلان فباعنيها ، قال : وهى ليست بالغنم التى تلفت ، فقال شريح : تأمرنى أن أغرمه ظنا ظننتها ؟

الغرامة بالظن

وعن محمد ؛ قال اكترى رجل من رجل ظهرا ؛ فقال ائتنى به يوم كذا وكذا ، فإن لم أخرج معك ، فلك ماتشاء دراهم ، فأتاه بالظهر فلم يخرج معه فأتى شريحا ، فقال : من شرط على نفسه شرطا غير مكره ، فهو عليه .

الشرط فى الكراء

(١) كذا بالأصل

وعن محمد ؛ قال : قال رجل لرجل : إن لم آتك يوم كذا وكذا فدارى لك ، وأنى شريحا ؛ فقال : إن أخطأت يده زحله غرم .

ولد المكاتبة

وعن محمد ، قال : قال شريح لولد المكاتبة ترق مارق منها .

ماروواه البصريون عن شريح

محمد بن سيرين

حدثنا : على بن اشكاب ؛ قال : حدثنا إسحق بن يوسف الزرقى ، قال : حدثنا عبد الله بن عون ، عن محمد بن سيرين ، قال :

العمرى

اختصم الى شريح فى عمرى ، [1] فقضى بها شريح للذى أعمر ، فكأن الرجل لم يفهم ، فقال : كيف قضيت ياأبا أمية ، فقال لم أقض لك ، ولكن قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم «من ملك شيئا حياته فهو لوارثه من بعده»

---

(١) العمرى هى أن يقول هذه الدار أو هذه الارض أو هذا الشىء عمرى لك أو قد أعمرتك إياه أو هى لك عمرك أو حياتك ونظيرها الرقبى وهى أن يقول هى رقبى لك أو قد أرقبتها لك ، ورأى شريح هو أحد الأقوال فى المسألة وهو رجوع العمرى إلى المعمر ـ بكسر الميم ـ أو ورثته بعد انقراض المعمر ـ بفتح الميم ـ أو عقبه إن كان قد جعل لهم .

والقول الثانى أنها هبة صحيحة يملكها المعمر ـ بفتح الميم ـ كسائر ماله يبيعها إن شاء وتورث عنه ولا ترجع إلى المعمر ولا إلى ورثته سواء اشترط أن ترجع إليه أولم يشترط . وشرطه ذلك ليس بشىء . وفرق بعضهم بين ماإذا أعمرها وما إذا جعلها بلفظ السكنى والغلة والخدمة فقال برجوعها فى الأخيرات إلى صاحبها .

القبلة فى الصيام

حدثنا على بن إشكاب ، قال : حدثنا إسحق الأزرق عن ابن عون ، أنه سئل عن رجل يقبل وهو صائم ، قال : يتقى الله ولا يعود .

حدثنا على بن إشكاب ؛ قال : حدثنا إسحاق الأزرق ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، وشريح ، قال أحدهما :

الأضحية

آن أضحى بجذعة أحب إلى من أضحى بهرم ، الله أحق بالغنا والكرم ، وقال الآخر أحبه[1] إلى أن أضحى به أحبه إلى أن اقتنى .

حدثنا محمد بن إشكاب ، قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن هشام

وجد المبيع خلاف ما اشترى

وابن عون جميعا ، عن ابن سيرين ، أن رجلا اشترى عكة من سمن ، فوجد فيها ربا ؛ فخاصمه إلى شريح ، فقضى له بكيل الرب سمنا ؛ فقال له الرجل : إنما اشتراها حكرة ؛ فقال شريح وإن كان اشتراها حكرة فإن له بكيل الرب سمنا .

أخبرنى الحرث بن محمد ؛ قال : حدثنى أشهل بن حاتم ، عن ابن عون ،

المتعة للمطلقة

عن محمد ؛ قال : قال شريح فى هذه الآية (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) قال : لا تأب ، أن تكون من المحسنين ، لا تأب أن تكون من المتقين .

حدثنا أبو قلابة ، قال : حدثنا على بن المسعد ؛ قال : حدثنا شعبة عن ابن عون ، وحبيب بن الشهيد ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال لا تأب أن تكون من المتقين ، لا تأب أن تكون من المحسنين .

---

(١) هذه العبارة مروية فى المحلى على أنها بأسرها من كلام عمران ، وآخر العبارة وأحبهن إلى أن أضحى به أحبهن إلى بأن أقتنيه .

حدثنا عبدالله بن محمد الحنفى ، قال : حدثنا عبدان ؛ قال أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا ابن عون ، وهشام . عن ابن سيرين ، عن شريح ، من باع بيعتين فى بيعة ، فله أوكسهما أو الربا .

بيعتين فى بيعة

حدثنى إبراهيم بن عبد الله بن مسلم ؛ قال : حدثنا عبدالرحمن بن خيثمة ؛ قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن شريح ، أنه قال : فى رجل نزع فى قوس فكسرها ، فاختصما إلى شريح ، فقال من كسر عوداً فهو له ، وعليه مثله .

من كسر عودا

حدثنا محمد بن سعد العوفى ، قال : حدثنا أبو يونس الحفرى ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه كان يرد من الكذب .

حدثنا الحسن بن عرفة ، قال : حدثنا يعقوب بن إسحق ، أبوعمارة الرازى ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أن رجلا خاصم رجلا ادّعى عليه ، وأقام البينة ، فقال ذاك الرجل : استحلفه على مايقول ، فأبى أن يحلف ، فقال له شريح بئسما تثنى على شهودك

أخبرنا محمد بن إسحق والصغانى ، قال : حدّثنا عبدالوهاب بن عطاء ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قال : إلا أن تعفو المرأة فتدع بعض نصف صداقها ، أو يعفو الزوج فيكمل لها الصداق .

عفو أحد الزوجين

أخبرنى الحرث بن محمد ، قال : حدثنا أشهل بن حاتم ، عن ابن عون

قال : كان لرجل على رجل دراهم ، قال : فأتى أهله يأخذها ، قبل حلها ، فأتى شريحا فقال له : قد حلت الآن قال : نعم ، قال فخذها فأمسكها ، قدر ما تعجلها .

خلاف على نتاج دابة

وعن محمد ، قال : أتى رجل شريحا ، فقال : إنى اشتريت من هـذا برذونه ، وزعم أنهـا نتوج ، فلم أجدها نتوجا ، فاستحلفه بالله ؛ لقد بعتهـا وماتعلمها إلا نتوجا ، واستحلف الآخر مازلفت عنـدك ؛ فقال : أحلف كما حلفت ؛ قال : إن الدابة تعار فتركب فتزلق .

دين العبد

حدثنا اسماعيل بن إسحق قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن محمد ، أن شريحا سئل عن رجل باع عبداً وعليه دين ، قال : إن دينه على من أذن له فى البيع ، وأكل ثمنه .

البيع الحلال

حدثنا اسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ، عن ابن عون ، عن محمد أن شريحا ؛ كان ممـا يقول : إذا قالوا سنتنا بيننا يقول : سنتـكم بينكم ، إذا كان البيع حلالا .

وعن ابن عون ، عن محمد ، قال كان شريح يرد من الريبة ولا يرد من الـكذب .

ما رد به المبيع

حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : حدثنا ابن عون عن ابن سيرين ، قال : قلت لشريح ما ينبغى للصبى من نحل أبيه ، قال : يهب له ويشهد ، قلت : أفرأيت أن وليه قال : أو ليس أحق من وليه ؟

هبة الأب الصبى

خصومة فى أرض خراج

لحدثنى عبد الله بن أحمد حنبل ، قال : قرأت على أبى يحيى بن زكريا ابن زائدة ، قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد ، قال : كان شريح إذا أراد أن يحبس الرجل قال : اربطه حتى أقوم .

حدثنى محمد بن عبد الله المسروق ، قال : حدثنا عبيد بن يعيش ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا أبو حمادة ، عن سفيان ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أن رجلين اختصما فى أرض خراج فلم يقض بينهما بشىء .

حدثنى محمد بن شاذان الجوهرى ، قال : أخبرنا محمد بن يسار ، قال : حدثنا حسين ، قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن شريح ، قال : عهدة المسلم وإن لم يشترط الاداء ولا غائلة ولا خبثة [١] ، فلما كان بعد ذلك أتاه رجلا اشترى سلعة ، بها شجة قد واراه بالقلنسوة ، فقال : واريت الشين وكتمته عهدة المسلم ، وإن لم يشترط (لاداء ولا غائلة ولا خبثة) ولا شين .

العيب فى المبيع

الوصية

حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ؛ قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، وهشام ، وحبيب ، عن محمد بن سيرين أن شريحا قال : من أصاب الحق أجزنا وصيته .

---

(١) الداء مادلس به من عيب مخفى أو علة ، والخبثة بالكسر أن لايكون طيبة (بكسر الطاء وفتح الياء) أى سبى من قوم لايحل استرقاقهم لعهد تقدم لهم أو حرية أصل ثبت لهم ، والغائلة أن يستحقه مستحق بملك صح له .

أيوب عن محمد

ضمان المستعير والمستودع

حدثني السرى، عن عاصم أبوسهل الهمداني ؛ قال : حدثنا اسماعيل بن علية ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين . عن شريح ، قال ليس على المستعير غير المغل ضمان ، ولا على المستودع غير المغل ضمان .

حدثنا السرى بن عاصم ، قال : فحدثني عبدالرحمن بن ثابت ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح مثله .

الغلول

قال حماد : سألت أبا عمرو بن العلاء ، عن قول شريح في الغلول ، فدعا لجارية له سوداء ، عليها قميص من تحته غلالة ، فقال لها أبو عمرو : ماهذا تحت قميصك ؟ فأخرجت كم الغلالة ، فقال أبو عمرو هو المستغل به ، والمغلول منه .

حدثنا ابن المادنى ، قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ويونس ، وحبيب ، وقتادة ، عن ابن سيرين : عن شريح ، قال : ليس على المستودع غير المغل ضمان ، ولا على المستعير غير المغل ضمان(١) .

وحدثنا الصغانى ، قال : حدثنا يحيي بن أبي بكير ، قال : حدثنا شريك ، عن أشعث ؛ عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : ليس على المستودع غير المغل ضمان .

---

(٢) غير المغل : أى غير المتهم .

حدثنى جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ، قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا اشترى دابة ، وشرط أنها نتوج ، فاختصما إلى شريح ، فقال للبائع : احلف بالله ، لقد بعتها ، وما تعلمها إلا نتوجا ؛ وقال المشترى : أحلف بالله ، ما خرجت من عندك ؛ قال : وأنا أحلف مثل ما حلف عليه : قال لا ، بل تعريها ، وتركبها وأن الدابة قد تزلق[1] ، وما يرى بها دم .

شرط النتاج فى الدابة

حدثنى جعفر بن محمد الصائغ ، قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا وهيب ؛ قال : حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن شريح ؛ قال : الكفيل[2] غارم ، وإذا أدى إليه الكفيل فقد برئ .

الكفيل غارم

أخبرنى جعفر بن محمد بن شاكر ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا وهيب ، قال : حدثنا أيوب ، عن محمد ، أن جارية زمنة جاءوا بها إلى شريح وكان أبوها نحلها عبدا فجىء بها حتى وضعت بين يدى شريح ، فباع الوصى العبد فكأن شريحا رحمها ؛ فقال : زمنه فقال المشترى : فإنها قد أذنت وطيبت ، وأخذت الثمن ، فوضعته فى حجرها ؛ قال وجىء

---

(١) تزلق : أى تسقط ولدها وفى القاموس أزلقت الناقة أجهضت .

(٢) الكفيل غارم روى فى حديث أبى داود (الذى أخرجه فى آخر البيوع) عند أبى أمامة بلفظ والزعيم غارم ، وأخرجه الترمذى فى البيوع ، وفى الوصايا وهو عند ابن ماجه فى الكفالة ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه بهذا اللفظ ، وزاد - يعنى الكفيل - قال ابن حبان الزعيم لغة أهل المدينة . والحميل لغة أهل العراق ، والكفيل لغة أهل مصر . اه راجع نصب الراية لأحاديث الهداية فى كتاب الكفالة

برجال يشهدون ، فإذا جاء الشاهد قال ، شريح : أتشهد أنها قد أذنت وطيبت ووضعت الثمن فى حجرها ؛ فجعلوا يأبون أن يشهدوا ، حتى جاء رجل ذوثبج ؛ فقال له شريح : أتشهد أنها قد أذنت وطيبت ، وأخذت الثمن ووضعته فى حجرها ؛ قال : لا ولكنى أشهد أنها قد كرهت ، وسخطت وظلت عامة ذلك اليوم فى الشمس ، ولكنه باعه نظرا لها . فقال . أتشهد أنه مجيز قال : نعم ؛ فقال شريح : هلم رجلا يشهد معك مثل شهادتك ، قال محمد : فأظنه جيء ببعض أولئك الشهود ، فشهدوا بمثل شهادته ، فأجازه شريح .

شريح يجيز بيع وصى

حدثنا بشر بن موسى ؛ قال : حدثنا الحميدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا أيوب ، عن محمد ، أن رجلا كان معه ثوب مصبوغ صباغ الهروى ، فجاء رجل فاشتراه منه ، فخاصمه إلى شريح ، فقال الرجل اشتريته وأنا أظنه هرويا ، وقال البائع : لم أشترط له أنه هروى ؛ فقال شريح لو استطاع أن يحسن سلعته بأحسن من هذا فعل ، وأجاز البيع .

شرى ثوبا بصفة

حدثنا بشر ، قال : حدثنا الحميدى ، قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب عن محمد ؛ قال : رأيت رجلا من النخاسين جلدا جاء برجل إلى شريح ، فقال : إن هذا قتل بعيرى أشرا وبطرا ، فقال الرجل : خرجت من الفسطاط يعنى القرية فوجدت بعيرين باديين مقرونين ، فظننت أنهما لرجل مسلم ، فأردت أن يأجرنى الله ، فذهبت أعطفهما ، فاختنقا فماتا فقال شريح : إنما أردت أن تحبس وإنه لايضمن إلا قائد أو سائق .

لايضمن إلا قائد أوسائق

حدثنا الصغانى ، قال حدثنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثنا ابن عيينة

ميراث الجدة

عن أيوب ، عن ابن سيرين ، أن شريحا ورث الجدة مع ابنها .

أخبرنا الجرجانى ، قال : حدثنا عبدالرازق ، عن معمر ، عن أيوب عن ابن سيرين ، عن شريح قال: قال رجل : إن هذا باعنى جارية بها داء ، قال : ردها بدائها ، قال : إنها قد ماتت ، قال بينتك إن ذلك الداء هو قتلها .

رد المعيب والتحليف على المعيب

وعن ابن سيرين ، قال اختصم إلى شريح نفر فى جارية ، قال أحدهما باعنى هذا جارية بها داء ، وقال الآخر اشتريت من هذا ، وبعت من هذا ؟ فقال شريح لك مثل الذى عليك ثم أخذ يمينه بالله ، لقد باعها وما يعلم بها هذا الداء ، وما دلست ، فأعلمته لحلف الرجل على ذلك ، وما كنت لادلس لمسلم داء ؟ فقال شريح : ذلك خير لك ، ثم ردها على الأول ، لأن الأول كان باعها وبها ذلك الداء .

البراءة من العيب

وعن شريح قال : سمعته يقول : من شرط أن ليس له عيب ، فإنه يرد إذا شاء بالعيب .

وعن شريح أنه كان يرد البغلة إذا كانت حارة ، تتبع الحمر ، وتدع الحمل إذا لم يُبن ذلك صاحبها ويعده عيبا .

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغانى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أيوب ؛ قال : حدثنا ابن عيينة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، أن شريحا ورث الجدة مع ابنها .

أخبرنا الجرجانى ، قال : حدثنا عبد الرزاق ؛ قال : حدثنا معمر ،

عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال : بينتك أنك تقاضيته ، فأقر

وعن ابن سيرين ؛ قال : اختصم إلى شريح فى رجل قال لرجل :

قضية ضمان

ادفع إلى فلان خمسين درهما ، وأنا لهما ضامن ، فزعم الرجل أنه قد دفعها ، وقال شريح : بينتك أنك قد دفعت ، وإلا فيمينه بالله ما أعلمه دفع شيئا إليه ، فكأن الرجل هاب اليمين ، فقال شريح : فأنا أحلف بالله ما أعلمه دفع إليه فقال خصمه : لقد عريته من يمين ما كان ليقدم عليها .

وجد الشيء على غير ما اشتراه

حدثنا بشر ، قال : حدثنا الحميدى ، قال ؛ حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا أيوب ؛ عن محمد ؛ عن شريح ؛ قال : اشترى رجل من رجل بغلة فوجدها حارة ؛ فخاصمه إلى شريح ؛ فقال اجعلوها فى دار مع بغال وحمير فأيهم اتبعت فهى منهم ؛ فاتبعت الحمير - فردها ؛ ورأى أنها حارة .

متى يجوز عطية المرأة

قال حدثنا بشر ؛ قال : حدثنا الحميدى ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا أيوب ؛ عن محمد ؛ عن شريح ؛ قال : لايجوز لمرأة عطية حتى تلد أو تبلغ إناه ذلك .

شريح والشهود

حدثنا بشر قال : حدثنا الحيدى ؛ قال حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا أيوب عن محمد ؛ عن شريح ؛ أنه يقول للشاهدين : إنى لم أدعكما ؛ وإن قمتما لم أمنعكما ؛ وإنى لمتق بكما ؛ فاتقيا ؛ وإنما يقضى على هذا المرء المسلم أنتما

خصومة أمام شريح

حدثنا أبو حازم القاضى عبدالحميد بن عبدالعزيز ؛ قال : حدثنا عبدالواحد ابن غياث ؛ قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن محمد ؛ قال : اختصم إلى شريح رجلان أحسبه قال ؛ فى دابة أو بعير ، فأقام المدعى البينة ؛

وقال المدعى عليه لشريح : استحلفه أن الذى يدعى كما يدعى ؛ قال شريح للطالب : تحلف ؛ فقال : يستحلفني وقد أقمت عندك البينة ؛ فقال : بئس ما أثنيت على شهودك .

أخبرنا عبد الله بن أيوب المخرمى ، قال : حدثنا يحيى بن أبي بكير ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح ، قال : الناتج أحق من العارف .

الناتج

حدثنا الحسن بن أبى الربيع الجرجانى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ؛ قال : قدمت الكوفة فقعدت إلى شريح ، وأنا أرى أنه أعلمهم حين استقضى ؛ فكان الرجل إذا جاءه يسأله عن الشيء لايدرى ، قال سلوا عنها عبيدة ، فأتيت عبيدة فجلست إليه وأنا أرى أنه أفقههم ؛ فكان إذا أتى فى شيء لايدرى ، ماهو : قال سلوا علقمة .

فقهاء الكوفة

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : كان شريح يقضى بالعشى ، ولا يمسى عنده أحد ، قال : فنظن أنه قد استراح فإذا أصبحوا على بابه قال : ما شأنكم تظالمون بالليل .

قضاء شريح

حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا أحمد بن حنبل ، قال: حدثنا عبد الرزاق ؛ قال : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، قال : خاصم رجل إلى شريح فى ثوب باعه ، فوجد فيه صاحبه خرقا ،

قضاء شريح فى الثوب المعيب

وقد كان لبسه ، فقال الذى اشترى الثوب . قضى عثمان أمير المؤمنين من وجد فى ثوب عواراً أن يرده ، فأجازه عليه شريح ، فقال الرجل حين خرج من عنده : إن قاضيكم هذا يزعم أن قضاء أمير المؤمنين فسل رذل ، وأن قضاءه صواب عدل ، قال : فلقيه شريح ، فقال : إذا لقيتنى لقيت بى إماما جائراً ، وإذا لقيت بك لقيت رجلا فاجراً ، أظهرت الشكاة وكتمت القضاء .

قضاء عثمان فى الثوب المعيب

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا أحمد بن إسحاق والحضرمى ، قال : حدثنا وهيب ، قال : حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن شريح ؛ قال : من باع بيعتين فله أوكسهما[1] أو الربا .

من باع بيعتين

---

(١) من باع بيعتين فى بيعة رواه أبوداود مرفوعا عن أبى هريرة بهذا اللفظ ، ورواه أحمد فى مسنده عن ابن مسعود بلفظ . نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صفقتين فى صفقة ، قال أسود ـ يعنى أحد رواة الحديث ـ قال شريك ، قال سماك : هو أن يبيع الرجل بيعا فيقول هو نقداً بكذا ونسيئة بكذا اه ورواه البزار فى مسنده وابن حبان فى صحيحه . ورواه الترمذى فى باب ما جاء فى النهى عن بيعتين فى بيعة عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين فى بيعة ، وقال فيه : حديث حسن صحيح ، قال : وفسره بعض أهل العلم بأن يقول الرجل أبيعك هذا الثوب نقداً بعشرة ونسيئة بعشرين ولا يفارقه على أحد البيعين ؛ فإذا فارقه على أحدهما فلا بأس إذا كانت العقدة على أحدهما : وقال الشافعى معناه أن يقول : أبيعك دارى هذه بكذا على أن تبيعنى غلامك بكذا ؛ فإذا وجب لى غلامك وجبت لك دارى ؛ وفسر عند الحنفية بأن يقول أبيعك عبدى هـذا على أن يخدمنى شهراً أودارى هـذه على أن أسكنها شهراً ؛ وبيانه أن الخدمة والسكنى إن كان يقابلهما بشىء من الثمن يكون إجارة فى بيع وإلا فهو إعارة فى بيع ؛ وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صفقتين فى صفقة ؛ قال الخطابى فى معالم السنن تعليقا على هذا الحديث =

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب عن محمد ، عن شريح مثله .

الحكم في الصيد

حدثنى الصغانى ، قال : حدثنا حجاج بن المنهال ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ؛ قال : قال شريح : لو كان معى ذو عدل لحكمت فى الثعلب جديا ؛ وجدى خير من ثعلب .

الزنا عيب

أخبرنى محمد بن شاذان ؛ قال : أخبرنا معلى ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب عن محمد ، أن شريحا رد من الزنا .

ولد المكاتبة

حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ؛ قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال : ولد المكاتبة بمنزلة أمهم ، يعتقون بعتق أمهم ، ويرقون برقها .

الأب والأم

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ؛ عن محمد ، أن شريحاً قال : الأب أحق ، والأم أرفق .

= قال الشيخ رحمه الله لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بظاهر هذا الحديث ؛ أو صحح البيع بأوكس الثمن إلا شيء يحكى عن الأوزاعى ، وهو مذهب فاسد ، وذلك لما تتضمنه هذه العقدة من الغرر والجهل وإنما المشهور عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (نهى عن بيعتين فى بيعة) أى الرواية التى ذكرها أبو داود - يعنى وهى التى تشبه الرواية عن شريح - فيشبه أن يكون ذلك فى حكومة فى شيء بعينه كأن أسلمه دينارا فى قفيزين إلى شهر فلما حل الأجل وطالبه بالبر ، قال له بعنى القفيز الذى لك على بقفيزين إلى شهر فهذا بيع ثان قد دخل على البيع الأول فصار بيعتين فى بيعة فيردان إلى أوكسهما وهو الأصل فإن تبايعا المبيع الثانى قبل أن يتناقضا الأول كانا مربيين اه

الجرجانى قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين شهدت شريحا ، وجاءه رجلان باع أحدهما صاحبه بعيراً ، قال : أقلنى ولك ثلاثون درهما ، فقال : حتى أسأل شريحا ، فسأله فلا أدرى مارد عليه ، غير أنى سمعت الرجل يقول : قد قبلت بعيرى ، وقبلت الثلاثين

الإقالة فى البيع بعوض

وعن شريح ، قال : إذا جعلوا الدين فى ثمة ، فهو الذى أجله .

الدين فى ثقة

وعن ابن سيرين ؛ قال : شهدت شريحا وجاءه رجلان ، فقال أحدهما إن هذا باعنى مثل هذا الثوب بكذا وكذا ، فجاءنى به ، وإنما اشتريت منه مثله ، ولم اشتره منه ؛ فقال شريح : هل تجد شيئاً أشبه به منه ، فأجازه عليه

باعه مثل الثوب

وعن شريح ؛ قال : شهدته يختصم إليه فى رجل اشترى من رجل متاعا ، فقال : إنى لم أرضه ، فقال الآخر : بلى قد رضيت ، فقال : بينتك أنكما تصادرتما عن رضى بعد البيع ، أو خيار ، وإلا فيمينه بالله ما تصادرتما عن رضى بعد البيع ، ولا خيار .

الخلاف على بيع

وعن ابن سيرن ... يح ؛ قال : جاءه رجل ، فقال : إن هذا كان يسألنى حقا إلى أجل ، فجاء إلى أهلى فاغتنامه ، فأخذه قبل محله ، فقال شريح : اردده حتى ينتفع به بقدر ما انتفعت به .

قضاء الدين قبل الأجل

وعن شريح ؛ قال : سمعته يقول فى رجل يضع من حقه ثم يرجع فيه ، قال : سمعته يقول للذى ترك له الحق : بينتك أنه تركه ، وهو يقدر على أن يأخذه ، ولا يجوز الاضطهاد ولا الضغطة .

الاضطهاد لإسقاط الحق

وعن شريح ؛ قال : اختصموا إليه فى رجل أكرى من رجل ظهره

فقال: إن لم أخرج فى يوم كذا وكذا ، فلك زيادة كذا وكذا فى كرائك ، فلم يخرج يومئذ ، وحبسه ، فقال: من شرط على نفسه شرطا طائعا غير مكره ، أجزناه عليه .

الشرط واجب

الخليط والشفيع

وعن شريح ؛ قال : الخليط أحق من الشفيع ، والشفيع أحق من سواه .

وعن معمر ، عن أيوب ، عن عمر بن قدامة ، أن رجلا جلب نارجيلا من البصرة إلى الكوفة فوجدوا بعضه فاسدا ، فخصموه إلى شريح ؛ فقال: لا يجوز الغش .

لا يجوز الغش

وعن معمر والثورى ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال: من باع بيعتين فى بيعة فله أوكسهما ، أو الربا .

وعن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح سمعت شريحا ، يسأل ، وهو بالبصرة ، عن رجل اشترى جارية فوطئها ، ثم وجد بها عيبا ؛ فقال للمشترى : أحب أن تقول زنيت ثم قضى بعد ذلك ، وهو بالكوفة ، بالعقر .

وطء الجارية المعيبة

وعن شريح ؛ قال : اختصم إليه فى أمة زنت ، فقال الزنى يرد منه ، فقال الرجل : إنها أعجمية فقال شريح : من شاء رد من الزنى .

الرد بالزنى

عن شريح ؛ قال : عهدة المسلم على أخيه . وإن لم يشترط ، ألا داء ولا غائلة ولا شين ولا خبثة . والخبثة : المسروق .

وعن شريح أنه اختصم إليه رجلان ؛ فقال أحدهما : إن هذا باعنى

المبيعة وبها داء

جارية ، فلما وجب البيع قال : إن بها داء ، فقال شريح : اذهب بها فإن وجدت بها الذى قال فقد شهد على نفسه .

كتمان العيب

وعن شريح أنه اختصم إليه فى رجل باع عبدا ، وبه كية فى جبهته فى أصل الشعر ، فألبسه قلنسوة ولم يعلم بذلك صاحبه ؛ فقال شريح : كتمت الداء ، واريت الشين ، فرده عليه .

حدثنا أبو اسحق إسماعيل بن اسحاق القاضى ؛ قال : حدثنا سليمان ابن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد أن جارية أسرت فاشتراها رجل من المسلمين ، فخاصمه صاحبها إلى شريح ؛ فقال :

قضاء ابن جلدة

المسلم أحق من رد على أخيه ؛ قال : إنها قد ولدت : قال : أعتقها قضاء الأمير ، وإن كان كذا وكذا ؛ فقال رجل : هذا أعلم بعويص القضاء ، من ابن جلدة رجل ـ ربما كان قضى بالكوفة ـ .

ورأيت هذه الأحاديث فى كتاب ، عن اسماعيل بن إسحاق ، ليس عليها إجازة السماع إلى موضع البلاغ ، وقد أجاز لنا اسماعيل ما كان من أحاديثه صحيحا ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن يزيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح أنه كان يقول . لا أجيز عليك شهادة خصم ، ولا شريك ، ولا أجير ، ولا دافع مغرم ، وأنت فسل عنه ،

القول فى الشهود

فإن قالوا : الله أعلم ، الله أعلم فلا تجز شهادتهم لأنهم يعرفون يقولون : إنه رجل سوء ، وإن قالوا : هو ما علمنا لا بأس به جازت شهادته .

وعن محمد ، أن قوما جاءوا بإنسان إلى شريح ، ادعوا

الإقرار أمام القاضى

أنه شجّ آخر ، فتهددوه فأقر ، فرفعوه إلى شريح وجاءوا عليه بالبينة بإقرار ، فقال شريح : ها هو الآن إن شاء أقر .

حكم نتف الشعر

وعن محمد أن شريحا سئل عن الرجل ينتف لحية الرجل : فقال : الشعر فى الميزان فإن لم يف فمن الرأس [1]

البينة العادلة

عن محمد ، كان شريح يقول تصير لك الآن يمينه ، فإذا جاءت البينة فالبينة العادلة الحق ، أو خير من اليمين الفاجرة .

عهدة المسلم

عن محمد قال : قال شريح : عهدة المسلم [2] فإن لم يشترط ، لا داء ولا غائلة ولا خبثة ، وقد قال مرة : ولا تنكير .

المكاتبة

وعن محمد ، أن رجلا قال لشريح امرأة مكاتبة أشترى ولدها فأعتقه ؟ قال : هو منها إن عتقت عتقوا ، وإن رقت رقوا .

البيع إلى يوم كذا

عن محمد ، أن رجلا باع من رجل بيعا ؛ فقال : إن لم أجئ يوم كذا [3] وكذا ، فالبيع بينى وبينك ، فلم يأته لذلك الوقت وجاء بعد ذلك ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : أنت أخلفته .

---

(١) ظاهر العبارة أن شريحا يقول بالقصاص فى الشعر . وبعض العلماء يقول دية إن لم تنبت ، وبعض آخر يقول : حكومة عدل .

(٢) عهدة المسلم أى فى الرقيق وقد سبق شرح العبارات .

(٣) لعل شريحا ممن يقول بجواز البيع إذا وقع بشرط الخيار مطلقا عن التقييد بثلاثة أيام ، والمسألة خلافية روى الجواز فيها عن شريح إذ قضى به عمر - فى حديث قد تقدم فى هذا الكتاب وبما روى عن سليمان بن البرصاء قال : بايعت ابن عمر بيعا فقال لى : إن جاءت نفقتنا إلى ثلاث ليال فالبيع بيننا وإن لم تأتنا نفقتنا إلى ذلك فلا بيع بيننا وبينك ولك سلعتك .

بيع لم يكن على الوصف

وعن محمد أن رجلا كان بيده ثوب مصبوغ لون الهروى ؛ فجاء رجل، فقال : بكم هروية ؟ قال : بكذا وكذا، فباعه فوجده بعد ليس بهروى، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : لو استطاع زينه بأحسن من ذاك .

المتعة

وعن محمد ، شهدت شريحا ، وأتوه في متاع ؛ فقال لا تأب أن تكون من المتقين ؛ قال : إنى محتاج ، قال : لا تأب أن تكون من المحسنين .

عفو أحد الزوجين

وعن محمد ، سئل شريح ، عن هذه الآية « إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح » قال : إلا أن تعفو المرأة فلا تأخذ شيئا ، أو يعفو الزوج ، فيعطيها الصداق كلا .

شرط أن لاعيب

وعن محمد ، عن شريح ؛ قال : من اشترط ألا عيب فهو بالخيار أيا فى عيبه .

دع ما يريبك

وعن محمد ؛ قال : كان شريح يقول : يا هذا دع ما يريبك إلى مالا يريبك، فوالله لا تجد فقد شىء تركته ابتغاء وجه الله [1] .

إذن العبد

وعن محمد ؛ قال : كان شريح يقول : شاهداك على أنه كان يبيع ويبتاع ،

---

(١) دع ما يريبك . هذا الحديث مروى بألفاظ مختلفة وفى رواية وكيع عن شريح زيادة فإنك لن تجد فقد شىء تركته لله رواه أبو نعيم فى الحلية بهذا اللفظ عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال أبو نعيم غريب من حديث مالك تفرد به ابن رومان عن ابن وهب عن مالك ، ورواه الخطيب فى ترجمة الباغندى من حديث قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال الخطيب : هذا الحديث باطل عن قتيبة عن مالك وإنما يحفظ من حديث عبد الله بن أبى رومان عن ابن وهب عن مالك تفرد به واشتهر به ابن ابى رومان وكان ضعيفا ، والصواب عن مالك من قوله وقد سرقه ابن ابى رومان اه ورمز له فى الجامع الصغير بالحسن ؛

يعلم بذلك مواليه فيقرونه ، فى رقبته ، ثم يمين مواليه ، بالله ما كان يبيع ويبتاع ، إلا أن يعطوه الدرهم ، ويقولون اشتر به لنا كيت وكيت .

وعن محمد ، أن شريحا أجاز شهادة رجل واحد ، ويمين الطالب .

قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، وسليمان بن أيوب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، وعن محمد ، عن شريح ؛ قال : إن شاء رد من الزنى .

الرد من الزنى

قال : وحدثنا حجاج ، قال : حماد بن أيوب ، عن أيوب ، عن محمد ، أن غلاما باع من رجل ترسا بأربعة دراهم ، فنقده نقدا ، لم يرضه ، فخاصمه إلى شريح ، فقال شريح : أرضه كما أرضاك .

عدم الرضا بالنقد

قال حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح مثله ولم يقل بأربعة دراهم .

قال : وحدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا استأجر حمالا إلى مكان فجاوز به فخاصمه إلى شريح ؛ فقال له [1] بالذرع .

المجاوزة فى الإجارة

حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد ، عن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا أتى شريحا وامرأته وأمها ، فقال : زوجونى هذه المرأة وشرطوا أنها أحسن الناس ، فأتونى بها عشاء ؛ فقالت أمها : زوجتها على حكم مولاها يربوع برأس فقال شريح : كان دلس لك ذا فلا يجوز .

وجد زوجه على خلاف الوصف

(١) يعنى يقدر الضمان على أساس المسافة التى جاوز بها .

الهبة للابن

وعن محمد ؛ قلت لشريح : ما يتبين الصبى من [1] نحل أبيه ، قال إن تهبه وتشهد عليه ؛ قال قلت : فإنه يليه ، قال : هو أحق من وليه .

وعن محمد أن شريحا قال : الرهن بما فيه .

وعن محمد ، عن شريح ، أنه قال من باع بيعتين فى بيعة ، فله أوكسهما أو الربا .

وعن محمد ؛ قال : كان شريح ينظر ما يقول المدعى ، ويقول : بينتك على ما تقول ويأخذه به .

هبة الأب لابنته عند الزواج

وعن محمد ؛ قال : شهدت شريحا وأتاه رجل وامرأته وأمها فقال الرجل : زوجنى هذا ابنته على ثلاثة آلاف ، وترك لى منها ألفا ، فقالت المرأة : خذ لى بحق ، فقال شريح للأب . أما أنت فنجيز هبتك ومعروفك ، فهى أحق بثمن رقبتها .

الخلاف بين البيعين

وعن شريح ، أنه قال : إذا اختلف البيعان والبيع قايم بعينه ، فأيهما أقام البينة ، فهو أحق به ، وإن لم يكن استحلفا ، فإن حلف أحدهما ، ونكل الآخر كان له ، وإن حلفا جميعا ، ترادا البيع ، وإن نكلا جميعا ، ترادا البيع .

هبة المرأة لزوجها

وعن شريح فى المرأة تعطى زوجها من مهرها ، أو مما على ظهره من صداقها ، كان يقول للرجل : شاهدان ذوا عدل أنه طابت نفسها ، من غير كره ولا هوان ، ثم يمينها بالله ما طابت بها نفسها ، من بعد كره أو هوان ثم هو أحق به .

---

(١) سبق الكلام عليها .

وعن محمد ، عن شريح أنه قال : فى عين الدابة له شرواها ، فإن رضى صاحبها جبرها [1] ، فله ربع ثمنها .

وعن محمد : قال : بعث برذونة لى من رجل ، وتكفل لى غلام ، لعبيد الله بن زياد ، وأفلس المشترى ، فأخذت غلام عبيد الله ، فذهبت معه إلى عبيد الله ؛ فقال : إنى كنت حجرت عليه ، ورفع صوته علىّ فرفعت صوتى عليه ؛ نحواً مما رفع صوته علىّ ، فدعا مولى له ، يقال له حديد ، فسارّه بشىء لم أفهمه ، ثم بعثنا إلى شريح ، فانطلقت معه ، فما استزدت دون أن أقص القصة ؛ فقلت : كفيلى حيل دونه ، فاقضى مالى منى واقتسم مالى على غريمى دونى ؛ فقال شريح : إن كان مخيرا ، أو تكفل به بترم ، وإن كان اقتضى ماله فسمى فهو له ، وإن كان قسم ماله عن غريمى دونه ، فله بحصته ، فأقمت البينة أنه كان مخيراً يوم تكفل ، فأخذت مالى منه .

قصة كفالة

وعن محمد أن رجلا اشترى من رجل دابة ، فسافر عليها ، فوجد بها عيبا ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال الرجل : إنه قد سلم عليها قال أنت أذنت له فى ظهرها .

دابة معيبة استعملها المشترى

وعن محمد أن رجلا باع من رجل غلاما وعلته كوبة وفى قصاص شعره شجة أو قال كُيَّة فخاصمه إلى شريح فقال : ورأيته الشين وكتمته .

عيب المبيع

---

(١) وفى رواية فإن رضى جبرها بربع ثمنها وقد روى عن شريح أن عمر ابن الخطاب كتب إليه فى فرس فقئت عينه أن يقوم الفرس ثم يكون فى عينه ربع قيمته . ومعنى شرواها مثلها .

الشاهدان

وعن محمد أن شريحاً كان إذا قضى على الرجل قال : ليس أنا قضيت عليك ، هذان الرجلان المسلمان .

مقدار العيب بالجارية

وعن محمد ، أن رجلا اشترى من رجل جارية ، فوطئها ثم وجد بها عيباً ، فخاصمه إلى شريح بالكوفة ، فقال : ردها عليه ورد معها مائة . قال محمد يوضع عند ما يضع العيب منها .

بيع المعيب رضا

وعن محمد ، عن شريح ، أنه قال : إذا اشترى الرجل الجارية فوطئها ثم وجد بها عيباً ، ثم عرضها على البيع ، فقد وجبت عليه بدائها .

شهادة السامع بالتزويج

وعن محمد ، أن قوماً زوّجوا امرأة من رجل ، ثم خرجوا فمرّوا بمجلس فيه قوم ، فأخبروهم بالصهر والتزويج ، فقامت البينة واحتاجت المرأة إلى البينة ، فجاء أهل ذلك المجلس إلى شريح ، فقالوا : مر بنا القوم فأخبرونا بالتزويج ، فقضى بشهادتهم ، فقالوا يُقضى علينا بالنبأ ، فقال شريح : نعم القرآن نبأ ﴿قل هو نبأ عظيم﴾ .

بيع السنانير

وعن محمد ، قال : سئل عن بيع السنانير ، فقال : كانت قضية فى بيع السنانير ، وقضية فى سوق الدجاج ، فقضى فيها عريف سوق الدجاج وعريف سوق السنانير ، فأصاب عريف سوق السنانير ، فجمع له شريح السوقين[1] .

بيع مثل الشيء

وعن محمد ؛ أن رجلا رأى رجلا يبيع ثوباً فقال له رجل : أنا

---

(١) كذا بالأصل والعبارة وإن كانت واضحة فإن فيها شيئاً من الاضطراب والمقصود غير بين .

أيبعك مثله فاشترى ذلك الثوب ، ثم أتاه به ، فقال الرجل : إنما أردت مثله ، فخاصمه إلى شريح فقال : إنك لا تجد شيئاً أشبه به منه .

شهادة الله بالحق

وعن محمد ؛ قال : كان شريح إذا أتاه ، فقال : اشهد بشهادة الله فإن الله لا يشهد إلا بالحق ، ولكن اشهد بشهادتك .

الوصية بمال

وعن محمد ، أن رجلا أوصى لأمه التي أرضعته بأربعين درهما ، فأجازه شريح .

العيب المجهول

وعن محمد أن رجلا اشترى من رجل غلاما له أبق ، وقد كان علم منه علماً ، فوجده بعد فعلم الرجل بعد أنه قد كان علم منه علماً ، فخاصمه إلى شريح ، فقال : لا حتى يعلم منه الذى علم .

وعن محمد أن رجلا باع من رجل شاة بعشرين درهما ، وشاركه فيها فباعها بربح درهم ، وهو شاهد ، فذهب الدراهم ، فخاصمه إلى شريح ، فقال أردت ربا فلم ترب ذلك ، وإنما كان شريكا فى الدراهم .

الغلام أحق بنفسه

وعن محمد ؛ قال : اختصم إلى شريح فريقان فى غلام لجمل ينزع إلى أحد الفريقين ؛ فقال : هو أحق بنفسه .

قال : واختصم إليه فى جوار جئن من السواد ، فيهن جارية كعاب ، فقال : خيروهن .

قال : وسمعت شريحا يقول : الأب أحق ، والأم أرفق .

وعن محمد ؛ قال اختصم إلى شريح فى يتيمة ضائعة فضمها رجل إليه ، ليس بوليها ، فجاء وليها ، فخاصم فيها وقال : إن أمى أقسمت على فقال شريح : هى مع من ينفعها .

وعن محمد ؛ قال : رفع إلى شريح يتامى ، فقال : هم مع أمهم، ومنهم من مالهم ما يعينهم ، فنظروا ، فإذا غُنيمة يسيرة ؟ فقال : ما أرى فى هذا فضلا عنهم ؛ قالوا : إنها تلتجع بهم ؛ قال : إذا كانت الدار واحدة .

وعن محمد ، أن رجلا طلق امرأته ، فخاصمها إلى شريح فى بساط ، ووسائد ، فشهد لها أربع نسوة ؛ فقال : لواحدة منهن : يا فلانة تشهدين لأخبرن ابن زياد أنك حرورية ، فأمر شريح فأخذ على فيه ، حتى شهدت ؛ فقال الرجل : أنا أجيء بالبينة أنه من مالى ؛ قال شريح : وعقرها من مالك

خلاف على متاع

وعن محمد أن رجلا اشترى من امرأة شيئا ، فخصمها إلى شريح فقال . أنها غبلتنى ، فقال شريح : ذلك أرادت ، قال . وأراه أراد أن يقول أنى غبلت .

الغبن فى البيع

وعن محمد ؛ قال : أتى شريحا قوم ومعهم رجل وامرأة ، فقالوا : هذه بنت هذا : زوجها ، وهو ابن أخيه ، ثم أنه أوثقه ثم أطلقه ، على أنه إن أحدث حدثا فى الإسلام اشترى بغلا بدرهم إلى حمام أعين ، فأتى به أصبهان ، فباعه ، فشرب بثمنه، فقال : يشهدون أنه طلقها ثلاثا فلم يردهم على ذلك .

وعن محمد ، قال : قال شريح لا يجوز لامرأة عطية حتى تلد أو تبلغ إنا ذلك [1].

هبة المرأة

---

(١) تبلغ أنا ذلك أى حين ذلك وروى عن شريح أنه قال أمرنى عمر ابن الخطاب أن لا أجيز لجارية عطية حتى تحبل فى بيت زوجها حولا أو تلد

وعن محمد أن رجلين أتيا شريحا ، وعلى أحدهما عمامة يشهدان ؛ فقال له الرجل : هذا فلان أحب الطعام إليه الخبز واللحم ، وهذا فلان : قال : رجل أرى شريحا كان يعرفه ، فقال شريح بيده : هكذا ، ووصف ؛ أى قوما فقاما .

شاهدان عند شريح

قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، وهشام ، عن محمد ؛ قلت لشريح : أتوضى كلما قمت إلى الصلاة ؟ قال لا أعلم عليك بأساً بأن يرمى بك لكن لست عن هذا أسألك ؛ قال : فاصنع كما يصنع الناس [1] .

قال وحدثنا مسلم ، قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح ، أن رجلا أتاه أخذ آبقا ، فأتى به أهله يريد الجعل ، فقال : غلامنا ليس بأبق ، قال : اذهب ؛ وإذا وجدت حلوما وغفلة ، فأرسله ، فأتى مواليه .

جعل الآبق

وعن أيوب ، عن محمد ، كان شريح لايقضى فى المتاجرة أو قال المضاربة إلا قضاءين كان يقول لرب المال شاهداك ؛ أن أمينك خانك ، وإلا فيمينه بالله ما خانك ، وكان مما يقول للمضارب شاهداك على مصيبة بعد ربها .

قضاء شريح فى المضاربة

وعن محمد ، قال شريح : الثلث جائز ، وهو جهد ، وعن محمد ، قال :

من باع ماليس له

= ولذا قال : فقلت للشعبي كتب إليه عمر ؟ فقال : بل شافهه مشافهه .

ومسألة الحجر على المتزوجة فى الهبة والتبرعات مسألة خلافية . راجع كتاب الحجر من المحلى لابن حزم .

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة

شريح من باع ما ليس له ، فهو لصاحبه ، وعليه شرواه .

وقال : حدثنا سليمان بن أيوب ، قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، وهشام ، عن محمد ، أن قوما من الغزالين اختصموا إلى شريح ، فقالوا سنتنا بيننا كذا وكذا قال : سنتكم بينكم .

موت المبيع المعيب

وعن محمد أن رجلا اشترى ، من رجل سلعا ، فوجد بها عيبا ، ثم ماتت فجاء يخاصمه إلى شريح فقال شريح : ردها بدائها ، ردها بدائها ، فقال : إنها قد ماتت فقال شاهدان ذوا عدل ، أن الذى كان بها هو قتلها .

وعن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا وهب هبة ، فجاء يخاصم إلى شريح ؛ فقال : تجود بمالك وأبخل به أنا .

وأن شريحا استحلف قسامة فجعل يستحلف رجلا رجلا بالله ما قتلت ولا علمت قاتلا ؛ فقال رجل من أهل المقتول : استحلفه بالله ما قتلنا فقال شريح لا أوثمهم وأنا أعلم ولكن احلف بالله ما قتلت ولا علمت قاتلا ، فنقصت المدة فرد بعض الذين حلفوا حتى تمت الخمسون .

هذا آخر المجلدة الأولة ويتلوه فى الثانية بقية خبر أيوب عن محمد ، وعن هشام ؛ قال وذكره أيوب عن محمد أن رجلا دفع إلى رجل شاة ليمسكها ، فأفلتت منه فخصمه إلى شريح ، قال : إنها فاتتنى ، وأنا أطلبها قال شاهدان : إنها فاتتك وأنت تطلبها ، والحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد الأمين وسلامه .

روى لنا أن الملك العزيز كتب إلى القاضى أبى الطيب [1] الطبرى :

يا أيها العـــالم ماذا ترى　　فى عاشق ذاب من الوجد
من حب ظبى أهيف أغيد　　سهل المحيا حسن القد
فهل ترى تقبيله جائزا　　فى النحر والعينين والخد
من غير ما فحش ولا ريبة　　بل بعناق جائز الحــــد
إن أنت لم تفت فإنى إذاً　　أصيح من وجدى واستعدى

فأجابه :

يا أيها السائل إنى أرى　　تقبيلك العين مع الخد [1]
يفضى إلى ما بعده فاجتنب　　تقبيله بالجد والجهد [2]
فإن من يرتع فى روضة　　لابد أن يجنى من الورد [3]
وإن من تحسبه ناسكا　　يغلب عند الأنس بالمرد
فاستعمل العفة واعص الهوى　　يسلم لك الدين مع الود

---

(١) القاضى الطبرى طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر أحد حملة مذهب الشافعى، وإذا أطلق العراقيون من الشافعية لفظ القاضى فإنما يريدون به الطبرى وإذا أطلقه الخراسانيون يريدون به القاضى حسين، والأشعرية فى الأصول يعنون القاضى أبا بكر بن الطيب الباقلانى، والمعتزلة يعنون عبد الجبار الاستراباذى توفى لعشرين خلت من ربيع الآخر سنة ٤٥٠ هـ

(٢) وفى رواية تقبيلك المعشوق فى الخد

(٣) وفى رواية قبلته بالجد والجهد

(٤) وفى رواية :　فان من يرتع حول الحمى　　يوشك أن يجنى من الورد

تغنيك عنه كاعب ناهد   تضمه بالملك وبالعقد [1]

تبلغ منها كلما تشتهى   من غير ما فحش ولا رد

هذا جوابى لقتيل الهوى   فلا تكن فى الحق تستعدى

هو الحق . . . . .

أنهاه مطالعة العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير الراجى منه عفوه وغفرانه إبراهيم بن محمد بن إبراهيم . . . . . .

وسبعمائة رحم الله من دعا له ولوالديه ولصاحب الكتاب بالمغفرة — بمقام بغداد —

الجزء الثانى من كتاب أخبار القضاة

تأليف أبى بكر محمد بن خلف بن صدقة وكيع

صار بحكم الشرى لعبد الكريم بن الشّهرزورى فى شعبان سنة ثلاث وستين . . . . .

نفعه الله بالعلم ووفقه لمراضيه .

---

(١) وفى رواية نحضر بالملك وبالعقد .

والملك العزيز هو أبو بكر منصور بن جلال الدولة أبى طاهر بن بهاء الدولة ابن عضد الدولة بن بويه .

ولما مات جلال الدين كان ابنه الملك العزيز بواسط فكاتبه الجند فيما يحمله إليهم فلم ينتظم له أمر فسار يطلب النجدة وقصد بعض الملوك فلم ينجده أحد فقصد نصر الدولة بن مروان بميافارقين وتوفى عنده سنة ٤٤١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

عن هشام ؛ قال : وذكره أيوب ، عن محمد ، أن رجلا دفع إلى رجل شاة يمسكها ، فأفلتت منه فخاصمه إلى شريح ؛ قال إنها فاتتنى ، فأنا أطلبها قال : شاهدان أنها فاتتك ، وأنك تطلبها .

دفع شاة إلى رجل يمسكها

قال : وحدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : وحدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا اكترى من رجل إبلا ، فقال : متى أرد عليك إبلى ؟ قال : يوم كذا وكذا ، قال : فإن لم تخرج يوم كذا وكذا ؛ قال : فإن لم أخرج يوم كذا وكذا ؛ قال : فلك مائة درهم ، فجاء الرجل بإبله فلم يخرج ذلك اليوم ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : من شرط على نفسه شرطا ، طائعا غير مكره ، أجزناه .

من شرط على نفسه شرطا

وعن محمد ، أن رجلا لزم غريما له بحق له عليه ، فقال : له أقضيك يوم كذا وكذا ؛ قال . فإن لم تقض يوم كذا وكذا ، قال : فإن لم أقضك يوم كذا وكذا ، فدارى لك بكذا وكذا ، فلم يقضه ذلك اليوم ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : إن أخطت يده رحله غرم .

وعن محمد أن رجلا اكترى دابة ، فأكلها الأسد فخاصمه إلى شريح فقال : هو كان أحوج إلى ظهرها .

تلف الدابة المكتراة

وعن محمد أن شريحا كان إذا ادعى رجل قال : أنه قُضِى لى ؛ قال : إنى لا أدرى ما كان قبلى ويقضى .

شريح يقضى لمن ادعى

وعن محمد أن رجلا أقام البينة عند شريح على رجل ؟ فقال : خذ لى يمينه فتلكأ ، فقال شريح بئسما تثنى على شهودك .

البينة على المدعى

وعن محمد ، عن شريح : قال : البينة على المدعى [1] واليمين على على المدعى عليه ، قيل لمحمد : فلم رد عليه اليمين ؟ قال : فقد أنصفه وزاده ؛ قيل لأيوب : فإن لم يحلف ؛ قال : فإن لم يحلف ؛ فلا حق له .

نقد الناس فى الإجارة

وعن شريح أنه قال : فى نقد الناس إذا استأجروا قال خذ الجيد والحسن والطيب ، فإن ذهب الأعلى فدع الأسفل .

مال الغريم بعد الإفلاس

وعن شريح أنه قال من اقتسم مال غريمه بعد إفلاس فله بحظه .

الناتج وذو اليد

وعن محمد أن رجلين اختصما إلى شريح فى دابة ، فأقام كل واحد منهما البينة أنها له ، وأنه نتجها ، فقال شريح للذى هى فى يده : الناتج أحق من العارف ، فإن شريحا كان يقول من كسر عودا فهو له

---

(١) «البينة على المدعى» حديث أخرجه الترمذى فى الأحكام فى : باب ما جاء فى أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ـ عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته ـ الحديث ـ

وقال : فى إسناده مقال . ولكن الحديث ـ اليمين على المدعى عليه فى الكتب الستة فعند مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال ، وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه . ولفظ الباقين أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه . البخارى (فى الرهن ـ الشهادات التفسير) ومسلم وأبو داود والنسائى (فى القضاء) والترمذى وابن ماجه (فى الأحكام) .

قول شريح في الضمان

وعليه مثله ، قال إنه أذن لي ؛ قال : إلا بإذنه ، ومن شق ثوبا فهو له وعليه مثله ، قال : أو ثمنه ؛ قال : إنه قد اختاره يوم اشتراه على ثمنه ، قال : فإن رضي قال : إذاً لا أشجر بينكما .

الكفيل

وعن محمد ، قال : كان شريح يقول : القبيل أو الكفيل غارم ؛ قال : وإذا أدى القبيل ، أو الكفيل فقد برى .

بيع ما لم يره

وعن محمد أن رجلا مر بغنم ؛ فقال : لمن هذه ؟ فقالوا له الآن اشتراها من فلان ؛ فأتاه ؛ فقال : بعني غنمك التي اشتريت من فلان ، فباعه ثم اختصم إلى شريح ، فقال : أني مررت بغنم كذا وكذا وجعل يصفها ؛ فقال الرجل : هذا أتاني ، فقال : بعني غنمك التي اشتريت من فلان ، فبعتُه غنمي ؛ فقال شريح : فله غنمك التي اشتريت من فلان .

شرط الولاء في المكاتبة

وعن محمد أن رجلا كاتب غلاما ، واشترط ولاءه وميراثه ، وداره ، وعقبه ، فأدى مكاتبته ، ثم مات فخاصمه ورثته إلى شريح ، فقضى شريح بالميراث لأهله ، فقال الرجل : ما يغني شرطي منذ عشرين سنة ؟ فقال شريح : شرط الله قبل شرطك ، شرط على لسان نبيك منذ خمسون [1] سنة .

---

(١) يشير شريح إلى قوله عليه السلام « كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل» الوارد في حديث بريرة المروى في الصحيحين وغيرهما ولفظ مسلم عن عروة عن أبيه (أخبرتني عائشة أم المؤمنين قالت : دخلت على بريرة فقالت إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين في كل سنة أوقية فأعينيني فقلت لها : إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت ذلك لأهلي فقالوا لا إلا أن يكون الولاء لهم قالت فأتتني فذكرت ذلك فانتهرتها فقلت لا ها الله إذاً فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فسألني فأخبرته فقال اشتريها =

وعن محمد أن رجلا دان من جارية شيئا ، فباع خادما لها عليها ، فكرهت ذلك فخاصمته إلى شريح ، فقال الرجل : أنا أقيم البينة أنها طيبت ورضيت ، وأخذت الدراهم فوضعتها فى حجرها ، فجعل الشهود يمرون فيشهدون ، فمر رجل ، بلت قال فشهد أنها رضيت وطيبت ؟ قال : بل أشهد أنها كرهت وسخطت ، وظلت فى الشمس تبكى ، ولكنى أشهد أنه باع نظرا لها فدعا رجلا من أولئك فقال : تشهد أنه باع نظراً لها ؟ قال : نعم فأجازه .

شريح وقضية بيع

أخبرنا الرمادى ؛ قال : حدثنا زيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قال : من أعطى شيئا فى قرابة ، أو صلة ، أو معروف ، أو حق ، فعطيته جائزة ، والجانب المستغزر يثاب من هبته ترد [1] إليه .

من أعطى فى معروف

الرمادى قال : حدثنا عبدالرزاق ؛ قال : حدثنا معمر ، وابن جريج ، أنهما سمعا أيوب يحدث عن ابن سيرين ، أنه سمع شريحا يقول : لا تجوز

= فأعتقيها ، واشترطى لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق ، ففعلت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال (ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق) .

(١) كذا بالأصل ورواية المحلى : من أعطى فى صلة أو قرابة أو معروف أجزنا أعطيته والجانب المستغزر يثاب من هبته أو ترد عليه .

وشريح ممن يرى الرجوع فى هبة الثواب ما لم يثب منها أو لم يرض منها .

والمستغزر كالمغازر من يهب شيئا ليرد عليه أكثر مما أعطى .

شهادة العبد لسيده

شهادة العبد [1] لسيده ولا الأجير لمن استأجره .

أخبرنا الرمادى ، قال : حدثنا عبدالرزاق ؛ قال : حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن محمد ؛ قال : قضى شريح أن الصبي مع أبيه إذا كانت الدار واحدة ويكون معهم من البقية ما يصلهم .

حدثنا جعفر بن محمد ، عن مزاحم ، عن ابن المبارك ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ مثل حديث الجانب المستغزر .

شريح لا يرد قضاء من قبله

حدثنا أبو بكر بن زنجويه ؛ قال : حدثنا الفريابى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب عن ابن سيرين ، قال : كان شريح يقول : لا أرد قضاء من كان قبلى .

مبيع على غير ماوصف

حدثنا ابن زنجويه ؛ قال : حدثنا الفريابى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، فى رجل باع سمنا ، فوجد فيه ربا ، فقال بكيل الرب سمن

البيع على شرط

حدثنا عبدالله بن محمد الحنفى ، قال : حدثنا عبدان ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن أيوب عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قضى فى رجل قال لرجل : إن لم آتك فى يوم كذا وكذا ، فليس بينى وبينك بيع ، فجاءه من الغد ، فقال : أنت أخلفته .

أخبرنى أحمد بن على ؛ قال : حدثنا أبو الطاهر ؛ قال : حدثنا ابن

---

(١) روى ابن أبى شيبة عن الشعبى قال : قال شريح لا تجوز شهادة العبد فقال على : لكنا نجيزها فكان شريح بعد ذلك يجيزها إلا لسيده . وهذه المسألة ونظائرها موضع خلاف طويل بين العلماء .

وهب ، قال : أخبرنى جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن شريح الكندى ، أنه قال إذا قال : القوم لرجل اسمع منا ، ولا تشهد علينا ، فلا يسمع منهم ، فإن سمع منهم فليشهد عليهم .

من سمع فليشهد

وعن ابن سيرين ، أن رجلا خاصم إلى شريح ، وعند شريح له شهادة ، فقال شريح للرجل : خاصمه للأمير حتى أشهد لك .

شريح يشهد

أخبرنى عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : لا يجوز اعتراف لوارث عند الموت بدين إلا ببينة .

اعتراف بالدين لوارث

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، وابن طاوس ، عن أبيه ، وإلا جعلوا الدين فى ثقة يعنى الورثة ، فهو إلى أجله .

حدثنا اسماعيل بن اسحق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن جارية أسرت فاشتراها رجل من المسلمين ، فخاصم صاحبها إلى شريح ؛ فقال : المسلم أحق من رد على أخيه ؟ فقال : إنها قد ولدت ؛ فقال : أعتقها قضاء الأمير ، وإن كان كذا وكذا ، وإن كان كذا وكذا ؟ فقال رجل : هذا أعلم بعويص القضاء من ابن جلدة ، رجل كان ربما قضى بالكوفة .

علم شريح بالقضاء

وعن محمد أن رجلين اختصما إلى شريح ، وادعيا شهادة امرأة ، ورضيا بقولها ، وأرسل إليها وجىء بها ، فسألها فقضى بينهما بقولها .

امرأة تقبل شهادتها ويقضى بها

وعن محمد أن امرأة من عدى نذرت أن تعتكف فى المسجد الجامع شهرا ، وقد كان زياد بلغه عن النساء شىء ، فنهى النساء أن يعتكفن فى المسجد ، وأتى زياداً رهط من بنى عدى ، فذكروا له فضل المرأة ، فقال : إنى لأحسبها كما تقولون ، ولكن أكره أن أكون نهيت النساء عن شىء ، ثم أرجع فيه فأتوا شريحا ، فذكروا له : أمرها ؛ فقال إن شئتم قلت فيها برأى؟ قالوا : قل يا أبا أمية قال : إنما أقول برأيى؛ قالوا قل يا أبا أمية قال : إن شاءت صامت ذلك الشهر ، وإذا أفطرت تمشى عندها مساكين بشكار بنسك أو قال بشكار وبنسك إن شاء الله قبله ، وإن شاء لم يقبله .

نذر اعتكاف فى المسجد

وعن محمد ؛ قال . اختصم إلى شريح رجلان شاب وشيخ ، فى دين ؛ فقال ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ فقال : إنما كان ذلك فى شأن الربا ، وكان عظمه فى الأنصار ثم تلا ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾ أدوا الأمانة إلى أهلها لا والله لا يأمر الله بشىء ثم يعذبنا عليه ثم أمر بحبسه .

وعن محمد قال : كان شريح إذا أتاه رجل فشهد على شهادة رجل ، قال : قل أشهدنى ذو عدل .

وعن محمد ، أن رجلا ادعى دارا ، وأنها وهبت له ؛ فقال لشريح : أنا أقيم البينة أنه أتونى بها فى حياته وفى صحته ، فقال : هات البينة أتوك بها فى حياته ، وصحته .

البينة على الهبة فى الحياة

(١) كذا بالأصل والعبارة الأخيرة غير واضحة المعنى .

التنفل قبل المغرب

وعن محمد أن شريحا رأى رجلا يصلى عند المغرب [١] ؛ فقال : قم إلى هذا ، فانهه ، فإنه لا يحل له أن يصلى الآن.

وعن محمد ، أن رجلا اشترى من رجل أرضا من أرض الجزية ، فقال : له المشترى : ادفع إلى الأرض ؛ فإنى أريد بيعها إليه ، فرفعه إلى شريح ؛ فقال : إنى اشتريت من هذا أرضا ، وإنى سألته أن يدفع إلى الأرض ، فأبى أن يدفعها إليه ؛ فقال الرجل : إنها أرض الجزية فلم يقل شريح [٢] فيها شيئا حتى قاما .

أرض الجزية

حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، وهشام ، عن محمد ، أن رجلا دفع إلى رجل خرزة ، فجاء يطلبها منه ، فأبى أن يدفعها إليه ، فخاصمه إلى شريح ، فقال : إنى دفعت إلى هذا خرزة وإنه أبى أن يردها ، إلى ، فقال الرجل : إنها خرزة إذا نظرت إليها الحامل ألقت مافى بطنها وقال ابن عون : وإذا ألقيت فى الخل صارت كذا ، فلم يقل لهما شريح شيئا حتى قاما .

خرزة تنازعها اثنان

---

(١) التنفل قبل المغرب : اختلف العلماء فى جواز التنفل قبل المغرب فأجازه بعضهم استدلالا بما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل المغرب ثم قال صلوا قبل المغرب ثم قال فى الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة وفى لفظ لأبى داود صلوا قبل المغرب ركعتين وزاد فيه ابن حبان فى صحيحه وأن النبى صلى الله عليه وسلم صلى قبل المغرب ركعتين إلى غير ذلك من صحاح الأحاديث ومنع ذلك كثير من السلف والحنفية ومالك استدلالا بما رواه أبو داود عن طاوس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال : مارأيت أحدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما وقد أطال الكمال بن الهمام البحث فى هذه المسألة فى فتح القدير إلى أن قال ثم الثابت بعد هذا هو نفى المندوبية أما ثبوت الكراهة فلا .

(٢) لعل شريحا توقف لأنه لم يتضح له الرأى فى أرض الجزية هل يجوز =

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، وهشام عن محمد ، أن رجلا أحال رجلا على رجل ، فأفلس المحول عليه ، فخاصمه إلى شريح ، فقال : شاهداك أنك أذنته وأدى عنك ؛ قال : يا أبا أمية أنى أحلته ورضى ، وأبرأني ؛ قال : شاهداك أنه يعزر إفلاسا وخلها قد علمه .[1]

قضية حولا

وعن محمد ، أن رجلا اشترى من رجل بعيرا ، فوجد به عيبا ، فخاصمه إلى شريح ، فقصا عليه القصة فسمعته يقول : أنا أقيله ويبين .

قضية بعير معيب

وعن محمد ، أن رجلا كان يطلب رجلا بحق ، فصالحه ، ثم خاصمه إلى شريح ، فقال : شاهدان ذوا عدل أنه تركه ، ولو شاء أديته .

قضية دين

وعن محمد أن رجلا ضربوا أعمر وليده ، خاصم إلى شريح فقال شريح : العمرى ميراث لأهلها ، فقام الرجل فقال : ياأبا أمية ماقضيت لى .

قضية عمرى

قال : ليس أنا قضيت لك ، ولكن قضى لك النبي صلى الله عليه وسلم ، من ملك شيئا فى حياته فهو لورثته إذا مات .

وعن محمد أن شريحا كان يقول : شاهدان أنكما تفرقتما عن تراض بعد بيع ، ولا تخاير .

التفرق فى البيع

= بيعها أم هى فىء للمسلمين يؤدى أهلها إلى الامام خراجها كما يؤدى مستأجر الأرض والدار كراءها إلى ربها الذى يملكها ويكون للمستأجر ما زرع وغرس فيها وللعلماء آراء مختلفة فى هذا الموضوع وقد نقل عن عمر رضى الله عنه أنه قال لا تشتروا رقيق أهل الذمة فأنهم أهل خراج وأرضوهم فلا تبتاعوها ولا يقرن أحدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه . راجع كتاب الأموال لأبى عبيد باب (شراء أرض العنوة التى أقر الإمام فيها أهلها وصيرها أرض خراج) . (١) كذا بالأصل .

وعن محمد أن رجلا اشترى من رجل عُكة من سمن فوجد فيها ربا ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال : يكيل الرب سمنا ؟ فقال : يا أبا أمية إنما احتكرة حكرة ، فقال : له يكيل الرب سمنا .

وجد الرب في السمن

وعن محمد أن رجلا اشترى من رجل علفا ، فوجد فيه قصبا فقال شريح : له بوزن القصب علف .

وجد العلف قصبا

وعن محمد أن رجلا كان له على رجل دراهم ؛ فقال المطلوب : فجاء غريمه ، فأخذها من أهله قبل الحل ، فلما قدم خاصمه إلى شريح فقال : أما أنك أديت فقال خذ لى ثمن الحق ، أو قال : خذ لى بحق ؟ فقال : خذها فاحبسها بقدر ما تعجلها .

الدين المؤجل إذا عجل

وعن شريح ، أنه كان يقول للشاهدين : إنى لم أدعكما ، وإن قمتما لم أمنعكما ، وإنما يقضى على هذا أنتما ؛ وإنى متق بكما فاتقيا .

الشاهدان

حدثنا اسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان بن أيوب ؛ قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن رجلا استودع امرأة ثمانين درهما فخافت شيئا ، فحولتها فهلكت فخاصمها إلى شريح ، فكأن شريحا رأى أنها قد ضمنت ، فقال : أتتهمها ؟ قال : لا ؛ قال : إن شئت أخذت منها خمسين وما رأيته مصلحا بين اثنين غير هذين .

خصمان يصلح بينهما شريح

وعن محمد ، أن شريحا كان مما يقول للرجل : إنى لأقضى لك ، وإنى لأظنك ظالما ، ولكن لا أقضى بالظن ، وإنما أقضى بما يحضرنى من البينة ، وإن قضائى لا يحل لك شيئا حرم الله عليك .

القضاء لا يحل ما حرم الله

وعن محمد أن رجلا أتى شريحا ؛ فقال : إن امرأتى توفيت ولم تدع ولدا . فمالى من مالها ، فقال : لك النصف؛ قال : وكانت الفريضة عالت[1] إلى غيره ، فأعطاه ثلثه من غيره ، وكان يشكوه ، فقال لو لقاضيكم هذا أتيته فسألته ، فقلت : إن امرأتى ماتت ولم تدع ولدا ، فقال: لك النصف والله ما أعطانى النصف ، ولا الثلث ، فكان يقول : إذا رأيتنى ذكرت بى حكما جائرا ، وإذا ذكرتك ذكرت بك خصما فاجرا ، يظهر الشكوى ويكتم القضاء .

قضية ميراث

حدثنا اسماعيل بن اسحق ، قال : حدثنا سليمان بن أيوب ، عن محمد ، أن شريحا كان يقول : ليس على المستعير غير المغل ضمان ، ولا على المستودع غير المغل ضمان .

ضمان المستعير والمستودع

وعن محمد ؛ قال : قال زياد : يا مستعير القدر لاتردها ، قال : وقال شريح : يا مستعير القدر ردها ، قال محمد فلا أدرى كيف كانت القصة ، إلا أن شريحا أصوبهما .

حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا سليمان بن أيوب؛ قال حدثنا حماد ، عن أيوب ، وهشام عن محمد ، أن رجلا سأل شريحا عن رجل قبّل امرأته فى رمضان ؛ قال يتق الله ولايعود .

قبلة الصائم

---

(١) كذا بالأصل والظاهر أن تقرأ وكانت الفريضة عالت إلى عشرة ، فأعطاه ثلاثة من عشرة ولعل التركة كان فيها زوج وأخت شقيقة وأخت لأب وأم وولدى أم ، أو كان فيها زوج وأختان شقيقتان ، وأختان لأم ، وأم.

وعن ابن أيوب عن محمد : أن شريحا سُئل ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضا ، قال : دون سرتها .

الهبة على الثواب

وعن محمد ، عن شريح ، أنه كان يقول : من أعطى فى صلة ، أو قرابة ، أو حق ، فعطيته جائزة ؟ والجانب المستغزر يثاب من عطيته ، أو ترد عليه

الشهادة على الشهادة

وأن شريحا كان يقول للرجل : إذا شهد على شهادة آخر ، قل : أشهدنى ذو عدل قال هشام : قل : أشهدنى به ، أشهدنى ذو عدل قال ابن عون : كان يجلس رجالا يقولون : قل : أشهدنى ذو عدل .

وعن محمد أن شريحا كان يرد من الإدفار من السبي ، ولا يرد من الإباق ، والناب إذا نزع إلى أرضه ، قال : ذاك أعقل له [1] .

شريح يطلق

حدثنا اسماعيل ؛ قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد عن أيوب ، قال : ذكروا عند محمد : أن شريحا طلق امرأته وكتمها الطلاق ، حتى انقضت العدة ، فقال : أنا أنكر هذا أن يطلق شريح امرأته ، ويكتمها الطلاق .

الدين المؤجل

أخبرنا الصغانى ؛ قال : أخبرنا معلى بن منصور ، قال : حدثنا حماد ابن حميد ؛ قال : قال معمر ، وقال أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، إذا جعلوا المال فى ثقة ، فهو إلى أجله يعنى فى الرجل يكون له مال ، إلى أجل .

الرمادى قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ، قال : حدثنا سفيان ،

---

(١) يشير إلى الكلمة المشهورة والليب يحن إلى وطنه حنين النجيب إلى عطنه . والدفر : نتن الرائحة .

ولد المكاتبة

عن أيوب ، عن محمد ، عن شريح ، أنه سئل عن ولد المكاتبة ، فقال : ولدها منها إن عتقت عتق ، وإن رقت رق .

الهبة للولد

وعن شريح أنه قال : من أعطى شيئاً في قرابة ، أو صلة ، أو معروف ، أو حق فعطيته جائزة والجانب المستغزر يثاب من هبته ، أو يرد إليه .

وعن ابن سيرين ، قال : قلت لشريح ما يجوز للرجل من نحل والده ؟ قال : أن يهب له ويشهد ؛ قلت : فإنه يليه ، قال : هو أحق من وليه .

قال : وحدثنا سفيان ، عن ابن شبرمة ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قلت له : ما يجوز للرجل من نحل والده ؟ قال ما أعلم ؟ قلت : فإنه يليه ، قال : هو أحق من يليه .

وعن سفيان ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه سئل عن بيع ولد المكاتبة ، فقال : ولدها منها ؟ إن أعتقت أعتق ، وإن رقت رق .

ضمان الرديف

الرمادي قال : حدثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح : قال : يضمن الرديف مع صاحبه .

حدثنا الرمادي ؛ قال : حدثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال : لو كان معي حكم حكمت في الثعلب جديا ؛ قال معمر : فذكرته لابن أبي نجيح : فقال ما أراه جعله إلا صيدا ، وما كنا نعده إلا سبعا .

الثعلب صيد

حدثنا الدقيق ؛ قال حدثنا يزيد ؛ قال : أخبرنا عاصم الأحول ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال : لو قالها لأهل الأرض جميعا ، وكن نساء حرمن عليه ، يعنى فى رجل قال لامرأته : أنت طالق ثمانيا .

كلمة طلاق

حدثنا على بن حرب ؛ قال : حدثنا محاضر ؛ قال : حدثنا عاصم الأحول ، عن ابن سيرين ، أن شريحا كان لا يجيز شهادة المضطهد .

شهادة المضطهد

حدثنا إسحق ؛ قال : حدثنا أبو حذيفة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن ابن شبرمة ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال : قلت له ما يجوز للصبي من نحل والده ؛ قال : ما قلتم أنه يليه ؟ قال : هو أحق من وليه .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمى ، قال : حدثنا على بن عاصم ، عن خالد ، وهشام ، عن محمد ، عن شريح ، أنه سئل ما للرجل من امرأته ، إذا كانت حائضا ؟ فقال : كلمة بالحبشية ما فوق سررها ، أو ما فوق سرتها .

حدثنا عبد الله بن أيوب ؛ قال : حدثنا على بن عاصم ، عن خالد ، وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن شريح ؛ قال : لا يجوز لامرأة عطية إلا بأمر زوجها ، حتى تلد ، ويحول عليها حول ، قلت لشريح : وإن كانت قد عنست ؟ قال : يجوز لها .

متى تجوز هبة المرأة

حدثنا عبد الله بن أيوب ؟ قال : حدثنا عبد الله بن أيوب ؟ قال : حدثنا على بن عاصم ، عن خالد ، وهشام ، عن محمد بن سيرين ، أن رجلا دفع إلى قصار ثوبا ، فأحرقه ، فخاصمه إلى شريح ؛ فقال شريح : من

ضمان القصار

أحرق ثوبا فهو له وعليه مثله .

حدثنا عبد الله بن أيوب ، قال : حدثنا على ، عن خالد ، عن محمد ؛ قال : كان شريح يضمن القصار .

حدثنى إبراهيم بن عبد الله بن مسلم ؛ قال : حدثنا عثمان بن الهيثم ، قال : حدثنا هشام ، عن محمد ، أن شريحا استحلف يوما فى قسامة ، فقال لرجل اشهد بالله ما قتلته ، ولا علمت قاتلا ؛ قال الذين استحلفهم بالله ما قتلنا ، ولا علمنا قاتلا ، فاستحلفهم فلم يكملوا خمسين ، فرد الأول ، الأول ، حتى كملوا خمسين . وكان رأى محمد أيضا .

شريح يرد القسامة ويكمل

حدثنا بشر بن موسى ؛ قال : حدثنا الحميدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا هشام ؛ عن محمد عن ، شريح ، أنه حلف قوما فى قسامة ، فقيل لما حلفهم ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ؛ فقال شريح أحلفهم وأنا أعلم ، فأحلفهم بالله ما قتلت ، ولا علمت قاتلا .

من لا تجوز شهادته

حدثنا بشر ؛ قال : حدثنا الحميدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن محمد ، قال . قال شريح : لا خير فى شهادة خصم ، ولا دافع مغرم ؛ ولا المريب ، ولا الشريك لشريكه ، ولا الأجير لمن استأجره ، ولا العبد لسيده ، وأنت فسل عنه ، فإن قالوا الله أعلم فالله أعلم لا تجوز شهادته .

حدثنا بشر ؛ قال : حدثنا الحميدى ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن محمد ، أن شريحا كان يجيز شهادة العبد إذا كان مرضيا .

شهادة العبد

اخبرنى محمد بن إسماعيل بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن سلام ،

قال : أخبرنى خالد بن طليق ، عن هشام ، عن ابن سيرين ؛ قال : ادعى رجل على رجل مالا عند شريح ؛ فقال المدعى عليه : إنه قد ترك لى منها كذا وكذا ؛ قال : بينتك أنه تركها ، ولو شاء أن يأخذ أخذه .

دعوى ترك شىء من الدين

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا روح بن عبادة ؛ قال : حدثنا هشام ، عن محمد ، أن رجلا خاصم إلى شريح أم ولد ابنه فى حلى كان حلاه أبوه ، وولده منها ، فقال شريح : هو حيث وضعه أبوه .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد العبدى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن محمد : قال : كان شريح يضمن الحايك .

ضمان الحايك

وعن هشام ، عن ابن سيرين ، قال : جاءه رجل فقال اكتريت من هذا دابة فأكلها السبع ؛ قال : هو كان أحوج إليها منك .

ضمان الدابة

الرمادى قال : حدثنا أسود بن عامر ، قال : حدثنا جعفر بن زياد الأحمر ، عن هشام ، عن ابن سيرين ؛ قال : أول من سأل فى السر شريح ، فقيل له يا أبا أمية أحدثت ، فقال : أحدثتم فأحدثنا .

حدثنا يحيى بن جعفر ؛ قال : حدثنا عبدالوهاب بن عطاء ، قال : أخبرنا هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، أن شريحا رأى رجلا يصلى ، حين أشرقت الشمس فقال لرجل : قم إلى هذا فانهه ، فإنه لا يحل له الصلاة فى هذه الساعة .

الصلاة عند طلوع الشمس

حدثنا عبدالله بن أيوب ؛ قال : حدثنا روح بن عبادة ؛ قال : حدثنا هشام ، عن محمد ، أن امرأة زمنة أتت شريحا ، وكان نحلها أبوها غلاما

فقال شريح : رحم الله أباك ؛ قال : وكان باع عليها وصى لجاءت تخاصم المشترى ؛ فقال المشترى : ابعث إلى البينة أنها طيبت ، فأجازت ، وأخذت الثمن ، فوضعته فى حجرها ، وجاء معه بشهود من قومه يشهدون له فجعل شريح يقول : اشهد أنها أذنت وطيبت فأخذت الثمن فوضعته فى حجرها فقال : لا ، حتى مرّ رجل مجتمع الفؤاد فقال له شريح : اشهد أنها أذنت وطيبت ، وأخذت الثمن ووضعته فى حجرها ، فقال الرجل : لا ولكن أشهد أنها كرهت وسخطت ، وبكت وظلت عامة يومها فى الشمس ، ولكنه باع عليها بخير فقال شريح : هلم آخر مثل هذا فرقا من أولئك رجل فشهد بمثل ما شهد صاحبه ، فأجاز شريح البيع ، وأمضاه عليها .

شهادة على بيع بخير

أخبرنا عبدالرحمن بن منصور؛ قال : حدثنا جعفر بن سليمان ؛ قال : سمعت هشاما ، قال : حدثنى محمد بن سيرين ، عن شريح ؛ قال : كانت الفتنة فما أخبرت ولا استخبرت ، ولا سلمت ؛ قالوا : كيف ؟ قال : ما التقت فئتان ، إلا وهواى فى موضع أحدهما .

شريح والفتنة

أخبرنا أحمد بن بديل ؛ قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن محمد ، عن شريح ، قال : كان يقول ما من شىء يراد به الله إلا لم يوجد فقده .

حدثنا اسماعيل بن اسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ابن زيد ، عن هشام ، عن محمد ، قال : فقلت لشريح أصلى فى[1] نعلى ، فلم ير بأسا

الصلاة فى النعل

(١) الصلاة فى النعل موضع خلاف بين العلماء فمن يجيز له إذا دلك بالأرض وهو قول الأوزاعى وظاهر ما اختاره صاحب المغنى من الحنابلة لأن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون فى نعالهم قال أبو مسلمة سعيد بن يزيد سألت =

قطع ذنب الدابة

وعن محمد أن شريحا كان يقول فى الدابة إذا قطع ذنبها ربع ثمنها .

قضية على دين

وعن محمد ، أن رجلا استسلف من رجل خمسين درهما ؛ فقال لرجل : أعطه إياها وهى لك على ، فأعطاه الرجل ، فجعل يتقاضاه ، فجاء المعطى لحلف ما أعطاه شيئا ؛ فقال الذى أعطى للذى أمر يحلف ما يعلمنى أعطيته شيئا ، فاستحلفه شريح ، فهاب اليمين ، قال محمد : أراه أخذ افتد يمينك وإن كنت صادقا ؛ قال شريح : وأنا أحلف بالله ما أعلمه أعطاه شيئا لحلف الرجل ما يعلمه أعطاه شيئا .

حكم السن

وعن محمد أن شريحا كان لا يقضى فى السن بشىء ، حتى يحول عليه الحول فإن اسودّت قضى فيه بالدية وإن لم تسود قضى فيها بقدر ما نقص .

تفسير الملامسة

وعن محمد سألت شريحا عن قول الله عز وجل : أو لامستم النساء فلوى بيده ، حتى عرفت ما يعنى نحو الفرج .

كسر القوس

وعن محمد أن إنسانا كان يرمى بقوس جلاهق ، فأخذها إنسان فكسرها ؛ فقال له شريح ، أما كان لك من الصنيعة غير هذا ، اربطه حتى يغرمها .

جيد المتاع

حدثنا إسماعيل بن إسحٰق ، قال : حدثنا سليمان بن أيوب ، قال : حدثنا حماد ، عن هشام ، عن محمد ؛ قال : كان شريح يقول يعجبنى جيد المتاع ، ولكن أراه يأخذ ثمنا .

وعن محمد أن شريحا كان لا يجيز الغالط .

= أنس بن مالك أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه ؟ قال : نعم متفق عليه قال صاحب المغنى والظاهر أن النعل لا يخلو من نجاسة تصيبها فلو لم يجز دلكها لم تصح الصلاة فيها . راجع المغنى لابن قدامة ففيه تفصيل المذاهب .

وعن هشام ، وأيوب ، عن محمد أن قوما من الغزالين اختصموا إلى شريح فى شىء ؟ فقالوا : سنتنا بيننا كذا وكذا ؛ فقال : سنتكم بينكم.

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان بن أيوب ، قال : حدثنا حماد ، عن هشام ، عن محمد ، عن شريح ، فى العبد الآبق ، قال : ماوجد بالمصر بعشرة وما وجد بعد المصر فأربعين .[1]

جعل الآبق

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، قال : حدثنا حماد ، عن هشام ، عن محمد ، أن رجلين اختصما إلى شريح فى دابة ، فأقام هذا البينة أنه نتجها ، وأقام الآخر البينة أنه عرفها ، فقال شريح الناتج أحق من العارف .

الناتج أحق من العارف

وعن شريح . أنه كان يقول : إذا استوصل ذنب الدابة فربع ثمنها .

وعن شريح فى عين الدابة إذا فقئت شرواها ، فإن أبطا جبرها ، بربع ثمنها .

عين الدابة

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن محمد ، عن شريح ، قال : الثلث جهد وهو جائز .

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه ورث جدة مع ابنها .

الجدة وابنها

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن هشام ،

(١) جعل الآبق هذا الذى قال به شريح هو قول ابن مسعود ونقل عن عمر ابن الخطاب وروى عن كثير من التابعين وبعض الفقهاء القول بعدم وجوب شىء لرد العبد الآبق .

عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : هو الزوج يعنى الذى بيده عقدة النكاح .

من بيده عقدة النكاح

حدثنا الصغانى ؛ قال : أخبرنا عبد الوهاب ، قال : حدثنا هشام ابن حسان ، عن ابن سيرين ؛ أن شريحا ، قال : [illegible] يعنى الرهن .

الرهن بما فيه

قال : حدثنا قبيصة ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : الخليط أحق من الشفيع ، والشفيع ، أحق ممن سواه .

الشفعة لمن

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : إذا نكح المجيران فهو للأول منهما .

تزويج المجيرين

حدثنا سفيان الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، سئل شريح عن الثعلب ، قال : جدى أخت الرمثة ، ولو كنت لم أحكم حتى تكون مع عدل .

الثعلب صيد

حدثنا ابن زنجويه : قال : حدثنا الفريابى ، عن سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، فى الرجل يدعى قبل الرجل ، فيحلفه ثم يأتى بالبينة ، قال قد كان يقبلها .

البينة بعد يمين المدعى عليه

حدثنا الرمادى : قال : حدثنا يزيد بن أبى حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : من ادعى قضائى ، فهو عليه ، حتى يأتى ببينة : الحق أحق من قضائى ، الحق مسلم ، الحق أحق من اليمين الفاجرة .

البينة بعد القضاء

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قال : فى اليمين إذا

تحالف اليمين ونكولها

اختلفا حلفا ، ورد البيع ، وإن نكلا عن اليمين يرد البيع ، فإن نكل أحدهما جاز البيع على الذى نكل ، وإن حلفا رد البيع .

حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى ؛ قال : حدثنا هشيم ، وحجاج بن أبى عثمان ، عن ابن سيرين ، عن شريح فى البيعين إذا اختلفا ، والمبيع قائم بعينه ، فسألهما البينة ، أيهما أقام البينة قضى له ، وإن لم يكن لهما بينة استحلفهما ، فأيهما حلف ، فإن حلفا جميعا رد البيع .

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال حدثنا هشام ، عن ابن سيرين ، أن رجلا باع بعيراً من رجل ؛ فقال : اقبل منى بعيرك وثلاثين درهما ، فسألوا شريحاً ، فلما سألوا شريحاً لم ير بذلك بأساً .

دفع شيء للإقالة

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قال : من ابتاع جارية ، وبها داء ، فوقع عليها ، وقد علم بالداء ، فقد جازت عليه ، أو عرضها على البيع فهو الرضا وقد جازت عليه .

بيع الجارية المعيبة

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ؛ قال : حدثنا هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : إذا باع المجبران فهو الأول ، وإذا نكح المجبران فهو الأول .

أى المجبرين أولى

حدثنا الرمادى ، قال حدثنا سفيان ، قال : حدثنا هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، عن رجل اشترى جارية ، على أنها

الجارية على خلاف الوصف

مولدة ، وكانت بليدة فرد البيع .

البليدة المولدة

قال سفيان : البليدة التي تجلب ، والمولدة التي تولد في البلد .

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح : أنه كان يرد الجمارة من الخيل ، وكذلك الفرس إذا كان يتبع الحمر فرده شريح .

رد الجمارة والفرس بالعيوب

الرمادى قال : حدثنا يزيد ، عن سفيان ، عن هشام ، عن محمد ؛ قال : كان شريح يضمن الحائك .

ضمان الحائك

وعن محمد ، عن شريح ؛ قال : جاءه رجل فقال اكتريت من هذا دابة ، فأكلها السبع ، قال : هو كان أحوج إليها منك .

ضمان ما هلك في يده

قال : حدثنا يزيد ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن شريح ، أنه قال لرجل فارق لا تأب أن تكون من المتقين ، لا تأب أن تكون من المتقين .

المتاع بالمعروف

حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، في الصك يكتب فيه الورق الخيار الحسان الطيبة ، فإن لم يكن الأعلى فدع الأسفل وخذ الوسط .

النقد الجيد

ابن زنجويه قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، أنه كان لا يجيز الغلط .

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا غسان بن عبد قال ذكره سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ قال إذا اختلف البيعان ؛ فأقاما البينة ، فالقول قول البائع إذا أقام البينة على الفضل .

القول قول البائع

حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى ؛ قال : حدثنا هشيم ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن شريح فى رجل أخذ متاعا فهو فيه بالخيار ، فيعرضه على البيع ، قال : إذا عرضه على البيع لزمه .

عرض البيع فى مدة الخيار

حدثنى جعفر ، عن محمد ؛ قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ؛ قال : حدثنا عبدالله بن المبارك ؛ قال : أخبرنا هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، أن رجلا خاصم إلى شريح ، فى عُمْرى أعمرها وأحسبها جارية ، فلما قام وكان رجلا ضرير البصر ، قال : يا أبا أمية كيف قضيت ؟ قال : لست أنا قضيت لك ، ولكن الله قضى على لسان محمد صلى الله عليه وسلم : العمرى ميراث لأهلها ، ومن ملك شيئا حياته فهو لورثته إذا مات .

العمرى

أخبرنا الجرجانى ، قال حدثنا عبدالرزاق ؛ قال : سمعت هشاما ، عن محمد بن سيرين ، عن شريح ؛ قال إذا عرض الرجل سلعته على البيع ، وهو يعلم أن بها عيبا جازت عليه .

عرض الجارية على البيع

حدثنا الصغانى ؛ قال : حدثنا حسين بن محمد ؛ قال : حدثنا جرير ابن حازم ، عن محمد ، قال : أتى شريحا رجل ، وامرأته وأبو امرأته ، فقال الرجل : إن هذا زوجنى ابنته على أربعة آلاف ونزل إلى ألفين ، وقالت : المرأة صداقى ؛ فقال الأب : نجيز هبتك ومعروفك ، وهو أحق بثمن رقبتها ؛ فقضى المرأة على زوجها ، وقضى للزوج على أبيها .

قضية بين امرأة وزوجها وأبيها

حدثنى محمد بن إسحاق الصغانى ؛ قال حدثنا حسين بن محمد المروزى ؛ قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن محمد بن سيرين ؛ قال : سئل شريح عن الجذع أيضحى به ؟ قال أحبه إلى أن أضحى به ، أحبه إلىَّ أن أقتليه .

التضحية بالجذع

شهادة الصبى

حدثنى جعفر بن هاشم ، قال : حدثنا عارم ؛ قال : حدثنا هشيم ؛ قال : حدثنا منصور بن زادار ، قال : عن محمد بن سيرين ، عن شريح ، فى شهادة الصبيان ، قال يستثبتون .

الشاهد يحلف إذا اتهم

حدثنا أبو قلابة ؛ قال : حدثنى أبو عمر الضرير ؛ قال : حدثنى حماد ابن سلمة ؛ قال : كان شريح إذا اتهم الشاهد حلفه .

المتاع بالمعروف

حدثنا محمد بن إشكاب ؛ قال : حدثنا أبو النصر ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ابن سيرين ؛ قال : كان شريح يقول : لا تأب أن تكون من المتقين لا تأب أن تكون من المتقين .

كسر اليد

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أشعث بن سوار ، عن محمد ، أنه رفع إلى شريح رجل انكسرت يده ، فقال أجر المجبر ، ثم قال ما يتقى ؟ قد عادت كأشد ما كانت .

مهر السر والعلانية

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا معلى الرازى ، قال : حدثنا هشيم ، قال : حدثنا خالد ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه قال : فى الصداق السر إذا أعلن أكثر منه أجاز السر ، وأبطل العلانية .

حدثنا محمود المروزى ، قال : حدثنا حيان بن موسى ، قال : حدثنا ابن المبارك ، عن وهب بن خالد نحوه .

الصغانى قال : حدثنا أبو خيثمة ، عن هشيم ، عن حجاج ، عن محمد بن عبد الله الثقفى ، عن شريح ، أنه كان يقول ذلك .

الشفعة الجوار

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا سلم بن قادم ، قال : حدثنا سالم بن نوح ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، أن شريحا كان يقضى بالجوار يعنى بالشفعة .

رجوع الورثة بعد موت المورث

حدثنا خطاب ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خالد ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، قال : إذا أوصى الرجل فى مرضه بأكثر من الثلث ، أو لوارث بإذن الورثة ، ثم مات فلهم أن يرجعوا .

امرأة على خلاف ما وصفت

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا معلى ، قال : حدثنا عبد العزيز بن مختار ، قال : حدثنا خالد ، عن محمد ، عن شريح ، أن رجلا تزوج امرأة ، واشترطوا له أنها أحسن الناس عينين ، فوجدوها عمشاء ، فخاصمهم إلى شريح ، فلم يجز نكاحها ، ولم يكن دخل بها .

إقرار الرجل عند الموت بدين لوارث

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا هشيم ، قال : حدثنا خالد ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه كان لا يجيز إقرار الرجل عند موته بدين لوارث .

إجازة وصية الصبي إن أصاب الحق

أخبرنا الصغانى ، قال : حدثنا روح وهوذة ، قالا : حدثنا عوف ابن عمر ، عن محمد ، قال : اختصم إلى شريح فى وصية غلام أعتق فيها ، فأجاز ، وقال : من أصاب الحق أجزناه .

بيع الوصى بخير

وقال حدثنا شريح بن يونس ، قال : حدثنا معتمر ، عن حميد ، عن محمد أن وصيا باع والموصى عليه كان وإنما باع نظرا ، فأجاز شريح إن باع نظرا .

حدثني محمد بن عبد الله المسروقي ، قال : حدثنا عبيد بن يعيش ، قال : حدثنا يحيى بن آدم : قال : حدثنا حفص ، عن أشعث ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أن رجلين اختصما فقال أحدهما : إن هذا اشترى مني أرضا من أرض الجزية ، وقبض مني وصرها يعني كتابها ، قال : فلا يرد إلى الوصر[1] ولا يعطيني الثمن ، قال : فلم يجبهما بشيء حتى قاما .

بيع أرض الجزية

حدثني محمود بن محمد بن عبد العزيز ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله الخلال قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثناه عاصم ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، في قوله ﴿حافظوا على الصلوات ، والصلاة الوسطى﴾ قال : حافظ عليهن كلهن تصبها .

الصلاة الوسطى

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثني أبو الحرث ؛ قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف ، عن محمد بن سيرين ؛ قال : قال شريح : لا تجوز شهادة رجل يشهد على شهادة حتى يقول : أشهدني فلان ، وأشهد أنه كان ذا عدل .

الشهادة على الشهادة

حدثنا محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا المعلى ؛ قال : أخبرنا هشيم ، قال : أخبرنا خالد ، عن ابن سيرين ، عن شريح ؛ أنه قال ؛ في صداق السر إذا أعلن أكثر منه ، فأجاز السر ، وأبطل العلانية .

مهر السر والعلانية

وعن ابن سيرين ، أن امرأة ذكرت لرجل ، وذكروا منها جمالا

امرأة على غير ما وصفت

---

(١) الوصر : العهد والصك الذي يكتب فيه السجلات كالوصيرة .

فتزوجها ، فوجدها عمشاء ، فخاصمهم إلى شريح ؛ فقال شريح : إن دلس لك لم يجز .

حدثني عبد الله بن محمد الحنفي ؛ قال : حدثنا عبدان ؛ قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثنا عبد العزيز بن قرير ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه أتاه رجل ، فقال : بعت هذا بعيرا ، فألزمه إياه وخفي عنه ، ثم رجعا ، فقال : إنه رده علي وأعطاني ثلاثين درهما ، قال : خذه أو قال لا بأس به .

إقالة

أخبرني عمرو بن بشر ، قال : حدثني الحسن بن عيسى ، قال : أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا الأشعث ، عن ابن سيرين ، عن شريح قال هي وصية ، يعني المعتق عن دين .

المعتق عن دين

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن ، عن ابن سيرين ، عن شريح ، أنه كان يسلم على الخصوم .

شريح يسلم على الخصوم

حدثنا علي بن مسلم الطوسي ، قال : حدثنا محمد بن سهل الواسطي ، قال : حدثنا أبو هلال الراسبي ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان شريح يستحلف القسامة بالله ما قتلت ، ولا علمت قاتلا ، ولا يستحلفهم بالله ما قتلنا ، ولا علمنا قاتلا .

أيمان القسامة

حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ، قال : حدثنا حماد ، عن يحيى ابن عيسى ، عن محمد ، قال : قال شريح : لو كان معي حكم عدل لحكمت

جزاء الثعلب

في العاب جدا ، جدي خير منه .

حدثني اسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ، قال : حدثنا حماد ، عن يحيى ، ابن عتيق ، عن محمد ، قال : قال شريح : فقره عند بائعته أي ما نوى : [illegible] شريح كان يرد من الإدفان ولا يرد[1] من الإباق [illegible] ، و[illegible] كان أن يذهب من دار إلى دار ، ومن حي إلى حي ، والإباق أن يذهب إلى أرضه ويقول : ذاك أطرف له .

شريح يرد بالادفان

وعن أيوب ، ويحيى ، عن محمد ، عن شريح ، أنه لم يرى من الداء حتى يضع يده عليه ، وإذا سمي وأكثر ليبرأ [illegible] مما يدخل بين ظهراني ذلك داء هو [illegible] : برئت من كل [illegible] وبرئت من كذا ؛ قال يبرأ حتى يريه إياه ، ويضع يديه عليه .

[illegible] الداء

وعن أيوب ويحيى ، عن محمد ، أن رجلا كان يقال له رزين وعلة وكان أميراً على قوم ، فغصب رجلا برذونا ، وأتى [illegible] ، وجاء معه قوم يشهدون ، عليهم ثياب سود ، وعليهم خفاف [illegible] ، وكأنهم من الأكراد ، وكأنهم ليسوا مسلمين ، ولم يذكر [illegible] ، فأجاز شريح شهادتهم عليه .

شريح يجيز شهادة لم يتأكد من إسلام صاحبها

حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا سليمان ؛ قال : حدثنا حماد ، عن مسلمة بن علقمة ، عن محمد ، أن شريحا قال : من باع ما ليس له ، فهو رد على صاحبه ، وعليه شرواه .

من باع ما ليس له

---

(١) الدفون من الإبل والناس : الذاهب [illegible] على وجهه لا لحاجة كالأباق ، وقد دفنت دفنا : سارت على وجهها ، و[illegible] [illegible] الذي يباع فيه فهو دفين .

أنس بن سيرين

الجدة ترث مع ابنها

حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ؛ قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن أنس بن سيرين ، عن شريح ، قال يرث مع ابنها يعنى الجدة .

بيع المبيع المعيب

حدثنا على بن إشكاب ؛ قال : حدثنا اسحق الأزرق ؛ قال : أخبرنا عوف ، عن أنس ، يعنى ابن سيرين ، أن شريحا كان يقضى أنه من اشترى سلعة فذهب بها ، فوجد بها بعض ما يرد منه ، ثم عرضها على البيع ، فقد جازت عليه ، فإن كانت جارية فوطئها ، فقد جازت عليه.

الوديعة تودع الغير المودع

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد العدوى ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن عوف ، وحدثنا على بن إشكاب ؛ قال : حدثنا إسحق الأزرق ؛ قال : حدثنا ، عوف ، عن أنس بن سيرين ، أن شريحا كان يقضى أنه من استودع وديعة ، فأودعها غيره بغير إذن أهلها فقد ضمن .

شريح يسأل فى المسعى

أخبرنى عبد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم قال : حدثنا حجاج بن محمد ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن عوف ، عن محمد ؛ قال : رأيت شريحا ، واجتمع الناس حوله ، يسألونه ؛ قال : فنزع عمامته عن رأسه ، وسعى .

التصرف فى الوديعة

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا عفان ، عن سفيان بن عوف ، عن أنس بن سيرين ، عن شريح ؛ قال : إن استودعها رجلا بغير إذن أهلها ، فقد ضمن .

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ؛ قال : حدثنا أنس بن سيرين أن شريحا كان يجيز وصية الصبي ، إذا أصاب الحق .

وصية الصبي

حدثنا أحمد بن موسى الحمار ؛ قال : حدثنا حسن بن الربيع ، عن حماد بن زيد مثله .

حدثنا محمد بن إسحق الصغانى ؛ قال : حدثنا حماد بن سلمة ؛ قال : حدثنا أنس بن سيرين ، أنه سأل شريحا عن رجل ترك جدته أم أبيه وابنها ، وأم أمه ، فقال : بينهما السدس .

ميراث الجدة

خلاس بن عمرو

حدثنا محمد بن إبراهيم مُرَبّع ، قال : حدثنا معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير ؛ قال : حدثنا سلام أبو المنذر العارى ؛ قال : حدثنا مطر الوراق ، عن قتادة ، عن عبد الواحد البنانى ، عن خلاس بن عمرو ؛ قال : كتب هشام بن هبيرة إلى شريح . إنى استعملت على حداثة سنى ، وقلة علمى ، ولا بد لى أن أسألك إذا أشكل علىّ أمر ، فاسألك أن تخبرنى عن رجل طلق امرأته ، فى صحة أو سقم ، وامرأة تركت ابنى عمها أحدهما زوجها ، وعن مكاتب مات وترك دينا وبقية من مكاتبته ، وترك مالا ، وعن رجل شرب خمرا لم يعلم منه بعد ذلك إلا خير ، وهل تقبل شهادته ؛ فقال شريح : كتبت تسألنى عن رجل طلق

أسئلة يجيب عنها شريح

امرأته فى صحة أو سقم ، ثلاثا ، فإن كان طلقها فى صحة منه فقد بانت منه ، ولا ميراث له بينهما ، وإن كان طلقها فى مرضه فرارا من كتاب الله ، فإنها ترثه ما دامت فى العدة ، وكتبت إلى تسألنى عن مكاتب مات وترك مالا وترك دينا ، وبقية من مكاتبته ، فإن كان ترك وفاء ، وإن لم يكن ترك وفاء ، فإن سيده غريم من الغرماء ، ويأخذ بحصته ، وكتبت إلى تسألنى عن رجل شرب خمرا لم يعلم منه بعد ذلك إلا خير ، فإن الله يقول فى كتابه ﴿وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون﴾ وكتبت إلى تسألنى عن الأصابع هل يفضل بعضها عن بعض فإنى لم أسمع أحدا من أهل الحجا والرأى يفضل بعضها عن بعض ، وكتبت إلى تسألنى عن رجل فقأ عين دابة ، وأن فلان بن فلان الهاشمى ، يعنى عليا حدثنى أن عمر بن الخطاب قضى فيها بربع ثمنها .

حدثنا محمد بن سعد بن محمد ؛ قال : حدثنا عبد الله بن بكر السهمى ؛ قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، أنه قال : كتب هشام بن هبيرة إلى شريح ، يسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثا فى مرضه ، أو صحته ، وعن امرأة توفيت وتركت ابنى عمها أحدهما زوجها ، وعن مكاتب مات وبقيت عليه بقية من مكاتبته ، وعليه دين سوى ذلك ، وعن رجل جُلد فى الخمر وأنس منه الصلاح ، ورشد أتقبل شهادته ؟ قال : فقدم جواب كتاب شريح فكان فى كتابه ، أما الذى طلق امرأته ثلاثا فى مرضه ، فرارا من كتاب الله فإن لها الميراث ما كانت فى العدة ، وأما الذى طلق

امرأته ثلاثا فى صحة ، فلا ميراث بينهما ، وأما المرأة التى تركت ابنى عمها أحدهما زوجها ، فإن لزوجها النصف ، وهو شريك لصاحبه فيما بقى ، وأما المكاتب فإن ترك وفاءا فلكل وفاء ، ولكل حق ، وإن لم يترك وفاءا فلكل إنسان بحساب ماله ، وأما الذى جلد فى الخمر ثم آنسوا منه صلاحا ، ورشدا ، فإن الله عز وجل يقول ﴿وهو الذى يقبل التوبة عن عباده﴾ الآية ، كأنه أجاز شهادته ؛ قال قتادة : فذكرت قول شريح فى المكاتب لسعيد بن المسيب ؟ فقال : أخطأ شريح ، وكان قاضيا قضى ابن ثابت أن الدين أحق ما بدئ به .

حدثنا أبو سعيد الراشدى ؛ قال : حدثنا المعافى بن سليمان ؛ قال : حدثنا موسى بن أعين ، عن مضاد بن عقبة ؛ قال : حدثنا عنبسة بن الراسبى ؛ قال : حدثنا المعافى بن سليمان ؛ قال : حدثنا موسى بن أعين ، عن مضاد عن الأزهر ، عن نصير ، عن ابن أبى مجلز ، قال : قلت لشريح : من العدل ؟ قال : الذى يجلس مجالس قومه ، ويشهد معهم الصلوات ، لا يطعن عليه فى فرج ولا بطن .

من العدل

وفى كتاب هذا الحديث ، عن على بن حرب ؛ فى ثلاثة مواضع ، ففى موضعين ، قال : حدثنا القاسم بن زيد الحرمى ، قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان التيمى ، عن أبى جعفر ، عن شريح ، أنه كان لا يجيز البينة حتى [1] ينظروا وذلك فى امرأة أشهدت أنها قبضت صداقها من زوجها ؛ قال سفيان ما أراه إلا جائزا .

الإشهاد على قبض الصداق

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة وكذلك العبارة التى تليها .

وفى موضع، عن سليمان التيمى، عن أبى جعفر، عن شريح، هكذا منقط مصحح والصواب أبو جعفر.

حدثنى أبو محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبى جهضم، قال: خاصمت إلى شريح فى مكاتب لى مات، وترك مالا، وولدا أحرارا، قال: خذ بقية مالك مما ترك، وما بقى فلولدهما والولاء ذلك.

ميراث المكاتب وولاؤه

حدثنى محمد بن حمزة العلوى؛ قال: حدثنى أبو عثمان المازنى، قال: حدثنا أبو زيد، عن سعيد، عن أوس بن ثابت، قال أتى شريح فى ابنى عم، أحدهما زوج، والآخر أخ لأم؟ فقال شريح: المال للزوج، فخبر بذلك على بن أبى طالب؛ قال: أخطأ العبد الأبظر، للأخ للأم السدس، وللزوج النصف، وما بقى فبينهما نصفان.

قضية ميراث

حدثنا اسماعيل بن اسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، أن امرأة أتت شريحا، ومعها زوجها، فقالت: إنها تزوجت ابن عم لها، ثم تزوجت ابن عم لها، فمات قال: ويحك أفنيت عشيرتك، قالت: وإن هذا تزوجنى وأخذ مالى، وجعل لى كل امرأة يتزوجها فهى طالق، فقال: إن يتزوج فقد أحل الله من النساء له مثنى وثلاث ورباع، وإن طلقك أخذنا منه مالك.

كل امرأة يتزوجها فهى طالق

أخبرنا محمد بن اسحاق الصغانى؛ قال: حدثنا معلى؛ قال: حدثنا يزيد ابن بديع قال: وزعم خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، عن شريح، قال:

إن طلقك أخذنا من ماله أربعة آلاف، فأعطينا كما، يعنى فى الصداق، العاجل والآجل.

حدثنا محمد بن سعد الحدانى، قال: حدثنا عبد الله بن بكر؛ قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عمرو، أن امرأة طلقها زوجها، فحاضت فى خمس وثلاثين ليلة ثلاث حيض، فرفعت إلى شريح، فلم يقل فيها شيئا، فرفعت إلى على عليه السلام، فقال: سلوا عنها جاراتها فإن كان حيضها هكذا فقد انقضت عدتها، وإلا فأشهر ثلاثة.

عدة الحائض ومعرفتها

حدثنا محمد بن سعد، قال: حدثنا عبد الله بن بكر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عروة، عن الحسن، أن شريحا قال: إن أعلم الطلاق، وأسر الرجعة، أجزنا طلاقه، ولا رجعة عليها له.

الإسرار بالرجعة

أخبرنا محمد بن شاذان، قال: حدثنا المعلى، قال: حدثنا إسماعيل ابن عباس، قال: حدثنى حجاج، عن إبراهيم، وعن قتادة، عن شريح فى العنين يؤجله الإمام سنة من يوم يرفع إليه، فإن وصل إليها، وإلا فرق بينهما.

تأجيل العنين

حدثنا الصغانى؛ قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء؛ قال: سئل سعيد، عن الرهن إذا قال الذى هو عنده قد ضاع، فأخبرنا عن قتادة، أن شريحا قال: هو بما فيه.

الرهن بما فيه

أخبرنا الصغانى: قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمى؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن شريح، وابن العالية، وخلاس والحجاج، عن الشعبى، أنهم قالوا: المختلعة الحامل نفقتها على زوجها.

نفقة الحامل على الزوج

العوض في الإقالة

أخبرنا الصغاني ؛ قال : حدثنا عبد الوهاب ؛ قال : حدثنا سعيد عن قتادة ، أن رجلا باع بعيرا ، فندم المشترى فرده ، ورد معه ثلاثين درهما ، فأمره شريح أن يقبله ، وكان ذلك رأى قتادة .

حدثني محمد بن سعد العوفى ، قال : حدثني عبد الله بن بكر ؛ قال حدثنا سعيد ، عن قتادة ، أن شريحا ، وأبا العالية ، وخلاسا ؛ قالوا في المختلعة : لها النفقة .

حدثنا الجرجاني ؛ قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : كان شريح يقول : إذا أجبرت فليس لها شيء حينئذ إذا شد س

شد السن

وقال : بم تأخذ مال أخيك وقد صارت أشد من الأخرى ، كأنه لم ير فيها بأ.

ما رواه سائر الناس عن شريح

حدثنا أبو إبراهيم الزهرى أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد ، قال حدثنا أحمد بن صالح ، قال : حدثنا عنبسة بن خالد ؛ قال : حدثنا يونس

وطء الجارية المعيبة

عن ابن شهاب ، قال : قضى شريح الكندى في الرجل يبتاع الجارية ؛ يطؤها يجد بها عيبا ، قال : إن كانت ثيبا فنصف العشر ، وإن كانت بكرا قال عشر .

حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، ومحمد بن شاذان ، قالا حدثنا ع ابن منصور الرازى ، قال : حدثنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيي ، ع

الخلية والبرية

الضحاك ، عن شريح ، في الخلية ، والبرية ، والبائن والبتة ، إن نوى ثلثين فثلثين ، زاد بن شاذان ، وإن نوى واحدة فواحدة ، وإن لم يكن له ن

فهى تطليقة بائنة ، وهو خاطب إن شاء تزوجها فى العدة .

الشفعة لنصرانى

أخبرنى محمد بن شاذان ، قال : أخبرنى المعلى ، قال : وأخبرنى وكيع أن جرير بن حازم حدثهم ، عن المقداد بن أبى فروة ، أن شريحا قضى لنصرانى بالشفعة .

طالق عدد النجوم

أخبرنى محمد بن شاذان ؛ قال : حدثنا معلى ، قال : أخبرنا خالد ، عن داود بن أبى هند ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن شريح ، أنه سئل عن رجل قال لامرأته أنت طالق عدد النجوم : يكفيه رأس الجوزاء

طلاق المريض

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أبى هاشم الواسطى ، عن إبراهيم وشريح ، قالا فى الرجل يطلق امرأته وهو مريض ، قالا : ترثه ما دامت فى العدة .

قال إسماعيل : أخبرنا سليمان ، قال : حدثنا حماد ، عن أبى هاشم الواسطى ، عن إبراهيم ، وشريح ، أنه قال فى رجل طلق امرأته واحدة ، أو ثنتين ، فبانت منه فتزوجها رجل طلقها وتزوجها زوجها الأول ، قالا . هى عنده على ثلاث يهدم الزوج الثلاث ولا يهدم الواحدة والثنتين .

هدم الزوج

حدثنا الدورى قال : حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا جرير بن عطية ، قال : كان لى على رجل دين ، نخاصمته إلى شريح ، فقلت : إن لى على هذا دينا ، فإذا كان فى الخلاء أقر ، وإذا كان فى العلانية جحد ، ولى عليه بينة فاحبسه حتى أجيء ببينتى ، وهذه بينتى عندك ، فقال له شريح : اجلس حتى يجيء ببينته ،

الإقرار بالحق

فلما قمت دعانى ، فأقر لى بحقى ، فقال شريح : قد أقر لك بحقك ، فإن شئت حبسته ، وإن شئت تركته :

حدثنا العباس الدورى ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثنا عبد الواحد ابن زيد ، قال : حدثنا جرير بن عطية ، قال : بعت من رجل بغلا ،

قضية بيع معيب

فمكث عنده خمسة أشهر ، ثم خاصمنى إلى شريح ، فقال : إنى اشتريت من هذا بغلا وإنه جرب ، فقلت ما كان ببغلى جرب ، فقال شريح : بينتك أنه باعك هو وبه جرب ، وإلا أحلفته أنه باعه وليس به جرب ، فأحلفه فحلف فألزمه البغل .

حدثنا محمد بن شاذان قال : حدثنا معلى ؛ قال : حدثنا شريك ، عن

نكاح السيد وطلاقه

سعيد بن مسروق ، عن المسيب ، عن شريح ، قال : النكاح بيد السيد والطلاق بيد العبد [1] .

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا معلى الرازى ، قال : حدثنا عبد العزيز ابن أبى حازم ، قال : أخبرنى مسلم ، مولى أبى الرجال ، قال قلت لسعيد

نوع من البيع

ابن مسيب : إنا أصحاب ركبان ، نأخذ من الرجل السلعة ثم نقيمها على قيمة ، ثم أقول : ما ازددت فلى ، قال لا بأس بذلك ، فإن لم تجد إلا ما أمرك فلم تبعه ، فأنت خائن .

---

(١) نكاح العبد : مسألة نكاح العبد مسألة خلافية فبعض العلماء لايجوز له نكاحا حتى ولو أجازه السيد بل قال ابن حزم : إنه إذا تزوج بغير إذن السيد عالما بالنهى الوارد فى ذلك فعليه حد الزنا وهو زان وهى زانية ولا يلحق الولد فى ذلك واستشهد بأحاديث كثيرة أوردها فى المحلى فى كتاب النكاح وبعضهم يوقف نكاحه على إجازة السيد وقد طعن ابن حزم فى المحلى فى الرواية المذكورة عن شريح فراجعه

حدثنا الصغانى : قال : أخبرنا معلى : قال حدثنا هشيم قال : وأخبرنا يونس بن عبيد ، عن عتبة بن مطرف ، عن أبيه ، أنه سمع شريحا : رخص فى ذلك ولم ير فيه بأسا [١] .

حدثنا الصغانى ، قال : حدثنا معلى ، قال : حدثنا هشيم ؛ قال : أخبرنا أبو حمزة قال: شهدت شريحا اختصم إليه رجلان ، تكارى أحدهما من الآخر دابة إلى مكان معلوم ، فرجع وليس معه الدابة ؛ فقال له : دابتى ، فقال : نفقت : قال : فقبل صاحب الدابة قوله وأخذ منه الأجر فبلغه بعد ، أنه كان جاوز فخاصمه إلى شريح فضمنه قيمة الدابة .

ضمان من جاوز بالدابة

حدثنى على بن عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضى : قال : حدثنى أبى ، عن أبيه ، معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ؛ قال : تقدم إلى شريح رجلان يختصمان فى جارية رعناء ، فقال : للبائع بعت رعناء ، قال : لا فقال : يا جارية ادنى ، فدنت ، فقال : اجلسى ، فجلست فقال لها : اجثى فجثت الأرض ، فألزم البائع الرد .

رد جارية رعناء

حدثنا على بن عبدالله بن معاوية الشريحى ؛ قال : حدثنى أبى ، عن أبيه ، معاوية ، عن ميسرة ، قال : قال شريح استقبلنى رجل على باب المسجد ، فقال : أيها الشيخ كبرت سنك ، ورق عظمك ، واختلط عليك أمرك ، وارتشى ابنك ، فقال شريح : لا اسمعها من أحد بعدك ، ثم التفت

---

(٢) رأى شريح هو رأى ابن عباس وكثير من التابعين ، وكرهه الحسن والنخعى وطاوس .

فلم أر أحدا ، فدخل على الحجاج ، فقال : أيها الأمير : كبرت سنى ، ورق عظمى ، واختلط على أمرى ، فأعفنى أعفنى ، قال شريح : فخطر على قلبي أبو بردة بن أبى موسى ، فأشرت به ، ثم ذكرت سعيد بن جبير ، فقلت يكونان جميعا ، يتشاوران ، ثم خرجت من عنده ، فاستقبلنى الشعبى ؛ فقال لى ماصنعت ؟ فقلت استعفيته ، فأعفانى ، وقال لى : أشر على ، فأشرت عليه بأبى بردة بن أبى موسى ؛ فقال : مامنعك أن تشير بى ، فقال : دع أبا بردة يشتفى بها فإنه الحجاج ؛ فأول قضية قضى بها أبو بردة أخطأ فيها فعزل . وولى الشعبى .

استعفاء شريح من القضاء

قضاء الشعبى

فلما أراد قتل سعيد بن جبير احتج عليه ؛ فقال : هل وليت ؟ أحداً من الموالى القضاء غيرك ؟

حدثنى على بن عبد الله السريجى ، قال : حدثنى أبى ، عن أبيه ، عن معاويه ، عن ميسرة ، قال كان شريح إذا جلس للقضاء ينادى مناد من جانبه ، يامعشر القوم اعلموا أن المظلوم ينتظر النصر ، وأن الظالم ينتظر العقوبة ، فتقدموا رحمكم الله ، وكان يسلم على الخصوم .

جلوس شريح للقضاء

وحدثنا على بن عبدالله السريجى ، قال : حدثنا أبى ، عن أبيه ، معاوية ، عن ميسرة قال : كان شريح يقول للشاهدين إذا جلسا يشهدان : إنى لم أدعكما ولا إن قمتما منعتكما وإنما أقضى بكما ، وأنا متق بكما فاتقيا ؛

قول شريح للشهود

حدثني علي بن عبدالله السريجي ؛ قال : حدثني أبى ، عن أبيه ،

معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ، قال : لما ولانى عمر توجهت إلى الكوفة ، فاستقبلنى القاضى الذى كان قبلى بالقادسية ، فقلت له : ما عندك ؟ فقال : أنا جالس منذ شهرين ما تقدم إلى أحد ، قال شريح : فجئت فجلست فأول من تقدم إلى امرأتان تختصمان فى هرة وجراء ، فسألتهما بينة فلم تكن ، فقلت لصاحبة الهرة سيبي الهرة على الجراء فإن هى قرت ودرت واستقرت فالجراء ، أجراءها ؛ وإن هى هرت وفرت واقشعرت فليس الجراء أجراءها ، فسيبتها عليه فقرت ودرت ، فقضيت بها لصاحبة الجراء .

قضية فى هرة وجراء

وتقدمت إلى امرأتان تختصمان فى كبة ، فسألتها بينة فلم تكن ، فقلت للتى فى يدها الكبة ، على أى شىء كببتها ، قالت : على جوزة ؛ وقلت للأخرى على أى شىء كببتها ، قالت على لقيمة ، فأمرت الحائك فنشر ، وكانت على جوزة ، فقضيت بها ، لصاحبة الجوزة .

حيلة شريح فى قضية

حدثنا عبد الله بن محمد بن زيد الحنفى ؛ قال : أخبرنا ابن المبارك ؛ قال : أخبرنا إسماعيل بن أبى خليد عن محرل مولى عمار ؛ قال : بعت بردين واشترطت أن ينشر أحدهما ، فإن نشرهما كليهما ، وجب عليه البيع ، فنشرهما كليهما فخاصمته إلى شريح ، فقال شريح : إنما البيع عن تراض ، لك الرضى وليس له .

البيع عن تراض

حدثنا الحنفى ؛ قال : حدثنا عبدان ؛ قال : حدثنا عبد الله ؛ قال : حدثنا حماد بن سلمة ؛ قال : حدثني مطرف الخراز ، إن اباه سلف مولى

لهند بنت أسماء فى طعام كثير ، فأخذ بعضه فربح فيه ربحا كبيرا ؛ فقال لى : إنك قد ربحت على ربحا كثير ، فأقلنى ما بقى ، وخذ رأس مالك ، ففعل ، فقال : الله أكبر ارتبت ؛ فخاصمه إلى شريح ؟ فقال شريح : إحسانك ومعروفه يفسد بيعه ، فأمضى ذلك وأجازه .

قضية أخرى

البينة على الشرط

حدثنا الختلى ؟ قال : حدثنا عبدان : قال : حدثنا عبد الله ؛ قال : أخبرنا سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن شريح ، بينتك على الشرط .

حدثنا الختلى قال : أخبرنا عبدان قال : أخبرنا عبد الله ؛ قال : أخبرنا شريك ، عن عبد العزيز بن رفيع ، قال : بعث قدامة بن جعدة جارية لى شيباء فقلت أنا عليك فيها بالخيار خمسة عشر ، إن نفشت ، وقال : نعم فلما أتيت أهلى قيل لى : إنه لا يقضيك فى حق قلت : فإنى قد رجعت فيها فجاءنى رسوله ؟ فقال : قال لك قدامة : أرسل بالجارية إن لم تكن نفشت فيها فأخبرتها ، فساقنى رسوله إلى شريح وقدامة فى السجن ، فقصصت عليه قصتى ، فقال : قد أقررت بالبيع فبعتك على أنه جعل لك الخيار قلت رسوله الذى أرسله إليك يشهد ؛ فقال : أتشهد ؟ قال : لا ، فقال : ادفع إلى الرجل بيعه ، قلت إنه لا يقضينى الثمن ، قال : حقك حيث وضعته ، قلت : خذ لى كفيلا منه إلى أجل قال : لا حقك حيث وضعته ؛ قلت : والله لا أعطيه أحدا ، وإن قضيت على ، فقال لجلوازه : اذهب بهذا إلى قدامة ، إلى السجن ، فاستحلفه بالله إنه لم يجعل هذا بالخيار ، فان حلف فاجعله معه فى السجن ، أو ادفع إليه الجارية ، فذهب إليه ،

قضية بيع بخيار عند شريح

لخلف ، فدفعت إليه الجارية .

حدثني أحمد بن علي ، قال : حدثنا أبو الطاهر ، قال : حدثنا أبو وهب ، عن عبد الله بن زيد ، ومحمد بن عمرو ، عن شريح أنه أجاز شهادة أقطع اليد والرجل من سرقة ، فسأل عنه فأثنى عليه خيرا ، فقال له : أتجيز ، وأنا أقطع ؟ قال : نعم وأراك لهذا أهلا .

شهادة مقطوع في السرقة

أخبرني عمرو بن بشر ، قال : حدثنا الحسن بن عيسى ؛ قال : أخبرنا عبدالله بن المبارك ؛ قال : أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ؛ قال : حدثني رجل أدرك شريحا قضى في المرأة إذا مات عنها زوجها ، فقال : لها ما أغلقت عليه بابها إلا سلاح الرجل ومتاعه .

متاع المرأة

وكان ابن أبي ليلى يجعل الدار ، والخدم ، للرجل .

وقال سفيان : وأعجب إلينا أن يكون نصفين .

قال أبو بكر اختلف الناس فيمن ولى قضاء الكوفة بعد شريح ؛ فقال علي بن محمد المدائني : استقضى علي بن أبي طالب عليه السلام على الكوفة محمد بن يزيد بن خليدة الشيباني ، فاشترى رجل عبدا من أرض العدو ، فأخذه رجل ، وقال : عبدي وأنا آخذه بالقيمة ، وخاصمه إلى محمد بن يزيد ، فلم ير له حقا ، وقال شريح : المسلم يرد على المسلم بالقيمة ، فعزل على محمدا ، ورد شريحا على القضاء .

من استقضى بعد شريح

وأخبرنا اسماعيل ابن اسحق ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد بن سليم ، أن جارية أسـ .

فاشتراها رجل من المسلمين ، فخاصمه صاحبها إلى شريح ، فقال : المسلم أحق من يرد على أخيه ، قال : إنها قد ولدت ، قال أعتقها قضاء الأمير ، وإن كان كذا وكذا ، وإن كان كذا وكذا ، فقال رجل لهذا أعلم بعويص القضاء من ابن خليدة بكذا ، قال : رجل كان ربما قضى بالكوفة .

قضاء ابن خليدة

قال أبو بكر ، وزيد بن خليدة من أصحاب ، بن مسعود .

حدثنا محمد بن إسحق الصغانى ، قال : سألت يحيى بن محمد بن مطيع ابن طالب بن زيد بن خليدة عن كنية زيد بن خليدة ، فقال أبو الحاس ومات وخلف ألف عبد .

وأخبرنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا معلى بن منصور ، قال : حدثنا ابن أبي زائدة عن اسرائيل ، عن أبي حصين ، عن محمد بن زيد بن خليدة قال : كتبت بنت أبي الدرداء فكتبت إليها ، والله ما كنت أبالى إذا كنت مؤمنا أسود كان أم أحمر فى التزويج .

الأزواج

وقال أبو حيان الرشادى ؛ عن الهيثم بن على ، قال : لما قدم على عليه السلام الكوفة ولى سعيد بن نمران الهمدانى ، ثم عزله ، وولى مكانه عبيدة السلمانى ، ثم عزله وولى شريحا .

قضاء الكوفة

أخبرنى محمد بن شاذان الجوهرى ؛ قال : حدثنا معلى بن منصور ؛ قال : حدثنا ابن أبي زائدة ، عن اسرائيل ، عن أب حصين ، عن محمد ابن زيد بن خليدة ؛ قال : كتبت بنت أب الدرداء ، فكتبت إليها والله ما أبالى إذا كان مؤمنا أسود كان أو أحمر يعنى فى التزويج .

ورأيت فى كتاب محمد بن سعد كاتب الواقدى ، عن الهيثم بن عدى ، عن ابن عباس ، عن الشعبي ، أن شريحا استقضى بعد أبى قرة الكندى ، فقضى سبعا وخمسين سنة ، إلا أن زياداً أخرجه إلى البصرة واستقضى مسروق بن الأجدع سنة ، ثم قدم شريح ، فأعاده حتى أدركه ، فلم يقض فى الفتنة ، وفى زمن بن الزبير ، قعد فى بيته ، فاستقضى ابن الزبير سعيد ابن نمران الهمذانى فقضى ثلاث سنين ، ثم استقضى عبد الله بن عتبة ابن مسعود ، فلما قتل ابن الزبير أعيد شريح على القضاء ، وقال أبو حسان لما ولى على الكوفة عبد الله بن مطيع ، من قبل ابن الزبير ، أقر شريحا فلما غلب المختار أقره ؛ فقال الشيعة : هذا عثمانى شهد على حجر ، فعزله وولى مكانه عبد الله بن مالك الطائى .

قضاء شريح وعزله

ثم قدم عبد الملك الكوفة فولى شريحا ، ويقال بل ولى بشر بن مروان فولى بشر شريحا .

وقال أبو هشام الرفاعى لما جلس شريح عن القضاء أيام ابن الزبير ولى ابن الزبير عبد الله بن زيد الحطمى ، فاستقضى سعيد بن نمران الناعطى ، وكان كاتب على بن أبى طالب ، ثم ولى عبد الله بن مطيع ، فعزله سعيد ابن نمران ، واستقضى عبد الله بن عتبة ، فلما قدم عبد الملك النخيلة سنة اثنين وسبعين ؛ قال : ما فعل شريح العراقى ؟ قيل حى قال : على به ؛ فجاءه ، فقال : ما منعك من القضاء ؛ فقال : ما كنت لأقضى بين اثنين فى فتنة ؛ قال : وفقك الله ، عد إلى قضائك ، فقد أمرنا لك بعشرة آلاف

درهم ، وثلاثمائة جريب ، فأخذها بالفلوجة وقضى إلى سنة ثمان وسبعين .

وفاة شريح

ويقال : إن شريحا توفى سنة ثمان وسبعين وهو ابن مائة وثمان سنين .

وفاة مسروق

فأما مسروق بن الأجدع ، فإنه توفى فى سنة ثلاث وستين فيما ذكر أبو نعيم ؛ وقد قيل إن شريحا كان يستخلفه على قضاء الكوفة إذا خرج مع زياد إلى البصرة .

مسروق لايأخذ رزقا على القضاء

حدثنا أبو بكر الرمادى ؛ قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن قمير امرأة مسروق ؛ قالت : كان مسروق لا يأخذ على القضاء رزقا .

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغانى ، قال : حدثنا يعلى بن عبيد ، عن الأعمش ، عن القاسم بن عبد الرحمن قال : كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجرة .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنا أبو صالح الحكم ابن موسى ؛ قال : حدثنا ابن عيينة ، عن إبراهيم بن محمد بن الميسر ، عن أبيه ، وعن أشياخه ، قال كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجرا .

حدثنا أحمد بن موسى الحمار ، قال : حدثنا حسن بن الربيع ، قال : حدثنا ربيع ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن محارب ، عن الشعبى ، أن مسروقا قال لأن أقضى يوما فأقول فيه الحق أحب إلى من أن أرابط سنة فى سبيل الله .

[illegible] مسروق

عبيـــدة السلمانى

وأما عبيدة السلمانى فإن محمد بن حمزة بن زياد الطوسى حدثنى ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن أيوب ، عن محمد بن سليمان ، عن عبيدة السلمانى ، قال : قال على : اقضوا كما كنتم تقضون ، فإنى أكره الإختلاف ، حتى يكون للناس جماعة ، إنى أموت كما مات أصحابى ، فكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون عن أبى بكر .

اقضوا كما كنتم تقضون

حدثنى جعفر بن محمد ، قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة ، قال : أرسل على إلى وإلى شريح ، اقضوا كما كنتم تقضون فإنى أبغض الاختلاف .

وحدثنى أبو بكر الأعشى حفص بن عمر ، قال : حدثنا سيف عبيد الله الجرمى ؛ قال : حدثنا سرار بن محسن ، عن أيوب ، عن محمد عن عبيدة قال : قال على : اقضوا فى الفتنة ، كما كنتم تقضون فى الجماعة ، حتى يكون الأمر لى أو على .

أمهات الأولاد

وأخبر أبو صالح زاج قال : حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدى ، عن أبى عوانة ؛ قال : حدثنى المغيرة ، عن الشعبى ، عن عبيدة ؛ قال : سمعت عليا عليه السلام يخطب ؛ فقال : إن عمر شاورنى فى أمهات الأولاد ، فاجتمع رأيى ورأيه ، على أن يعتقن ، فقضى عمر بذلك ، ثم ولى عثمان فقضى بذلك حياته ، ثم وليت فرأيت أن أرقهن فقال له عبيدة

رأى عدلين فى الفرقة (١) .

حدثنا الرمادى ؛ قال : حدثنا محمد بن حسان السهلى ؛ قال : حدثنا هشيم ، عن منصور بن زادان ، عن ابن سيرين ، قال . كنت أجالس شريحا ، فربما أرسل إلى عبيدة يسأله ، فقلت : من عبيدة هذا ؟ قالوا هذا رجل من بنى سلمان ، من أجرأ الناس على الفتيا فأتيته فإذا هو أجبن الناس عما لا يعلم .

عبيدة والفتيا

حدثنا جعفر بن محمد ؛ قال : حدثنا مزاحم بن سعيد ؛ قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن الفضل ، عن أبى جرير ، عن الشعبى ، أن شريحا أتى فى هذا فأرسل إلى عبيدة يسأله عن رجل أهدى إلى رجل ، وقد مات ، فقال : إن كان هذا يوم أهدى له حيا فهو له ، وإلا فإن الميت لا يهدى إليه ترد إلى المهدى .

لاهدية للميت

حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال : حدثنا سليمان ، عن أيوب صاحب البصرى ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام ، عن محمد عن عبيدة ، أنه صلى قبل وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بسنتين ولكنه لم ير النبى عليه السلام .

عبيدة لم ير الرسول

حدثنا على بن عبد العزيز الوراق ؛ قال حدثنا أبو نعيم ؛ قال : حدثنا سعيد أخو ابن حرة ؛ قال : حدثنا محمد بن سيرين ، عن عبيدة ؛ قال : يعنى ابن أروى ، عن عمر مائة قضية فى الجد .

القضايا فى الجد

(١) كذا بالأصل ورواية عبد الرزاق فى مصنفه قال عبيدة فقلت له فرأيك ورأى عمر فى الجماعة أحب إلى من رأيك وحدك فى الفرقة قال : فضحك على .

قال كان عبيدة عريف قومه .

شريح وعبيدة

وأخبرني جعفر بن حسن ، قال : حدثنا شبان بن محمد ، قال : حدثنا ابن إدريس ، عن عمه ، عن الشعبي ، قال : قال لي : ألا أخبرك عن القوم كأنك شاهدتهم ؟ كان شريح أعلم بالقضاء ، وكان عبيدة يوازي شريحا في القضاء .

عبيدة وصلح

حدثنا العباس بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن عبود ، قال حدثنا عبدالواحد ابن زياد ، قال حدثنا عاصم الأحول ، عن محمد بن سيرين أن قوما أتوا عبيدة ، يختصمون إليه ليصلح بينهم ، فقال لا حتى تؤمروني كأنه يرى الأمير شيئا ليس للقاضي ولا غيره .

قال أبو بكر : وهو أبو عبيدة بن قيس ، وقالوا عبيدة بن عمر ، وقالوا عبيدة بن قيس بن عمر ، ويكنى أبا مسلم ، ويقال أبو عمرو .

أخبرت عن إسحق بن ابراهيم ، عن جرير ، عن أبي زيد المرادي عن عبيدة ، لما حضره الموت دعا بكتب له فيها علم ، فأتي بها فغسله بالماء .

المختار يصلي على عبيدة

قال إسحاق أبو زيد المرادي هو النعمان بن قيس ، أخبرت عن أبي داود ، عن شعبة ، عن أبي حصين ، قال أوصى عبيدة أن يصلي عليه المختار ، فبادر فصلى عليه .

أخبرت عن ابن علية ، عن ابن عوف ، عن ابن سيرين ، قال : لما ذكر عبيدة السلماني بهذا الرأي استدركت الحديث عنده حتى أتيت على ذكر زيد الناشي ، فقال : عبيدة كان في باحة السكون ، ولم يكن بخير الناس ولا شرهم ، ولا يبعثه الله إلا مع الناس يوم القيامة .

صلاة عبيدة خلف زياد

وحدثه إبراهيم بن إسحق بن صالح ، قال : حدثنا ابن الوليد ، قال :

حدثنا محمد بن طلحة ، عن الهجيج بن قيس ، قال : صلى زياد وخلفه عبيدة ، فلما سلم قال : لا إله إلا الله ، رفع صوته ، فقال عبيدة : ماله لعنه الله نعاراً بالبدع !

وحدث به معاوية بن عمرو ، عن زائدة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري ، أن صحبا نعل ذلك ، فقال عبيدة : ماله قاتله الله إنه لنعار بالبدع

أخبرنا اسماعيل ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ، عن ابن عون ، عن محمد ، قال : قلت لعبيدة : أكتب ما أسمع منك ؟ قال : لا ، قلت : فإن وجدت كتابا أقرأه عليك ؟ قال : لا .

عبيدة لا يورث

أخبرت عن أبي الوليد ، عن زهير ، عن أبي إسحاق ، قال : دخلت على شريح ، وعنده عامر ، وإبراهيم بن عبدالله فسألته عن فريضة امرأة منا تركت زوجها ، وابنها ، وأخاها لأمها ، وجدها ، فقال : هل من أخت ؟ قال : لا ، قال : للبعل الشطر ، وللأم الثلث ، فجهدت أن يجيبني ، فلم يجبني إلا بذلك .

عبيدة يفتي في ميراث

فقال إبراهيم وعبد الرحمن وعامر : فما جاء أحد بفريضة أغفل من فريضة جئت بها ، قال أبو إسحاق : فأتيت عبيدة ، وكان يقال ليس بالكوفة أحد أعلم بفريضة من عبيدة ، والحارث ، وكان عبيدة يجلس في المسجد ، فإذا وردت على شريح فريضة فيها جد دفعهم إلى عبيدة ففرض فيها ، فسألته عنها ؛ فقال : إن شئتم أنبأتكم بفريضة عبدالله بن مسعود في هذه ، وأنا شاهد ، جعل للزوج النصف ستة أسهم ، وللأم ثلث ما بقي من رأس المال ، وللأخ سهم ، وللجد سهم ، قال أبو إسحاق : الجد أبو الأب .

عبد الله بن عتبة بن مسعود

فأما عبدالله بن عتبة بن مسعود ، فإن محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي

أخبرنى أن حمزة ، وفضلا ابنى عون بن عبد الله بن عون بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود حدثاه ؛ قالا : حدثتنا (حديث) أم عبد الله بنت حمزة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، عن جدتها ، وكانت أم ولد ، قالت : قلت لسيدى عبد الله بن عتبة : أى شىء تذكر من النبى صلى الله عليه وسلم؟ قال : أذكر أنى غلام خماسى ، أوسداسى ، أجلسنى النبى عليه السلام فى حجره ومسح على وجهى ، ودعا لى ولذريتى بالبركة .

الرسول يدعو لعبدالله ابن عتبة

أخبرنيه إبراهيم بن أبى عثمان ؛ قال : حدثنى أبو يعلى حمزة بن عون ؛ قال سمعت جدتى أم أبى ، واسمها عبيدة وتكنى أم عبد الله ، وهى بنت حمزة بن عبد الله بن عتبة ، تذكر عن أمها ، عن جدها ، عبدالله بن عتبة ، أن رسول الله صلى الله وسلم أقعده فى حجره ، ومسح على رأسه .

وكذا حدث به موسى بن عون المسعودى ، قال : عن أبيها ، عن جدها عبد الله بن عتبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقعده فى حجره ، ومسح على رأسه ، وكذا حدث به موسى بن عون المسعودى ، قال عن أبيها ، عن جدها ، بلغنى عن ابن أخى رشد بن عبد .

وحدثنى محمد بن عبد الرحمن الصيرفى ؛ قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى عن عبد الله بن عبد الله بن عبينة ، عن عمه ، عن أبيه أن عمر سئل عن الأمة وابنتها[1] يجمعهما رجل فقال : ما أحب أن أشرك فيهما .

الأمة وابنتها يجمع بينهما

قال الزهرى : قال عبيد الله : قال : إنى كنت أحب أن يكون من عمر فى هذا أشد منه .

---

(١) الجمع بين الأمة وابنتها بملك اليمين هو مذهب ابن عباس أيضا ؛ وكان يقول : لاتحرمهن عليك قرابة بينهن : إنما يحرمهن عليك القرابة بينك وبينهن . وفى رواية : فقال عمر : أحب أن نجيزهما جميعا.

وأخبرنى أحمد بن أبى خيثمة ، قال : حدثنا سعيد بن داود ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش قال : حدثنا أبو حصين ، قال، كتب ، يعنى ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة ، أن الأسود بن زيد شهد عندى أن معاذاً أعطى المال الكلالة فاقض به .

ميراث الكلالة

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : أخبرنى أبى عن بكر بن عياش عن أبى حصين ، قال : كنت عند عبد الله بن عتبة ، فأتاه رجلان يختصمان فى لآلىء فى يد أحدهما ، وأقام كل واحد منهما البينة أنها له ، فقال عبد الله : هى للمتملك يعنى المالك الأول .

نفقة الرضاع

وقرأ علينا اسماعيل بن إسحق القاضى حديث حماد بن زيد ، عن سليمان بن حرب ، عن حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، قال : أتى عبد الله ابن عتبة فى رضاع صبى ، فقضاه فى مال الغلام ، وقال : لولم يكن له مال لألزمتك ألا ترى (وعلى الوارث مثل ذلك)

ميراث من اشتبه فى تاريخ وفاتهم

وعن محمد شهدت عبد الله بن عتبة ، فأتاه قوم يختصمون فجعلوا يقصون عليه ولا يفهم ، فانطلق رجل يكتب فكتب فكهة بنت سمعان المتوفاة ، فلان بن فلان بن سمعان أخوها لأبيها ، وفلان بن فلان بن سمعان أخوها لأمها وأبيها ، فلما قرأه فهم ، فقال: حدثنى الضحاك بن قيس قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب زمن طاعون عمواس وكانت القبيلة تموت حتى يرثها أحدهم فى النسب ، إذا كان من قبل الأب سواء بينوا ، فبنو الأب أحق ، وأيهم كان أقرب فى باب الحق[1] .

---

(١) ميراث من اشتبه أمرهم فى الوفاة على هذا النحو هو قول جمهرة العلماء وذهب ابن أبى ليلى إلى أنه يرث بعضهم من بعض إلا مما ورث كل من مال صاحبه ونقلوه عن على وابن مسعود والمنقول فى الأصل هو مذهب أبى بكر ، وهو الذى أمر به زيد بن ثابت يوم اليمامة ، فورث الأحياء من الأموات ، ولم يورث الأموات بعضهم من بعض ، وهذا المنقول عن على فى قتلى الجمل وصفين

الأجير ضامن

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا يزيد بن أبي حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن خالد ، عن عبدالله بن عتبة ؛ قال: الأجير ضامن لما استودع ، مضمون له أجره .

الجد أب

حدثنا الرمادى قال حدثنا يزيد بن أبي حكيم ؛ قال : حدثنا سفيان ، عن فرات الفراق ، عن سعيد بن جبير ، قال : كتب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة ، أن أبا بكر جعل الجد أبا .

أبو بكر

أخبرنى الحارث ، قال : حدثنا عبد العزيز بن أبان ، قال : حدثنا الحسن ابن فرات الفراق ، قال : حدثنى أبى عن سعيد بن جبير ، قال : قرأت كتاب ابن الزبير إلى عبدالله بن عتبة ، أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو كنت متخذاً خليلا عند ربى لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخى وصاحبى فى الغار » .

وصية الصغير

حدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد قال ، حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عبد الله بن عتبة ، أنه أتى فى جارية صغيرة أوصت ، فجعلوا يصغرونها ، فقال : من أصاب الحق أجزناه .

المرأة ترضع ابنها من زوج آخر برضاء الزوج

وحدثنا الرمادى ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن سليمان الشيبانى ، عن ابن عتبة بن مسعود ، وهو قاضى الكوفة ، أن امرأة تزوجت ، ولها ابن فأرادوا أن ترضعه ، فمنعها زوجها ، أن ترضعه ، فرأى عبد الله بن عتبة ألا ترضعه إلا إن شاء زوجها ، وقضى بذلك للزوج

حدثنا سعدان بن نصر ، قال : حدثنا غسان بن عبيد ، عن سفيان ، عن أبى الزعراء ، عن عبدالله بن عتبة أن قوما غرقوا جميعا فورث بعضهم من بعض .

أخبرنى محمد بن عبدالله المسروقى ، قال : حدثنى عبيد بن يعيش ، قال :

حدثنا يحيى ابن آدم ؛ قال حدثنا ابن مبارك ، عن معمر ؛ عن الزهرى ، عن السائب عن ابن يزيد ، قال : كنت أعشر مع عبد الله بن عتبة زمن عمر ، فكان يأخذ من أهل الذمة أنصاف عشور أموالهم.

عشر أموال أهل الذمة

حدثنا محمد بن شاذان الجوهرى ؛ قال : حدثنا معلى بن منصور ، قال : حدثنا ابن مهدى ، قال : حدثنا سفيان ، عن زياد بن وقاص ، قال : سمعت عبد الله بن عتبة يقول : شر النكاح نكاح السر ، وشر البيع بيع السر.

شر النكاح والبيع

وعن محمد ، قال : رفع إلى عبد الله بن عتبة رجل حكم بين اثنين فتكلم أحدهما ، فقال : نرد حكمك ، وأنت أسعد بذلك .

وقال رفع إلى عبد الله بن عتبة وصية غلام حقروه وصغروه ؛ فقال من أصاب الحق أجزناه .

وعن محمد ، قال : كنا عند عبد الله بن عتبة ، وبين يديه كانون ، وعليه جمر ؛ فجاء رجل يساره ، فقال له عبد الله : إن لى إليك حاجة ؛ قال : ماهى ؟ قال : تضع أصبعك فى هذا الجمر ، فقال : سبحان الله ! قال : تبخل على بأصبع من أصابعك فى دار الدنيا ، وتسألنى جثمانى كله فى نار جهنم ؟ فظننا أنه كلمه فى شىء من أمر الحكم .

ابن عتبة والقضاء

عبد الرحمن بن أبى ليلى

وقد قيل إن عبد الرحمن بن أبى ليلى استقضاه الحجاج لما قدم من الكوفة قبل أبى بردة (بن أبى بردة) بن أبى موسى .

أخبرنى عبدالله بن الحسن ، عن النميرى ، عن رجاء بن سلمة ، عن أبيه ، عن قيس عن أبى حصين ، قال : لما قدم الحجاج الكوفة وولى عبدالرحمن ابن أبى ليلى القضاء قال له حوشب بن يزيد بن زريق : إن أردت أن ترى أبا تراب فول هذا ؛ فعزله .

سعيد بن جبير يجلس مع ابن أبى ليلى

حدثنيه أبو قلابة ؛ قال : حدثنى رجاء بن سلمة ؛ قال : حدثنا أبى ، عن قيس بن الربيع ، عن أبى حصين ، قال : لما قدم الحجاج العراق استعمل عبدالرحمن بن أبى ليلى على القضاء ، ثم عزله واستعمل أبا بردة بن أبى موسى ، وأقعد معه سعيد بن جبير قال أبو بكر : وآل عبد الرحمن بن أبى ليلى ينسبون إلى أحيحة بن الجلاح ، ويكنى عبدالرحمن بن عيسى .

ابن أبى ليلى يقتل مع ابن الأشعث

أخبرنى أحمد بن زهير قال : حدثنا سليمان بن زياد الثقفى ، عن أخيه ، يحيى بن زياد قال : قرأت فى ديوان الحجاج فيمن قتل مع ابن الأشعث[1]

---

(١) كان ابن أبى ليلى ، مع ابن الأشعث (عبد الرحمن بن محمد) فى معركة دير الجماجم ، وكان يخطب الجند من القراء ، وقال فيهم كلمته العظيمة التى ذكرها الطبرى فى تاريخه فى حوادث سنة ثلاث وثمانين من الهجرة ، ومنها «يامعشر القراء إن الفرار ليس بأحد من الناس أقبح منه بكم ، إنى سمعت عليا رفع الله درجته فى الصالحين وأثابه أحسن ثواب الشهداء والصديقين ، يقول يوم لقينا أهل الشام : أيها المؤمنون إنه من رأى عدوانا يعمل به ومنكراً يدعى إليه فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ ومن أنكر بلسانه فقد أجر وهو أفضل من صاحبه ، ومن أنكر بالسيف فتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى ، فذلك الذى أصاب سبيل الهدى ونور من قلبه باليقين فقاتلوا هؤلاء المحلين المحدثين المبتدعين الذين قدجهلوا الحق فلا يعرفونه وعملوا العدوان فليس ينكرونه . . . الخ وكذلك كان يقول سعيد بن جبير ، وأبو البخترى الطائى ، راجع الطبرى تفصيل معركة دير الجماجم وماتلاها حتى مقتل ابن الأشعث .

عبد الرحمن بن أبي ليلى مولى الأنصار .

أبو بردة بن أبي موسى

حدثني أحمد بن أبي خيثمة ، عن سليمان بن أبي شيخ ، قال: ولى الحجاج أبا بردة بن أبي موسى ، عامر بن عبدالله بن قيس .

شريح يستعفى الحجاج من القضاء

حدثني عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، معاوية ، عن ميسرة ، عن شريح ؛ قال : أتاه رجل فقال أيها القاضي كبرت سنك ، ورق عظمك ، وقل فهمك وارتشى ابنك ، فدخل على الحجاج ، فقال : أيها الأمير اعفني ، قال : لم ؟ قال كبرت سني ، ورق عظمي ، وارتشى ابني ، فعزله ، وولى أبا بردة بن أبي موسى ، وأقعد معه سعيد بن جبير .

أخبرت، عن أبي بكر بن أبي الأسود ، عن الهيثم بن عدي ، عن أبي بردة قال : اسم ابي بردة بن عبد الله بن قيس : عامر بن عبد الله بن قيس ، قتل يوم اليمامة ، وسمى أبو بردة بن أبي موسى عامراً ، باسم عمه .

فزعم المدائني أن الحجاج قال: لأدعون رجلا لا يعرفه الناس ابن عامر ابن عبدالله . فقام أبو بردة بن أبي موسى وإنما كناه أبوه أبا بردة لأن الفرق كساه بردين ، فلما رآه أبوه قال : أنت أبو بردة ، وكان أبو موسى استرضع له في بني نعم في آل الفرق .

حدثني أحمد بن زهير بن حرب ، قال : سمعت أحمد بن حنبل ، ويحيى ابن معين ؛ يقولان : اسم أبي بردة بن أبي موسى : عامر .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن أحمد بن معاوية ؛ قال : كان عمر بن السائب بن الأقرع الثقفى ، وأبو بردة بن أبى موسى فى الحمام ، فتفاخروا ، فلطمه عمر ، فأمر غلامه فشجه ، فتنافر قيس واليمانى ، ثم اصطلحوا ، فقال عتيبة الأسدى :

ابن أبى بردة يفاخر

لايضرب الله اليمين التى لها ... بوجهك يابن الأشعرى ندوب

تناولها من قيس عيلان ماجد ... طويل نجاد السيف غير هيوب

فما أنا من حداث أمك فى الضحى ... ولا من يزكيها بظهر مغيب

وأنت امرؤ فى الأشعرين مقاتل ... وفى البيت والبطحاء أنت غريب

وأخبرنى محمد بن خلف أبو بكر الحداد ؛ قال : حدثنا هيثم بن عدى ؛ قال : حدثنا عبدالله بن عباس المشرف ، والهمذانى ، عن أبيه ؛ قال : دخل أبو بردة بن أبى موسى إلى معاوية ؛ فقال : إن عتيبة الأسدى آذانى وهجانى ، وطردنى كل مطرد ؛ فقال له معاوية : ماذا قال ؟ قال :

معاوية وأبو بردة

« تنحى عن البطحاء لست من اهلها »

فقال صدق ؛ أنت رجل من أهل اليمن ، مالك وللبطحاء ؟ قال إن أبى هاجر إلى البطحاء ، ومن هاجر إلى أرض فهو منها ، قال : ما أعلم عليه فى هذا شيئاً ، هل قال غير هذا شيئاً ؟ قال : نعم ، قال :

من هاجر إلى أرض فهو منها

وما أنا من حداث أمك فى الضحى ... ولا من يزكيها بظهر مغيب

قال وما عليه ألا يزكيها ؛ فإنك تصيب غيره ؛ هل قال غير هذا ؟ قال : لا أفيذهب سفرى خائبا ؛ قال معاوية : فما قال لى أسد ؟ قال :

وما قال لك ؟ قال :

معاوى إننا بشر فأسجح ... فلسنا بالجبال ولا الحديد

أخذتم أرضنا فجردتموها ... فهل من قائم أو من حصيد

فهبها أمة ذهبت ضياعا ... يزيد أميرها وأبو يزيد

قال فكما صنعت به . قال : هل لك أن نرفع أيدينا فندعو عليه ؟ قال لو أردت هذا دعوت عليه فى بيتى . ولم أرحل اليك مسيرة شهرين :

من كان على بيت المال

أخبرت عن يعقوب الحضرمى ، عن أبى عوانة ، عن مهاجر ؟ قال كان أبو وائل وأبو بردة ، على بيت المال ،

وقال أبو نعيم مات أبو بردة سنة أربع ومائة ·

فذكر العباس بن محمد السامعانى عن على بن الصباح ، عن هشام ابن الكلبى ، قال سمعت غير واحد قال : قاسم الأفسر الأسدى امرأته إلى أبى بردة فقضى لها ، فقال :

قل لأبى موسى على نأى داره ... رميت أبا موسى بداهية الدهر

رميت بعضو من لؤى بن غالب ... فعملك فى تيار ذى حدث غمر

أليس عجيبا لم ير الناس مثله ... أخو أشعر يدعى ليحكم فى الأمر

وهل كنت إلا فقع وقاع بقرقر ... حليف رباع لا يريش ولا يبرى

فأصبحت قياد الجيوش كأنما ... يرى بك فينا حاجبا أو بنى بدر

قضية فى متاع الزوجة

أخبرنى أبو ابراهيم الزهرى ، قال حدثنا عفان ، قال : حدثنا عبدالواحد ابن زياد ، قال حدثنا النعمان بن بشير ، قال : خاصمت إياسا إلى أبى بردة

وكانت امرأة توفى عنها زوجها، وترك متاعا كثيرا فى البيت ، قال : وكان أبو بردة قال : ما كان فى بيتها وعلى عقدها ، فهو لها ، قلت : أصلحك الله إن صاحبتنا كانت تتحرج من الكثير ، وأنه جعل جل ماله فى المتاع والآنية ، وهذا المقر ، فقال أبو بردة : ما أقامت عليه البينة ، أنه جعله لها فهو لها وماسوى ذلك ميراث .

مصحف أبى بردة

حدثنا على بن حرب الموصلى الطائى ؛ قال : حدثنا أبومعاوية ، عن يزيد بن مردانبه ، قال رأيت أبا بردة على دابة فى رحاله عليها قطيفة ومعه المصحف لا يكاد يفارقه .

سعيد بن جبير يكنى أبا عبد الله

شهادة ابن عمر لسعيد بن جبير

كذا أخبرنى أحمد بن زهير ، عن موسى بن إسماعيل ، عن ربيعة ابن كلثوم ، عن أبيه : قال : قلت لسعيد بن جبير ، يا أبا عبد الله .

وحدثنى أحمد أيضا ؛ قال : أخبرنا ابن الأصفهانى ، قال : حدثنا يحيى ابن يمان ، قال : حدثنا على بن أسلم المنقرى ، عن سعيد بن جبير ، أن ابن عمر سئل عن فريضة ، فقال : سلوا سعيد بن جبير فإنه أعلم منى .

الحجاج وسعيد ابن جبير

حدثنى أبو البخترى العنبرى ، قال : حدثنا حسين الجعفى ، عن عبد الملك ابن أبجر ؛ قال : دخل سعيد بن جبير على الحجاج ، فقال : أنت شقى ابن كسير ؛ فقال : أنا سعيد بن جبير ؛ قال : إنى قاتلك ؛ قال : قد أصابت أمي إذاً اسمي

حدثني أحمد بن أبي خيثمة ؛ قال : حدثنا سليمان بن أبي شيبح ؛ قال : حدثني سليمان بن زياد ، عن أخيه يحيي بن زياد ؛ قال : قدم سعيد بن جبير في شعبان فقتله ، ومات الحجاج في شهر رمضان ، يعنى سنة خمس وستين

حدثني ابن أبي خيثمة ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا حرب ، عن واصل بن سليم ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، قال : قتل سعيد بن جبير ، وهو ابن تسع وأربعين .

حدثني عبد الله بن أحمد ، عن هيثم بن خارجة ، عن جرير ، عن واصل ، عن عبد الملك بن سعيد مثله .

وقال : مات أبو بردة في سنة أربع ومئة .

الاشدان

وقال ابن عيينة ، قال عمر بن عبد العزيز لأبي بردة : كم أتى لك ؟ قال : أشدان[1] يعنى أربعين وأربعين .

وحدثني أحمد بن زهير ؛ قال : سمعت يحيي بن معين يقول : يقال إن أبا بردة مات سنة ثلاث ومئة .

أبو بردة يقضى في داره

حدثني عباس الدوري ؛ قال : حدثني أبو يحيي الحماني ، قال : حدثنا يزيد أن أبا بردة كان يقضى في داره .

وقد اختلف في القاضي بعد أبي بردة ؛ فأخبرني أحمد بن زهير ، عن سليمان بن أبي شيبح ؛ قال : ثم عزله الحجاج ، واستعمل أبا بكر بن أبي موسى ،

---

(١) يشير إلى قوله تعالى « حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة » .

وكذا أخبرنى عبدالله بن الحسن ، عن النميرى ، عن أبى داود ، عن سليمان ابن معاذ ، عن أبى إسحاق ، أن الحجاج عزل أبا بردة ، وجعل أخاه مكانه .

وحدثنى أحمد بن زهير ، قال : حدثنى الأخنسى ، قال : حدثنا عبد السلام ابن حرب ، قال : حدثنا عطاء بن السائب ، قال : أتيت الشعبى ، فسألته عن شيء ، فقال ائت أبا بكر بن أبى موسى ، وهو يرمئذ قاضى .

عامر بن شراحيل الشعبى

أخبرنى أحمد بن زهير بن حرب ، قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا جرير ، عن مغيرة ، قال : استقضى عامر الشعبى فى إمارة عمر بن عبد العزيز فشكى

وأخبرنى أحمد بن سليمان بن شبيح ، قال : ثم استقضى عمر بن عبدالعزيز عامر الشعبى ، وقد ذكر المدائنى ، عن اسماعيل بن مجالد ، عن أبيه ، أن الحجاج جعل الشعبى مكان أبى بردة وقال أبو حسان ، عن عبد العزيز بن أبان مثل ذلك .

وقال ابن سعيد ، عن الهيثم بن عدى ، أن أبا بردة قضى ثلاث سنين ، ثم استعفى الحجاج فأعفاه ، واستعمل أبا بكر بن أبى موسى ، فلم يزل قاضيا ، حتى ولى عمر بن عبد العزيز .

الحجاج يستعفى الشعبى

قال الهيثم لحدثنى عبدالله بن عباس ، قال استقضى عبدالحميد بن عبدالرحمن ابن زيد بن الخطاب عامرا الشعبى ، فأمر عمر بن عبد العزيز ... ، ثم استعفاه فأعفى .

وأخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد ، قال : حدثنا إسحق بن منذر قال : حدثنا هارون بن أبي الطيب ، عن رجل ، قال أرسل الحجاج ابن يوسف إلى الشعبي يستقضيه فجعل الريش في لحيته ولعب بالشطرنج .

وقد ذكر أن ابن هبيرة ولاه القضاء فيما ذكره أبا معمر عن ابن عيينة، عن ابن شبرمة عن الشعبي ، قال : قال لي هبيرة حين ولاني القضاء : أحب تقطن [illegible] ، قال : قلت بالنهار الفصل ، وبالليل السمر ؛ أفردني لأحدهما .

حدثني محمد بن سهل الضرير المقرى ، قال : حدثنا على بن الحسين بن سليمان أبو النعساء الحضرمي ، قال : حدثني الأشجعي ، عن مالك بن مغول عن أبي حصين ، قال : كنت عند الشعبي يعني في مجلس القضاء فجاءه خصمان ، فقال لي : قل فيما يقول هؤلاء ؛ فقلت : لا أقول ، فأقبل يقضي بينهما ؛ قال : ما أدري ، أصبت أم أخطأت ؛ ولكن لم أكن لغير الله أرغب في غير هذا المجلس .

الشعبي وسائل في المسجد

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، قال : حدثنا أبو سلمة ؛ قال : حدثنا أبو عوانة ، عن طارق بن عبد الرحمن ، قال : جاء سائل من السؤال الذين يكونون في المسجد ، إلى عامر ؛ وهو قاض ؛ فقال : إنك ظلمتني ، قال : بأي شيء ؟ قال جلست في المجلس الذي كنت أجلس فيه ، قال : عامر هذا مجلس شريح الذي كان يقضي فيه ، فأنا أحق به .

حدثنا عبد الله بن أبي الدنيا ، قال : حدثنا محمد بن أبي عمرو ، قال :

القضاة لايستغنون عن العلماء فى مجلس القضاء

حدثنا سفيان ؛ عن ابن شبرمة ، قال : كنت عند الشعبى ، فقضى بين اثنين فبصر به ، فرجع إلى قولى ، قال سفيان : كانت القضاة لا تستغنى أن يجلس إليهم بعض العلماء ، يقومهم إذا أخطئوا .

شهادة اليهودى على النصرانى

أخبرنا الحسن بن عرفة ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن عيسى بن أبى عزة ، قال : شهدت الشعبى أجاز شهادة نصرانى على يهودى ، أويهودى على نصرانى .

الاقرار والبينة

أخبرنا أحمد بن بديل ، قال : حدثنا أيوب بن هانى بن أيوب الجعفى ، قال : حدثنا أبى ، قال : كان لى غلام ، وكانت له امرأة حرة ، وكانت له بنت من غيره ، فادعى أولياء الجارية أن غلامى قطع أذن الجارية ، فقدمونى إلى الشعبى ، فسأل الغلام ؛ فأقر ، فقال لهم : بينتكم ، ولم ير إقرار الغلام شيئا .

الحد فى المسجد

أخبرنا حفص بن جعفر ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن ابن شبرمة ، قال : رأيت عامراً أقام على رجل الحد فى المسجد .

قذف النصرانى للمسلم

حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى ، قال : حدثنا سفيان ، عن طارق بن عبدالرحمن : أن الشعبى أتى بنصرانى قذف مسلما ، وقذف المسلم النصرانى ، فجلد النصرانى للمسلم ماثتين ، ولم يجلد المسلم للنصرانى شيئا ، وقال فيك أعظم من ذلك الشرك

حلف النصارى

أخبرنا حمدان بن على الوراق ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : حدثنا إسحق بن ميسرة بنو الغصين ، قال جاء مسلم بنصرانى إلى الشعبى

فقال النصرانى : أنا أحلف ، فقال الشعبى : اذهب فادخله البيعة ، ثم أحلفه بما يحلف به أهل دينه ، فأخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ،

تزكية الشهود

قال : حدثنا حميد بن عبدالرحمن ، قال : حدثنا حسن بن صالح بن عيسى ابن أبى عزة ، قال : كان الشعبى يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه ، قال لم يزل ذلك بعد .

الكتاب المختوم

قال : وكان الشعبى يجيز الكتاب المختوم يأتيه من القاضى .

استحلاف الرجل مع شاهديه

حدثنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ، قال : حدثنا عمرو ، قال : حدثنا شريك ، عن مالك بن مغول ، عن الشعبى ، أنه قال يستحلف الرجل مع شاهديه .

نفقة الناشز

حدثنا عبدالرحمن بن محمد الحارثى ، قال : حدثنا عبد الله بن داود ، عن سفيان ، عن موسى الجهنى ، عن الشعبى ، قال : ليس لعاصية نفقة .

أخبرنا أبوسعيد عبدالرحمن بن محمد بن منصور الحارثى ؛ قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنى أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب ، قال : حدثنا شعيب قال : اختصم البارقى وامرأة إلى الشعبى ، فقضى على البارقى وأنشأ يقول :

الشعبى والبارقى

بلت عيسى بن جواد ظلم الخصم لديها
فتن الشعبى لما رفع الطرف إليها
فتنته بحديث وبياض معصميها
فقضى جورا على الخصم ولم يقض عليها

حدثنى أبوبكر زكريا بن يحيى بن عاصم الكوفى ، قال : حدثنا عثمان

ابن محمد ، قال : حدثنا جرير ، عن القعقاع ، قال ابن عبدل في الشعبي :

فتن الشعبي لما رفع الطرف إليها

فتنته بقوام وبخطى حاجبيها

وبنان كالمدارى وبحسن مقلتيها

كيف لو أبصر منها نحرها أو ساعديها

لصبا حتى تراه ساجداً بين يديها

بنت عيسى بن جراد ظلم الخصم لديها

فقضى جوراً علينا ثم لم يقض عليها[1]

قال للجلواز قدمها وأحضر شاهديها

قال : كانت امرأة بالسواد لها ديون على قوم بالسواد ، فخافت أن يكسروها عليها فاستغاثت بابن عبدل ، وقالت : إنى امرأة ليس لى زوج ، وعرضت له بالتزويج ، فخرج معها فأقام فى ديونها ، حتى قضاها ، وانحدرت إلى أهلها ، فكتبت إليه بهذين البيتين :

---

(١) رواية العقد الفريد ، ودخل رجل على الشعبي فى مجلس القضاء ومعه امرأته وهى من أجمل النساء ، فاختصما إليه فأدلت المرأة بحجتها وقربت بينتها ، فقال الشعبي للزوج : هل عندك من مدفع ؟ فأنشأ يقول : ذكر الابيات ، وفى آخرها : قال الشعبي فدخلت على عبد الملك بن مروان ، فلما نظر إلىّ تبسم وقال :

فتن الشعبي لما . . .

ثم قال: مافعلت بقائل هذه الابيات ؟ قلت : أوجعته ضربا يا أميرالمؤمنين بما انتهك من حرمتى فى مجلس الحكومة ، وبما افترى به علىّ ، قال أحسنت .

وذكر الثعالبي هذه القصة فى التمثيل والمحاضرة ، ونسب الابيات للمتوكل الليثى

سيخطيك الذى حاولت منى   فقطع حبل وصلك من حبالى

كما أخطاك معروف ابن بشر   وكنت بعيد ذلك رأس مالى

ابن عبدل

قال : وكان ابن عبدل [1] يدخل على ابن بشر ، فيقول ابن بشر : أخمسمائة أحب إليك اليوم أم ألف فى قابل ؟ فإذا كان قابل ؛ قال : له ألف أحب إليك العام أم ألفان ؟ فيقول : ألفان حتى مات بشر .

عبد الملك ابن مروان

أخبرنى عبد الله بن أبى الدنيا ، قال : حدثنا محمد بن نصر بن وليد ، حدثنا على بن طعان ، عن إسحق بن عمر العائذى ، قال أتى : الشعبى إلى قصر عبد الملك بن مروان ، فقرع الباب ، فقال الآذن : من هذا ؟ فقال : الشعبى ... فقال :

فتن الشعبى لما   رفع الطرف إليها

الشعبى وآذن

فقال الآذن : فتنته بقوام

قال الشعبى :   وبخطَّىْ حاجبيها

قال الآذن : كيف لو أبصر منها

قال الشعبى :   خصرها أو معصميها

---

(١) ابن عبدل هو الحكم بن عبدل الأسدى شاعر مجيد مقدم فى طبقته هجاء خبيث اللسان من شعراء الدولة الأموية؛ ورواية الأغانى ، فلما طالبها بالوفاء كتبت إليه بالأبيات، وابن بشر الذى تشير إليه هو عبدالملك بن بشر بن مروان .

وفى رواية أن ابن عبدل دخل على عبدالملك بن مروان فقال له: ما أحدثت بعدى ؟ فذكر القصة والأبيات ، فضحك عبد الملك ثم قال : لحاك الله ما أذكرك بنفسك وأمر له بألف درهم .

راجع الأغانى فى ترجمة ابن عبدل .

قال الآذن : اصبا حتى تراه .

قال الشعبي : ساجداً بين يديها .

قال الآذن : تلكم بنت جراد .

قال الشعبي : ظلم الخصم لديها .

قال الآذن : قال للجلواز قدمها .

قال الشعبي : وأحضرْ شاهديها .

قال الآذن : فقضى جوراً علينا .

قال الشعبي : ثُمَّ لم يقض عليها .

ثم ضحك الشعبي حتى استلقى ، ثم قال : والله ما كان من هذا شيء قط .

حدثنا أبو بكر الرمادي ، ومحمد بن علي بن عربي ، قال : حدثنا الأصمعي قال : حدثنا عمر بن أبي زائدة ، قال : حدثتني امرأة ابن عمرو الأصم ، قالت : مر الشعبي بامرأة وهي تقول « فتن الشعبي لما » فلما رأت الشعبي استحيت .

الشعبي وامرأة تنشد شعرا فيه

فقال الشعبي : لما رفع الطرف إليها .

وفتح لها البيت .

حدثنا الرمادي ، قال : حدثنا محمد بن حسان السمتي ، قال : حدثنا أبو تميلة ، عن عبد الحميد بن حميد ، قال : كانت بالكوفة امرأة يقال لها اسماء بنت جراد ، من أجمل النساء تخاصمت زوجها إلى الشعبي ، فقضى عليها ، فقال : هذا الشعر

حدثني أبو البختري العنبري ، قال : حدثنا حصين بن علي الجعفي ، عن عبد الملك بن أبجر ، قال : انتهى الشعبي إلى مفرق طريقين ، عليهما رجلان يغتابانه ، ويقعان فيه فأنشأ يقول :

أناس يغتابون الشعبي

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر　　لعزة من أعراضنا ما استحلت

حدثنا أبو العباس بن محمد الدوري ، حدثنا أزهر بن سعد السمان ، عن ابن عون ، عن عمرو بن سعيد ، قال : كنت مع الشعبي بواسط ، قال لي : يا أصلع ، قال : قلت وما أقول ؟ قال : قل كما قال كثير عزة :

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر　　لعزة من أعراضنا ما استحلت

حدثني عبد الله بن عمرو بن سعد ، قال : حدثنا محمد بن حسان السمتي قال : حدثنا سفيان ، عن الحارث بن نوفل ؛ قال : سئل الشعبي عن عين لطمت فشرقت واغرورقت فقال :

الشعبي والشعر

لما أمرها حتى إذا ماتبوأت　　بأخفافها مأوى تبوأ مضجعا

حدثني محمد بن بكر بن خالد ، قال : حدثنا محمد بن صالح ، قال : حدثنا عون بن كهمس ، قال : حدثنا صالح بن مسلم العجلي ، عن الشعبي ؛ قال : ما أنا بشيء من العلم أقل رواية مني للشعر ؛ ولو شئت أن أنشد شهراً كل يوم لا أعيد قصيدة لفعلت .

أخبرني الحسن بن جعفر الترجمي ، قال : حدثني يزيد بن مهران ، قال : حدثنا ابن فضيل ، عن ابن شبرمة ، قال : سمعت الشعبي يقول : ما كتبت سوداء في بيضاء قط . ولا حدثني رجل بحديث ، فأحببت أن يعيده علي

ذاكرة الشعبي

حلقة الشعبي

حدثنا أبو بكر الخطمي ، قال : حدثنا سحاب بن الحارث ، قال : أخبرنا ابن مسهر ، عن أشعث ، عن ابن سيرين ، قال : قدمت الكوفة وللشعبي حلقة عظيمة ، وأصحاب رسول الله يومئذ كثير .

الناس ثلاثة

محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، قال : حدثنا عبد لرزاق ، قال سمعت ابن عيينة يقول : الناس ثلاثة : ابن عباس فى زمانه ، والشعبي فى زمانه ، والثوري فى زمانه .

الشعبي وابن عمر

حدثني محمد بن عبدالواحد الأزدي ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا شريك ، عن عبد الملك بن عمر ؛ قال : مر ابن عمر على الشعبي ، وهو يحدث بها بالمغازى ، فقال ابن عمر : لهذا أحفظ لها منى ، وقد شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الشعبي ينشد الشعر

أخبرنا على بن حرب ، قال : حدثنا ابن ريان ، أو غيره ، قال : قيل للأعمش لم لم تكبر عن الشعبي ؟ قال : كان يحقرنى وكنت آتيه مع إبراهيم فيرحب به ، ثم يقول لى : أقعد ، قم أيها العبد ، ثم يقول :

يرفع العبد فوق سيده   مادام فينا بأرضنا شرف

أخبرنى على بن عبد العزيز الوراق ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال حدثنا عيسى بن عبدالرحمن ؛ قال : رأيت الشعبي ينشد الشعر فى مسجد الكوفة عليه ملحفة حمراء وإزار أصفر .

الشعبي يؤدب ولد عبد الملك

أخبرنى محمد بن عبد الله الحضرمى ، قال : حدثنا طاهر بن أبي أحمد ، قال حدثنا معن ، قال : حدثنى عمر بن سلام ، قال : دفع عبد الملك ولده

إلى الشعبي يؤدبهم .

أخبرني عبدالله بن أبي الدنيا ، قال : حدثنا محمد بن صالح ؛ قال حدثنا أبو عبيدة الحداد ، عن سعد بن بويه ، الكاتب ؛ قال سمعت الشعبي يقول :

أنت الغنى كل الغنى لو كنت تصدق ما تقول

لاخير فى كذب الجوا د وحبذا صدق البخيل

حدثني عبد الله بن أبي الدنيا ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن معن ، قال كان الشعبي إذا جلس ابتدر ما كذا وما كذا .

الشعبي يسأل عن مسألة

أخبرني محمد بن مهاجر بن موسى ، قال : حدثنا شقير ، عن ابن عيينة ، عن ابن شبرمة ، قال : سئل الشعبي عن مسألة ، فقال : نحن فى العيوق ولسنا فى السوق ، وبادات وتر لا ينساق ولا ينقاد ، ولو سئل عنها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لأعضلتهم [1] .

الشعبي وتوقفه فى الإجابة

حدثني عبد الله بن أبي الدنيا ، قال : حدثني أبو صالح زاج ، قال : سمعت أبا وهب محمد بن مزاحم يقول : قيل للشعبي ، أما تستحى من كثرة ماتسأل ، فتقول لا أدرى ، قال : أكثر ملائكة الله المقربين لم يستحيوا حيث سئلوا عما لا يعلمون ، أن قالوا : لاعلم لنا إلا ما علمتنا ، إنك أنت العليم الحكيم .

الشعبي والأثر

حدثنا القاسم بن محمد بن عباد بن عبد المهلبي ، قال حدثنا عبدالله بن داود ، عن متجل عن ابن عوف ، قال : إذ كنا نتذاكر الشيء ما نرى

(١) كذا بالأصل وقد حاولنا تصحيح النص فلم نعثر بما ينفع .

أن فيه أثرا فيحدثنا الشعبي فيه بحديث .

حدثنا أحمد بن محمد بن سواد ، حسيس قال : حدثنا يزيد بن الحباب ، عن مالك بن مغول ؛ قال سمعت الشعبي يقول : ليتني لم أكن علمت من هذا العلم شيئا .

خلال القاضي الخمس

حدثني أحمد بن عمر بن بكير بن ماهان ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا الهيثم ، عن ابن حباب ، قال : أخبرني الوليد بن سريع ، قال وجهني عبد الحميد بن عبدالرحمن إلى عمر بن عبدالعزيز بتقدير ديوان أهل الكوفة ؛ فقال : من قاضيكم اليوم ؟ قلت : عامر الشعبي ، قال : أصاحب عبد العزيز بن مروان ؟ قلت : نعم ، قال : إن القاضي ينبغي أن يكون فيه خلال خمس ، فإن نقصت واحدة كانت وصمة ، العلم بما قبله ، والحكم عند الخصم والتنزهة عند المطمع ، والاحتمال للأئمة ، ومشاورة ذوي العلم .

عدل الشعبي

حدثني عبدالله بن أبي الدنيا ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن صالح ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ؛ عن الأودي ، قال : عجل الشعبي على خصم ، فضربه سوطا ، ثم مشى إليه فقال اقتص .

الشهادة على الشهادة

أخبرني عبدالله بن أحمد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا أبو معاوية عن عمرو بن عبدالله ، قال : قلت للشعبي إني أشهد على الشهادة ، أوتى بالصك فاعرف الخاتم ، قال : لا تشهد إلا أن تذكر .

أخبرنا أحمد بن الربيع ، قال : حدثنا القسم بن مالك المزني ، قال :

بول الدابة

أخبرنا ابن شبرمة ؛ قال : مررت مع الشعبى ببول دابة ، فجعلت أوقى
فدفعنى عليه .

الشعبى يصف دواء لإبل جربى

أخبرنى أبو العيناء ، قال : حدثنى بعض أهل العلم ، قال مر الشعبى بإبل
قد أسرع فيها الجرب ، فقال يا فتيان : ألا ترون إبلكم هذه ؟ قالوا :
إن لنا عجوزاً تتكل على دعائها ؛ قال : أحب أن تضيفوا إلى دعائها شيئاً
من القطران .

حدثنا إسماعيل بن إسحق القاضى ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ،

قصة للشعبى

قال : حدثنا عبد الله بن أبى زائدة ، قال : حدثنى مجالد، عن عامر الشعبى
قال : وجدت غما بى يؤودنى ، فشكوت ذلك إلى سعيد بن أبى زائدة ، قال :
حدثنى حيان بن الحر ؟ قل : امش ما بينك وبين دير الاج ؛ قال فمشيت
إليها ، ثم أقبلت وقد عييت ، فإذا شيخ من جهينة جالس فى بعض
أفنيتهم ، فجلست إليه ؟ فطرحت نفسى فنظر إلى الشيخ ، فقال لى :
أمعى أم عاجز ؟ قلت : كلاهما ، قال مجالد : قال لى الشعبى : إن ماترى من
ضعفى أنى زوحمت فى الرحم ، وكان توءما [1]

---

(١) رواية عيون الأخبار أن الشعبى قال : مرضت فلقيت ابن الحر فأمرنى أن أمشى كل يوم إلى الثوية فكنت أغدو كل يوم إليها فانصرفت ذات يوم فلما كنت فى جهينة الظاهرة إذا شيخ منهم قاعد على طنفسة متكىء على وسادة فسلمت ثم ألقيت نفسى على الرمل ، فقال لقد جلست جلسة عاجز أو ضعيف قلت قد جمعتهما قال أدام الله لك ذلك ، ثم قال : إن أهلى كانوا يتخوفون على ثلاثا نقصان البصر وترك النساء ، والقطاف فى المشى ، فوالله إنهم ليرون الشخص واحدا وأراه اثنين ، ولقد تركت النساء فمالى فيهن من حاجة ، وإنى لأمشى فأهملج قلت أدام الله لك ذلك ؛

يضمن الحذاء

حدثنى الحسن بن جعفر الترجى قال : حدثنى نوفل ، قال حدثنا أحمد ابن بشير ، عن ابن شبرمة ، عن الشعبى ، فى حذاء حذا نعلا فأفسدها ، قال : يضمن .

ترحم العلماء على الشعبى

حدثنى محمد بن الجهم النحوى ، قال : حدثنا جعفر بن عون ، قال : حدثنا عبد الله بن أشعب بن سوار عن أبيه ، قال : لما مات الشعبى انطلقت إلى البصرة ، فدخلت على الحسن ، فقال : يا أبا سعيد : مات الشعبى ، فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، والله إن كان لقديم السن كبير العلم ، وإن كان من الإسلام لبمكان ، ثم أتيت ابن سيرين ، فقلت : يا أبا بكر هلك الشعبى ، فقال إنا لله وإنا إليه راجعون ، والله إن كان لقديم السن كثير العلم ، وإن كان من الإسلام لبمكان .

ولادة الشعبى

حدثنا عبد الله بن أبى الدنيا قال : حدثنا إسحق بن اسماعيل ، قال : حدثنا سفيان ، عن السرى بن اسماعيل ، قال : سمعت الشعبى يقول : ولدت عام جلولاء .

أخبرنى جعفر بن أحمد بن عمران ، قال : حدثنا حسين بن عمرو العنقزى ، قال : حدثنى أبى عن اسماعيل بن أبى خالد ؛ قال : كانت أم الشعبى من جلولاء ، من سبى عمر .

عباس الدورى ، عن يحيى بن أبى بكر ، عن ابن عيينة ، عن إسماعيل ابن أبى خالد ، عن الشعبى ؛ قال : ولدت عام جلولاء .

أخبرنى محمد بن عبد الله الحضرمى ، قال : حدثنا منجاب ، قال : حدثنا على بن مسهر ، عن عاصم ، قال : ولد الشعبى لأربع بقين من خلافة عمر

قال أبو نعيم : مات الشعبي فى سنة أربع ومئة .

موت الشعبي فجأة

وحدثت عن هارون بن معروف عن هارون الفزارى ؛ عن اسماعيل ابن أبى طالب ، قال : مر على الشعبي ذات يوم ، وهو راكب على إكاف ثم دخل بيته فمات فجأة .

حلية الشعبي

وقال ابن حميد عن أبى تميلة ، عن الحسن بن واقد ، قال : رأيت الشعبي فى مسجد مريم شيخاً أحمر الرأس ، واللحية ، عليه سيف محلى ، قدم على البريد ، بعث به ابن هبيرة إلى مسلم بن سعيد .

وأخبار الشعبي أكثر من أن يحاط بها ، وإنما كتبت طرفا منها .

حدثنى أحمد بن زهير ، قال : حدثنا عثمان بن زفر ، قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز التيمى ، عن أبى حيان التيمى ، قال : قال مزاحم ابن زفر للشعبي : يا أبا عمر .

حدثنى ابن أبى خيثمة ، قال : حدثنا هارون بن معروف ، قال : حدثنا ضمرة ، عن العلاء بن هارون ، قال : ولى الشعبي القضاء ، فما قام له ولا قوى عليه .

ادرك الشعبي جمهرة من الصحابة

حدثنا أحمد ، قال : حدثنا عمرو بن مرزوق ، قال : أخبرنا شعبة ، عن منصور ، عن عبد الرحمن الغدانى ، قال سمعت الشعبي يقول : أدركت خمسمائة ، أو أكثر من خمسمائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحدثنا فضل بن سهل الأعرج ، قال : حدثنى يحيى بن معين ، قال : حدثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، قال سألت أبا إسحق أنت أكبر أم الشعبى ؟ فقال : الشعبي أكبر بسنتين أو سنة .

قال أحمد بن حنبل ؛ مات الشعبي ، وأبو بردة وموسى بن طلحة سنة أربع ومئة .

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة أنه سمعه يقوله . وأخبرنى أحمد بن أبى خيثمة أنه سمع يحيى بن معين يقول مات الشعبى سنة ثلاث وأربعمائة

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة أنه سمعه يقوله .

وأخبرنى أحمد بن أبى خيثمة ، أنه سمع يحيى بن معين يقول : مات الشعبى سنة ثلاث وأربعمائة .

علم الشعبى بالسنة

حدثنا عباس الدورى ، قال حدثنا ، الهيثم بن خارجة ، قال : حدثنا أيوب بن سويد ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال سمعت مكحولا يقول ما رأيت أحدا أعلم بالسنة الماضية من الشعبى .

الشعبى ورجل قضى عليه

أخبرنى جعفر بن محمد ؛ قال : حدثنا صالح بن سهيل ؛ قال : حدثنا يحيى ابن أبى زائدة ، عن الفرات بن الأحنف ؛ قال : قضى الشعبى على رجل من الحى بقضية ، فأبى أبى فأخبره ؛ فقال ما أظنه فهم عنك ، فانصرف بنا إليه ، وانطلق معه فانطلقت معهما ؛ فلما نظر إليه الشعبى عرف أمره الذى جاء له ؛ فقال : ويحك يا شيخ ماعندك بالغزل قال : إنما جئتك رحمك الله لأفهمك ، قال : لا فهمت إن لم أفهم حتى تفهمنى ، قال : فاقض بينهما بما أراك الله ؛ قال : لست برأى ربى أقضى ، إنما أقضى برأيى .

الشعبى يقضى فى المسجد

حدثنى عبد الله بن محمد بن حسن ، قال : حدثنا أبو بكر بن طالب قال : حدثنا عبدالرحمن ، عن الأسود بن شيبان ، قال : رأيت الشعبى يقضى فى المسجد

الشهادة كما قال الله

أخبرنى الحسن بن محمد البجلى ؛ قال حدثنا محمد بن عون المسعودى ؛ قال حدثنا الوليد يعنى ابن القاسم ؛ قال : حدثنا عيسى بن نعيم ، مولى سليمان الأعمش ؛ قال . خاصمت إلى عامر الشعبى فقلت : لى شاهد واحد . ويمين

فقال: لا ألا شاهدين كما قال الله .

أخبرني الحضرمي ؛ محمد بن عبد الله ، قال حدثنا محمد بن اسحق ابو بهز الرازى ؛ قال حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى ؛ قال حدثنا عمر ابن أبي زائدة عن الشعبي ، قال دخلنا الرحبة ونحن صبيان ، فرآنا على ، وقال: اخرجوا اخرجوا .

على والصبيان

أخبرنا الحضرمي قال: حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي قال: حدثنا أبو داود ، قال: حدثنا شعبة قال: سمعت منصور بن عبد الرحمن قال: سمعت الشعبي يقول: أدركت خمسمائة ، أو أكثر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أخبرني الحضرمي ، قال: حدثنا عبدالله بن الحكم ، قال: حدثنا جعفر ابن عون ، قال سمعت ابن أبي ليلى يقول: كان الشعبي صاحب آثار .

الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، قال: حدثنا عبد الرزاق ، قال: أخبرنا الثوري ، عن صالح بن عبد الرحمن ، ومطرف بن طريف ، قالا كنا عند الشعبي ، فرفع إليه رجلان: مسلم ونصراني ، قذف كل واحد منهما صاحبه ، فضرب النصراني للمسلم مثتين ، وقال للنصراني: ما فيك أعظم من قذف هذا فتركه . فرفع ذلك إلى عبد الحميد ، فكتب فيها إلى عمر بن عبد العزيز فذكر ما صنع الشعبي .

تقاذف مسلم ونصرانى

حدثنا على بن اشكاب ، قال: حدثنا على بن عاصم عن بيان بن بشر ، قال كنت قاعداً مع الشعبي ، وهو يقضى فى حجرة المسجد ، فأتاه نصرانى ومسلم ، قد تقاذفا فأمر بالنصرانى فجلد على ثيابه الحد فى المسجد .

فهارس

الجزء الثاني

من كتاب أخبار القضاة

١ ــ أبواب الكتاب

٢ — فهرس الأقضية والموضوعات

صفحة

صفحة

صفحة

صفحة

ب

صفحة

صفحة

ز

س

صفحة

صفحة

صفحة

صفحة

ن

٣ — فهرس الأعلام

ش

ن

﴿ تمت الفهارس ﴾

استدراك

ص	خطأ	صواب
١٠	أبي عونة	أبي عون
١٤	عن البصرة	على البصرة
١٦	بالدار	الدار
٠٠	حريت	حريث ـ هامش
٢٨	خمرة	ضمرة
٠٠	أبو شوذب	ابن شوذب
٢٢	استدراك ...	

لايسعى على الناس ... هذه إحدى الروايات وروى بلفظ لايبغى على الناس قال فى كشف الخفاء ومزيل الإلباس : — رواه الديلمى عن أبى موسى بلفظ لايبغى على الناس إلا ولد بغى أوفيه عرق منه وذكره السيوطى فى الجامع الصغير مرويا عند الطبرانى عن أبى موسى

قال الهيثمى فيه أبو الوليد القرشى مجهول وبقية رجاله ثقات وقال ابن الجوزى فيه سهل الأعرابى قال ابن حبان منكر الرواية لايقبل ماانفرد به .

ص	خطأ	صواب
٣١	لأردد الكلام	لا أردد الكلام
٣٢	استعديت عليك	استعديت إليك

ص	خطأ	صواب
٣٥	على السنن	على السين
٤٦	مايذه	ماينده
٥١	الكافر كونات	الكافر كوبات
٥٢	أغلا	آفلا
٥٥	قال أنس	ابن أنس قال
٦٥	فى الحرس	فى الحبس
٧٤	الحبس الأكبر	الجسر الأكبر
٨١	عزلى	عزل
٠٠	عقبه	عقبة
٨٢	لهذاحزنى الحديث	لهذاجر إلى الحديث
٨٥	سوار	سواراً
٩٢	البصر	البصرة
٩٧	عبدالله بن الحسن	عبيدالله بن الحسن
١١١	السيدير	السدير
١٢٣	عران بن حصين	عمران بن حصين
١٢٣	إنى لآنس لك	إنى لآسى لك
١٢٤	مالك بن معول	مالك بن مغول
١٢٥	وأمر يعيد الله	وأمر بعبيد الله
١٢٨	بن خالد السمنى	بن خالد السمتى
٠٠٠	عيسى بن حاصر	عيسى بن حاضر

ص	خطأ	صواب
١٤٤	السباح	السباخ
١٤٧	اللاحق بمعاذ ابن معاذ	وضعها خطأ فترفع لأنها موضوعة بالهامش
١٥٨	عبد النبي	عنز النبي
١٦١	محمد بن حرب بن	محمد بن حرب
١٦٧	ابراهيم بن المنذ	ابراهيم بن المنذر
١٧٢	عليه اهلاء	عليه إملاء
١٧٢	بعليه	بمالى
١٨٤	مالك بن معول	مالك بن مغول
١٨٦	عررة البارقى	عروة البارقى

ص	خطأ	صواب
١٩٠	يوله على المهاجرين	بوليه على المهاجرين
٢٨٠	الجوجانى	الجرجانى
٣٠٩	أتى بشريح	أتى لشريح
٣٤٠	تضمنى	تضمننى
٣٧٠	نكح المجبران	أنكح المجبران
٣٨٥	القاسم بن زيد	القاسم بن يزيد
٤٠٥	الحسن بن فرات المراق	الحسن بن فرات القزاز
٤١١	يزيد بن مردابنه	يزيد بن مردأنه